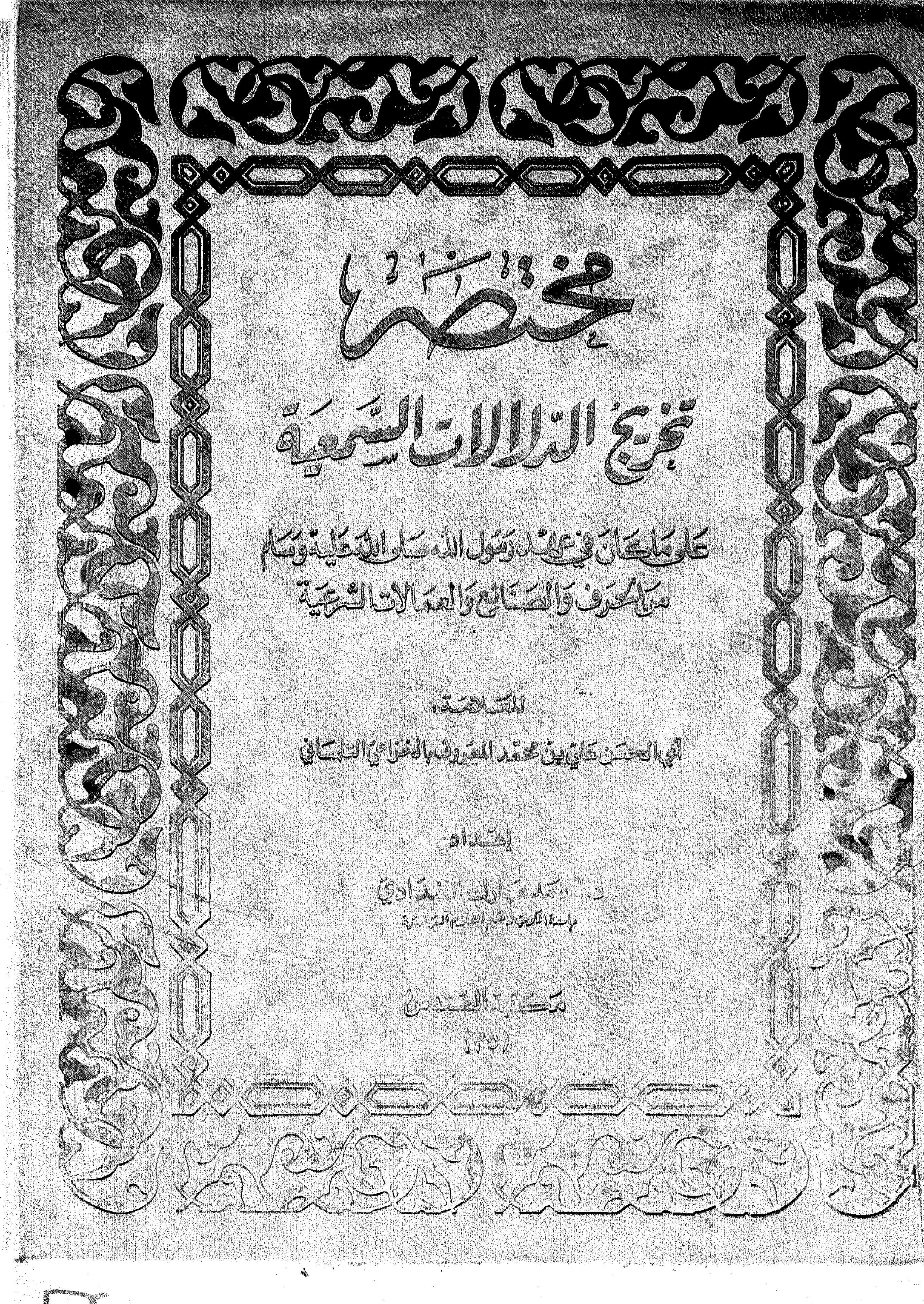


مختصر

تخريج الدلالات السمعية

على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية

للعلامة:

أبي الحسن علي بن محمد المعروف بالخزاعي التلمساني

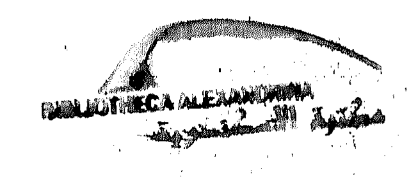
إعداد

د. [illegible] البغدادي

[illegible]

مكتبة القدس

(١٣٥)


BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الاسكندرية

مختصر

تخريج الدلالات السمعية

على ما كان في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية

للعلامة

أبي الحسن علي بن محمد المعروف بالخزاعي التلمساني

اعداد :

د. أحمد مبارك البغدادي

جامعة الكويت - قسم العلوم السياسية

مكتبة السندس

(٣٥)

صهيب الزين واخوانه

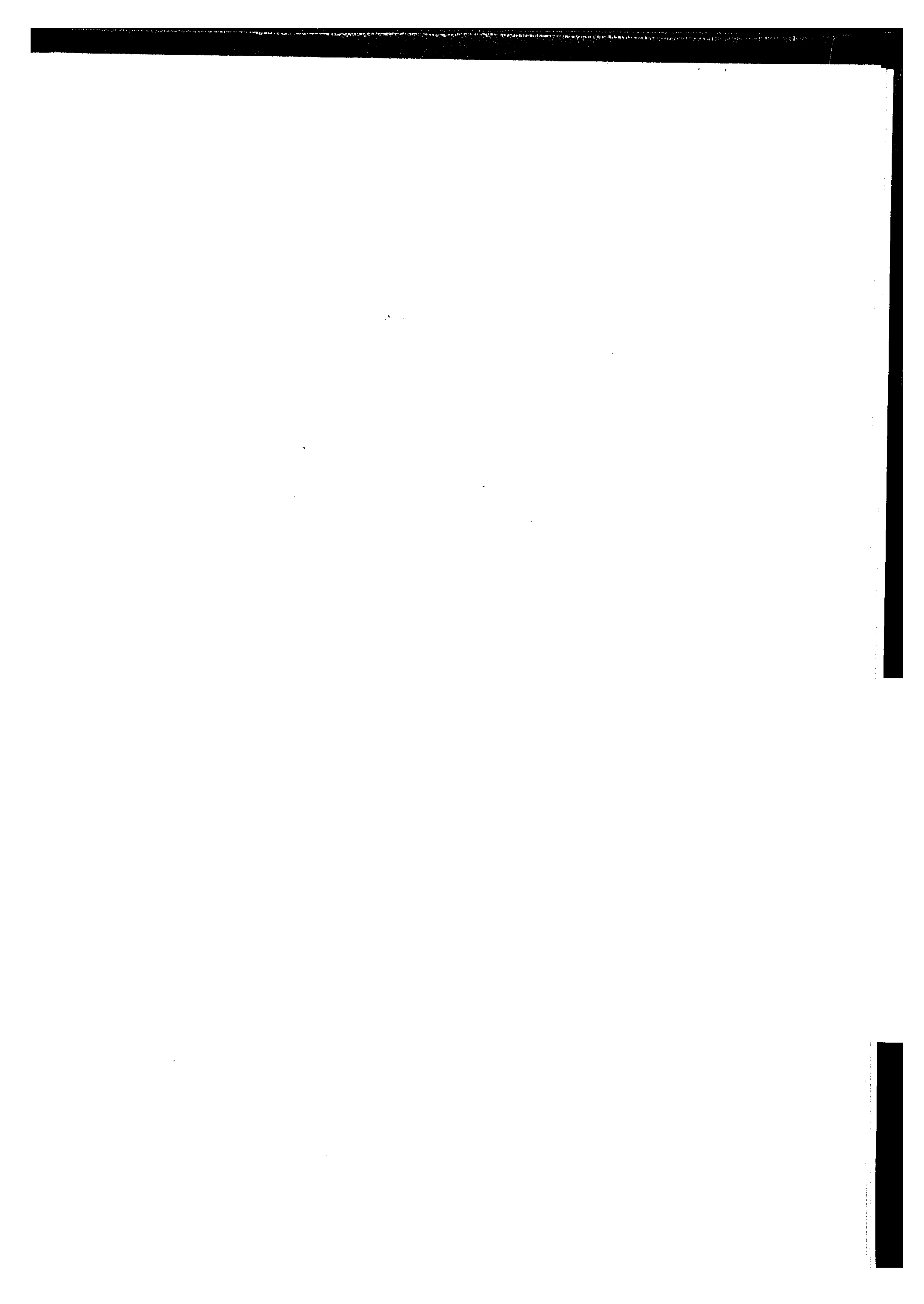
الطبعة الأولى

يونيو (حزيران) ١٩٩٠م
غرة ذي القعدة ١٤١٠هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ لَّقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ ٱللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ لِّمَن كَانَ يَرْجُواْ ٱللَّهَ وَٱلْيَوْمَ ٱلْآخِرَ وَذَكَرَ ٱللَّهَ كَثِيرًا ﴾

صدق الله العظيم



ترجمة المؤلف:

علي بن محمد أحمد بن موسى بن مسعود، أبو الحسن ابن ذي الوزارتين، الخزاعي: بحاثة مؤرخ أديب، أندلسي الأصل، مولده بتلمسان، ووفاته بفاس، استكتبه السلطان ابراهيم المريني. ثم كتب في ديوان بني زيان بتلمسان. واستقر اخيرا في بلاد بني مرين. وصنف للسلطان المتوكل على الله أبي فارس المريني (سنة ٧٨٦ هـ) كتابه (تخريج الدلالات السمعية، على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية).

[نقلا عن خير الدين الزركلي، الاعلام ٥/٦-٧]

ويذكر الزركلي، أن عبدالحي الكتاني قد اطلع على نسخة غير تامة من مخطوط «تخريج الدلالات . . .» فأضاف اليها زيادات كثيرة ونسب الكتاب كله اليه، وسماه «التراتيب الإدارية» في مجلدين.

ولمزيد من المعلومات تراجع النسخة المحققة من الكتاب حيث قام الدكتور احسان عباس (المحقق) بايراد تفصيلات كافية في هذا الموضوع.

ص ٧-٩.

الاسباب الداعية الى التأليف:

في مقدمة تتسم بشيء من الأسهاب يتقدم المؤلف بذكر الأسباب التي دفعته الى تأليف الكتاب المذكور، حيث يفتتح المقدمة بحمد الله وشكره على نعمه، ثم الصلاة على نبيه المبعوث رحمة للعالمين، الذي جاهد في الله حق جهاده، فبلّغ ما أُنزل إليه من ربه مؤديا أمانة النبوة التي حملها إلى الناس كافة، ثم شرّع لأمّته ولايات وأعمال ولى عليها أمراء وعمالا ممن ارتضاه من أصحابه رضي الله عنهم ليتعاونوا على البر والتقوى، ويتمسكوا من طاعة الله وطاعة رسوله وأولي الأمر منهم بالسبب الأمتن الأقوى.

وقد تبينّ للمؤلف بعد خدمته للسلاطين واستكتابهم إياه، أن كثيرا من الولاة والأمراء والعمال الذين عُيّنوا للقيام بواجبات الإمارة وغيرها من أعمال السلطنة، أنهم يعتقدون أن ما يقومون به من عمل ليس له من الشرع وجه، ظانين أن مثل هذه الاعمال لم تكن معروفة أيام الرسول ﷺ، ولا زمن الخلافة الراشدة. وقد رأى المؤلف أن مثل هذا الاعتقاد لا يصح، ولذلك قرر أن ينظر في كتب الاولين مستقصيا أخبار دولة النبوة على وجه التحديد، وذلك كي يعلم العمال والولاة الذين يلون مختلف الاعمال في الأمصار الإسلامية، أنهم مندوبون للقيام بعمل شرعي كان يتولاه صاحب من أصحاب النبي ﷺ. لذلك يجب على العامل أن يتبع منهج الحق في عمالته بما يوجبه الشرع الحنيف ويقضيه، فيكون العامل بذلك قد أحيا سنّة، وأحرز حسنة.

ويتبين من المقدمة أن المؤلف لم يؤلف الكتاب بقدر ما تمثل عمله في تجميع الشواهد العلمية المتناثرة في بطون أمّات الكتب التي وضعها علماء الفقهاء الذين سبقوه، ولم ينسب المؤلف شيئا إلى نفسه إلاّ وأشار في موضع البحث إلى ذلك، حتى يعلم القارىء نسبة الرأي المدّون، ولذلك فإنه يشير إلى اسم المصدر الذي نُقل عنه المعلومة محل البحث، مما يدل على توفر مكتبة ضخمة، وهو أمر ليس بجديد وخصوصا على بلاد الاندلس، منارة العلم في ذلك الزمان. كما يشهد المؤلَف الذي بين أيدينا على جَلَد ومثابرة تحلى بها المؤلف، وخصوصا إذا علمنا أنه كان يقوم بذلك في أوقات فراغه، وقد انتهى من وضع الكتاب في أوائل سنة ست وثمانين وسبعمائة للهجرة، أي قبل وفاته بثلاث سنين. وقد أهدى عمله إلى «أمير المؤمنين» المتوكل على الله أبو فارس موسى من أبناء ملوك بني مرّين.

إن ما قام به الخزاعي لم يتعد النقل الحرفي المباشر من المصادر الفقهية والتاريخية، وكان يذكر اسم كل مصدر قبل أيراد المعلومة محل البحث، كما كان يورد أكثر من رأي وأكثر من قول، وأحيانا كان يختصر إذا كانت الآراء والأقوال كثيرة، كذلك لا يفوت الخزاعي أن ينبه القارىء إلى أهمية قضية ما إذا كان الأمر يستحق ذلك، وأيضاً يشير إلى المعاني اللغوية والاصطلاحية لغريب الألفاظ

الواردة في النصوص المختلفة ويشير مدعما كل ذلك بأبيات من الشعر للتدليل على المعنى الذي أورده وخصوصا إذا كان هناك أكثر من معنى للفظ الواحد. كما يورد تراجم الصحابة الذين يقومون بالعمالات الشرعية للرسول ﷺ، ويضمّن هذه التراجم الكثير من المعلومات القيمة حول صاحب الترجمة، فجاء الكتاب موسوعة شاملة موثقة لأهم فترة زمنية في التاريخ الإسلامي، وهي فترة الدولة النبوية التي تأسست فيها الأحكام اللازمة لإدارة الدولة الإسلامية وفقا لمبادىء الشرع الإسلامي الحنيف القائمة على القرآن الكريم والسنّة النبوية.

لماذا نقوم بالاختصار؟

كتاب «تخريج الدلالات السمعية...»، سفر ضخم يقع في قرابة الثمانمائة صفحة من الحجم الكبير، يحتوي على موضوع هام للغاية لكل حاكم مسلم يسعى لتطبيق شرع الله سبحانه وتعالى. القرآن الكريم لم يفصل الأحكام المتصلة بالحِرف والصنائع والعمالات على اختلاف أنواعها، وانما وضع الضوابط الكفيلة بقيام المجتمع الاسلامي. ثم جاءت السنّة النبوية القولية والفعلية والتقريرية لتضع أحكاما شرعية ملزمة للمسلمين في سياسة أمور دينهم ودنياهم، ليسعوا - جهدهم - لوضعها موضع التنفيذ تأسيا برسول الله ﷺ.

العلماء المسلمون تميزوا بما يُعرف - بالفكر الموسوعي، حيث يؤلف العالم في موضوعات شتى دون الاهتمام كثيرا بما يسمى اليوم بالتخصص، فالعملية الفكرية شاملة والعلوم مترابطة، وما كانوا يملّون من الدراسة والبحث الجادين، وخصوصا إذا كان الأمر يتعلق بالأحكام الشرعية التي تدور عليها حياة المجتمع المسلم في كل زمان ومكان. وكانت السمة الأساسية في كتاباتهم - بغض النظر عن الموضوع - هي التوسع في الكتابة. ونقدم ما رواه الخطيب البغدادي في تاريخه للتدليل على ذلك:

«روى الخطيب أن أبا جعفر الطبري قال لأصحابه: أتنشطون لتفسير القرآن؟ قالوا: كم يكون قدره؟ قال: ثلاثون الف ورقة، فقالوا: أن هذا مما يفني الأعمار قبل تمامه، فاختصره في نحو ثلاثة آلاف ورقة، ثم قال: أتنشطون لتاريخ العالم من آدم إلى وقتنا هذا؟ قالوا: كم قدره؟ فذكر نحو مما ذكره في التفسير، فأجابوه بمثل ذلك، فقال: إنا لله! ماتت الهمم. فاختصره في نحو مما اختصر التفسير»[1].

وظل العلماء - رحمهم الله - على هذا المنهاج متبنين الفكر الموسوعي، والانتاج الغزير. فهذا ابن الجوزي يروي: «كان الماوردي يقول بسطت الفقه في أربعة آلاف ورقة واختصرته في أربعين، يريد بالمبسوط كتاب الحاوي وبالمختصر كتاب الاقناع»[2].

---

١ - تاريخ الطبري، ١/٢٢-٢٣ ٢ - المنتظم ٨/١٩٩.

وعلى ما يبدو أن عملية الاختصار هدفها التقليل من التفصيلات المتصلة بالآراء الفقهية المتعددة وفقا للمذاهب السنّية الأربعة. كذلك فإن عملية الاختصار تشجع على القراءة والنظر في الكتب، وخصوصا أن أكثر مؤلفات العلماء في الأحكام الشرعية توضع بناء على أوامر الخلفاء والسلاطين الذين لا يجدون الوقت لقراءة آلاف الورقات.

إذن، عملية التلخيص أو الاختصار من الأمور المتعارف عليها بين العلماء، ونحن في العصر الراهن أحوج ما نكون إلى اختصار المؤلفات التي وضعها العلماء ليسهل على الإنسان المعاصر أن يُقبِل عليها، في وقت شح فيه العامة وكثير من المثقفين بوقتهم للاطلاع على ما هم في أشد الحاجة اليه. وقد استهدينا في اختصارنا لكتاب «تخريج الدلالات السمعية...» بما قام به العالم الاسلامي الجليل الاستاذ عبدالسلام هارون رحمه الله عندما هذّب سيرة ابن هشام حيث اختصر الاجزاء الاربعة في كتاب واحد. ويبرر رحمه الله ـ عمله بأن كتاب سيرة ابن هشام قد حوى الكثير «من الأمور السردية، ومن الأشعار المسهبة والأنساب المطولة، والاستطرادات اللغوية... مما ليس له قدر إلاّ عند الناقدين من العلماء. فحاولت في هذا التهذيب أن استخلص لباب هذا التأليف لأقدمه إلى القارىء في ثوب جديد يستسيغ النظر فيه». ثم يبين طبيعة التهذيب فيقول: «.. فإن التهذيب ضرب من التيسير لمن لم تتح له قراءة الاصل. ووصلة صالحة تصل بين شباب اليوم وتراثهم القديم الكريم».

ونحن نكرر ما قاله هذا العالم الجليل بشأن اختصارنا لموضوعات كتاب «تخريج الدلالات السمعية..» فهو كتاب نادر الحصول عليه، فضلا عن أن طريقة عرض الموضوع تدفع القارىء إلى الإعراض عن قراءته، وليس من اليسير في وقتنا هذا قضاء الوقت في قراءة مئات الصفحات. وهذا كتاب قيّم في موضوعه جديد في بابه، يستحق ـ في ظل الصحوة الإسلامية ـ اهتمام خاص، ليعلم كل منتقد للفكر الاسلامي من العلمانيين وأشباههم أن لدى المسلمين معين لا ينضب من الفكر الاداري الصالح لقيام الدولة الإسلامية.

قد يتساءل البعض ـ بعد أو أثناء قراءة الكتاب ـ عن مدى الفائدة المرجوة من وراء بعض العمالات مثل صاحب الوساد أو صاحب الحداء أو غيرها من العمالات التي انقطع سببها في العصر الراهن. والحقيقة أن موضوعات الكتاب شاهد حي على حيوية الفكر الاسلامي، فالكتاب رسالة مباشرة لإعلام الناس أن رسول الله ﷺ ما ترك أمرا من أمور الدولة دون ممارسة، وأن كل عمل له وجه من الشرع، وبذلك يظل «الموظف» المسلم في حيوية الاسلام وهو يمارس وظيفته العامة.

ونختم موضوعنا بما قاله المرحوم عبدالسلام هارون عن «تهذيبه» لسيرة ابن هشام: «وبحسبك

أنك تستطيع أن تقرأ هذا الكتاب في أيام معدودات فتظفر منه بالخير العاجل الكثير، وأنت إذا قرأت الاصل، ولست بمطيقه، اقتضاك هذا من الوقت أشهرا معدودات» .

وهذا ما نأمله في تلخيصنا للكتاب، فقد بذلنا جهدنا ونرجو من الله التوفيق والسداد.

أما منهجنا في الاختصار فيقوم على الأسس التالية:

١ ـ الأبقاء على اسماء المصادر الفقهية والتاريخية التي اعتمدها العلّامة الخزاعي دون الإشارة إلى مكان المعلومة في ذلك المصدر .

٢ ـ الابقاء في الحواشي على مصادر الآيات القرآنية والاحاديث النبوية ومعاني الألفاظ وأماكن البلدان كما هي واردة في الأصل .

٣ ـ ادراج الفوائد اللغوية ومعاني غريب الألفاظ في الحواشي بدلا من تضمينها النص كما هو وارد في الاصل، وذلك تخفيفا من ازدحام المعاني، وتفريقا لها عن المعلومات الأصلية المتصلة بموضوع الكتاب.

٤ ـ حذف التكرار حيث لا فائدة، إذ سنكتفي بايراد مثل واحد للدلالة على موضوع البحث، عدا الحديث الخاص بالنبيﷺ .

٥ ـ اختصار النسب الوارد في التراجم .

٦ ـ عدم ايراد أبيات الشعر إلّا حيث تقتضي الضرورة، ذلك أن أبيات الشعر وضعت للدلالة على معنى لفظ أو مصطلح ، فضلا عن أن المؤلف يوردها من باب التأكيد، فاستغنينا عنها مع ايراد المعنى.

٧ ـ اختصار الآراء والأقوال إذا تفرقت وتعددت، والاكتفاء بما هو متفق عليه أو بما هو محتمل، فالاختلاف في سنة الوفاة مثلا ليس من وراءه فائدة ترجى للقارىء، فنكتفي بأول الاقوال الواردة في الموضوع.

وكتاب «تخريج الدلالات السمعية على ما كان في عهد رسول الله ﷺ من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية» من المراجع الهامة غير المتداولة ـ للأسف ـ بشكل عام. هذا وقد قام المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية في وزارة الأوقاف بجمهورية مصر العربية، ومن خلال لجنة إحياء التراث الاسلامي بطبع الكتاب عام ١٩٨٠ ، دون تحقيق واف، ثم قام د. إحسان عباس بتحقيق الكتاب عام ١٩٨٥ . ومع ذلك ليس من السهل العثور على نسخة منه، فضلا عن أن ضخامة حجم الكتاب لا ترّغب القارىء العام غير المتخصص في اقتنائه، . بله قراءته، وقد ارتأينا أهمية تيسيره للقارىء المسلم بشكل مختصر بحيث يحث على الاطلاع عليه والتعرف على موضوعه الهام .

فهرس المحتويات

الجزء الأول في الخلافة والوزارة وما ينضاف إلى ذلك

وفيه سبعة أبواب :

الجزء الثاني في العمالات الفقهية، وأعمال العبادات، وما ينضاف إليها من عمالات المسجد، وعمالات آلات الطهارة وما يقرب منها، وفي الإمارة على الحج وما يتصل بها .

وفيه خمسة وعشرون باباً :

الجزء الرابع في ذكر العمالات الأحكامية وما ينضاف إليها

وفيه سبعة عشر باباً :

الجزء الخامس في ذكر العمالات الجهادية وما يتشعب منها وما يتصل بها

وفيه خمسة وأربعون باباً:

الجزء السادس في العمالات الجبائية

وفيه إثنا عشر بابا:

الجزء السابع في العمالات الاختزانية

وفيه أحد عشر باباً :

الجزء الاول
في الخلافة والوزارة وما ينضاف الى ذلك

وفيه سبعة ابواب:

- الباب الأول : في ذكر خليفة رسول الله ﷺ
- الباب الثاني : في الوزير
- الباب الثالث : في صاحب السر
- الباب الرابع : في الأذان وهو الحاجب
- الباب الخامس : في الخادم
- الباب السادس : في صاحب الوساد
- الباب السابع : في صاحب النعلين

الباب الأول

في ذكر خليفة رسول الله - صلى الله عليه وسلم -

وفيه ثمانية فصول :

الفصل الأول : في ذكر اسمه، وكنيته، ونسبه

هو - رضي الله عنه - عبدالله بن أبي قُحافة[1] : أبو بكر الصديق . وكان اسمُه في الجاهلية : عبدَ الكعبة، فسماه رسول الله ﷺ عبدَ الله .

وسُمِّيَ الصديق : لِبِداره إلى تصديق رسول الله ﷺ في كل ما جاء به، وقيل : لتصديقه له في خبر الإسراء .

وكان يقال له : عَتيق لجماله وعَتاقة وجهه، وقيل : لأنه لم يكن في نسبه شيءٌ يعاب به، وقيل : كان له أخ يسمى عتيقا فمات فسمى به، وقيل : بل رآه رسول الله ﷺ مقبلا، فقال: «من سره أن ينظر إلى عتيق من النار فلينظر إلى هذا[2]» .

الفصل الثاني : في ذكر اليوم الذي بويع له فيه :

لم يُختلَف أنه بويع[3] له رضي الله عنه - في اليوم الذي توفى فيه رسول الله ﷺ واخُتلف في اليوم الذي توفى فيه رسول الله ﷺ، كم كان من الشهر بعد اتفاقهم على أنه يوم الاثنين في شهر ربيع الأول سنة إحدى عشرة من الهجرة .

الفصل الثالث : في ذكر بيعة الخاصة رضي الله عنهم :

في السيرة لابن إسحاق : لما توفى رسول الله ﷺ، قام عمر بن الخطاب رضي الله عنه، فقال: إن رجالا من المنافقين يزعمون أن رسول الله ﷺ، قد توفى، وأن رسول الله ﷺ، والله، ما مات، ولكنه ذهب إلى ربه كما ذهب موسى بن عمران . فقد غاب عن قومه أربعين ليلة ثم رجع اليهم بعد أن قيل: قد مات، والله ليرجعن رسول الله ﷺ، كما رجع موسى، فلَتقطَعن أيدي رجال وأرجلهم زعموا أن رسول الله ﷺ، مات .

---

١ ـ القحافة: كل شيء قحفته من إناء أو غيره فأخذته بأجمعه .

٢ ـ في جامع الترمذي ٢ : ٢٠٨ طبع الهند: عن عائشة ابنة أبا بكر دخل على رسول الله ﷺ فقال : «أنت عتيق الله من النار» فيومئذ سمي : عتيقا .

٣ ـ البيعة: المتابعة على الأمر والطاعة .

وروى محمد بن إسماعيل البخاري ـ في صحيحه عن أبي سلمة: أن عائشة ـ زوجَ النبي ـ ﷺ ـ أخبرته قالت: أقبل أبو بكر على فرسِه من مسكنه بالسُّنْح[٤]، حتى نزل فدخل المسجد، فلم يكلم الناسَ حتى دخل على عائشة، فَتَيَمَّمَ النبيَّ ـ ﷺ ـ وهو مُسجَّى بُبرد حِبَره، فكشف عن وجهه، ثم أكبَّ عليه فقبله وبكى، ثم قال: بأبي أنت يا نبيَّ الله لا يجمعُ الله عليك موتتين أبداً، أما الموتةُ التي كتِبَتْ عليك فقد مُتَّها.

قال أبو سلمة: فأخبرني ابن عباس: أن أبا بكر خرج ـ وعمر يكلم الناس ـ فقال: أجلس [يا عمر] فأبى [عمر أن يجلس]، فتشهد أبو بكر فمال إليه الناس وتركوا عمرَ، فقال: أما بعد من كان يعبد محمداً فإن محمداً قد مات، ومن كان يعبد الله فإن الله حي لا يموت، قال الله تعالى: ﴿وما محمد إلا رسول قد خلت من قبله الرسل أفإن مات أو قُتل انقلبتم على أعقابكم ومن ينقلب على عقبيه فلن يضر الله شيئا وسيجزي الله الشاكرين﴾ قال: والله لكأنَّ الناس لم يكونوا يعلمون أن الله أنزلها حتى تلاها أبو بكر، فتلقاها منه الناس، فما يُسمع بشرٌ إلا وهو يتلوها.

قال ابن إسحاق: ولما قُبِضَ رسول الله ـ ﷺ ـ انحاز هذا الحيُّ من الأنصار إلى سعد بن عبادة في سقيفة بني ساعدة، واعتزل علي بن أبي طالب والزبير بن العوام وطلحة بن عبيد الله في بيت فاطمة، وانحاز بقية المهاجرين إلى أبي بكر، وانحاز معهم أُسَيْدُ بن حضَيْر في بني عبد الأشهل.

فأتى آت أبا بكر وعمرَ فقال: إنّ هذا الحيَّ من الأنصار مع سعد بن عُبادة في سقيفة بني ساعدة، قد انحازوا إليه، فإن كان لكم بأمر الناس حاجةٌ فأدركوا الناس قبل أن يتفاقم أمرُهم ـ ورسول الله ـ ﷺ ـ في بيته لم يُفرغ من أمره، قد أغلق دونه البابَ أهلُهُ ـ قال عمر: فقلت لأبي بكر: انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاءِ من الأنصار حتى ننظر ما هم عليهُ فانطلقا نَؤُمُّهُمْ، حتى لقِينَا منهم رجلان صالحان، فذكرا لنا ما تمالأ عليه القوم، وقالا: أين تريدون يا معشر المهاجرين؟ افضوا أمركم، قال: فقلت: والله لنأتينهم، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة، فإذا بين ظَهْرَانَيْهم رجل مُزَمَّل، فقلتُ: من هذا؟ فقالوا: سعد بن عبادة، فقلت: ماله؟ فقالوا: وجع. فلما جلسنا تشهد خطيبهم فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال: أما بعد فنحن أنصار الله وكتيبة الإسلام، وأنتم يا معشر المهاجرين رهط منا، وقد دَفَّت دَافَّةٌ[٥] من قومكم قال: وإذا هم يريدون أن يحتازونا من أصلنا ويغصِبُونا الأمرَ! فلما سكت، أردتُ أن أتكلم وقد زورت[٦] مقالة في نفسي قد أعجبتني أريدُ أن أقدمها بين يدي أبي بكر، وكنت أداري منه بعض الحد. فقال

---

٤ ـ السنح: موضع بعوالي المدينة.

٥ ـ الدفّة: القوم يسيرون جماعة من مكان إلى آخر.

٦ ـ زوّرت مقالة: أي أصلحت وهيأت، والتزوير: إصلاح الشيء.

أبو بكر : على رسلك يا عُمر، فكرهت أن أغضبه، فتكلم ـ وهو كان أعلم مني وأوقر فوالله ما ترك من كلمة أعجبتني من تزويري الا قالها في بديهته أو مثلها، أفضل منها حتى سكت. قال: أما ما ذكرتم فيكم من خير فأنتم له أهل، ولن تعرف العرب هذا الأمر إلا لهذا الحي من قريش، أوسط العرب نسبا ودارا، قد رضيت لكم أحد هذين الرجلين فبايعوا أيهما شئتم، فأخذ بيدي وبيد أبي عبيدة بن الجراح ـ وهو جالس بيننا ـ ولم أكره شيئا مما قال غيرها، كان والله أن أُقدمَّ فتُضرب عنقي لا يقربني ذلك من إثم أحب إلي من أن أتأمر على قوم فيهم أبو بكر، قال: فقال قائل من الأنصار: أنا جُذَيلُها المُحَكَّك، وعُذَيقُها المُرَجَّب[7]، منا أمير ومنكم أمير يا معشر قريش، قال: فكثر اللغط، وارتفعت الأصوات حتى تخوفت الاختلاف، فقلت: ابسط يدك يا أبا بكر، فبسط يده، فبايعته، وبايعه المهاجرون، ثم بايعه الأنصار.

الفصل الرابع: في ذكر بيعته العامة ـ رضي الله عنه ـ

قال ابن اسحاق:

ولما بويع لأبي بكر في السقيفة ـ وكان الغد ـ جلس أبو بكر على المنبر، فقام عمر: فتكلم قبل أبي بكر، فحمد الله وأثنى عليه بما هو له أهل، ثم قال: أيها الناس إني كنت قلت لكم بالأمس مقالة ما وجدتها في كتاب الله، ولا كانت عهدا عهده إليَّ رسول الله ـ ﷺ ـ ولكني كنت أرى أن رسول الله ـ ﷺ ـ سيدبر أمرنا، يقول: يكون آخرنا ـ وأن الله قد أبقى فيكم كتابه الذي به هدى رسوله، فإن اعتصمتم به هداكم لما كان هداه له، وأنَّ الله قد أجمع لكم أمركم على خيركم: صاحب رسول الله ـ ﷺ ـ ثاني اثنين إذ هما في الغار، فقوموا فبايعوه، فبايع الناس أبا بكر بيعة العامة بعد بيعة السقيفة.

ثم تكلم أبو بكر فحمد الله وأثنى عليه بالذي هو أهله ثم قال: أما بعد أيها الناس فإني قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعيف فيكم قوي حتى أريح عليه حقه ـ إن شاء الله ـ والقوي فيكم ضعيف عندي حتى آخذ الحق منه ـ إن شاء الله ـ لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل، ولا تشيع الفاحشة في قوم إلا عمهم الله بالبلاء، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم، قوموا إلى صلاتكم يرحمكم الله.

الفصل الخامس: فيما جاء عن رسول الله ـ ﷺ ـ مما يحتج به على صحة استخلافه، وصحة أمامته.

---

٧ ـ المعنى: أنا ممن يستشفى برأيه كما استشفت الإبل الجربى بالاحتكاك بالعود من جربها. وشبه نفسه بالعذق المُرَجّب لما عنده من قوم يمنعونه ويحمونه.

قال الحافظ أبو عمر بن عبدالبر في الاستيعاب : رحمه الله تعالى ـ استخلفه رسول الله ـ ﷺ ـ في أمته على من بعده بما أظهر من الدلائل البينة على محبته في ذلك ، وبالتعريض ـ الذي يقوم مقام التصريح ، ولم يُصرِّحْ بذلك لأنه لم يؤمر فيه بشيء ، وكان لا يصنع شيئا في دين الله إلا بوحي ، والخلافة ركن من أركان الدين .

ومن الدليل الواضح على ما قلناه : ما حدثَنَاه سعيد بن نصر وعبدالوارث بن سفيان ـ وذكر حديث محمد بن جبير بن مُطْعِم الذي خرجه مسلم[٨] ـ رحمه الله تعالى ـ والنص لمسلم ـ عن محمد بن جبير بن مُطْعِم عن أبيه : أن أمرأة سألت رسول الله ـ ﷺ ـ شيئا فأمرها أن ترجع إليه ، فقالت : يا رسول الله فإن لم أجدك؟ ـ قال أبي : كأنها تعني الموت ـ قال : «فإن لم تجدني فأت أبا بكر» .

قال أبو عمر بن عبد البر : في هذا الحديث دليل على أن الخليفة أبو بكر .

وذكر الحافظ أبو عمر أيضاً في «الاستيعاب» الحديث الذي يرويه الزهريُّ بسنده عن عبدالله بن زَمعة بن الأسود قال : كنت عند رسول الله ـ ﷺ ـ وهو عليل ـ فدعاه بلال إلى الصلاة ، فقال لنا : «مروا من يصلي بالناس» قال : فخرجت فإذا عمر في الناس ، وكان أبو بكر غائبا ، فقلتُ : قم يا عمر فصل بالناس ، فقام عمر ، فلما سمع رسول الله ـ ﷺ ـ صوته وكان عمر مِجهرا[٩] ـ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «فأين أبو بكر؟ يأبى الله ذلك والمسلمون» فبعث إلى أبي بكر فجاء بعد أن صلى عمر تلك الصلاة ، فصلى بالناس طوال علته حتى مات ـ ﷺ ـ .

وروى أبو عمر أيضاً عن عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : كان رجوع الأنصار يوم سقيفة بني ساعدة بكلام قاله عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ : نشدْتكُمُ الله هل تعلمون أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمر أبا بكر أن يصلي بالناس؟ قالوا اللهم نعم ، قال : فأيكم تطيب نفسه أن يزيله عن مقام أقامه فيه رسول الله ـ ﷺ ـ؟ قالوا : كلنا لا تطيب نفسه ، ونستغفر الله .

وذكر أبو عمر أيضاً الحديث الذي يرويه الحسنُ البصري عن قيس بن عُبادة قال : قال لي علي بن أبي طالب : إن رسول الله ـ ﷺ ـ مرض ليالي وأياما ، يُنادَي للصلاة ، فيقول ـ مروا أبا بكر يصلي بالناس ، فلما قُبِضَ ـ رسول الله ـ ﷺ ـ نظرتُ فإذا الصلاة علم الإسلام ، وقوام الدين ، فرضينا لدنيانا من رضى رسول الله ـ ﷺ ـ لديننا فبايعنا أبا بكر .

---

٨ ـ صحيح مسلم : (كتاب فضائل الصحابة) رضي الله عنهم ، (باب فضائل أبي بكر الصديق) ـ رضي الله عنه .

٩ ـ جَهَر بالقول : رفع به صوته ، وإجهار الكلام : إعلانه .

الفصل السادس : في ذكر نبذ من أخباره ومناقبه (رضي الله عنه) :

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : لا يختلفون انه (رضي الله عنه) شهد بدرا بعد مهاجرته مع رسول الله ﷺ، من مكة إلى المدنية، وأنه لم يكن رفيقه من الصحابة غيره، وكان هو مؤنسه في الغار إلى أن خرج معه مُهاجِرَيْن، وهو أول من أسلم من الرجال في قول طائفة من أهل العلم بالسير والخبر، وأول من صلى مع رسول الله ﷺ، في قول أولئك. وقال الشعبي : سألت ابن عباس، أو سئل اي الناس كان اول اسلاما ؟

فقال : أما سمعت قول حسان :

إذا تـذكـرت شجـوا من أخـي ثقـة	فـاذكـر أخـاك أبـا بكـر بمـا فعـلا
خـير الـبـريـة أتـقـاهـا وأعـدلهـا	بـعـد النـبـي وأوفـاهـا بمـا حمـلا
والثـاني الصـادق المحمـود مشهـدُهُ	وأول النـاس منهم صـدق الـرسـلا

وروى مسلم[١٠] في صحيحه عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «إن أمَنَّ الناس عليَّ في ماله وصحبته أبو بكر، ولو كنت متخذا خليلا لاتخذت أبا بكر خليلا، ولكن أخوة الإسلام لا تَبْقَيَنَّ في المسجد خَوخَةٌ إلا خَوْخَةَ أبي بكر» .

وروى أيضاً[١١] عن عمرو بن العاص : أن رسول الله ﷺ ـ بعثه على جيش ذات السلاسل، فأتيته فقلت : أي الناس أحبّ إليك؟ قال : «عائشة» قلت: مِنَ الرجال؟ قال : «أبوها» قلت : ثم مَنْ؟ قال : «عمر» فعدد رجالا وفضائله ـ رضي الله عنه ـ أكثر من أن تحصى .

الفصل السابع : في ذكر وفاته وقدر مدته ـ رضي الله عنه في الاستيعاب : مكث في خلافته سنتين وثلاثة أشهر إلا خَمْس ليال .

واختلف في حين وفاته : فقيل : هو يوم الجمعة لتسع ليالي بقين من جمادي الاخرة سنة ثلاثة عشرة، وقيل : عشي يوم الثلاثاء لثمان بقين من جمادي الاخر سنة ثلاث عشرة .

واختلف في السبب الذي مات منه :

فذكر الواقدي : أنه اغتسل في يوم بارد فحُمَّ، ومرض خمسة عشر يوما، وقال الزبير بن بكار كان به طرف من السل، وقال سلام بن أبي مطيع : أنه سم .

---

١٠ ـ صحيح مسلم: كتاب فضائل الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ باب من فضائل أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه .

١١ ـ صحيح مسلم: باب من فضائل أبي بكر الصديق .

وقال أبو الفرج بن الجوزي في «الصفوة» عن أبن شهاب: أن أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه والحارث بن كَلَدَه كانا يأكلان خَزِيرة[١٢] أهديت لأبي بكر ـ رضي الله عنه ـ فقال الحارث لابي بكر: ارفع يدك يا خليفة رسول الله، والله إن فيها لسمَّ سنة، وأنا وأنت نموت في يوم واحد، فرفع يده فما زالا عليلين حتى ماتا في يوم واحد عند انقضاء السنة.

الفصل الثامن: في معنى الخليفة، وأول خليفة كان في الاسلام، ومعنى الأمير، وأول من تسمى بأمير المؤمنين، وبأمير المسلمين، وفيه خمس مسائل:

المسألة الاولى في معنى الخليفة: في تفسير القرآن ـ شرفه الله تعالى ـ للفخر بن الخطيب: الخليفة من يخلف غيره، ويقوم مقامه.

المسألة الثانية: في أول من ولى الخلافة ودعى بها:

في كتاب «نفحة الحدائق والخمائل»: أول من ولى الخلافة أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ.

وفي كتاب «الاستيعاب» لأبي عمر: كان أبو بكر يقول: أنا خليفة رسول الله، وكان يدعى: يا خليفة رسول الله.

وروى بسند عن ابن أبي مُليكَة قال: قال رجل لأبي بكر: يا خليفة الله، قال: لست بخليفة الله، ولكني خليفة رسول الله، وأنا راض بذلك.

المسألة الثالثة: في معنى الأمير.

في «المحكم» الأمير: الآمر. والأمير: المَلِكُ لنَفَاذِ أمره بين الإمارة والأمارة، وأَمرَّ علينا يأمُرو أُمْرا، وأَمُر وأَمِرَ كَوَلِيَ.

المسألة الرابعة:

في أول من تسمى بأمير المؤمنين وهو عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» أن عمر بن عبدالعزيز ـ رحمه الله تعالى ـ سأل أبا بكر بن سليمان بن أبي حَثْمَة: لأي شيء كان أبو بكر يكتب من خليفة رسول الله؟ وكان عمر يكتب من خليفة أبي بكر ومَنْ أولّ من كتب من عمرَ أمير المؤمنين قال: حدثتني الشفاء ـ وكانت من المهاجرات الأُول ـ أن عمر بن الخطاب كتب إلى عامل العراق: أن أبعث إلي برجلين نبيلين أسألهما عن العراق، فبعث إليه عامل العراق: لبيد بن ربيعة العامري، وعديَّ بن حاتم الطائي، فلما قدما المدينة أناخا

---

١٢ ـ الخَزيرَة: أن ينصب القدر بلحم يقطع صغاراً على ماء كثير فإذا نضج ذر عليه الدقيق.

راحلتيهما بفناء المسجد، ثم دخلا المسجد، فاذا هما بعمرو بن العاص، فقالا له: استأذن لنا على أمير المؤمنين يا عمرو، فقال عمرو: أنتما والله اصبتما اسمه، نحن المؤمنون وهو أميرنا، فوثب عمرو فدخل على عمر فقال: السلام عليك يا أمير المؤمنين، فقال عمر: ما بدالك في هذا الاسم؟ يعلم الله لتخرجن مما قلت أو لأفعلن قال: إن لبيد بن ربيعة وعديّ بن حاتم قدما فأناخا راحلتيهما بفناء المسجد، ثم دخلا المسجد وقالا لي: استأذن لنا على أمير المؤمنين، فهما - والله - أصابا اسمك، أنت الأمير ونحن المؤمنون، قال: فجرى الكتاب من يومئذ.

المسألة الخامسة:

في أول من تسمى بأمير المسلمين: وهو يوسف بن تاشفين، وكان أول من دعاه به المعتمد بن عباد، فاستحسن ذلك منه، ومرت عليه هذه الاسمية إلى أن مات.

الباب الثاني
في الوزير

وفيه اربعة فصول:

الفصل الاول : في معنى الوزير، واشتقاق اسم الوزارة

في كتاب «أحكام القرآن» للقاضي أبي بكر بن العربي : الوزير عبارة عن رجل موثوق به في دينه وعقله، يشاوره الخليفة فيما يعن له من الأمور .

وفي اشتقاق الوزير ثلاثة أقوال : الأول : أن يكون مشتقاً من الوِزْر - وهو الثِّقْل - بكسر الواو وسكون الزاى؛ فكأن الوزير يحمل عن السلطان ثقل الأمور؛ والثاني : أن يكون مشتقاً من الوزَر : وهو المكان الممتنع في الجبل يُلْجَأ إليه ، ويمتنع فيه، بفتح الواو والزاى معاً؛ فكأن الوزير يلجأ إليه السلطان فيما يعن له من الامور، ويمتنع برأيه من الخطأ والثالث : أن يكون مشتقاً من الأزر : وهو الشدة والقوة بفتح الهمزة وسكون الزاي ؛ فكأن الوزير يشد أمر السلطان ويقويه .

الفصل الثاني : في قول رسول الله - ﷺ - : «وزيراي من أهل السماء : جبريل وميكائيل ، ووزيراي من أهل الارض : أبو بكر وعمر»:

في كتاب «أحكام القرآن» وكتاب «سراج الميريدين» للقاضي أبي بكر بن العربي في الحديث الحسن عن النبي - ﷺ - : وزيراي من أهل السماء : جبريل وميكائيل، ووزيراي من أهل الارض : أبو بكر عمر » .

وخرج مسلم[١٣] عن سعد بن إبراهيم عن أبيه عن سعد قال : رأيت عن يمين رسول الله - ﷺ - وعن شِمالِهِ يوم احد رجلين عليهما ثياب بياض ما رأيتهما قبل ولا بعد، يعني : جبريل وميكائيل - عليهما السلام .

وخرج مسلم[١٤] عن سعد أيضاً عن أبيه عن سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - قال : لقد رأيت يوم احد عن يمين رسول الله - ﷺ - وعن يساره رجلين عليهما ثياب بيضٌ يقاتلان عنه كأشد القتال، ما رأيتهما قبل ولا بعدُ .

وفي هذه الاحاديث ثبوت مؤازرة جبريلَ وميكائيل - عليهما السلام - له - ﷺ - .

---

١٣ - صحيح مسلم: (كتاب الفضائل) في باب في قتال جبريل وميكائيل عن النبي ﷺ .

١٤ - المرجع السابق .

وقد ذكر ذلك حسان بن ثابت ـ رضي الله عنه ـ في شعره، فقال يمدح رسول الله ـ ﷺ :ـ

يا ركنَ معتَمِدٍ وعصمةَ لائذ ... وملاذَ منتجعٍ وجار مُجاور

يا من تخيره الإله لخلقه ... فحباه بالخلق الرضى الطاهر

أنت النبي وخيرُ عِترة آدم ... يا من يجود بفيض بحر زاخر

ميكال مَعْك وجبرئيل كلاهما ... مد لنصرك من عزيز قاهر

الفصل الثالث : في ذكر أبي بكر وعمر ـ رضي الله عنهما ـ وأنسابهما وأخبارهما .

أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ

قد تقدم من ذكره في الباب الذي قبل هذا ما فيه كفاية ـ والحمد لله .

عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب»: عمر بن الخَطَّاب بن نُفَيْل بن عبد العُزَّى بن رِياح بن عبدالله بن قرط ابن رَزَاح بن عدي بن كعب القرشي العدوي: ابو حفص .

أسلم بعد أربعين رجلا ، فكان إسلامه عزا ظهر به الإسلام بدعوة النبي ـ ﷺ ـ .

وفي «السير» لابن إسحاق : أن خباب بن الارت قال لعمر يحضه على الاسلام يوم أسلم : والله إني لأرجو أن يكون الله قد خصك بدعوة نبيه، فإني سمعته أمس وهو يقول : «اللهم أيد الاسلام بأبي الحكم بن هشام أو بعمر بن الخطاب» .

وفي «الاستيعاب» : ضرب رسول الله ـ ﷺ ـ صدر عمر حين أسلم ـ ثلاث مرات ـ وهو يقول : «اللهم أخرج ما في صدره من غل وأبدله إيمانا» يقولها ثلاثا . وهاجر فهو من المهاجرين الأولين، وشهد بدرا، وبيعة الرضوان، وكل مشهد شهده رسول الله ـ ﷺ ـ وتوفى رسول الله ـ ﷺ ـ وهو عنه راض، وقال ـ ﷺ ـ : «إن الله جعل الحق على لسان عمر وقلبه» وقال عليه السلام : «قد كان في الامم قبلكم مُحَدثون ، فإن يكن في هذه الأُمّة احد فعمر بن الخطاب» وولى الخلافة بعد أبي بكر باستخلافه سنة ثلاث عشرة، فسار بأحسن سيرة وفتح الله له الفتوح بالشام والعراق ومصر، وكان لا يخاف في الله لومة لائم، وكان من أشراف قريش، وإليه كانت السفارة في الجاهلية : وذلك أن قريشا إذا وقعت بينهم حرب، أو بينهم وبين غيرهم بعثوه سفيرا، وإن نافرهم منافر، أو فاخرهم مفاخر بعثوه منافرا ومفاخرا، ورضوا به .

ولد بعد الفيل بثلاث عشرة سنة ، وقتل ـ رحمه الله ـ سنة ثلاث وعشرين، طعنه أبو لؤلؤة فيروز غلام المغيرة بن شعبة لثلاث بقين من ذي الحجة ، وقيل : لأربع بقين منه يوم الاربعاء،

وكانت خلافته عشر سنين وستة اشهر .

ويروى أن عمر ـ رضي الله عنه ـ بعد أن قدم المدنية من حجه ، خرج يوما يطوف بالسوق ، فلقيه أبو لؤلؤة ـ غلام المغيرة بن شعبة ـ وكان نصرانيا ـ لعنه الله ـ ويقال : كان مجوسيا .

فقال يا أمير المؤمنين : اعدني على المغيرة فإن علي خراجاً كثيراً ! قال : وكم خراجك ؟ قال : درهمان في كل يوم ، قال : وأين صناعتك ؟ قال : نجار ، نقاش ، حداد ، قال : فما أرى خراجك كثيراً على ما تصنع من الاعمال . ثم انصرف عمر ـ رضي الله عنه ـ الى منزله ، فلما كان صبح اليوم الثالث خرج ـ رضي الله عنه ـ إلى الصلاة ، وكان يُوَكِّلُ بالصفوف رجالا ، فإذا استوت أخبروه ، فكبر ، فدخل أبو لؤلؤة في الناس ـ في يده خنجر له رأسان نصابه في وسطه ، فضرب عمر ـ رضي الله عنه ـ ست ضربات ، إحداهن تحت سرته ، وهي التي قتلته ، فلما وجد عمر ـ رضي الله عنه ـ حرَّ السلاح سقط ، وقال دونكم الكلب فإنه قتلني ، وماج الناس فأسرعوا إليه فجرح منهم ثلاثة عشر ، وقيل اثنا عشر مات منهم ستة .

فجاء رجل فاحتضنه من خلفه ، وقيل : ألقى عليه بُرْنُسا[١٥] ، فقيل : إنه لما أخذ قتل نفسه ، وأمر عمر ـ رضي الله عنه ـ عبدالرحمن بن عوف فصلى بالناس ، ثُمَّ حُمِلَ ـ رضي الله عنه ـ إلى منزله ، وكان مقتله ـ رضي الله عنه ـ لأربع بقين من ذي الحجة من سنة ثلاث وعشرين وقيل : إن وفاته كانت في غرة المحرم من سنة أربعة وعشرين .

واختلف الناس في سن عمر ـ رضي الله عنه ـ يوم مات ، فقيل : اثنتا وخمسون ، وقيل : أربعة وخمسون .

الفصل الرابع : فيما جاء في الوزير الصالح

روى النسائي[١٦] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : قال رسول الله ـ ﷺ ـ «من ولى منكم عملا فأراد الله به خيرا ، جعل له وزيراً صالحاً فإن نسى ذكّره ، وإن تذكر أعانه» .

وروى أبو داود[١٧] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : إذا أراد الله بالامير خيرا جعل له وزير صدقٍ إن نسى يذكره ، وإن ذكر أعانه ، وإن أراد به غير ذلك جعل له وزير سوءٍ ، إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه .

---

١٥ ـ البرنس: كل ثوب له رأس منه .

١٦ ـ النسائي: (كتاب البيعة) وزير الإمام.

١٧ ـ سنن أبو داود: (كتاب الخراج والامارة والفيء) باب في اتخاذ الوزير.

وروى النسائي[١٨] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «ما من وال إلا وله بطانتان : بطانة تأمره بالمعروف وتنهاه عن المنكر، وبطانة لا تألوه خبالا[١٩]، فمن وقى شرها فقد وقى، وهو من التي تغلب عليه منهما .

وروى البخاري[٢٠] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «ما بُعِثَ من نبي ولا استخلف من خليفة إلا كانت له بطانة تأمره بالمعروف وتحضه عليه، وبطانة تأمره بالشر وتحضه عليه، فالمعصوم عصمه الله» .

الباب الثالث
في صاحب السر

من «تاريخ بغداد» للخطيب:

حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ كان صاحب سر رسول الله ﷺ لقربه منه، وثقته به، وعلو منزلته عنده .

تنبيه :

سيأتي ذكر حذيفة ـ رضي الله عنه ـ في باب كتاب الجيش فيما يأتي من هذا الكتاب، وذكر نسبه وأخباره ـ إن شاء الله تعالى ـ

وذكر ابن قتيبة في كتاب «عيون الأخبار» بسنده عن الشعبي عن عبدالله ابن عباس : قال : قال لي أبي : يا بني إني أرى أمير المؤمنين يستخليك، ويستسُّرك، ويستفهمك ، ويقدمك ، ويفضلك على الاكابر من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ وإني اوصيك بخلال ثلاث : لا تفشين له سراً، ولا يجربن عليك كذباً، ولا تغتابن عنده أحدا. قال الشعبي : قلت لابن عباس : كل واحدة خير من ألف ، قال : أي والله ومن عشرة الآف .

---

١٨ ـ النسائي (كتاب البيعة): بطانة الامام .

١٩ ـ بمعنى لا تقصر معه في الفساد.

٢٠ ـ الجامع الصحيح للبخاري (كتاب الأحكام) باب بطانة الامام وأهل مشورته.

الباب الرابع
في الاذن والحاجب[21] والبواب

وفيه أربعة فصول :

الفصل الاول : في ذكر من كان يأذن على النبي - ﷺ - .

روى مسلم - رحمه الله تعالى - عن جابر بن عبدالله قال : جاء أبو بكر يستأذن على النبي - ﷺ - فوجد الناس جلوساً ببابه، لم يؤذن لأحد منهم، قال : فأذن[22] لأبي بكر فدخل، ثم أقبل عمر فاستأذن فأذن له. وساق الحديث .

وفي كتاب «أنباء الأنبياء» للقضاعي : آذنه عليه السلام : أنس بن مالك .

قال القاضي أبو بكر بن العربي في كتاب «الأحكام» : كان أنس بن مالك يستأذن على رسول الله - ﷺ - فيعمل على قوله، وفي ذلك دليل : أنه يجوز من الصغير .

وفي كتاب «أخلاق النبي ﷺ» لابن حيان عن عمر : أن النبي - ﷺ - صعد مشربة، وعلى الباب وصيف له، فقلت له : استأذن لي على رسول الله - ﷺ - فستأذن لي، فاذا رسول الله - ﷺ - على حصير قد أثر في جنبه، وإذا تحت رأسه مرفقة من أدم حشوها ليف .

وخرجه البخاري في صحيحه مطولا في كتاب النكاح، وفيه : فقلت لغلام له أسود : استأذن لعمر .

وفي «مختصر السير» لابن جماعة، وأذن عليه - ﷺ - رباح الأسود، وأنسه مولياه.

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم (رضي الله عنهم)

أنس بن مالك - رضي الله عنه - يأتي الكلام عليه مستوفيا في باب صاحب الطهور .

أنسة مولى رسول الله ﷺ

في «الاستيعاب» : أنسة مولى رسول الله ﷺ ، يكنى : أبا مسْرح، ويقال : أبا مسروح : ذكر فيمن شهد بدراً، وكان يأذن على النبي - ﷺ ، إذا جلس. مات في خلافة ابي بكر الصديق رضي الله عنه .

وذكر المدائني عن ابن عباس قال : استشهد يوم بدر أبو أنسة مولى رسول الله - ﷺ .

---

٢١ - الحاجب: الذي يمنع الناس من الدخول على السلطان.

٢٢ - أذن له في الشيء إذنا: أباحه له.

قال الواقدي : ليس ذلك عندنا بثبت ، قال : رأيت أهل العلم يثبتون أنه قد شهد أحداً وبقي بعد ذلك زمانا، قال : وحدثني ابن أبي الزناد عن محمد بن يوسف قال : مات أنسة بعد النبي ﷺ - في ولاية أبي بكر - رضي الله عنه .

رباح مولى رسول الله - ﷺ

الفصل الثالث : في البواب:

في «الاستيعاب» رباح مولى رسول الله ﷺ، كان أسود، وربما أذن على النبي صلى الله عليه وسلم، اذا انفرد رسول الله ﷺ، كان يأخذ عليه الاذن.

روى البخاري[٢٣] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : مر النبي ﷺ ، بامرأة تبكي عند قبر، فقال : «اتقي الله واصبري». قالت : إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي، ولم تعرفه، فقيل لها : إنه النبي، ﷺ، فأتت باب النبي ﷺ، فلم تجد عنده بوابين، فقالت: لم أعرفك. فقال: «انما الصبر عند الصدمة الاولى».

الفصل الرابع : في ذكر حجاب الخلفاء الأربعة - رضي الله عنهم

حاجب أبي بكر الصديق رضي الله عنه :

في كتاب «أنباء الانبياء» للقناعي : حاجب أبي بكر رضي الله عنه عنه، سديد مولاه .

حاجب عمر رضي الله عنه

وفي كتاب «الموالى» للجاحظ : كان يرفأ حاجب عمر - رضي الله عنه - يدعو صهيباً وبلالا وخبابا وعماراً وسلمانا قبل الناس، ثم يدخل الناس بعدهم على مراتبهم، حتى تمعر وجه[٢٤] الأقرع بن حابس، وعيينة بن حصن، وحكيم بن حزام، ورجال من جلّة قريش وسادة العرب، فلما رأى سهيل بن عمر ذلك - وكان فيهم - قال : لم تمعر ألوانكم وتربدّ وجوهكم؟ دُعُوا ودُعينا فأسرعوا وأبطأنا ، فلئن حسدتموهم على باب عمر وجفانه لما عد لهم في الجنة أكثر فليطل حسدكم :

وقال آخر : كيف بكم وبهم إذا دعوا إلى الجنة وتركتم ؟

وخرج البخاري - رحمه الله تعالى - عن مالك بن أوسى بن الحدثان قال : بينا أنا جالس في أهلي حين متع النهار، إذا رسول عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يأتيني، فقال : أجب أمير المؤمنين فانطلقت معه حتى أدخل على عمر . . وذكر الحديث، وفيه : فبينا أنا جالس عنده أتاه

---

٢٣ - الجامع الصحيح للبخاري (كتاب الأحكام) باب ما ذكر أنه النبي ﷺ، ولم يكن له بواب..
٢٤ - تمعّر لونه عند الغضب تَغَيَّرَ.

حاجبه : يرفأ، فقال : هل لك في عثمان وعبدالرحمن بن عوف والزبير وسعد بن أبي وقاص يستنأذنون؟ قال : نعم، فأذن لهم، فدخلوا وجلسوا . . وساق الحديث .

حاجب عثمان رضي الله عنه

حُمران : مولاه، ذكره ابن هشام في «البهجة» . من موالى عثمان ـ رضي الله عنه، حُمران بن أبان، سكن البصرة وبقي الى زمن عبدالملك .

وحجبه أيضا : نائل : مولاه. ذكر ابن السكيت في شعر حاتم الطائي : أن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ قدم على عثمان ـ رضي الله عنه ـ في خلافته، فحجبه نائل، مولى عثمان ـ فلما خرج عثمان، عرض له عدي، فرحب به عثمان، فشكا نائلا، فلامه عثمان فقال : لا تحجبه فإنا نعرف له فضله، ورأى الخليفتين فيه، وفي قومه .

حاجب علي رضي الله عنه

قنبر مولاه ؛ ذكره ابن هشام في «البهجة» .

الباب الخامس
في ذكر الخادم

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر من تولى خدمة النبي ﷺ ـ .

قال ابن جماعة في «مختصر السير» في ذكر خدم النبي ـ ﷺ ـ منهم : أبو حمزة : أنس بن مالك الأنصاري ، وهند وأسماء : ابنا حارثة الأسلميان ، وربيعة بن كعب الأسلمي .

وروى البخاري عن ابن شهاب قال : أخبرنا أنس بن مالك أنه كان ابن عشر سنين اثناء مقدم النبي ـ ﷺ ـ المدينة، فكان أمهاتي يواصينني على خدمة النبي ـ ﷺ ـ فخدمته عشر سنين، وتوفى النبي ـ ﷺ ـ وأنا ابن عشرين سنة .

وذكر ابن عبدالبر في «الاستيعاب» عن أبي هريرة أنه قال : ما كنت أرى أسماء وهند ابني حارثة إلا خادمين لرسول الله ـ ﷺ ـ من طول ملازمتهما بابه وطول خدمتهما إياه .

وقال أبو الفرج بن الجوزي في «مختصر الحلية» : ربيعة بن كلب الأسلمي كان يخدم رسول الله ـ ﷺ ـ ويبيت على بابه لحوائجه .

الفصل الثاني : في ذكر أنسبائهم وأخبارهم

أنس بن مالك رضي الله عنه

يأتي الكلام عليه مستوفيا في باب الطهور .

هند وأسماء ابنا حارثة الأسلميان

في «الاستيعاب» : هند بن حارثة بن هند بن أقصى الأسلمي : شهد بيعة الرضوان مع إخوة له سبعة، ولم يشهدها أخوة في عددهم غيرهم، ولزم منهم النبي ﷺ اثنان، أسماء وهند وكانا من أهل الصُّفَّة[٥] .

قال أبو هريرة : ما كنت أرى أسماء وهند ابني حارثة الا خادمين لرسول الله - ﷺ - من طول لزومهما بابه، وخدمتهما اياه، وتوفى هند بالمدينة في خلافة معاوية، وتوفى اسماء بالبصرة في خلافة معاوية أيضا، وفي ولاية زياد، وهو ابن ست وثمانين سنة .

ربيعة بن كعب الأسلمي

في «الاستيعاب» ربيعة بن كعب بن مالك الأسلمي : أبو فراس ؛ معدود في أهل المدينة، وكان من أهل الصفة، وكان يلزم النبي - ﷺ - في السفر والحضر، وهو الذي سأل رسول الله - ﷺ - مرافقته في الجنة، فقال له : رسول الله - ﷺ - : «أعنى على نفسك بكثرة السجود» أسلم قديما، وكان من أهل الصفة، وكان يخدم رسول الله ﷺ - ويبيت على بابه لحوائجه .

وعن ربيعة بن كعب قال : كنت أخدم رسول الله - ﷺ - وأقوم له في حوائجه نهاري أجمع حتى يصلي رسول الله - ﷺ - العشاء الآخرة فأجلس ببابه، حتى إذا دخل بيته أقول : لعلها أن تحدث لرسول الله - ﷺ - حاجة، فما أزال أسمعه يقول : «سبحان الله وبحمده» حتى أمل فأرجع، أو تغلبني عيني فأرقد، فقال لي يوماً - لما يرى من خفتّي له، وخدمتي إياه - : «يا ربيعة سلني أعطك» قال : فقلت : أنظر في أمري يا رسول الله ثم أعلمك ذلك، قال : فذكرت في نفسي فعرفت أن الدنيا منقطعة وزائلة، وأن لي فيها رزقاً سيكفيني، ويأْتيني، قال : فقلت : أسأل رسول الله - ﷺ - لآخرتي، فإنه من الله بالمنزل الذي هو به، قال : فجئته، قال : «ما فعلت يا ربيعة؟ قلت : يا رسول الله أسألك أن تشفع لي إلى ربك فيعتقني من النار قال : «من أمرك بهذا يا

---

٢٥ - الصّفّة : البهو الواسع العالي. وفي الاصطلاح. الصّفّة : مكان مظلل في مسجد المدينة ابان العصر النبوي كان يأوي إليه فقراء المهاجرين ويرعاهم الرسول ﷺ، وعرفوا باسم «اصحاب الصفة». (أحمد عطية، القاموس الإسلامي ٤ /٢٨٦) .

ربيعة؟» فقلت : والذي بعثك بالحق ما أمرني به أحد، ولكن لما قلت : سلني أعطك، وكنت من الله بالمنزل الذي أنت به، نظرت في أمري فعرفت أن الدنيا منقطعة زائلة، وأن لي منها رزقا سيأتيني، فقلت: أسأل رسول الله - ﷺ - لآخرتي، قال : فصمت رسول الله - ﷺ - طويلا، ثم قال : «إني فاعل فأعنى على نفسك بكثرة السجود» وما زال ربيعة يلزم رسول الله - ﷺ - فيغزو معه، فلما مات رسول الله - ﷺ - خرج فنزل على بريد من المدينة، وبقى إلى أيام الحرة .

قال أبو عمر : مات بعد الحرة[٢٦] سنة ثلاث وستين .

الباب السادس
في ذكر صاحب الوساد

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : في ذكر من تولى ذلك في عهد النبي - ﷺ - .

روى «البخاري»[٢٧] - رحمه الله تعالى - قال : ذهب علقمة إلى الشام، فأتى المسجد فصلى ركعتين، . فقال : اللهم ارزقني جليساً صالحاً، فجلس إلى أبي الدرداء، فقال : ممن أنت ؟ فقال : من أهل الكوفة، فقال : أليس فيكم صاحب السر الذي لا يعلمه غيره؟ يعني: حذيفة، أو ليس فيكم، أو كان فيكم الذي أجاره الله على لسان رسوله من الشيطان؟ يعني : عمارا أوليس فيكم صاحب السواد والوساد؟ يعني : ابن مسعود، كيف كان عبدالله يقرأ : والليل إذا يغشى ؟ قال : والذكر والأنثى، فقال : ما زال بي هؤلاء حتى كادوا يشككونني ، وقد سمعتها من رسول الله - ﷺ .

الفصل الثاني : كيف كان يتكىء - ﷺ - ومن أي شيء كان الوساد :

في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ - لابن حيان الأصبهاني : عن أنس قال : بينا نحن عند رسول الله - ﷺ - جلوس في المسجد، إذ دخل رجل على جمل فأناخه في المسجد، ثم عقله، ثم قال : أيكم محمد؟ - ورسول الله - ﷺ - متكىء بين ظهرانيهم، فقلنا له : هذا الأبيض المتكىء .

---

٢٦ ـ الحرة: أحسن مظاهر المدينة بها حجارة سود كبيرة كانت بها وقعة كبيرة أيام يزيد بن معاوية في ذي الحجة سنة ٦٣ وعقبها مات يزيد .

٢٧ ـ الجامع الصحيح للبخاري (باب فضائل أصحاب النبي ﷺ) مناقب عمار وحذيفة رضي الله عنهم.

وفي «شمائل النبي» ـ ﷺ ـ للترمذي[٢٨] : حدثنا عباس بن محمد الدوري عن إسحاق بن منصور عن إسرائيل عن سِماك بن حرب عن جابر بن سُمرة قال : رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ متكئا على وسادة على يساره .

وحدثنا يوسف بن عيسى، حدثنا وكيع، حدثنا إسرائيل عن سماك عن جابر بن سمرة قال : رأيت النبي ـ ﷺ ـ متكئا على وسادة .

وروى «مسلم» عن عائشة قالت : كان وساد رسول الله ـ ﷺ ـ الذي يتكىء عليه من أدم حشوه ليف .

ذكر ابن حيان الأصبهاني حديث عمر ـ رضي الله عنه ـ المذكور في باب الإذن، وفيه فاستأذن لي فإذا رسول الله ـ ﷺ ـ على حصير قد أثر في جنبه، وإذا تحت رأسه مرفقة من أدم حشوها ليف .

الفصل الثالث : في إدناء النبي ـ ﷺ ـ الوساد للداخل، وفي اتخاذ الخلفاء ـ رضي الله عنهم ـ الوساد واتكائهم عليه :

في كتاب «أخلاق النبي ـ ﷺ ـ» لابن حيان الأصبهاني : دخل سلمان على عمر وهو متكىء على وسادة، فألقاها له ، فقال له سلمان : الله أكبر صدق الله ورسوله، فقال عمر : حدثنا يا أبا عبدالله فقال سلمان : دخلت على رسول الله ـ ﷺ ـ وهو متكىء على وسادة ـ فأدنا إليّ، ثم قال : «يا سلمان ما من مسلم دخل على أخيه المسلم فيلقي إليه بالوسادة إكراما له إلا غفر الله له» .

الباب السابع
في ذكر صاحب النعلين

في «الاستيعاب» عن ذكر عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ أنه كان يلج على رسول الله ـ ﷺ ـ ويلبسه نعليه .

و«في مختصر السير» لابن جماعة كان عبدالله بن مسعود صاحب نعلي رسول الله ـ ﷺ ـ إذا

---

٢٨ ـ شمائل الترمذي: باب ما جاء في اتكاء رسول الله ﷺ .

قام ألبسه إياهما، وإذا جلس جعلهما في ذراعه حتى يقوم .

وروى الترمذي[٢٩] ـ رحمه الله ـ في كتاب «الجامع» : عن خيثمة بن أبي سمرة ـ رحمه الله ـ قال : أتيت المدينة فسألت الله أن ييسر لي جليسا صالحاً، فيسر لي أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ فجلست إليه فقلت له إني سألت الله أن ييسر لي جليسا صالحا، فوقعت لي، فقال لي : ممن أنت؟ قلت من أهل الكوفة جئت ألتمس الخير وأطلبه، قال : أليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة؟ وأبن مسعود صاحب طهور رسول الله ـ ﷺ ـ ونعليه؟ وحذيفة صاحب سر رسول الله ـ ﷺ ـ؟ وعمار الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه، وسلمان صاحب الكتابين؟

قال قتادة : والكتابات : الإنجيل والقرآن .

---

٢٩ ـ جامع الترمذي (أبواب المناقب) مناقب عبدالله بن مسعود .

الجزء الثاني

في العمالات الفقهية، وأعمال العبادات، وما ينضاف اليها من عمالات المسجد، وعمالات الات الطهارة، وما يقرب منها، وفي الامارة على الحج وما يتصل بها .

وفيه خمسة وعشرون بابا :

- الباب الأول : في معلم القرآن .
- الباب الثاني : في معلم الكتابة .
- الباب الثالث : في المفقة في الدين .
- الباب الرابع : في اتخاذ الدار ينزلها القراء، ويتخرج منه اتخاذ المدارس .
- الباب الخامس : في المفتى .
- الباب السادس : في عابر الرؤيا .
- الباب السابع : في امام صلاة الفريضة .
- الباب الثامن : في امام صلاة القيام في رمضان .
- الباب التاسع : في المؤذن .
- الباب العاشر : في الموقت .
- الباب الحادي عشر : في صاحب الخمرة .
- الباب الثاني عشر : في صاحب العنزة .
- الباب الثالث عشر : في المسرج .
- الباب الرابع عشر : في المجمر .
- الباب الخامس عشر : في الذي يقم المسجد أي يكنسه .
- الباب السادس عشر : في الذي يشد على الناس في الصلاة في الجماعة .
- الباب السابع عشر : في الذي يمنع الناس من اللغط والمنازعة في المسجد .
- الباب الثامن عشر : في صاحب الطهور .
- الباب التاسع عشر : في صاحب السواك .
- الباب العشرون : في صاحب الكرسي .
- الباب الحادي والعشرون : في الساقي .
- الباب الثاني والعشرون : في الامارة على الحج .
- الباب الثالث والعشرون : في صاحب البدن .
- الباب الرابع والعشرون : في حاجب البيت .
- الباب الخامس والعشرون : في ذكر السقاية .

الباب الاول
في معلم القرآن

وفيه أربعة فصول :

الفصل الاول : في ذكر من يعلّم ذلك بالمدينة، والنبي ﷺ بها .

ذكر أبو الفرج الجوزي في كتابه «مشكل الصحيحين» عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ وقال : شهد المشاهد كلها مع رسول الله ـ ﷺ ـ وكان يعلّم أهل الصفة القرآن[1]، وهو أحد النقباء الإثني عشر .

الفصل الثاني : في ذكر عبادة بن الصامت ـ ـ رضي الله عنه ـ واخباره .

في «الاستيعاب» عبادة بن الصامت الأنصاري السالمي، يكنى : أبا الوليد، كان نقيبا وشهد العقبة الاولى والثانية، وشهد بدراً والمشاهد كلها، ووجهه عمر إلى الشام قاضيا ومعلما، فأقام بحمص، ثم انتقل الى فلسطين، وكان معاوية قد خالفه في شيء أنكره عليه عبادة بن الصامت، فأغلظ له معاوية في القول، فقال له عبادة : لا أساكنك بأرض واحدة أبداً ، ورحل إلى المدينة، فقال له عمر : ما أقدمك فأخبره، فقال : ارجع إلى مكانك فقبح الله أرضاً لست فيها أنت ولا أمثالك. وكتب الى معاوية : لا إمرة لك عليه، وتوفى سنة أربع وثلاثين بفلسطين .

فائدة :

ذكر عبدالله بن علي الرشاطي في كتابه «اقتباس الأنوار» في النسب : فلسطين، وقال : إنها من الشام، وذكر عن اليعقوبي : أن فلسطين القديمة كانت مدينة يقال لها : لد، فلما ولى سليمان بن عبدالملك الخلافة ابتنى مدينة الرملة، ونقل أهل لُدْ إليها، فصارت الرملة مدينة فلسطين .

الفصل الثالث : في ذكر من بعثه ـ ﷺ ـ إلى الجهات يعلم الناس القرآن .

فمنهم مصعب بن عمير ـ رضي الله عنه ـ

في السير لابن إسحاق ولما انصرف عن رسول الله ـ ﷺ ـ القوم : يعني الذين بايعوه في العقبة الاولى قال : وهم اثناء عشر ـ بعث معهم مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبدالدار بن قصي، وأمره أن يقرئهم القرآن ، ويعلمهم الإسلام، ويفقههم في الدين، وكان يسمى المقرىء بالمدينة .

---

١ ـ سمى القرآن قرآنا: لأنه جمع فيه القصص والأمر والنهي والوعد والوعيد، وكل شيء جمعته فقد قرآته .

ومنهم معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ

في كتاب «االاكتفاء» : استخلف رسول الله ـ ﷺ ـ عتاب بن أسيد على مكة، وخلّف معه معاذ بن جبل يفقه الناس في الدين ويعلمهم القرآن .

وفي «الاستيعاب» : بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ قاضيا إلى الجَنَد من اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم، وجعل إليه قبض الصدقات من العمال الذين باليمن عام فتح مكة .

ومنهم عمرو بن حزم

في «الاستيعاب» استعمل رسول الله ـ ﷺ ـ عمرو بن حزم بن زيد بن لوذان الخزرجي البخاري من بني مالك على نجران ـ وهم بلحارث بن كعب ـ وهو ابن سبع عشرة سنة ـ ليفقههم في الدين، ويعلمهم القرآن، ويأخذ صدقاتهم، وذلك سنة عشر بعد أن بعث اليهم خالد بن الوليد فأسلموا .

الفصل الرابع : في ذكر أنسابهم وأخبارهم

مصعب بن عمير

في «الجماهر» لابن حزم : مصعب بن عمير بن هاشم بن عبدمناف بن عبد الدار بن قصي، حسبما نسبه ابن إسحاق في الفصل قبل هذا .

في «الاستيعاب» يكنى : أبا عبدالله، وكان من جلة الصحابة وفضلائهم، بلغه أن رسول الله ـ ﷺ ـ يدعو إلى الاسلام في دار الأرقم، فدخل وأسلم وكتم إسلامه خوفا من أمه وقومه، وكان يختلف إلى رسول الله ـ ﷺ ـ سرّا فبصر به عثمان بن طلحة يصلي فأخبر به قومه، فأخذوه فحبسوه، فلم يزل محبوسا إلى أن خرج إلى أرض الحبشة في أول من هاجر اليها، وشهد بدراً، ولم يختلف أهل السير أن راية رسول الله ـ ﷺ ـ يوم بدر ويوم أحد كانت بيده، فلما قتل يوم أحد أخذها علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وكان رسول الله ـ ﷺ ـ قد بعثه إلى المدينة قبل الهجرة بعد العقبة يقرئهم القرآن، ويفقههم في الدين، وكان يدعى القارىء والمقرىء، ويقال : إنه أول من جمّع الجمعة بالمدينة قبل الهجرة .

وقال الواقدي : كان مصعب بن عمير فتى مكة شباباً وجمالا وتيها وكان أبواه يحبانه، وكانت أمه تكسوه أحسن ما يكون من الثياب، وكان أعطر أهل مكة، يلبس الحضرمي من النعال، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ يذكره فيقول: ما رأيت بمكة أحسن لمّة، ولا أرق حلّة، ولا أنعم نعمة من مصعب بن عمير، وقتل يوم أحد شهيدا، وهو يومئذ ابن أربعين سنة.

وعن خبّاب ـ رضي الله عنه ـ قال : قتل مصعب بن عمير يوم أحد، ولم يكن له إلا نمرة[٢]، فاذا غطينا بها رأسه خرجت رجلاه، واذا غطينا بها رجليه خرج رأسه ، فقال رسول الله ـ ﷺ : «غطو بها رأسه واجعلوا على رجليه الأذخر[٣]» .

معاذ بن جبل

يأتي نسبه وأخباره في باب القاضي .

عمرو بن حزم

يأتي نسبه وأخباره في باب المفقة .

الباب الثاني
في معلم الكتابة

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر من يعلم ذلك في زمن رسول الله ـ ﷺ ـ .

ذكر المعلم من الرجال
المعلم المسلم

ذكر أبو عمر بن عبدالبر ـ رحمه الله تعالى ـ في «الاستيعاب» عبدالله بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف، وقد كان اسمه في الجاهلية : الحكم، فسماه رسول الله ـ ﷺ ـ عبدالله، وأمره أن يعلم الكتاب بالمدينة، وكان محسناً، قتل يوم بدر شهيداً، وقيل : بل قتل يوم مؤتة شهيداً، وقال أبو معشر : استشهد يوم اليمامة ـ رحمه الله تعالى ـ .

وخرج أبو داود[٤] ـ رحمه الله تعالى ـ عن عبادة بن الصامت ـ رضي الله عنه ـ قال : علمت ناساً من أهل الصفة الكتاب والقرآن، فأهدى إليّ رجل منهم قوساً، فقلت: ليست ! فقال : ارم عليها في سبيل الله، فقلت : لآتين رسول الله ـ ﷺ ـ فلأسألنه، فأتيته، فقلت: يا رسول الله ـ رجل أهدى إلي قوساً كنت أعلمه الكتاب والقرآن، وليست بمال، وأرمي عليها في سبيل الله؟ قال : «إن كنت تحب أن تطوق طوقا من نار فاقبلها» .

---

٢ ـ كل شَملة مُخططة من مآزر الاعراب فهي نَمِرَة .

٣ ـ حشيش اخضر طيب الريح، القيروز آبادي، القاموس المحيط ٢/٣٥ .

٤ ـ سنن أبي داود (كتاب البيوع) باب في كسب المعلم.

المعلم الكافر

في «الروض الأنف» للسهيلي في الكلام على غزوة بدر قال : وكان في الأسرى يوم بدر من يكتب ، ولم يكن في الانصار أحد يحسن الكتابة ، فكان منهم من لا مال له ، فيقبل منه أن يعلم عشرة من الغلمان الكتابة ويخلي سبيله ، فيومئذ تَعلّم الكتابة زيد بن ثابت في جماعة من غلمان الأنصار .

ذكر المعلمة من النساء

قال أبو عمر في «الاستيعاب» : الشفاء أم سليمان بن أبي حثمة قال لها رسول الله - ﷺ - : «علمي حفصة رقية النملة كما علمتها الكتاب» .

وخرج أبو داود[٥] - رحمه الله - عن الشفاء بنت عبدالله قالت : دخل على النبي - ﷺ - وأنا عند حفصة فقال : «ألا تعلمين هذه رقية النملة كما علمتها الكتابة» .

فائدة فقهية :

قال أبو سليمان الخطابي في «معالم السنن» : في هذا الحديث دليل على أن تعلم النساء الكتابة غير مكروه .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم

عبادة بن الصامت

تقدم ذكر نسبه وأخباره في الباب الذي قبل هذا .

الشفاء أم سليمان بن أبي حثمة

في الاستيعاب : هي الشفاء بنت عبدالله بن عبد شمس بن خلف بن صدّاد ، ويقال : ضِرار بن عبدالله بن قُرط بن رزاح بن عدي بن كعب القرشية العدوية ، من المبايعات .

قال أحمد بن صالح المصري : اسمها ليلى ، وغلب عليها الشفاء ، أسلمت قبل الهجرة ، وهي من المهاجرات الأول ، وبايعت النبي - عليه السلام - وكانت من عقلاء النساء ، وفضلائهن ، وكان رسول الله - ﷺ - يزورها ، ويقيل عندها في بيتها ، وكانت قد اتخذت له فراشاً وإزاراً ينام فيه ، فلم يزل ذلك عند ولدها حتى أخذه منها مروان . وقال لها رسول الله - ﷺ - : «علمي حفصة رقية النملة كما علمتها الكتاب» وأقطع لها رسول الله - ﷺ - دارها عند الحكاكين ، فنزلتها مع ابنها سلمان ، وكان عمر يقدمها في الرأي ، ويفضلها وربما ولاها شيئا من أمور السوق .

---

٥ - أبو داود (كتاب الطب) باب ما جاء في الرقي .

الباب الثالث
في ذكر المفقه في الدين

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : في الحض على التفقّه في الدين

فمن ذلك قول رسول الله ـ ﷺ ـ : «من يرد الله به خيرا يفقه في الدين، وإنما أنا قاسم ويعطي الله» رواه مسلم[٦] ـ رحمه الله تعالى ـ عن معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول . .

ومن ذلك أيضا قوله ـ ﷺ ـ : «نضر الله امرأً سمع منّا حديثا فحفظه حتى يبلغه غيره، فرب حامل فقه[٧] إلى من هو أفقه منه، ورب حامل فقه ليس بفقيه» رواه الترمذي[٨] عن زيد بن ثابت قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول . .

الفصل الثاني : كيف كان الناس يسألون رسول الله ـ ﷺ ـ في أمور الدين، وقد جاءت بذلك آيات وأحاديث .

فمن الآيات قول الله عز وجل : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ﴾[٩] وقوله تعالى : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾[١٠] وقوله تعالى : ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾[١١] وقوله تعالى : ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْأَهِلَّةِ﴾[١٢] إلى غير ذلك من الآي الشّريفة .

ومن أحاديث سؤال الرجال :

حديث أبي رفاعة العدوى : رواه مسلم والنسائي والنص للنّسائي عن حميد بن هلال

---

٦ ـ صحيح مسلم (كتاب الزكاة) باب النهي عن المسألة.

٧ ـ الفقه: لغة: هو العلم والفهم، وفي الاصطلاح: هو العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال .

٨ ـ الترمذي (أبواب العلم) باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع.

٩ ـ سورة المائدة ٤ .

١٠ ـ سورة البقرة ٢١٩ .

١١ ـ سورة البقرة ٢٢٢ .

١٢ ـ سورة البقرة ١٨٩ .

قال : قال أبو رفاعة : انتهيت إلى رسول الله - ﷺ - وهو يخطب، فقلت : يا رسول الله : رجل غريب جاء يسألك عن دينه؟ لا يدري ما دينه؟ فأقبل رسول الله - ﷺ - وترك خطبته حتى انتهى إليّ - فأتى بكرسي - خلت قوائمه من حديد - فقعد رسول الله - ﷺ - فجعل يعلمني مما علمه الله، ثم أتى خطبته فأتمها.

وحديث مسلم[١٣] عن علي - رضي الله عنه - قال : كنت رجلا مَذَّاء، فكنت استحي أن أسأل رسول الله - ﷺ - لمكان ابنته مني، فأمرت المقداد بن الأسود، فسأله فقال : «يغسل ذكره ويتوضأ».

سؤال النساء

حديث مسلم[١٤] أيضاً عن أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : جاءت أم سُلَيم إلى النبي - ﷺ - فقالت : يا رسول الله إن الله لا يستحي من الحق، فهل على المرأة من غسل إذا احتلمت؟ فقال رسول الله - ﷺ - : «نعم اذا رأت الماء» فقالت له أم سلمة : يا رسول الله أو تحتلم المرأة؟ فقال : «تربت[١٥] يداك ففيم يشبهها ولدها؟» .

وحديث مسلم[١٦] عن عائشة - رضي الله عنها - أن أسماء سألت النبي - ﷺ - عن غسل المحيض قال : فقال : تأخذ إحداكن ماءها وسدرتها فتتطهر فتحسن الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه دلكا شديدا حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تصب عليها الماء، ثم تأخذ فرصة ممسّكة فتطهر بها» فقالت أسماء : وكيف أتطهر بها ؟ فقال : «سبحان الله تطهّرين بها؟» فقالت عائشة : - كأنها تخفى ذلك، تتبعين أثر الدم، وسألته عن غسل الجنابة فقال : «تأخذ ماء فتطهر فتحسن الطهور أو تبلغ الطهور، ثم تصب على رأسها فتدلكه حتى تبلغ شؤون رأسها ثم تفيض عليها الماء» فقالت عائشة : نعم النساء نساء الأنصار، لم يكن يمنعهن الحياء أن يتفقهن في الدين .

الفصل الثالث : في ذكر من بعثه رسول الله - ﷺ - مفقها في الدين وذكر أنسابهم وأخبارهم .

---

١٣ - الجامع الصحيح لمسلم (كتاب الحيض) باب المذى .

١٤ - المرجع السابق (باب وجوب الغسل على المرأة بخروج المنى منها).

١٥ - قوله: تربت يداك: أصله من قولهم: تَرِب الرجل، إذا افتقر، واختلف في معناه وتفسيره، والأصح في هذا ومثله من الأدعية الموجودة في كلام العرب المستعملة كثيرا لدعم الكلام ووصله وتهويل الخبر مثل: لا أبا لك، وثكلتك أمك وشبهه، أنه لا يقصد به الدعاء، ثم جرى على ألسنتهم وكثر في استعمالهم في غير موطن الدعاء والذم فأتوا به عند التعجب والاستحسان والتعظيم .

١٦ - الجامع الصحيح لمسلم (باب استحباب استعمال المغتسلة من الحيض فرصة من مسك في موضع الدم).

فمنهم مصعب بن عمير

في «السير» لابن إسحاق ـ رحمه الله تعالى ـ : أن رسول الله ﷺ ـ بعثه مع القوم الذي بايعوه في العقبة الأولى وهم اثناء عشر، وأمرهم أن يقريهم القرآن، ويعلمهم الإسلام ويفقههم في الدين، وكان يسمى : المقرىء، بالمدينة، وقد تقدم التعريف به في باب مقرىء القرآن .

ومنهم معاذ بن جبل

في «الاكتفاء» استخلف رسول الله ـ ﷺ ـ عتّاب بن أسيد على مكة، وخلف معه معاذ بن جبل، يفقه الناس في الدين، ويعلمهم القرآن.

وفي «الاستيعاب»: وبعثه رسول الله ـ ﷺ ـ قاضيا إلى الجند من اليمن، يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم، وجعل إليه قبض الصدقات من العمال الذين باليمن عام فتح مكة .

ومنهم عمرو بن حزم

في «الاستيعاب» استعمل رسول الله ـ ﷺ ـ عمرو بن حزم بن زيد بن لوزان الخزرجي البخاري من بني مالك على نجران وهم . بلحارث بن كعب ـ وهو ابن سبع عشرة سنة ـ ليفقههم في الدين، ويعلمهم القرآن، ويأخذ صدقاتهم، وذلك سنة عشر ـ بعد أن بعث اليهم خالد بن الوليد ـ وكتب له كتابا فيه الفرائض والسنن والصدقات والديات، لم يشهد بدرا فيما يقولون، واول مشاهده الخندق، ومات بالمدينة سنة إحدى وخمسين .

الباب الرابع

في اتخاذ الدار ينزلها القراء، ويتخرج منه اتخاذ المدارس

ذكر أبو عمر بن عبدالبر ـ رحمه الله تعالى ـ في باب العبادلة من «الاستيعاب» عبدالله بن أم مكتوم الأعمى القرشي العامري، وقال : كان قديم الإسلام بمكة، هاجر الى المدينة، واختلف في وقت هجرته إليها، فقيل : كان ممن قدم المدينة مع مصعب بن عمير قبل رسول الله ـ ﷺ ـ وقال الواقدي : قدمها بعد بدر بيسير فنزل دار القُرّاء .

الباب الخامس
في المفتي[17]

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : في أن الناس كانوا يستفتون أهل العلم من الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ في نوازلهم في عهد النبي ـ ﷺ ـ فيفتونهم .

روى مالك[18] ـ رحمه الله تعالى ـ في «الموطأ» عن أبي هريرة، وزيد بن خالد الجهني ـ رضي الله عنهما ـ أن رجلين اختصما الى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال أحدهما : يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله، وقال الاخر ـ وهو أفقههما ـ : أجل يا رسول الله اقض بيننا بكتاب الله وايذن لي في أن أتكلم فقال : «تكلم» قال : إن ابني كان عسيفا على هذا فزنا بامرأته، فأخبرت أن على ابني الرجم، فافتديت منه بمائة شاة وبجارية ثم إني سألت أهل العلم فأخبروني : أن ما على ابني جلد مائة وتغريب عام، وأخبروني : إنما الرجم على امرأته. فقال رسول الله ـ ﷺ ـ «أما والذي نفسي بيده، لأقضين بينكما بكتاب الله : أما غنمك وجاريتك فردّ عليك» وجلد ابنه مائة وغربة عام. وأمر أنيسا الأسلميّ أن يأتي امرأة الآخر، فان اعترفت رجمها. فاعترفت فرجمها .
[قال مالك: والعسيف : الأجير].

الفصل الثاني : في تسمية من كان يفتي في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ .

ترجم أبو الفرج الجوزي ـ رحمه الله تعالى ـ في «المدهش» فقال : تسمية من كان يفتي على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ : أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعبدالرحمن بن عوف، وابن مسعود، وأبيّ، ومعاذ، وعمار، وحذيفة، وزيد بن ثابت، وأبو الدرداء، وأبو موسى، وسلمان ـ رضي الله تعالى عنهم أجمعين» .

الفصل الثالث : ذكر أنسابهم ونبذ من أخبارهم.

أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ تقدم ذكره في باب الخلافة .

عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ تقدم ذكره في باب الوزير .

عثمان بن عفان ـ رضي الله عنه ـ يأتي ذكره في باب الرسول .

علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ يأتي ذكره في باب القاضي .

---

١٧ ـ أفتى العالم: أجاب، والاسم: الفُتيا والفتوى.

١٨ ـ الموطأ (كتاب الحدود) باب ما جاء في الرجم .

عبدالرحمن بن عوف : يأتي ذكره في باب الامين على الحرم .

عبدالله بن مسعود يأتي ذكره في باب الطهور .

أبي بن كعب : يأتي ذكره في باب الإمامة في قيام رمضان .

معاذ بن جبل - رضي الله عنه - يأتي ذكره في باب القاضي .

عمار بن ياسر

في «الاستيعاب» عمار بن ياسر يكنى : أبا اليقظان ، حليف لبنى المخزوم، وكان عمار وأمه سُميّة ممن عذب في الله ، ثم اعطاهم عمار ما ارادو بلسانه، واطمأن بالإيمان قلبه، فنزلت فيه ﴿ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُۥ مُطْمَئِنٌّۢ بِٱلْإِيمَٰنِ ﴾[١٩] وهذا مما أجمع التفسير عليه .

وهاجر إلى الحبشة، وصلى للقبلتين، وهو من المهاجرين الأولين، ثم شهد بدراً والمشاهد كلها، وقال رسول الله - ﷺ - : «إن عمّاراً مُلِىء إيماناً إلى مشاشه»[٢٠] وروى : «إلى أخمص قدميه» .

ومن حديث خالد بن الوليد أن رسول الله - ﷺ - قال : «من أبغض عماراً أبغضه الله» قال خالد : فما زلت أحبه من يومئذ .

ومن حديث علي بن أبي طالب قال: جاء عمار يستأذن النبي - ﷺ - يوما، فعرف صوته فقال : «مرحباً بالطَّيِّب المُطَيَّب، إيذنوا له» وفضائله المروية كثيرة يطول ذكرها .

وعن عبدالله بن سلمة قال : لكأني أنظر إلى عمار يوم صفين، واستسقى، فأتى بشربة من لبن فشرب، فقال : اليوم ألقى الأحبة ، إن رسول الله - ﷺ - عهد إليَّ أن آخر شربة أشربها من الدنيا شربة من لبن، ثم استسقى فأتته امرأة طويلة اليدين بإناء فيه ضياح[٢١] من لبن، فقال عمار - حين شربه - الحمدلله، الجنة تحت الأسنة ، ثم قال : والله لو ضربونا حتى يبلغوا بنا سعفات هجر[٢٢] لعلمنا أن مصلحتنا[٢٣] على الحق، وأنهم على الباطل، ثم قاتل حتى قُتِلَ - رحمه الله تعالى - .

قال أبو عمر - رحمه الله تعالى - وتواترت الآثار عن النبي - ﷺ - أنه قال : «تقتل عمارا الفئة الباغية» وهو من إخباره بالغيب، واعلام نبوته - ﷺ - وهو من أصح الأحاديث .

---

١٩ - سورة النحل: ١٠٦.

٢٠ - الجامع الصغير للسيوطي ٢ :٣٣١.

٢١ - الضياح والضيح: اللبن الخاثر يصب في الماء ثم يخلط .

٢٢ - السعفات: جمع سعفة وهي أغصان النخيل، وهجر: موضع موصوف بكثرة النخيل .

٢٣ - يرى الخزاعي (مؤلف الكتاب) أنها مصحفة من المَسْلَمة بالسين: وهم القوم يحرسون الثغر .

وكانت صفين في ربيع الآخر سنة سبع وثلاثين، ودفن في ثيابه ولم يغسل، وكانت سن عمار يوم قتل : نيفا على تسعين سنة .

حذيفة بن اليمان

يأتي ذكره في باب كاتب الجيش .

زيد بن ثابت

يأتي ذكره في باب كاتب الرسائل .

ابو الدرداء ـ رضي الله عنه ـ

قال أبو عمر في «الاستيعاب» هو مشهور بكنيته، وذكر في اسمه ونسبه خلاف كثير، ونقلت نسبة من كتاب «التاريخ» للبخاري ـ رحمه الله تعالى ـ من باب عويمر .

وقال أبو عمر بن عبدالبر : شهد أحداً أو ما بعدها من المشاهد، وقيل : إنه لم يشهد أحداً لانه تأخر إسلامه قليلا، وكان آخر أهل داره إسلاما، وحسن إسلامه، وكان فقيها عاقلا حكيماً .

وروى عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه قال : «حكيم أمتي ابو الدرداء عويمر[٢٤] .

وعن عبدالرحمن بن حجيرة قال : قال أبو ذر لأبي الدرداء : ما حملت ورقاء. ولا أظلت خضراء أعلم منك يا أبا الدرداء[٢٥] .

وروى أبو إدريس الخولاني عن يزيد بن عميرة، قال : لما حضرت الوفاة معاذ بن جبل، قيل له يا أبا عبدالرحمن أوصنا؟ فقال : التمسوا العلم عند عُوَيمر أبي الدرداء فإنه من الذين أوتوا العلم وقيل لابي الدرداء : مالك لا تقول الشعر وكل لبيب من الانصار قال الشعر؟ فقال : وأنا قلت الشعر، فقيل : وما هو؟ قال :

يريد المرء أن يؤتى مناه ... ويأبى الله إلا ما أرادا
يقول المرء فائدتي ومالى ... وتقوى الله أفضل ما استفادا

وقال أبو عمر بن عبدالبر : وله حكم مأثورة مشهورة، ووصف الدنيا فأحسن، فمن قوله فيها : الدنيا دار كدر، ولن ينجو منها إلا أهل الحذر، ولله فيها علامات، يسمعها الجاهلون، ويعتبر بها العالمون، ومن علاماته فيها : أن حفها بالشبهات، فارتطم فيها أهل الشهوات، ثم

---

٢٤ ـ الجامع الصغير ١ : ٣٧٣.

٢٥ ـ الورقاء: الأرض الخضراء: السماء.

أعقبها بالافات، فانتفع بذلك أهل العظات، ومزج حلالها بالمئونات، وحرامها بالتبعات، فالمثرى فيها تعب، والمقل فيها نصب .

قال أبو عمر، ولاه عمر قضاء دمشق وقيل : ولاه معاوية قضاء دمشق وقيل : بل ولاه عثمان والأمير معاوية .

قال : وقد توفى بدمشق سنة احدى وثلاثين .

أبو موسى الاشعري - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» عبدالله بن قيس بن سُليم بن حضار بن حرب بن عامر الأشعري : أبو موسى. ذكر الواقدي : أن أبا موسى قدم مكة فحالف سعيد بن العاص به أمية : أبا أحيحة وكان قدومه مع أخوته في جماعة من الأشعريين، ثم أسلم وهاجر إلى أرض الحبشة .

وقال إبن إسحاق : هو حليف آل عتبة بن ربيعة؛ ذكره فيمن هاجر من حلفاء بني عبد شمس إلى أرض الحبشة .

وقالت طائفة من أهل العلم بالنسب والسير: إن ابا موسى لما قدم مكة مع سعيد بن العاص انصرف إلى بلاد قومه، ولم يهاجر إلى أرض الحبشة، ثم قدم مع إخوته فصادف قدومه قدوم السفينتين من أرض الحبشة .

قال أبو عمر بن عبدالبر : الصحيح أن أبا موسى رجع بعد قدومه مكة، ومحالفته من حالف من بني عبد شمس إلى أرض قومه، فأقام بها حتى قدم مع الأشعريين في نحو خمسين رجلا في سفينة، فألقتهم الريح الى النجاشي بأرض الحبشة، فوافقوا خروج جعفر وأصحابه منها فأتوا معهم. وقدمت السفينتان معا : سفينة الأشعريين، وسفينة جعفر وأصحابه - على النبي - ﷺ - في حين فتح خيبر .

وقد قيل : إن الأشعريين اذ رمتهم الريح إلى النحاشي أقاموا بها مدة، ثم خرجوا في حين خروج جعفر، فلهذا ذكره اين إسحاق فيمن هاجر إلى أرض الحبشة، والله تعالى أعلم، وكان من أحسن الناس صوتا بالقرآن قال فيه رسول الله - ﷺ - : «لقد أوتى أبو موسى مزمارا من مزامير آل داود» .

ولما دفع أهل الكوفة سعيد بن العاص ولّوا أبا موسى، وكتبوا إلى عثمان يسألونه أن يولّيه فأقره عثمان على الكوفة وعزله علي عنها ثم كان من أمره يوم الحكمين ما كان، ومات بالكوفة في داره بها، وقيل : إنه مان بمكة سنة أربع وأربعين، وقيل : سنة خمسين وهو ابن ثلاث وستين سنة .

سلمان الفارسي - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» سلمان الفارسي : أبو عبد الله ، يقال: إنه مولى رسول الله - ﷺ - ويعرف بسلمان الخير، أصله من فارس من رام هرمز من قرية يقال لها : جيّ. وقيل : كان من أصبهان وكان إذا قيل له : من أنت قال : أنا سلمان ابن الإسلام من بني آدم، وكان سلمان يطلب دين الله ، ويتبع من يرجو ذلك عنده، فدان بالنصرانية وغيرها، وقرأ الكتب، وصبر في ذلك على مشقات نالته .

وذكر أبو عثمان النهدي عن سلمان : أنه تداوله في ذلك اثناء عشر ربا من رب الى رب حتى أفضى إلى رسول الله - ﷺ - ومنّ الله عليه بالإسلام .

وفي «تاريخ بغداد» للخطيب : أسلم سلمان - رضي الله عنه - في السنة الأولى من الهجرة، وأول مشهد شهده مع رسول الله - ﷺ - يوم الخندق، وإنما منعه من حضور ما قبل ذلك انه كان مسترقًا لقوم من اليهود فكاتبهم، وأدى رسول الله - ﷺ - كتابته وعتق .

روى عن رسول الله - ﷺ - لو كان الدين في الثريا لناله سلمان»[٢٦] وقال - ﷺ - «أمرني ربي بحب أربعة ، وأخبرني أنه يحبهم، علي، وأبو ذر، والمقداد، وسلمان» .

وعن عائذ بن عمر : أن أبا سفيان أتى على سلمان وصهيب وبلال في نفر فقالوا : ما أخذت سيوف الله من عنق عدو الله مأخذها، فقال أبو بكر : تقولون هذا لشيخ قريش وسيدهم : وأتى النبي - ﷺ - فأخبره، فقال : يا أبا بكر لعلك أغضبتهم؟ لئن كنت أغضبتهم لقد أغضبت ربك، فأتاهم أبو بكر فقال : يا إخوتاه أغضبتكم ؟ قالوا : لا يا أبا بكر - يغفر الله لك - .

وذكر ابن اسحاق في السير : أن سلمان - رضي الله عنه - أشار على رسول الله - ﷺ - بعمل الخندق على المدينة حين حاصر الأحزاب، وأن المهاجرين قالوا : سلمان منا، وقالت الانصار سلمان منا، فقال رسول الله - ﷺ - : «سلمان منا أهل البيت» .

وعن علي - رضي الله عنه - أنه قال : سلمان الفارسي مثل لقمان الحكيم، وعنه - رضي الله عنه - أنه سئل عن سلمان قال : علم العلم الأول والآخر، بحر لا ينزف، هو منا أهل البيت .

وقال أبو هريرة : سلمان صاحب الكتابين. قال قتادة : يعني : الإنجيل والفرقان .

وعن الحسن : كان عطاء سلمان خمسة آلاف، وكان إذا خرج عطاؤه تصدق به، ويأكل

---

٢٦ - ورد الحديث في البخاري: لو كان الإيمان عند الثرايا، في تفسير سورة الجمعة.

من عمل يده، وكانت له عباءة يفترش بعضها ويلبس بعضها .

وعن معمر عن رجل من الصحابة قال : دخل قوم على سلمان - رضي الله عنه - وهو أمير على المدائن، وهو يعمل هذا الخوص[٢٧]، فقيل له : لم تعمل هذا وأنت امير يجري عليك رزق؟ فقال : إني أحب أن آكل من عمل يدي .

وقال الخطيب في «تاريخ بغداد» : ولم يزل سلمان بالمدينة حتى غزا المسلمون العراق فخرج معهم، وحضر فتح المدائن، ونزلها حتى مات بها، وقبره الآن معروف ظاهر، بقرب إيوان كسرى، وعليه بناء، وهناك خادم مقيم يحفظ الموضع وعمارته والنظر في أمر مصالحه، وقد رأيت الموضع وزرته غير مرة .

قال أبو عمر : توفى سلمان - رضي الله عنه - آخر خلافة عثمان سنة خمس وثلاثين .

الباب السادس
في العابر للرؤيا

وإنما جعلت هذا الباب تلو باب المفتي، لانها من قبيل الفتيا، وكذلك سماها الله في قصة ملك مصر، فقال تعالى : ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلْمَلَأُ أَفْتُونِى فِى رُءْيَـٰىَ إِن كُنتُمْ لِلرُّءْيَا تَعْبُرُونَ﴾[٢٨] .

ذكر من كان يعبر الرؤيا في زمن رسول الله - ﷺ -

ذكر علي بن سعيد الخولاني القيرواني في كتابه «العبارة» : أن رسول الله - ﷺ - قال في بعض ما جاء عنه «أعبر أمتي للرأيا: أبو بكر الصديق، وأسماء بنت عميس» .

ذكر تعبير أبي بكر الصديق - رضي الله عنه -

روى مسلم[٢٩] - رحمه الله تعالى - أن ابن عباس - رضي الله عنهما - : كان يحدث أن رجلا اتى رسول الله - ﷺ - فقال : إني رأيت الليلة في المنام ظلّة تنطف السمن والعسل فأرى الناس يتكففون بأيديهم فالمستكثر والمستقل وأرى سببا واصلا من السماء الى الارض، فأراك أخذت به فعلوت، ثم أخذ به رجل من بعدك فعلا، ثم أخذ به رجلا آخر فعلا ثم أخذ به رجل آخر فانقطع به، ثم وصل له فعلا .

---

٢٧ الخوص: ورق النخيل .

٢٨ - سورة يوسف : ٤٣ .

٢٩ - مسلم (كتاب الرؤيا) باب تأويل الرؤيا .

قال أبو بكر : يا رسول الله بأبي أنت والله لتدعني فلأعبرنّها قال رسول الله - ﷺ - : «اعبرها» قال أبو بكر : أما الظلّة : فظلّة الإسلام، وأما الذي ينطف من السمن والعسل، فالقرآن : وحلاوته ولينه، وأما يتكفف[30] الناس من ذلك : فالمستكثر من القرآن والمستقل، وأما الواصل من السماء إلى الأرض : فالحق الذي أنت عليه تأخذ به فيعليك الله به ، ثم يأخذ به رجل من يعدك فيعلو به، ثم يأخذ به رجل آخر فيعلو به ثم يأخذ به رجل آخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به .

فأخبرني يا رسول الله بأبي أنت وأمي أصبت أم اخطأت؟ قال رسول الله - ﷺ - :

«أصبت بعضاً، واخطأت بعضاً» قال : فو الله يا رسول الله لتحدّثني ما الذي أخطأت؟ قال : «لا تقسم» .

وذكر علي بن سعيد الخولاني في كتابه «العبارة» : أن عائشة - رضي الله عنها - رأت ثلاثة أقمار سقطت في حجرتها، فقصت رؤياها على أبيها - رضي الله عنه - فقال : خيرا يا عائشة . فلما توفى رسول الله - ﷺ - وقبر في حجرتها، قال لها : هذا أحد أقمارك وهو خيرها ، ثم صارت ثلاث : قبر رسول الله - ﷺ - وقبر أبي بكر وقبر عمر .

ذكر تعبير اسماء - رضي الله عنه -

ذكر علي بن سعيد الخولاني في كتابه «العبارة» أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال لها : رأيت ديكار أحمر نقر فيّ ثلاث نقرات؟ فقالت مبارذه : رجل من العجم يطعنك ثلاث طعنات .

وقد أجمع المؤرخون ونقلة الأخبار أن أبا لؤلؤة - لعنه الله تعالى - وكان غلاما للمغيرة ابن شعبة - طعنه طعنات توفى منها، واختلف في عددها : فقال أبو عمر بن عبدالبر في الاستيعاب : كانت ست طعنات، وذكر الخولاني : أنها كانت ثلاث طعنات .

قال أبو عمر بن عبدالبر : كانت أسماء بنت عميس من المهاجرات إلى ارض الحبشة مع زوجها جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - فولدت هناك : محمدا وعبدالله، وعونا، ثم هاجرت إلى المدينة، فلما قتل جعفر بن أبي طالب تزوجها أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - وولدت له محمدا بن أبي بكر، ثم مات عنها فتزوجها علي بن أبي طالب فولدت له يحيى بن علي بن أبي طالب، لا خلاف في ذلك .

---

٣٠ - أي يأخذون منها باكفهم .

الباب السابع
في الامام في صلاة العيد

وفيه خمسة فصول :

الفصل الاول : في أن السلطان أحق بالامامة في الصلاة إلا أن يؤذن لغيره في ذلك روى «مسلم»[31] ـ رحمه الله تعالى ـ عن أبي مسعود الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ عن رسول الله ـ ﷺ ـ ـ أنه قال : «ولا يُؤم الرجل في سلطانه ، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه» .

وروى «النسائي»[32] عن أبي مسعود قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ «لا يؤم الرجل في سلطانه، ولا يجلس على تكرمته إلا بإذنه» قال شعبة: فقلت لاسماعيل : ما تكرمته ؟

قال : فراشة :

في «الإكمال» للقاضي عياض : في هذا الحديث حجة على أن الإمامة من السلطان أو من جعل له الصلاة أحق بالتقديم حيث كان من غيره .

وقال الخطابي : هذا في الجماعات والأعياد لتعلقها بالسلاطين، فأما في الصلوات المكتوبات فأعلمهم أولاهم .

وقال القاضي أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» : ولاية الصلاة أصل في نفسها وفرع للامارة : فإن النبي ـ ﷺ ـ كان إذا بعث أميرا كانت الصلاة إليه ، ولكن لما فسدت الولاة ولم يكن فيهم من ترضى حاله للامامة بقيت الولاة في يده بحكم الغلبة، وقدم للصلاة من ترضى حاله .

الفصل الثاني : في استخلاف رسول الله ـ ﷺ ـ أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ وكم صلاة صلاها أبو بكر .

روى مسلم[33] ـ رحمه الله تعالى ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : أمر رسول الله ـ ﷺ ـ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه، فكان يصلي بهم .

وروى عن أنس بن مالك[34] : أن أبا بكر كان يصلي بهم في وجع رسول الله ـ ﷺ ـ الذي

---

٣١ ـ الجامع الصحيح لمسلم (كتاب الصلاة) باب من أحق بالإمامة ،
٣٢ ـ النسائي (كتاب الإمامة) .
٣٣ ـ صحيح مسلم (كتاب الصلاة) باب استخلاف الإمام .
٣٤ ـ المرجع السابق.

توفي فيه، حتى إذا كان يوم الاثنين ـ وهم صفوف في الصّلاة ـ كشف رسول الله ـ ﷺ ـ ستر الحجرة فنظر إلينا ـ وهو قائم كأن وجهه ورقة مصحف ـ ثم تبسم رسول الله ـ ﷺ ـ ضاحكا، قال : فبهتنا[٣٥] ونحن في الصّلاة من فرح بخروج النبي ـ ﷺ ـ ونكص[٣٦] أبو بكر على عقبيه ليصل الصّفّ، وظنّ أن رسول الله ـ ﷺ ـ خارج للصلاة، فأشار إليهم رسول الله ـ ﷺ ـ بيده : أن أتموا صلاتكم، قال : ثم دخل رسول الله ـ ﷺ ـ فأرخى الستر، قال : فتوفى رسول الله ـ ﷺ ـ من يومه ذلك .

وفي «الدر المنظم» لأحمد بن محمد بن أحمد اللخمي ثم العزفي قال ابن حبيب الهاشمي : صلى أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ بالناس في مرض رسول الله ـ ﷺ ـ سبع عشرة صلاة.

وفي «الروض الأنف» : كانت بيوت النبي ـ ﷺ ـ تسعة بعضها من جريد مطين بالطين وسقفها جريد، وبعضها من حجارة موضوعة بعضها على بعض مسقفة بالجريدة أيضاً، وكان لكل بيت حجرة ، وكانت حجرته عليه لسلام أكسيه من شعر مربوطة في خشب عرعر .

الفصل الثالث : في ذكر الاختلاف فيمن كان الامام

حين خرج رسول الله ﷺ ـ للصلاة وهو مريض

ذكر ما روى في ذلك من الاحاديث .

روى «البخاري» و«مسلم» ـ رحمهما الله تعالى ـ والنص «للبخاري»[٣٧] : عن عروة عن عائشة ـ رضي الله عنه ـ قالت : أمر رسول الله ـ ﷺ ـ أبا بكر أن يصلي بالناس في مرضه، فكان يصلي بهم، قال عروة : فوجد رسول الله ـ ﷺ ـ في نفسه خفّة، فخرج فإذا أبو بكر يؤم الناس، فلما رآه أبو بكر استأخر، فأشار إليه : أن كما أنت، فجلس رسول الله ـ ﷺ ـ حذاء أبي بكر إلى جنبه، فكان أبو بكر يصلي بصلاة رسول الله ـ ﷺ ـ والناس يصلون بصلاة أبي بكر .

وروى النسائي[٣٨]، عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها، أن أبا بكر صلى بالناس ورسول الله ﷺ بالصف .

وذكر القاضي أبو الوليد بن رشد في «البيان والتحصيل» قول النبي ﷺ ـ : «ما مات نبي حتى يصلي وراء رجل من قومه» وقال : فروى مالك هذا الحديث عن ربيعة، فصح به أن النبي

---

٣٥ ـ بَهِتَ: دُهِش .
٣٦ ـ نكص: رجع إلى ورائه .
٣٧ ـ الجامع الصحيح للبخاري (كتاب الصلاة) باب من قام إلى جنب الإمام لعلة.
٣٨ ـ النسائي (كتاب الإمامة) صلاة الإمام خلف رجل من رعيته .

ﷺ اذ خرج في مرضه الذي توفى فيه، وأبو بكر يصلي بالناس، صلى خلفه حالسا ولم يخرج أبو بكر من الإمامة .

وروى الترمذي[٣٩] عن أنس رضي الله عنه، قال: ﷺ في مرضه خلف أبي بكر قاعدا في ثوبه متوشحا .

وصلى أبو بكر بالناس تلك الأيام بعهد رسول الله - ﷺ - إليه في ذلك، وخرج - ﷺ - في بعض تلك الأيام وهو متكىء على عليّ والعباس، وقد أخذ أبو بكر في الصلاة بالناس، فقعد - ﷺ - عن يسار أبي بكر، وأبو بكر في موضع الأمام، وصار أبو بكر واقفا عن يمينه - ﷺ - في موضع المأموم ، يسمع الناس تكبير رسول الله - ﷺ - فصلى النبي - ﷺ - يؤمهم قاعدا وهم خلفه قيام، وهي آخر صلاة - صلاها رسول الله - ﷺ - بالناس .

الفصل الرابع : في ذكر أول من اتخذ المنبر

روى «البخاري» [٤٠] عن جابر بن عبدالله : أن امرأة من الأنصار قالت لرسول الله - ﷺ - يا رسول الله ألا أجعل لك شيئا تقعد عليه فإن لي غلاما نجارا؟ قال : «إن شئت؟» قالت: فعملت له المنبر[٤١]، فلما كان يوم الجمعة قعد النبي - ﷺ - على المنبر الذي صنع .

وفي «المقدمات» لابن رشد : وفي سنة سبع اتخذ النبي - ﷺ - المنبر، ويقال : في سنة ثمان؛ عمله له غلام سعد بن عبادة، وقيل : غلام لأمرأة من الانصار، وقيل : غلام للعباس بن عبدالمطلب .

وقال ابن جماعة في «مختصر السير»: عمل المنبر في سنة ثمان، وكان درجتين ومجلسا .

الفصل الخامس : في ذكر أول من اتخذ المقصورة .

أول من اتخذ المقصورة : معاوية بن أبي سفيان .

وقال المبرد في «الكامل» : نظرت الخوارج في أمرها، فقالوا : إن عليا ومعاوية قد أفسدا أمر هذه الامة، فلو قتلناهما لعاد الأمر إلى حقّه، فقال رجل من أشجع : والله ما عمرو دونهما وإنه لأصل هذا الفساد! فقال عبدالرحمن بن ملجم: أنا أقتل عليا، وقال الحجاج بن عبدالله الصريمي - وهو البرك - : أنا اقتل معاوية، وقال ذادويه - مولى بني العنبر بن تميم - أنا أقتل عمرا. فأجمع

٣٩ - جامع الترمذي (أبواب الصلاة) باب ما جاء إذا صلى الإمام قاعدا فصلوا وقعدوا .
٤٠ - (كتاب البيوع) باب النجار.
٤١ - سمى المنبر لعلوه وارتفاعه، أخذ من النبر: وهو ارتفاع الصوت.

رأيهم على أن يكون قتلهم في ليلة واحدة، فجعلوا ذلك ليلة إحدى وعشرين من شهر رمضان، فخرج كل واحد منهم إلى ناحيته، فأما ابن ملجم فقتل عليا بالمسجد وهو خارج لصلاة الصبح، وأما الحجاج بن عبدالله الصريمي فإنه ضرب معاوية مصّليا فأصاب مأكمتيه[٤٢] ـ وكان معاوية عظيم الأوراك ـ فقطع منه عرقا، يقال له: عرق النكاح، فلم يولد لمعاوية بعد ذلك، فلما أخذ، قال: الأمان والبشارة قتل علي في هذه الصبيحة، فاستؤنى به حتى جاء الخبر، فقطع معاوية يده ورجله، فأقام بالبصرة، ثم بلغ زيادا أنه قد ولد له، فقال: أيولد له، وأمير المؤمنين لا يولد له؟ فقتله.

ويروى أن معاوية قطع يديه ورجليه وأمر باتخاذ المقصورة، فقيل لابن عباس بعد ذلك: ما تأويل المقصورة؟ فقال: يخافون أن يبهضهم[٤٣] الناس.

وأما زادويه فإنه أرصد لعمرو، واشتكى عمرو بطنه فلم يخرج للصلاة فخرج خارجه وهو رجل من بني سهم بن عمر بن هصيص ـ رهط عمرو بن العاص ـ فضربه زادويه فقتله، فلما دخل به على عمرو فرآهم يخاطبونه بالإمرة، قال: أنا قتلت عمراً: قيل: إنما قتلت خارجة، قال أردت عمراً وأراد الله خارجة.

وهذا السبب في اتخاذ معاوية المقصورة.

---

٤٢ ـ المأكمة: العجيزة والجمع: المآكم.
٤٣ ـ البهض: ماشق عليك.

الباب الثامن
في الامام في صلاة القيام في رمضان

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : كيف كان الناس يصلون في عهد النبي - ﷺ - وعهد أبي بكر - رضي الله عنه -

في «الموطأ» عن عائشة - رضي الله عنها - أن رسول الله - ﷺ - صلى في المسجد ذات ليلة، فصلّى بصلاته ناس، ثم صلى في القابلة فكثر الناس، ثم اجتمعوا في الليلة الثالثة والرابعة، فلم يخرج إليهم رسول الله - ﷺ - فلما أصبح قال : «قد رأيت الذي صنعتم، ولم يمنعني من الخروج اليكم إلا أني خشيت أن تفرض عليكم» وذلك في رمضان .

وعن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان يرغّب في قيام رمضان من غير أن يأمر بعزيمة فيقول : «من قام رمضان إيمانا واحتسابا غفر له ما تقدم من ذنبه» .

قال ابن شهاب : فتوفى رسول الله - ﷺ - والأمر على ذلك، ثم كان الأمر على ذلك في خلافة أبي بكر، وصدرا من خلافة عمر بن الخطاب .

الفصل الثاني : في جمع عمر - رضي الله عنه - الناس في قيام رمضان على إمام .

في «الموطأ»عن عبدالرحمن بن عبدالقارى أنه قال : خرجت مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في رمضان إلى المسجد، فإذا النّاس أوزاع متفرّقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلى الرجل، ويصلى بصلاته الرّهط. فقال عمر : والله إني لأراني لو جمعت هؤلاء على قارىء واحد لكان أمثل، فجمعهم عَلَى أبيّ بن كعب. قال : ثم خرجت معه ليلة أخرى والناس يصلّون بصلاة قارئهم، فقال عمر: نعمت البدعة[44] هذه والتي تنامون عنها أفضل من التي تقومون. يعني : آخر الليل، وكان الناس يقومون أوله .

الفصل الثالث: في ذكر أبيّ بن كعب - رضي الله عنه .

في «الاستيعاب» أبيّ بن كعب بن قيس بن عبيد بن معاوية الأنصاري، يكنى : أبا الطفيل وأبا المنذر .

---

٤٤ - كل ما أحدث بعد النبي ﷺ فهو بدعة، والبدعة: فعل ما لم يسبق إليه، فما وافق أصلا من السنّة يقاس عليه فهو محمود، وما خالف أصول السنن فهو ضلالة .

وعن أبيّ قال: قال لي رسول الله - ﷺ - : «إي آية معك في كتاب الله اعظم؟» فقلت: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُ ﴾[45] قال: فضرب صدري، وقال: «ليهنك[46] العلم يا أبا المنذر».

قال أبو عمر: شهد أبي بن كعب العقبة الثانية، وبايع رسول الله - ﷺ - فيها، ثم شهد بدراً، وكان أحد فقهاء الصحابة وأقرأهم لكتاب الله.

وروى عن رسول الله - ﷺ - أنه قال: «أقرأ أمتي أبيّ».

وعن أنس أن النبي - ﷺ - دعا أبيًّا فقال: إن الله أمرني أن أقرأ عليك؟» قال: الله سماني لك؟ قال: «نعم» فجعل أبي يبكي.

قال أبو عمر: وكان أبي بن كعب ممن كتب لرسول الله ﷺ الوحي قبل زيد بن ثابت ومعه أيضاً.

وعن الواقدي قال: أول من كتب لرسول الله - ﷺ - مقدمة المدينة أبي بن كعب، وهو أول من كتب في آخر الكتاب: وكتب فلان.

ومات رضي الله عنه - في خلافة عمر بن الخطاب.

---

٤٥ - سورة البقرة: ٢٥٥.

٤٦ - الهنيء: ما أتاك بلا مشقة.

الباب التاسع
في المؤذن

وفيه خمسة فصول:

الفصل الاول : في عدد مؤذني النبي ﷺ -

روى «مسلم» [٤٧] عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنه - قال : كان لرسول الله - ﷺ - مؤذنان: بلال وابن أم مكتوم .

قال القاضي عياض رحمه الله تعالى - في «الأكمال»: قوله : كان لرسول الله - ﷺ - مؤذنان : بلال وابن أم مكتوم، يعني: في وقت واحد. ولا كان له عليه سلام - غيرهما، أذن له أبو محذورة بمكة، ورتبه لآذانها - ﷺ -، وسعد القرظ أذن للنبي - ﷺ - بقباء ثلاث مرات، وقال له: «إذا لم تر بلالا فأذن». ولكن هذان لزما الآذان له بالمدينة .

في «التنبيهات» للقاضي عياض : الأذان: الإعلام، قال تعالى: ﴿ وَأَذَٰنٌ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦٓ ﴾[٤٨] .

قال ابن قتيبة : وأصله من الأذن كأنه أودع ما علمه أذنه، فالأذان: إعلام بدخول الوقت، والاجتماع للصلاة، وإن الدار دار إيمان .

وكان النبي - ﷺ - إذا غزا قوما فإن سمع أذانا أمسك وإلا أغار .

ففي معنى الاذان : إعلام بهذه المعاني الثلاثة من شعائر الإسلام .

الفصل الثاني : في ذكر بلال رضي الله عنه .

في «الاستيعاب» : بلال بن رباح: المؤذن، من مولَّدى مكة، واسم أُمه: حمامة. مولى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - اشتراه ثم أعتقه، وكان من أول من أظهر الإسلام، وكان صادق الإسلام، طاهر القلب، وكان يعذب فهانت عليه نفسه في الله، وهان على قومه فأعطوه الولدان فجعلوا يطوفون به في شعاب مكة وهو يقول: أحد! أحد! وأخذه أبو جهل فبطحه على وجهه وسلقه[٤٩] في الشمس فجعل يقول - وقد عمد إلى رحى فوضعها على بطنه : أحد أحد .

---

٤٧ - الجامع الصحيح لمسلم (كتاب الصلاة) باب استحباب اتخاذ مؤذنين للمسجد الواحد.

٤٨ - سورة التوبة :٣ .

٤٩ - سلقة: ألقاه على ظهره .

وروى عن قيس قال : اشترى أبو بكر بلالا وهو مدفون بالحجارة .

شهد ـ رضي الله عنه ـ بدراً وسائر المشاهد مع رسول الله ـ ﷺ ـ وروى ابن وهب وابن القاسم عن مالك قال : بلغني أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لبلال : «يا بلال إني دخلت الجنة فسمعت فيها خشفا ـ والخشف ـ الوطء الحسن ـ فقلت : من هذا؟ قيل : بلال» قال : فكان بلال إذا ذكر ذلك بكى .

وذكر ابن أبي شيبة أن بلالا أذّن حياة رسول الله ـ ﷺ ـ ثم أذّن لأبي بكر حياته، ولم يؤذن في زمن عمر، فقال له عمر : ما منعك أن تؤذن؟ قال : إني أذنت لرسول الله ـ ﷺ ـ حتى قبض، وأذنت لأبي بكر حتى قبض، لأنه كان ولي نعمتي، وقد سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «يا بلال ليس عمل أفضل من الجهاد» فخرج مجاهدا .

ويقال : إنه أذن لعمر ـ رحمه الله ـ أذ دخل الشام ـ مرة، فبكى عمر وغيره من المسلمين .

وذكر ابن المسيب : أنه كان يؤذن لرسول الله ـ ﷺ ـ فلما مات النبي ـ ﷺ ـ أراد أن يخرج إلى الشام، فقال له أبو بكر : بل تكون عندنا، فقال : إن كنت أعتقتني لنفسك فاحبسني ، وإن كنت اعتقتني لله ـ عز وجل ـ فذرني أذهب إلى الله عز وجل ـ فقال : أذهب، فذهب إلى الشام فكان فيها حتى مات .

قال أبو عمر : مات بدمشق ودفن عند الباب الصغير بمقبرتها سنة عشرين، وهو ابن ثلاث وستين سنة .

الفصل الثالث : في ذكر ابن أم مكتوم

في «الجماهر» لابن حزم : ابن أم مكتوم مؤذن رسول الله ـ ﷺ ـ : هو عمرو بن قيس بن زائدة بن الأصم، ونسب إلى أمه : أم مكتوم : وهي عاتكة بنت عبدالله بن عنكثة بم عائذ بن مخزوم، قال : وابن أم مكتوم ابن خال خديجة أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ .

قال أبو عمر : وكان قديم الإسلام بمكة، واختلف في وقت هجرته : فقيل : كان ممن قدم المدينة مع مصعب بن عمير قبل رسول الله ـ ﷺ .

وقال الواقدي : قدمها بعد بدر بيسير فنزل دار القراء، واستخلفه رسول الله ـ ﷺ ـ على المدينة ثلاث عشرة مرة في غزواته .

وفي «الموطأ» عن سالم بن عبدالله أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «إن بلالا ينادي بليل، فكلوا واشربوا حتى ينادي ابن أم مكتوم» .

قال : وكان ابن أم مكتوم رجلا أعمى لا ينادي حتى يقال له : أصبحت .

قال أبو عمر بن عبدالبر : وشهد القادسية ، وكان معه اللواء يومئذ، وقتل شهيدا بالقادسية، وقال الواقدي : رجع ابن أم مكتوم من القادسية إلى المدينة فمات ، ولم يسمع له بذكر بعد عمر بن الخطاب .

الفصل الرابع : في ذكر أبي محذورة :

في «الاستيعاب» أبو محذورة المؤذن القرشي الجمحي، اختلف في اسمه واتفق الزبير وعمه مصعب ومحمد بن إسحاق على أن اسمه : أوس ، وهؤلاء أعلم بطريق أنساب قريش .

ولاه رسول الله ـ ﷺ ـ الأذان، بمكة، فتوارثه بعد ولده إلى إنقراض آخرهم في أيام الرشيد .

وفي «الاستيعاب» : كان أبو محذورة مؤذن رسول الله ـ ﷺ ـ بمكة، أمره بالأذان بها منصرفة من حنين، وكان سمعه يحكى الأذان ، فأعجبه صوته، فأمر أن يؤتى به فأسلم يومئذ وأمره بالاذان فأذن بين يديه، ثم أمره فانصرف الى مكة، وأقره على الأذان بها، فلم يزل يؤذن بها هو وولده .

قال الزبير : كان أبو محذورة أحسن الناس آذانا، وأنداهم صوتا .

قال الطبري : توفي أبو محذورة بمكة سنة تسع وخمسين، ولم يهاجر، ولم يزل مقيما بمكة حتى مات .

الفصل الخامس : في ذكر سعد القرظ :

في «الاستيعاب» سعد بن عائذ المؤذن : مولى عمار بن ياسر، المعروف بسعد القرظ ، له صحبة، وانما قيل له : سعد القرظ لأنه كان كلما تجر في شيء وضع فيه، فتجر في القرظ[٥٠] فربح فيه، فلزم التجارة فيه .

جعله رسول الله ـ ﷺ ـ مؤذنا بقباء، وفي «الأشراف» عن سعد القرظ قال : كان إذا جاءنا رسول الله ـ ﷺ ـ إلى قباء، يؤذن له بلال، فجاء يوماً ليس معه بلال، قال سعد : فرقيت على عذق[٥١] فأذنت، فاجتمع الناس، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : يا سعد إذا لم تر بلالا فأذن» فمسح رسول الله ـ ﷺ ـ رأسه وقال : «بارك الله فيك يا سعد» فأذن سعد لرسول الله ـ ﷺ ـ بقباء ثلاث مرات .

---

٥٠ ـ القرظ: شجر يدبغ به.

٥١ ـ الغدق: النخلة.

«الاستيعاب» أنه كان يؤذن على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ لأهل قباء حتى نقله عمر بن الخطاب في خلافته إلى المدينة حين خرج بلال إلى الشام، فأذن له في المدينة في مسجد النبي ـ ﷺ ـ قال: ويقال: إنه لما مات رسول الله ـ ﷺ ـ وترك بلال الأذان نقله أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ إلى مسجد رسول الله ـ ﷺ، فلم يزل يؤذن فيه إلى أن مات، وتوارث عنه بنوه الاذان فيه إلى زمن مالك وبعده أيضا.

الباب العاشر
في المؤقت

وفيه فصلان:

الفصل الاول: في أمر النبي ـ ﷺ ـ بلالا ـ رضي الله عنه ـ بحفظ الوقت..

في «الموطأ»[٥٢]. مالك عن ابن شهاب عن سعيد بن المسّيب، أن رسول الله ـ ﷺ ـ حين قفل من خيبر، أسرى، حتى إذا كان من آخر الليل عرّس[٥٣]، وقال ـ لبلال: «أكْلأ[٥٤] لنا الصُّبْحَ» ونام رسول الله ـ ﷺ ـ وأصحابه، وكلأ بلال ما قدّر له، ثم استند إلى راحلته وهو مقابل الفجر، فغلبته عيناه، فلم يستيقظ رسول الله ـ ﷺ ـ ولا بلال ولا أحد من الركب، حتى ضربتهم الشمس، ففزع رسول الله ـ ﷺ ـ فقال بلال: يا رسول الله أخذ بنفسي الذي أخذ بنفسك، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ «اقتادوا» فبعثوا رواحلهم، واقتادوا شيئا، ثم أمر رسول الله ـ ﷺ ـ بلالا فأقام الصلاة، فصلى بهم رسول الله ـ ﷺ ـ الصبح، ثم قال حين قضى الصلاة: «من نسي صلاة فليصلها إذا ذكرها فإن الله ـ تبارك وتعالى ـ يقول في كتابه الكريم: ﴿وَأَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِذِكْرِيٓ﴾[٥٥].

وخرج «مسلم»[٥٦] عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة نحوه إلا أنه قال: «أكلأ لنا الليل».

الفصل الثاني: في اقتداء المساجد في صلاتهم بمؤذن المسجد الجامع.

في «الروض الأنف» كانت مساجد المدينة تسعة سوى مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ كلهم

---

٥٢ ـ الموطأ (كتاب وقوت الصلاة) باب النوم عن الصلاة.

٥٣ ـ التعريس: نزو القوم في السفر في آخر الليل يقفون فيه وقفة للاستراحة ثم يرحلون.

٥٤ ـ كلأت الشيء: حرسته. ومعناه في النص أن يقوم بالحراسة ليلا.

٥٥ ـ سورة طه: ١٤.

٥٦ ـ صحيح مسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) باب قضاء الصلاة الغائبة، واستحباب تعجيل قضائها.

يصلون بأذان بلال، فمنها مسجد راتج، ومسجد بني عبدالأشهل، ومسجد بني عمرو بن مبذول، ومسجد جُهينة وأسلم، وأحسبه قال: مسجد بني سلمة. وسائرها مذكور في السنن.

وفي «شرح الرسالة» للرندي: مساجد المدينة عشرة مساجد:

مسجد بني النجار وهو مسجد النبي - ﷺ - وهو المؤسس على التقوى، وهو الذي أقام جبريل قبلته، وغيره أقام النبي - ﷺ - قبلته: وهو مسجد بني عمرو، ومسجد بني ساعده. ومسجد بني عبد الاشهل، ومسجدي بني سلمة، ومسجد راتج، ومسجد بني زريق، ومسجد غفار، ومسجد أسلم، ومسجد جهينة.

الباب الحادي عشر
في ذكر صاحب الخُمرَة[٥٧]

روى «البخاري»[٥٨]: عن ميمونة - رضي الله عنها - قالت: كان النبي - ﷺ - يصلي على الخُمْرَةِ.

وروى «مسلم»[٥٩] - رحمه الله تعالى - عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: قال لي رسول الله - ﷺ -: ناوليني الخُمْرَة من المسجد» قالت: فقلت: إني حائض، فقال: «إن حيضتك ليست في يدك».

وروى النسائي[٦٠] عن ميمونة - رضي الله عنها - قالت: كان رسول الله - ﷺ - يضع رأسه في حجر إحدانا، فيتلو القرآن وهي حائض، وتقوم إحدانا بخمرته إلى المسجد فتبسطها وهي حائض.

---

٥٧ الخُمْرَة: السجادة التي يسجد عليها المصلي.
٥٨ - الجامع الصحيح للبخاري (كتاب الصلاة) باب الصلاة على الخُمْرَة.
٥٩ - الجامع الصحيح لمسلم (كتاب الحيض) باب جواز غسل الحائض رأس زوجها.
٦٠ - سنن النسائي (كتاب الطهارة) باب بسط الحائض الخُمْرَة في المسجد.

الباب الثاني عشر
في الذي يحمل العَنَزة[61]

روى «البخاري»[62] عن نافع عن ابن عمر قال : كان النبي - ﷺ - يغدو إلى المصلى، والعنزة بين يديه تُحمل ، وتنصب بالمصلى بين يديه يصلى إليها .

الباب الثالث عشر
في المُسرِج وهو الموقِد

في «الاستيعاب» سراج مولى تميم الداري، قدم على النبي - ﷺ - في خمسة غلمان لتميم. روى عنه في تحريم الخمر، وأنه أسرج[63] في مسجد النبي - ﷺ - بالقنديل والزيت، وكانوا لا يسرجون قبل ذلك إلا بسعف النخل، فقال رسول الله - ﷺ - : «من أسرج مسجدنا؟» فقال تميم : غلامي هذا، فقال : «ما اسمه؟» قال : فتح، فقال النبي ﷺ : «بل اسمه: سراج» قال : فسماني رسول الله - ﷺ، سراجا .

---

٦١ - العَنَزة: عصا قدر نصف الرمح فيها سنان مثل سنان الرمح .
٦٢ - الجامع الصحيح للبخاري (كتاب الصلاة) باب الصلاة .
٦٣ - السراج: المصباح، والجمع سُرُج. وأسرج السراج: أوقد .

الباب الرابع عشر
في المُجمر

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في تطييب المسجد :

روى أبو داود[٦٤] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : أمر رسول الله ـ ﷺ ـ ببناء المساجد وأن تطيب وتنظف .

وروى مسلم[٦٥] ـ رحمه الله تعالى ـ عن جابر ـ رضي الله عنه ـ أتانا رسول الله ـ ﷺ ـ في مسجدنا هذا وفي يده عرجون من طاب فرأى في قبلة المسجد نخامة فحكها بالعرجون، ثم أقبل علينا فقال : «أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟» قال : فخشعنا، ثم قال : «أيكم يحب أن يعرض الله عنه؟» قلنا : لا يا رسول الله! قال : «فإن أحدكم إذا قام يصلّي فإن الله ـ تبارك وتعالى ـ قبل وجهه، فلا يبصقنّ قبل وجهه، ولا عن يمينه وليبصقن عن يساره تحت رجله اليسرى، فإن عجلت به بادرة فليقل[٦٦] بثوبه هكذا، ثم طوى ثوبه بعضه على بعض ـ وقال : «أروني عبيرا»[٦٧] فثار فتى من الحي يستبق إلى أهله، فجاء بخلوق[٦٨] في راحته، فأخذه ـ ﷺ ـ فجعله على رأس العرجون ، ثم لطخ به على أثر النخامة .

فقال جابر : فمن هناك جعلتم الخلوق في مساجدكم .

الفصل الثاني : في المُجْمِر:[٦٩]

روى عن النبي ﷺ أنه قال : «جمروا مساجدكم»، وفي «التمهيد» عبدالله بن المجمر مولى عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ كان يجمر المسجد اذا قعد عمه على المنبر، وقد قيل : انه كان من الذين يجمرون الكعبة .

---

٦٤ ـ سنن أبي داود (كتاب الصلاة) باب اتخاذ المساجد في الدور .

٦٥ ـ الجامع الصحيح لمسلم (كتاب الزهد) باب حديث جابر الطويل .

٦٦ ـ العرب تجعل القول عبارة عن جميع الافعال وتطلقه على غير الكلام واللسان فتقول: قال بيده، أي أخذ، وقال برجله أي مشى، وقال بثوبه أي رفعه .. وكل ذلك على المجاز .

٦٧ ـ العبير: أخلاط تجمع بالزعفران .

٦٨ ـ الخلوق: ضرب من الطيب .

٦٩ ـ المجمَرة واحدة المجامر: اسم المشيء الذي يجعل فيه الجمر. وأجمرت الشيء بالمجمرة: : بخرته بها .

الباب الخامس عشر
في الذي يقُمّ المسجد ويلتقط الخرق والقذى والعيدان منه[70]

روى أبو داود[71] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «عُرِضَتْ على أجور أمتي حتى القذاة يخرجها الرجل من المسجد» .

روى مسلم[72] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن امرأة سوداء كانت تقمّ المسجد أو شابّا، فقدها رسول الله ـ ﷺ ـ فسأل عنها أو عنه، فقالوا : مات، قال : «أفلا كنتم آذنتموني؟» قال : فكأنهم صغروا أمرها أو أمره، فقال : «دلوني على قبره ، فدلوه، فصلى عليه، ثم قال: «إن هذه القبور مملوءة ظلمة على أهلها، وإن الله ينوّرها لهم بصلاتي عليهم» .

---

٧٠ ـ يقُمّ المسجد: أي يكنسه ويزيل قمامته، وهي الزبل، والمِقَمّة: المكنسة .
٧١ ـ سنن أبي داود (كتاب الصلاة) باب في كنس لمسجد .
٧٢ ـ الجامع الصحيح لمسلم (كتاب الجنائز) باب الصلاة على القبر .

الباب السادس عشر
في الرجل يأخذ الناس بالصلاة في الجماعة ويشتد عليهم في تركها

روى أبو داود[٧٣] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «لقد هممت أن أن آمر فتيتى فيجمعوا حزما من حطب، ثم آتى قوما يصلون في بيوتهم ليست بهم علة، فأحرقها عليهم» .

وروى مسلم[٧٤] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : إن أثقل صلاة على المنافقين صلاة العشاء، وصلاة الفجر، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا ! ولقد هممت أن آمر بالصلاة فتقام، ثم آمر رجلا فيصلى بالناس، ثم انطلق معي برجال معهم حزم من حطب الى قوم لا يشهدون الصلاة فأحرق عليهم بيوتهم بالنار» .

وروى البخاري[٧٥] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال ، قال النبي ـ ﷺ ـ : «ليس صلاة أثقل على المنافقين من صلاة الفجر والعشاء، ولو يعلمون ما فيهما لأتوهما ولو حبوا، ولقد هممت أن آمر المؤذن فيقيم، ثم آمر رجلا يؤم الناس، ثم آخذ شعلا من النار فأحرق من لا يخرج الى الصلاة بعد» .

وذكر الزمخشري في كتاب «الكشاف» : أن رسول الله ـ ﷺ ـ استعمل عتاب بن أسيد على أهل مكة، وقال : «انطلق فقد استعملتك على أهل الله» .

وكان شديدا على المريب، هينا على المؤمن، وقال : والله لا اعلم متخلفا يتخلف عن الصلاة في جماعة الا ضربت عنقه ، فإنه لا يتخلف عن الصلاة الا منافق» فقال أهل مكة: يا رسول الله لقد استعملت على أهل الله عتاب بن أسيد أعرابيا حافيا ، فقال ـ ﷺ ـ : «إني رأيت فيما يرى النائم كأن عتاب بن أسيد أتى باب الجنة فأخذ بحلقه الباب فقلقله[٧٦] قلقالا شديدا حتى فتح له فدخلها» .

---

٧٣ ـ سنن أبي داود (كتاب الصلاة) في باب التشديد في ترك الجماعة.
٧٤ ـ مسلم (كتاب المساجد ومواضع الصلاة) باب فضل صلاة الجماعة وبيان التشديد في التخلف عنها .
٧٥ ـ البخاري (كتاب الصلاة) باب فضل العشاء في الجماعة .
٧٦ ـ قلقل الباب: أي حركه .

الباب السابع عشر
في الرجل يمنع الناس من المنازعة واللغط في المسجد

روى «الترمذي»[٧٧] عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن رسول الله ـ ﷺ ـ أنه نهى عن تناشد الأشعار في المسجد، وعن البيع والشراء فيه، وأن يتحلق الناس يوم الجمعة قبل الصلاة .

وروى «مسلم»[٧٨] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «من سمع رجلا ينشد ضالة في المسجد فليقل : لا ردها عليك، فإن المساجد لم تبن لهذا» .

وروى «النسائي» عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال : «إذا رأيتم من يبتاع أو يشتري في المسجد فقولوا : لا أربح الله تجارتك ، وإذا رأيتم من ينشد ضالة[٧٩] في المسجد، فقولوا : لا ردها الله عليك» .

وروى «البخاري» عن السائب بن يزيد قال : كنت نائما في المسجد فحصبني[٨٠] رجل، فنظرت فإذا عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال : اذهب فأتني بهذين، فجئت بهما، قال : من أنتما؟ ومن أين انتما؟ قالا : من أهل الطائف ، قال : لو كنتما من أهل البلد لأوجعتكما ! ترفعان أصواتكما في مسجد رسول الله ـ ﷺ .

وفي «الموطأ» لمالك : أنه بلغه أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ بنى رحبة في ناحية المسجد : البطيحاء، وقال : من كان يريد أن يلفظ ، أو ينشد شعراً، أو يرفع صوته فليخرج إلى هذه الرحبة .

وفي «الاستيعاب» : كان العباس عم النبي ـ ﷺ ـ رئيسا في قريش ، وإليه كانت عمارة المسجد الحرام، والسقاية في الجاهلية، فالسقاية معروفة، وأما العمارة : فإنه كان لا يدع أحداً يستب في المسجد الحرام ، ولا يقول فيه هُجْراً يحملهم على عمارته في الخير، لا يستطيعون لذلك امتناعاً، لأنه كان ملأ قريش قد اجتمعوا وتعاهدوا على ذلك، فكانوا أعواناً له، وسلموا ذلك إليه .

---

٧٧ ـ الترمذي (أبواب الصلاة) باب ما جاء في كراهية البيع والشراء وانشاد الضالة والشعر في المسجد .
٧٨ ـ مسلم (كتاب المساجد) باب النهي عن نشد الضالة في المسجد.
٧٩ ـ بمعنى يعرّف شيئا له قد ضاع منه، وهي غالبا ما تكون من البهائم .
٨٠ ـ حصبت الرجل: أي رميته بالحصى.

الباب الثامن عشر
في صاحب الطهور

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان يتولى ذلك لرسول الله - ﷺ :

روى «الترمذي»[81] عن خيثمة بن أبي سبرة - رحمه الله تعالى - قال : أتيت المدينة، فسألت الله أن ييسر لي جليساً صالحاً فيسر لي أبا هريرة - رضي الله عنه - فجلست إليه، فقلت: إني سألت الله أن ييسر لي جليساً صالحاً فوفّقت لي، فقال لي: ممن أنت؟ قلت: من أهل الكوفة جئت ألتمس الخير وأطلبه، قل: أليس فيكم سعد بن مالك مجاب الدعوة؟ وابن مسعود صاحب طهور رسول الله - ﷺ - ونعليه؟ وحذيفة صاحب سر رسول الله - ﷺ - وعمار الذي أجاره الله من الشيطان على لسان نبيه؟ وسلمان صاحب الكتابين ؟

قال قتادة : والكتابان: الانجيل والقرآن .

وروى «مسلم»[82] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - ﷺ - يتبرز لحاجته فأتيته بالماء فيغتسل به .

وروى «البخاري»[83] - رحمه الله تعالى - عن أنس - رضي الله عنه - قال : كان النبي - ﷺ - اذا خرج لحاجته أجيء أنا وغلام ومعنا إداوة من ماء، يعني: يستنجي به .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم رضى الله عنهم .

عبدالله بن مسعود

في «الاستيعاب» و«الجماهر» لابن حزم : عبدالله بن مسعود بن غافل . . بن هذيل .

قال أبو عمر : كان إسلامه قديماً في أول الإسلام، وهاجر الهجرتين جميعاً : الهجرة الاولى إلى أرض الحبشة، والهجرة الثانيةمن مكة إلى المدينة ، وضمه رسول الله - ﷺ - إليه فكان يلج عليه ويلبسه نعليه، ويمشي معه وأمامه ويستره إذا اغتسل ، ويوقظه إذا نام، وشهد بدراً والحديبية، وشهد له رسول الله - ﷺ - بالجنة .

وعن عبدالله بن عمرو قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : «خذوا القرآن من أربعة : من ابن أمّ عبد» فبدأ به «ومعاذ بن جبل، وأبيّ بن كعب، وسالم مولى أبي حذيفة» ومناقبه - رضي الله عنه - كثيرة .

ومات بالمدينة سنة اثنتين وثلاثين ، ودفع بالبقيع، وكان يوم توفى ابن بضع وستين سنة .

---

٨١ - الترمذي (أبواب المناقب) مناقب عبدالله بن مسعود رضي الله عنه .

٨٢ مسلم (كتاب الطهارة) باب الاستنجاء بالماء من التبرز .

٨٣ - (كتاب الوضوء) باب ما جاء في غسل البول .

أنس بن مالك

في «الاستيعاب» : أنس بن مالك بن النضر بن ضمضم بن زيد الأنصاري البخاري خادم رسول الله ـ ﷺ ـ يكنى : أبا حمزة، أمه : أمّ سَلَيْم بنت ملحان الأنصارية .

قال ـ رضي الله عنه : قدم رسول الله ـ ﷺ ـ المدينة وأنا ابن عشر سنين، وتوفى وأنا ابن عشرين سنة .

وقال له مولى له : أشهدت بدراً ؟ قال : لا أم لك وأين غبت عن بدر ؟

قال محمد بن عبدالله الأنصاري : خرج أنس بن مالك مع رسول الله ـ ﷺ ـ حين توجه إلى بدر وهو غلام يخدمه .

ويقال : إنه قدم من صلبه ومن ولد ولده نحوا من مائة قبل موته، وذلك أن رسول الله ـ ﷺ ـ دعا له فقال : «اللهم ارزقه مالاً وولداً وبارك له» قال أنس : فإني لمن أكثر الأنصار مالاً وولداً، ويقال : إنه ولد له ثمانون ولداً، منهم ثمانية وسبعون ذكرا وابنتان الواحدة تسمى : حفصة، والثانية تكنى: أم عمرو .

ومات سنة ثلاث وتسعين وهو ابن مائة وثلاث سنين، ومات بقصره بالطف على فرسخين من البصرة، ودفن هناك .

الباب التاسع عشر
في صاحب السواك

روى «البخاري»[٨٤] ـ رحمه الله تعالى ـ في باب من ألقى له وسادة عن إبراهيم قال : ذهب علقمة إلى الشام فأتى المسجد فصلى ركعتين ، فقال : اللهم أرزقني جليساً، فقعد إلى أبي الدرداء فقال : ممن أنت ؟ فقال : من أهل الكوفة . فقال : أليس فيكم صاحب السر الذي كان لا يعلمه غيره ؟ يعني : حذيفة ، أليس فيكم أو كان فيكم الذي أجاره الله على لسان رسوله من الشيطان؟ يعني عماراً، أليس فيكم صاحب السواك[٨٥]؟ يعني ابن مسعود، كيف كان يقرأ عبدالله : والليل إذا يغشى، قال : والذكر والأنثى فقال : ما زال هؤلاء حتى كادوا يشككوني وقد سمعتها من رسول الله ـ ﷺ ـ .

---

٨٤ ـ البخاري (كتاب الوصايا) فضائل أصحاب النبي ﷺ، مناقب عبدالله بن مسعود.

٨٥ ـ ساك الشيء سَوْكا: دلكه، وسك فمه بالعود، واسم العود: المسواك، يؤنث ويذكر، والجمع سُوُك .

الباب العشرون
في صاحب الكرسي

وفيه أربعة فصول :

الفصل الاول : في اتخاذ رسول الله - ﷺ - الكرسي :

ذكر الدارقطني في كتاب العلل في حديث علي - رضي الله عنه - قال : كنت آتي رسول الله - ﷺ - كل غداة، فإذا تنحنح دخلت، وإذا سكت لم أدخل، قال : فخرج إليّ فقال : «حدث البارحة أمر : سمعت خشخشة في الدار فإذا أنا بجبريل - عليه السلام - فقلت: ما منعك من دخولك؟ «قال : إن في البيت كلباً قال : «فدخلت فإذا بجرو للحسن تحت كرسي لنا» .

الفصل الثاني : في ذكر جلوس النبي - ﷺ - على الكرسي :

روى «مسلم» و«النسائي» والنص لمسلم[86]: عن حميد بن هلال قال : قال أبو رفاعة العدوي : انتهيت إلى النبي - ﷺ - وهو يخطب: قال : فقلت : يا رسول الله رجل غريب جاء يسأل عن دينه، لا يدري ما دينه، قال : فأقبل عليَّ رسول الله - ﷺ - وترك خطبته حتى انتهى إليَّ، فأتى بكرسي حسبت قوائمه حديداً، قال : فقعد عليه رسول الله - ﷺ - وجعل يُعَلِّمُني مما علمه الله، ثم أتى خطبته فأتم آخرها .

الفصل الثالث : في اتخاذ عمر - رضي الله عنه - الكرسي :

ذكر المبرد في الكتاب «الكامل» في قصة الحُطَيْئة حين حبسه عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - لاستعداء الزبرقان عليه في هجوه، وهجو رهطه، وتفضيله بني عمهم عليهم : أن عمر - رضي الله عنه - دعا بكرسي فجلس عليه، ودعا بالحطيئة فأجلسه بين يديه، ودعا بإشفى[87] وشفرة يوهمه أنه عامل على قطع لسانه حتى ضج من ذلك .

الفصل الرابع : في اتخاذ علي - رضي الله عنه - الكرسي :

روى «النسائي» عن عبد خير - رحمهما الله تعالى - قال : شهدت علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - دعا بكرسي فقعد عليه، ثم دعا بماء في تَوْر[88] فغسل يديه ثلاثاً، ثم مضمض واستنشق بكف واحدة ثلاثاً، ثم غسل وجهه ثلاثاً، وغسل يده اليمنى ثلاثاً، ويده اليسرى ثلاثاً، ومسح برأسه، ثم غسل رجليه بالماء ثلاثاً، ثم قال : من سره أن ينظر إلى وضوء رسول الله - ﷺ - فهذا وضوء رسول الله - ﷺ - .

---

٨٦ - صحيح مسلم (كتاب الجمعة) باب تخفيف الصلاة والخطبة .

٨٧ - الإشفى: المثقب .

٨٨ - التَّوْر: إناء يُشرَب فيه .

الباب الحادي والعشرون
في السقاء

وفيه أربعة فصول :

الفصل الاول : في أنه كان ـ ﷺ ـ يستعذب له الماء :

في كتاب «أخلاق النبي ـ ﷺ ـ للأصبهاني ـ رحمه الله تعالى ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ : كان رسول الله ـ ﷺ ـ يستعذب له الماء من بئر السّقيا، والسّقيا من أطراف الحرة» .

وروى أبو داود[٨٨] ـ رحمه الله تعالى ـ عن عائشة أيضاً ـ رضي الله عنها ـ : أن النبي ـ ﷺ ـ كان يستعذب له الماء من بيوت السقيا، قال قتيبة : هي عين بينها وبين المدينة يومان .

الفصل الثاني : فيما جاء أنه ـ ﷺ ـ كان يبرد له الماء :

روى «مسلم»[٨٩] عن جابر في حديثه الطويل في سيرة النبي ـ ﷺ ـ يقول فيه : قال : يعني جابرا ـ فأتينا العسكر، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «يا جابر ناد بوضوء» فقلت : ألا وضوء؟ ألا وضوء؟ قال: فقلت : يا رسول الله ما وجدت في الركب من قطرة، وكان رجل من الأنصار يبرّد لرسول الله ـ ﷺ ـ الماء في أشجاب[٩١] له على حمارةٍ من جريد[٩٢]، فقال لي : «انطلق إلى فلان الأنصاريّ، فانظر هل في أشجابه من شيء؟» قال : فانطلقت إليه فنظرت فيها، فلم أجد فيها، إلّا قطرة في عزلاء شجب منها لو أنيّ أفرغه لشربه يابسه، قال : «اذهب فأتني به» فأتيته به فأخذه بيده، ثم جعل يتكلم بشيء ما أدرى ما هو؟ ويغمزه بيده، ثم أعطانيه فقال : «يا جابر ناد بجفنه»[٩٣] فقلت: يا جفنة الركب هكذا ـ فبسطها وفرق بين أصابعه ـ ثم وضعها في قعر الجفنة وقال : «خذ يا جابر فصب علي، وقل : بسم الله» فصببت عليه، وقلت: بسم الله فرأيت الماء يفور من بين أصابع يد رسول الله ـ ﷺ ـ ثم فارقت الجفنة ودارت حتى امتلأت، فقال : «يا جابر ناد من كان له حاجة بماء؟» قال : فأتى الناس فاستقوا حتى رووا، قال : فقلت هل بقى أحد له حاجة؟ فرفع رسول الله ـ ﷺ ـ يده من الجفنة وهى ملأى .

---

٨٩ ـ سنن أبي داود (كتاب الأشربة) باب إيكاء الآنية .

٩٠ ـ مسلم (كتاب الزهد) باب حديث جابر الطويل .

٩١ ـ الأشجاب: جمع شَجْب: وهو ما قدم من القرب .

٩٢ ـ الحمارة: الأعواد التي تعلق عليها القربة، والجريد: سعف النخل .

٩٣ ـ الجفنة أعظم من القصعة، وهي جفنة الطعام.

الفصل الثالث : في ساقي النبي - ﷺ -

روى «مسلم»[94] عن أنس - رضي الله عنه - قال : لقد سقيت رسول الله - ﷺ - بقدحي هذا الشراب كلّه : العسل والنبيذ والماء واللبن .

الفصل الرابع : في مسقى الماء في الغزو :

روى «البخاري» عن ثعلبة بن أبي مالك: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قسم مروطا بين نساء من نساء المدينة ، فبقى مرط جيد ، فقال له بعض من عنده : يا أمير المؤمنين أعط هذا بنت رسول الله - ﷺ - التي عندك ، يريدون أم كلثوم بنت علي ، فقال عمر : أم سليط أحق ، وأم سليط من نساء الأنصار ممن بايع رسول الله - ﷺ - قال عمر : فانها كانت تزفر[95] لنا القرب يوم أحد .

الباب الثاني والعشرون
في الامارة على الحج[96]

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر من ولى ذلك في عهد النبي - ﷺ - .

قال القاضي أبو الفضل عياض في «الإكمال» : أول من أقام للمسلمين الحج عتاب بن أسيد سنة ثمان ، ثم أبوبكر - رضي الله عنه - بسنة تسع ، وحج رسول الله - ﷺ - في سنة عشر .

الفصل الثاني : في حجة رسول الله - ﷺ - وهي حجة الوداع قد تقدم في الفصل قبل هذا قول القاضي عياض أن رسول الله - ﷺ - حج سنة عشر .

وقال ابن جماعة في «مختصر السير» : أنه - ﷺ - : حج سنة عشر ، قال : ووقف معه مائة ألف وعشرون ألفا ، قال : وسميت حجة الوداع : لأن النبي - ﷺ - خطب الناس فيها وأوصاهم ، وقال : «لعلكم لا تروني بعد عامي هذا» وودعهم ، ولم يحج - ﷺ - بعد الهجرة غيرها .

---

٩٤ - صحيح مسلم ٦:١٠٤ .

٩٥ - تزفر: تحمل القرب ملأى .

٩٦ - الحج: قصد الشيء بالذهاب إليه. وايضاً الحج: الزيارة .

الباب الثالث والعشرون
في صاحب البُدن

روى مالك في «الموطأ»[٩٧] عن هشام بن عروة عن أبيه : أن صاحب هدى رسول الله ـ ﷺ ـ قال : يا رسول الله ، كيف أصنع بما عطب من الهدى؟ فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ : «كل بدنةٍ عطبت من الهدى فانحرها ، ثم الق قلائدها في دمها ، ثم خلّ بينها وبين الناس يأكلونها» .

وروى النسائي عن هشام عن أبيه عن ناجية الخزاعي قال : قلت يا رسول الله كيف أصنع بما عطب من البدن[٩٨]؟ قال : «انحرها ثم أغمس نصلها في دمها ، وخل بينها وبين الناس يأكلونها» .

الباب الرابع والعشرون
في حجابة البيت وهي العمارة والسدانة أيضا

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر من وليها في زمن رسول الله ـ ﷺ :

قال أبو محمد عبدالحق بن عطية في التفسير : عمارة البيت : وهي السدانة ، وكان يتولاها عثمان بن طلحة بن أبي طلحة واسم أبي طلحة : عبدالله بن عبدالعزى بن عبدالدار، وشيبة بن عثمان بن أبي طلحة ـ المذكور ـ وهذان هما اللذان دفع إليهما رسول الله ـ ﷺ ـ مفتاح الكعبة في ثاني يوم الفتح بعد أن طلبه العباس وعلي، وقال لعثمان وشيبة : «يوم وفاء وبر، خذوها خالدة تالدة لا ينازعكموها إلا ظالم» يعنى السدانة[٩٩] .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم ـ رضى الله عنهم :

---

٩٧ ـ الموطأ (كتاب الحج) باب العمل في الهدى إذا عطب أو ضل .

٩٨ ـ البَدَنة من الإبل والبقر كالأضحية من الغنم تهدى إلى مكة . الذكر والأنثى في ذلك سواء . والجمع : بُدُن وبُدْن .

٩٩ ـ السادن: خادم الكعبة، والجمع السَّدَنة .

عثمان بن طلحة بن أبي طلحة

نسبه أبو عمر عبدالبر في «الاستيعاب» فقال : عثمان بن طلحة بن أبي طلحة ، واسم أبي طلحة : عبدالعزى بن عبدالدار، ولم يذكره ابن عطية .

قال أبو عمر : هاجر عثمان بن طلحة بن أبي طلحة إلى رسول الله - ﷺ - وكانت هجرته في هدنة الحديبية مع خالد بن الوليد فلقيا عمرو بن العاص مقبلا من عند النجاشي يريد الهجرة، فاصطحبوا جميعاً، حتى قدموا على رسول الله - ﷺ - بالمدينة فقال رسول الله - ﷺ - حين رآهم : «رمتكم مكة بأفلاذ كبدها!» يقول : إنهم وجوه مكة، فأسلموا، ثم شهد عثمان بن طلحة فتح مكة ، فدفع رسول الله - ﷺ - مفتاح الكعبة إليه، وإلى شيبة بن عثمان بن أبي طلحة وقال : «خذوها يا بني طلحة خالدة تالدة لا ينازعكم فيها إلا ظالم» ، ثم نزل عثمان بن طلحة المدينة فأقام بها إلى وفاة رسول الله - ﷺ - ثم انتقل إلى مكة فسكنها حتى مات بها في أول خلافة معاوية سنة اثنتين وأربعين، وقيل : إنه قتل يوم أجنادين .

شيبة بن عثمان بن ابي طلحة

وقال أبو عمر في «الاستيعاب» : القرشي، العبدري الحجبى المكي، يكنى : أبا عثما ن، وقيل : أبا صفية، ويعرف أبوه عثمان بن أبي طلحة :

أسلم شيبة يوم فتح مكة، وشهد حنينا، وقيل : بل أسلم بحنين .

وقال الزبير : كان شيبة قد خرج مع رسول الله - ﷺ - يوم حنين، يريد أن يغتال رسول الله - ﷺ - غرّة، فأقبل يريده، فرآه رسول الله - ﷺ - فقال : «يا شيبة : هلم لا أم لك» فقذف الله في قلبه الرعب، ودنا من رسول الله - ﷺ - فوضع يده على صدره ثم قال : «أخسأ عنك الشيطان» فأخذه أفكل، وقذف الله في قلبه الإيمان فأسلم، وقاتل مع رسول الله - ﷺ - وكان ممن صبر معه يومئذ، وكان من خيار المسلمين، ودفع رسول الله - ﷺ - مفتاح الكعبة إلى عثمان بن طلحة ابن أبي طلحة وإلى ابن عمه شيبة بن عثمان بن أبي طلحة وقال : «خذوها خالدة تالدة إلى يوم القيامة يا بني طلحة لا يأخذها منكم إلا ظالم» قال : فبنو أبي طلحة هم الذين يلون سدانة الكعبة دون بني عبدالدار .

قال أبو عمر : شيبة هذا هو جد بني شيبة حجبة الكعبة إلى اليوم ، وذكره بعضهم في المؤلفة قلوبهم، وهو من فضلائهم، وتوفى في آخر خلافة معاوية سنة تسع وخمسين وقيل : بل توفى في أيام يزيد بن معاوية .

الباب الخامس والعشرون
في السقاية

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في السقاية :

كانت قبل الإسلام لبنى عبدالمطلب فأقرها رسول الله - ﷺ - لهم في الإسلام .

روى مسلم[100]- رحمه الله تعالى - عن جابر - رضي الله عنه - حديثه الطويل في باب حجة النبي - ﷺ - وفيه : ثم ركب رسول الله - ﷺ - فأفاض إلى البيت، فصلى بمكة الظهر، فأتى بني عبدالمطلب يسقون على زمزم، فقال : «انزعوا بني عبدالمطلب، فلولا أن يغلبكم الناس على سقايتكم لنزعت معكم» فناولوه دلوا فشرب .

الفصل الثاني : في ذكر من وليها في زمن رسول الله - ﷺ - :

قال أبو محمد بن عطية في التفسير : قال محمد بن كعب : إن العباس وعليا وعثمان بن طلحة تفاخروا : فقال العباس : أنا ساقي الحاج، وقال عثمان : أنا عامر البيت ، ولوشئت بت فيه . وقال علي : أنا صاحب جهاد الكفار مع النبي - ﷺ - والذي آمنت وهاجرت قديما، فنزلت الآية : ﴿ ۞ أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ الْحَاجِّ وَعِمَارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ كَمَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَجَاهَدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَوُونَ عِندَ اللَّهِ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾[101] .

الفصل الثالث : في ذكر العباس عم النبي - ﷺ - :

في «الاستيعاب» العباس بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبد مناف عن رسول الله - ﷺ - يكنى : أبا الفضل بابنه الفضل .

وكان العباس أسن من رسول الله - ﷺ - بسنتين، وقيل : بل بثلاث سنين، وأمه امرأة من الغمر بن قاسط، وهي نتلة .

ولدت لعبدالمطلب العباس فأنجبت به، وهي أول عربية كست البيت الحرام الحرير

---

١٠٠ - مسلم (كتاب الحج) باب حجة النبي ﷺ .

١٠١ - سورة التوبة : ١٩ .

والديباج وأصناف الكسوة، وذلك أن العباس ضل وهو صبي، فنذرت إن وجدته أن تكسو البيت الحرام، فوجدته ففعلت.

وكان العباس في الجاهلية رئيسا في قريش، وإليه كانت عمارة المسجد الحرام والسقاية في الجاهلية، والسقاية معروفة، وليها بعد أبي طالب فقام بها، وأما العمارة فانه كان لايدع أحدا يستبّ في المسجد الحرام، ولا يقول فيه هجراً يحملهم على عمارته في الخير ـ لا يستطيعون لذلك امتناعاً لأنه كان ملأ من قريش قد اجتمعوا وتعاقدوا على ذلك، وكانوا أعوانا عليه، وسلموا ذلك إليه، وكان ممن خرج مع المشركين يوم بدر، وأُخرج إليها مكرهاً فيما يزعم قوم، فأسر فيمن أسر منهم، وكانوا قد شدوا وثاقهم، فسهر النبي ـ ﷺ ـ تلك الليلة ولم ينم، فقال له بعض أصحابه: ما يسهرك يا نبي الله؟ قال: «أسهر لأنين العباس» فقام رجل من القوم فأرخى من وثاقه، فقال رسول الله ـ ﷺ «ما لي لا أسمع أنين العباس؟» فقال الرجل: أنا ارخيت من وثاقه، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ «فافعل ذلك بالأسرى كلّهم».

قال أبو عمر: أسلم العباس قبل فتح خيبر، وكان يكتم إسلامه، وذلك بين في حديث الحجاج بن علاط: أنه كان مسلما يسره ما يسر ويفتح الله على المسلمين، ثم أظهر إسلامه يوم فتح مكة، وشهد حنينا والطائف وتبوك، ويقال: إن إسلامه قبل بدر، وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول الله ـ ﷺ ـ وكان المسلمون بمكة يتقوون به، وكان يحب أن يقدم على رسول الله ـ ﷺ ـ فكتب إليه رسول الله ـ ﷺ ـ: أن مقامك بمكة خير، فلذلك قال رسول الله ـ ﷺ ـ يوم بدر «من لقى منكم العباس فلا يقتله فإنما أخرج كرها».

وكان العباس أنصر الناس لرسول الله ـ ﷺ ـ وحضر مع النبي ـ ﷺ ـ يشترط له على الأنصار، وكان على دين قومه يومئذ، وانهزم الناس عن رسول الله ـ ﷺ ـ يوم حنين غيره وغير عمر وعلي وأبي سفيان بن الحارث وقد قيل غير سبعة من أهل بيته، وذلك مذكور في شعر العباس الذي يقول فيه:

ألا هل أتى عرس مكرى ومقدمي ... بوادي حنين والأسنة شُرَّعُ
نصرنا رسول الله في الحرب سبعةً ... وقد فرَّ من قد فرَّ عنه وأقْشَعُ

وكان النبي ـ ﷺ ـ يكرم العباس بعد إسلامه، ويعطيه ويجله، ويقول: «هذا عمي وصنو أبي».

وعن سعد بن أبي وقاص قال: قال رسول الله ـ ﷺ ـ: «هذا العباس بن عبدالمطلب أجود قريش كَفًّا، وأوصلُها».

وقال ابن شهاب : كان أصحاب رسول الله - ﷺ - يعرفون للعباس فضله، ويقدمونه، ويشاورونه، ويأخذون برأيه .

وعن أبي الزناد عن الثقة : أن العباس بن عبدالمطلب لم يمر بعمر ولا بعثمان وهما راكبان إلا نزلا حتى يجوز العباس إجلالا له ويقولان : عم النبي - ﷺ .

وروى ابن عباس وأنس بن مالك : أن عمر بن الخطاب كان إذا قحط[١٠٢] أهل المدينة استسقى بالعباس .

قال أبو عمر بن عبدالبر - رحمه الله تعالى - وكان سبب ذلك أن الارض أجدبت إجداباً على عهد عمر عام الرمادة* وذلك سنة تسع عشرة فقال كعب : يا أمير المؤمنين إن بني إسرائيل كانوا اذا أصابهم مثل هذا استسقوا بعصبة الأنبياء ، فقال عمر : هذا عم النبي - ﷺ - وسيد بني هاشم .

وروينا من وجوه عن عمر - رحمه الله - : أنه خرج يستسقي وخرج معه العباس، فقال : اللهم إنا نتقرب إليك بعم نبيك، ونستشفع به، فاحفظنا بعم نبينا كما حفظت الغلامين بصلاح أبيهما، وأتيناك مستغفرين ومستشفعين، ثم أقبل على الناس فقال: ﴿ فَقُلْتُ ٱسْتَغْفِرُواْ رَبَّكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ غَفَّارًا ۝ يُرْسِلِ ٱلسَّمَآءَ عَلَيْكُم مِّدْرَارًا ۝ وَيُمْدِدْكُم بِأَمْوَٰلٍ وَبَنِينَ وَيَجْعَل لَّكُمْ جَنَّٰتٍ وَيَجْعَل لَّكُمْ أَنْهَٰرًا ﴾[١٠٣] ثم قام العباس وعيناه تنضحان، فطالع عمر ثم قال : اللهم أنت الراعي لا تهمل الضالة، ولا تدع الكسير بدار مضيعة، فقد ضرع الصغير، ورق الكبير، وارتفعت الشكوى، وأنت تعلم السر وأخفى، اللهم أغثهم بغياثك من قبل أن يقنطوا فهلكوا فإنه لا ييأس من روحك إلا القوم الكافرون. فنشأت طريرة[١٠٤] من سحاب، فقال الناس: ترون؟ ترون؟ ثم تلاءمت واستتمت ومشت فيها ريح ثم هرت[١٠٥] ودرت، فوالله ما برحوا حتى اعتلقوا

---

١٠٢ - القحط: الجدب. وقَحَط المطر إذا احتبس .

* عام الرمادة أي عام الهلكة، يقال : رمد الغنم: إذا هلكت من برد أو صقيع، وأرمد القوم: إذا هلكت مواشيهم، ورمد عيشهم، وسمى عام الرمادة: لأن الزرع والشجر وكل شيء من النبت احترق مما أصابه من السنة، فشبه سوادها بالرماد .

١٠٣ - سورة نوح آية: ١٠ - ١٢ .

١٠٤ - الطريرة من السحاب وهي تصغير طُرة، والطُرة: السحابة تبدء من الأفق مستطيلة .

١٠٥ - الهُرهُور: الماء الكثير، درّت: صَبت ما فيها من ماء .

الحذاء[١٠٦]، وقلصوا المآزر، وطاف الناس بالعباس يمسحون أردانه[١٠٧] ويقولون : هنيئا لك ساقي الحرمين .

توفي العباس بالمدينة يوم الجمعة لاثنتي عشرة ليلة خلت من رجب، وقيل : بل من رمضان سنة اثنتين وثلاثين قبل قتل عثمان بسنتين، وصلى عليه عثمان، ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وثمانين سنة، أدرك في الإسلام اثنتين وثلاثين سنة، وفي الجاهلية ستاً وخمسين .

---

١٠٦ ـ اعتقلوا الحذاء: أي نزعوها من أرجلهم وعلقوها بأيديهم لئلا يفسدها الماء.

١٠٧ ـ الرُّدن: كم القميص .

الجزء الثالث
في العمالات الكتابية وما يشبهها وما ينضاف اليها

وفيه ثلاثة عشر باباً

- الباب الأول : في كتاب الوحي
- الباب الثاني : في ذكر كتاب الرسائل والاقطاع .
- الباب الثالث : في كتاب العهود اوالصلح .
- الباب الرابع : في ذكر صاحب الخاتم .
- الباب الخامس : في الرسول .
- الباب السادس : في حامل الكتاب .
- الباب السابع : في الترجمان .
- الباب الثامن : في الشاعر . ،
- الباب التاسع : في ذكر الخطيب في غير الصلوات .
- الباب العاشر : في كاتب الجيش .
- الباب الحادي عشر : في ذكر العرفاء .
- الباب الثاني عشر : في الرجل يدعو الناس وقت العرض .
- الباب الثالث عشر : في ذكر المحاسب .

الباب الاول
في كُتّاب الوحي

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر أسمائهم :

قال القاضي محمد بن سلامة القضاعّي في كتابه «أنباء الأنبياء عليهم السلام وتواريخ الخلفاء وولايات الملوك والأمراء» : كان عثمان بن عفان وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - يكتبان الوحي ، فإن غابا كتب أبيّ بن كعب وزيد بن ثابت .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» كان أبيّ بن كعب ممن كتب لرسول الله - ﷺ - الوحي قبل زيد بن ثابت ومعه أيضا، وكان زيد ألزم الصحابة لكتاب الوحي ، وكان أبيّ وزيد يكتبان الوحي بين يدي رسول الله - ﷺ .

قال القاضي محمد بن سلامة : فإن لم يحضر أحد من هؤلاء الاربعة كتب منِ حضر من الكتاب وهم : معاوية بن أبي سفيان ، وخالد بن سعيد بن العاص، وأبان بن سعيد والعلاء بن الحضرمي ، وحنظلة بن الربيع .

وكان عبدالله بن سعد بن أبي سرح يكتب الوحي أيضاً فارتد عن الاسلام ولحق - بالمشركين ، فلما فتحت مكة استأمن له عثمان بن عفان - وكان أخاه من الرضاعة - فأمنه رسول الله - ﷺ - وحسن إسلامه .

ولاه عمر مصر ثم أقره عثمان عليها ، وخرج عنها حين تأمر عليها محمد بن حذيفة ، ومات بعسقلان . فهؤلاء كتاب الوحي .

الفصل الثاني : في ذكر أنسبائهم وأخبارهم - رضى الله عنهم :

عثمان بن عفان - رضي الله عنه - يأتي ذكره في باب الرسول .

علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - يأتي ذكره في باب القاضي .

أبي بن كعب - رضي الله عنه - تقدم ذكره في باب الامامة في قيام رمضان .

زيد بن ثابت - رضي الله عنه - يأتي ذكره في باب كتاب الرسائل .

معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» معاوية بن أبي سفيان بن عبد شمس بن عبد مناف. يكنى : أبا

عبدالرحمن، كان هو وأبوه وأخوه من مسلمة الفتح .

قال أبو عمر : معاوية وأبوه من المؤلفة قلوبهم ، وله فضيلة جليلة رويت من طريق الشاميين عن عرباض بن سارية قال : سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : «اللهم علم معاوية الكتاب والحساب وقه العذاب» .

وهو أحد، الذين كتبوا لرسول الله - ﷺ - وولاه عمر - رضي الله عنه - الشام بعد موت أخيه يزيد .

وورد البريد على عمر بموت يزيد، وأبو سفيان عنده، فلما قرأ الكتاب بموت يزيد قال لأبي سفيان : أحسن الله عزاءك في يزيد ورحمه! ثم قال له أبو سفيان : من وليت مكانه يا أمير المؤمنين؟ قال: اخاه معاوية، قال : وصلتك رحم يا أمير المؤمنين .

وفي «المعارف» كان يقال ليزيد بن أبي سفيان : يزيد الخير، واستعمله أبو بكر على الشام، ثم أقرّه عمر بعده، حتى مات في خلافة عمر سنة ثماني عشرة .

قال أبو عمر : وأقام معاوية على الشام أربع سنين ، ومات عمر فأقره عثمان عليها اثنتي عشرة سنة إلى أن مات، ثم كانت الفتنة فحارب معاوية علياً أربع سنين .

قال ابن إسحاق : وكان معاوية أميرا عشرين سنة، وخليفة عشرين سنة، وذم معاوية عند عمر يوما فقال: دعونا من ذم فتى قريش، يضحك في الغضب، ولا ينال ما عنده الا على الرضى، ولا يؤخذ ما فوق رأسه إلا من تحت قدميه .

وروى ابن شهاب بسنده عن المسور بن مخرمة : أنه وفد على معاوية، قال : فلما دخلت عليه سلمت، قال : فقال : ما فعل طعنك على الائمة يا مسور ؟ قال : قلت : ارفضنا من هذا وأحسن فيما قدمنا له ، قال : والله لتكلمن بذات نفسك، قال : فلم أدع شيئا أعيبه عليه إلا بينته له ، قال : فقال : لا أبرأ من الذنوب، فما لك ذنوب تخاف أن تهلكك إن لم يغفرها الله لك ؟ قال : فقلت : بلى، قال : فما جعلك أحق أن ترجو المغفرة منى؟ فوالله لما ألى من الاصلاح بين الناس، وإقامة الحدود والجهاد في سبيل الله ، والامور العظام التي لست أحصيها ولا تحصيها أكثر مما تلى وإني لعلى دين يقبل الله فيه الحسنات ، ويعفو عن السيئات ، والله لعلى ذلك ما كنت لأخير بين الله تعالى وبين ما سواه الا اخترت الله تعالى على ما سواه، قال مسور : ففكرت حين قال ما قال فعرفت أنه خصمني، قال : فكان إذا ذكره بعد دعا له بخير .

واختلف في تاريخ وفاته : فقيل : توفي يوم الخميس لثمان بقين من رجب سنة تسع وخمسين، وهو ابن اثنتين وثمانين سنة .

واختلف في مدة خلافته: فقيل كانت مدته عشرين سنة.

خالد بن سعيد بن العاص

يأتي ذكره في باب العامل على الصدقة.

أبان بن سعيد بن العاص

في «الاستيعاب» في باب أبان بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي الاموي :

وهو الذي أجار عثمان بن عفان حين بعثه رسول الله - ﷺ - الى قريش يوم الحديبية ، وحمله على فرس حتى دخل مكة .

ثم أسلم أبان ، وحسن إسلامه ، وكان إسلامه بين الحديبية وخيبر، وأمره رسول الله - ﷺ - على بعض سرايا منها سرية إلى نجد، واستعمل رسول الله - ﷺ - أبان بن سعيد بن العاص على البحرين برها وبحرها إذ عزل العلاء بن الحضرمي عنها، فلم يزل عليها أبان حتى توفي رسول الله - ﷺ - .

واختلف في وفاته : فقيل : يوم «اجنادين» في جمادي الاولى سنة ثلاث عشرة في خلافة أبي بكر، وقيل : يوم «مرج الصفر» سنة أربع عشرة في صدر خلافة عمر ، وقيل : يوم اليرموك، وكانت اليرموك في رجب سنة خمس عشرة في خلافة عمر .

العلاء بن الحضرمي

في «الاستيعاب» يقال : اسم الحضرمي : عبدالله بن عماد، ويقال : ابن عمار . . ولا يختلفون أنه من حضرموت، حليف بني أمية .

وكان رسول الله - ﷺ - قد بعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوي ملك البحرين، ثم ولاه على البحرين إذ فتحها الله عليه، وتوفي رسول الله - ﷺ - وهو عليها، فأقره أبو بكر خلافته كلها، ثم أقره عمر واليا على البحرين .

وتوفي في خلافة عمر، قيل : سنة أربع عشرة، وقيل : سنة إحدى وعشرين. واستعمل عمر مكانه أبا هريرة.

ويقال إنه كان مجاب الدعوة، وإنه خاض البحر بكلمات قالها ودعا بها وذلك مشهور عنه .

وفي «مختصر حلية أبي نعيم الأصبهاني» لأبي الفرج الجوزي - رحمهما الله تعالى - : العلاء بن الحضرمي .

واسم الحضرمي : عبدالله بن عماد بن سليمان من حضرموت، أسلم قديما وبعثه رسول الله - ﷺ - إلى المنذر بن ساوى العبدي بالبحرين بكتاب يدعوه فيه إلى الاسلام . وولاه رسول الله - ﷺ - البحرين ثم عزله عنها، وولاها أبان بن سعيد، ثم أعاد أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - العلاء إلى البحرين، وكتب إليه عمر : أن سر إلى عتبة بن غزوان فقد وليتك عمله، يعني : البصرة، فسار إليها فمات في الطريق سنة إحدى وعشرين، وقيل أربع عشرة، وقيل : خمسة عشرة .

وعن قدامة بن حماطة قال : سمعت سهم بن منجاب قال : غزونا مع العلاء بن الحضرمي «دارين»[1] فدعا بثلاث دعوات، فاستجيبت له فيهن، نزلنا منزلا فطلب الماء ليتوضأ فلم يجده فقام فصلى ركعتين وقال : اللهم إنّا عبيدك، وفي سبيلك نقاتل عدوك، اللهم اسقنا غيثك لنتوضأ منه ونشرب، فإذا توضأنا لم يكن لأحد نصيب غيرها، فسرنا قليلا فإذا نحن بماء حين أقلعت عنه السماء فتوضأنا منه وتزودنا وملأت إداوتي وتركتها مكانها حتى أنظر هل أستجيب له أم لا فسرنا قليلا، ثم قلت لأصحابي : نسيت إداوتي، فجئت إلى ذلك المكان وكأنه لم يصبه ماء قط، ثم سرنا حتى أتينا دارينا والبحر بيننا وبينهم فقال : يا عليم، يا حكيم، يا علي، ياعظيم، إنا عبيدك وفي سبيلك نقاتل عدوك، اللهم فاجعل لنا إليهم سبيلا، فتقحم البحر فخضناه ما يبلغ لبودنا، فخرجنا إليهم، فلما رجع أخذه وجع البطن فمات، فطلبنا ماء نغسله به فلم نجده فلففناه في ثيابه ودفناه، فسرنا غير بعيد فإذا نحن بماء كثير فقال بعضنا لبعض : لو رجعنا فاستخرجناه فغسلناه. فرجعنا فطلبناه فلم نجده، فقال رجل من القوم : إنه سمعته يقول : يا علي، يا عظيم، يا عليم، يا حكيم، أخف عليهم موتي، أو كلمة نحوها.ولا تُطلع على عورتي أحداً فرجعنا وتركناه .

حنظلة بن الربيع

في «الاستيعاب» حنظلة بن الربيع ويقال : ابن ربيعة، والاكثر : ابن الربيع بن صيفي الكاتب الأسيدي التميمي، وهو ابن أخي أكتم بن صيفي. حكيم العرب، وحنظلة أحد الذين كتبوا لرسول الله - ﷺ، ويعرف بالكاتب، شهد القادسية، وهو ممن تخلف عن علي في قتال أهل البصرة يوم الجمل .

مات حنظلة الكاتب في امارة معاوية بن أبي سفيان - رضي الله عنهما .

---

١ - قرية في بلاد فارس على شاطىء البحر، وهي مرفأ سفن الهند .

عبدالله بن سعد بن أبي سرح

في «الاستيعاب» عبدالله بن سعد بن أبي سرح بن لؤي القرشي، يكنى : أبا يحيى ، أسلم قبل الفتح وهاجر، وكان يكتب الوحي لرسول الله - ﷺ - ثم ارتد مشركا، وصار إلى قريش بمكة، فقال لهم : إني كنت أصرف محمدا كيف أريد، كان يملي على : «عزيز حكيم» فأقول : أو عليم حكيم؟ فيقول : نعم كل صواب . فلما كان يوم الفتح أمر رسول الله - ﷺ - بقتله، وقتل عبدالله بن خطل ومقيس بن صبابة، ولو وجدوا تحت أستار الكعبة، وفر عبدالله بن أبي سرح الى عثمان ، وكان أخاه من الرضاعة، أرضعت أمه عثمان، فغيبه عثمان حتى أتى به إلى رسول الله - ﷺ - بعد ما اطمأن أهل مكة، فاستأمنه له، فصمت رسول الله - ﷺ - طويلا ثم قال : نعم، فلما انصرف عثمان، قال رسول الله - ﷺ - لمن حوله : «ما صمت إلا ليقوم إليه بعضكم فيضرب عنقه» فقال رجل من الانصار : فهلا أومأت إليَّ يا رسول الله؟ فقال : «إن النبي لا ينبغي ان تكون له خائنة أعين» .

وأسلم عبدالله بن أبي سرح أيام الفتح فحسن إسلامه، ولم يظهر عليه شيء ينكر عليه بعد ذلك، وهو أحد النجباء العقلاء الكرماء في قريش، وكان فارس بني عامر بن لؤي المعدود فيهم، وكان صاحب ميمنة عمرو بن العاص في افتتاحه مصر، وفي حروبه هناك كلها .

وانتقضت الاسكندرية سنة خمسة وعشرين فافتتحها عمرو بن العاص فقتل المقاتلة وسبى الذرية، فأمر عثمان أن يرد السبي الذي سبوا من القرى إلى مواضعهم للعهد الذي كان لهم، ولم يصح عنده نقضهم، وعزل عمرو بن العاص وولى عبدالله بن أبي سرح - وكان ذلك بدء الشر بين عثمان وعمرو بن العاص .

وافتتح عبدالله بن أبي سرح إفريقية من مصر سنة سبع وعشرين، وغزا منها الأساود من ارض النوبة سنة احدى وثلاثين، وغزا الصواري من ارض الروم سنة اربع وثلاثين ، ثم قدم على عثمان، واستخلف على مصر السائب بن هشام بن عمرو العامري . فانتزى محمد بن أبي حذيفة بن عتبة فخلع السائب وتأمر على مصر، ورجع عبدالله بن سعد من وفادته فمنعه ابن أبي حذيفة من دخول الفسطاط، فمضى الى عسقلان فأقام بها حتى قتل عثمان، وقيل : بل أقام بالرملة حتى مات فارا من الفتنة، ولم يبايع لعلي ولا لمعاوية، وكانت وفاته قبل اجتماع الناس على معاوية .

وذكر يزيد بن حبيب وغيره أنه دعا ربه فقال: اللهم اجعل خاتمة عملي صلاة الصبح، فتوضأ ثم صلى فقرأ في الركعة الاولى: بأم القرآن والعاديات، وفي الثانية : بأم القرآن وسورة، ثم سلم عن يمينه، وذهب يسلم عن يساره فقبض الله روحه.

توفي بعسقلان سنة سبع وثلاثين .

الباب الثاني
في ذكر كتاب الرسائل والاقطاع[٢]

وفيه فصلان:

الفصل الاول: في ذكر من كان يكتبها :

في «الاستيعاب» عن الواقدي عن أشياخه قال : أول من كتب لرسول الله - ﷺ - مقدمه المدينة : أبيّ بن كعب، وهو أول من كتب في آخر الكتاب وكتب فلان .

وكان أبيّ إذا لم يحضر دعا رسول الله - ﷺ - زيد بن ثابت فكتب، وكان أبيّ وزيد بن ثابت يكتبان كتبه إلى الناس، وما يقطع، وغير ذلك .

قال أبو عمر : وكان من المواظبين على كتاب الرسائل : عبدالله بن الأرقم الزهري .

وذكر عن ابن اسحاق أنه قال : كان زيد بن ثابت يكتب الوحي، ويكتب إلى الملوك أيضاً، وكان إذا غاب عبدالله بن الأرقم وزيد بن ثابت واحتاج أن يكتب إلى بعض أمراء الأجناد والملوك أو إلى إنسان بقطيعة، أمر من حضر أن يكتب له .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وجمل من أخبارهم - رضى الله عنهم :

أبي بن كعب - رضي الله عنه - تقدم ذكره في باب الإمامة في قيام رمضان .

زيد بن ثابت - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» زيد بنت ثابت بن الضحاك الأنصاري البخاري، يكنى : أبا سعيد ، يقال : إنه كان في حين قدوم رسول الله - ﷺ - المدينة ابن إحدى عشرة سنة ، قال : أتى بي النبي - ﷺ - مقدمة المدينة، فعجّب بي، فقيل له : هذا غلام من بني النجار قد قرأ مما أنزل الله عليك بضع عشرة سورة، فاستقرأني فقرأت .

ومن «الاستيعاب» قال الواقدي : استصغر رسول الله - ﷺ - جماعة فردهم، منهم : زيد بن ثابت، فلم يشهدا بدراً .

قال أبو عمر : ثم شهد أحدا وما بعدها من المشاهد، وقيل : إن أول مشاهده الخندق ،

---

٢ - الإقطاع: تسويغ الإمام من مال الله لمن يراه أهلا لذلك.

قيل : وكان ينقل التراب يومئذ مع المسلمين، فقال رسول الله - ﷺ - : «أما أنه نعم الغلام» وكان أحد فقهاء الصحابة الجلّة القراء .

قال رسول الله - ﷺ - : «اقرأ أمتي زيد بن ثابت» .

وحديث أنس : أن زيد بن ثابت أحد الذين جمعوا القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - صحيح .

ومن «الجامع الصحيح»[3] لمسلم - رحمه الله تعالى - عن قتادة قال : سمعت أنسا يقول : جمع القرآن على عهد رسول الله - ﷺ - أربعة كلّهم من الأنصار : معاذ بن جبل، وأبيّ بن كعب، وزيد بن ثابت، وأبو زيد .

قال قتادة : قلت لأنس: من أبو زيد؟ قال : أحد عمومتي .

وفي «الاستيعاب» : وكتب زيد بن رسول الله - ﷺ - لابي بكر وعمر، وكان على بيت المال في خلافة عثمان، وكان أبو بكر الصديق قد أمره بجمع القرآن في المصحف، فكتبه بيده - رحمه الله .

وقال أبو عمر - رحمه - : ولما اختلف الناس في القرآن زمن عثمان، واتفق رأيه ورأي الصحابة أن يرد القرآن إلى حرف واحد وقع اختياره على حرف زيد، فأمره أن يُمِلَّ المصحف على قوم من قريش جمعهم إليه ، فكتبوه على ما هو عليه القوم بأيدي الناس .

قال أبو الفرج الجوزي في «مختصر الحلية» : مات زيد بن ثابت سنة خمس واربعين وهو ابن خمس وستين سنة .

عبدالله بن الأرقم

في «الاستيعاب» عبدالله بن الارقم بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب القرشي الزهري ، أسلم عام الفتح ، وكتب للنبي - ﷺ - ثم لأبي بكر، واستكتبه أيضاً عمر، واستعمله على بيت المال، وعثمان بعده، حتى استعفى عثمان من ذلك فأعفاه .

وروى ابن القاسم عن مالك قال : بلغني أنه ورد على رسول الله - ﷺ - كتاب فقال : من يجيب عني؟ فقال عبدالله بن الارقم : أنا فأجاب عنه، وأتى به إليه فأعجبه وأنفذه .

وذكر محمد بن إسحاق عن محمد بن جعفر بن الزبير : أن رسول الله - ﷺ - استكتب

---

٣ - مسلم (كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم) باب من فضائل أُبيّ بن كعبَ وجماعة من الأنصار رضي الله عنهم .

عبدالله بن الارقم فكان يجيب عنه، وبلغ من أمانته عنده انه كان يأمره أن يكتب إلى بعض الملوك، فيكتب ويأمره أن يطينه ويختمه وما يقرأه لأمانته عنده .

وروى سفيان بن عيينة عن عمر وبن دينار : أن عثمان استعمل عبدالله بن الأرقم على بيت المال، فأعطاه عثمان ثلاثمائة درهم فأبى أن يأخذها، وقال : إنما عملت لله، وإنما أجري على الله .

وروى أشهب عن مالك عن عمر بن الخطاب أنه كان يقول : ما رأيت أحدا أخشى لله من عبدالله بن الارقم .

وقال له عمر : لو كان لك مثل سابقة القوم ما قدمت عليك أحداً .

الباب الثالث
في كتاب العهود والصلح

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان يكتبها :

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : كان الكاتب لعهوده - ﷺ - إذا عهد[٤]، وصلحه إذا صالح، عليّ بن أبي طالب .

خرج البخاري[٥] عن البراء : أن رسول الله - ﷺ - لما أراد أن يعتمر أرسل إلى أهل مكة يستأذنهم ليدخل مكة، فاشترطوا عليه ألا يقيم بها إلا ثلاث ليال ، ولا يدخلها إلا بجلبان[٦] السلاح، ولا يدعو منهم أحداً، فأخذ يكتب الشرط بينهم علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - فكتب : هذا ما قاضى[٧] عليه محمد رسول الله فقالوا : لو علمنا أنك رسول الله لم نمنعك، ولبايعناك، ولكن أكتب : هذا ما قاضى عليه - محمد بن عبدالله ، قال : أنا والله محمد بن عبدالله ، وأنا والله رسول الله - قال : وكان لا يكتب - فقال لعلي: امح رسول الله فقال علي : والله لا أمحاه أبدا : قال : فأريته؟ قال : فأراه فمحاه النبي - ﷺ - بيده .

وخرج «البخاري»[٨] أيضاً حديث هجرة النبي - ﷺ - واتباع سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي النبيّ - ﷺ - وأبا بكر، ومولاه عامر بن فهيرة ، ودليلهم الديلمي، ليردعم على قريش للجعل الذي جعلوا فيهم، وفيه : أن سراقة قال : ركبت فرسي فرفعتها تقرّب حتى دنوت منهم، فعثرت بي فرسي فخررت عنها، فقمت فأهويت بيذي إلى كنانتى، واستخرجت منها الأزلام، فاستقسمت بها أضرهم أم لا؟ فخرج الذي اكره: فركبت فرسي - وعصيت الأزلام - تقرّب بي، حتى إذا سمعت قراءة رسول الله - ﷺ - وهو لا يتلفت، وأبو بكر يكثر الالتفات - ساخت يدا فرسي في الأرض حتى بلغتا الركبتين، فخررت عنها، ثم زجرتها فنهضت، فلم تكن تخرج يديها، فلما استوت قائمة إذ لأثر يديها غبار ساطع في السماء مثل الدخان، فاستقسمت

---

٤ - العهد: الموثق واليمين. والعهد: الوصية .

٥ - البخاري (كتاب بدء الخلق) باب عمرة القضاء .

٦ - الجلبان: هو شبه جراب من الأدم (الجلد) يوضع فيه السيف مغمودا .

٧ - قاضاهم: عاهدهم وعاقدهم .

٨ - البخاري (كتاب بدء الخلق) باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة .

بالأزلام فخرج الذي أكره فناديتهم بالأمان فوقفوا، فركبت فرسي حتى جئتهم، ووقع في نفسي حين لقيت ما لقيت من الحبس عنهم أن سيظهر أمر رسول الله - ﷺ - فقلت له: إنّ قومك قد جعلوا فيك الدّية وأخبرتهم أخبار ما يريد الناس بهم ، وعرضت الزاد والمتاع فلم يرزآني[9] ولم يسألاني إلا أن قالا : اخف عنا، فسألته أن يكتب لي كتاب أمن ، فأمر عامر بن فهيرة فكتب في رقعة من أدم، ثم مضى رسول الله - ﷺ - .

وقال محمد بن إسحاق في «السير» : حدثني الزهري : أن عبدالرحمن بن مالك بن جعشم حدثه عن أبيه عن عمه سراقة حديثه حين اتبع رسول الله - ﷺ - فقال فيه : فعرفت حيت رأيت ذلك - يعني ما ظهر له في فرسه - أنه قد منع منى، وأنه ظاهر، قال : فناديت القوم : أنا سراقة بن جعشم انظروني أكلمكم، فوالله لا أريبكم، ولا يأتيكم مني شيء تكرهونه . قال: فقال رسول الله - ﷺ - لأبي بكر : قل له : ما تبتغي منا؟ فقال لي ذلك أبو بكر ، فقلت: اكتب لي كتابا يكون بيني وبينك آية ، قال : اكتب له يا ابا بكر، قال : فكتب لي كتابا في عظم، أو في رقعة أو في خرقة، ثم ألقاه اليَّ فأخذته، فجعلته في كنانتي ثم رجعت .

الفصل الثاني : في ذكر نسبهم وأخبارهم :

أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -

يأتي الكلام في ذلك مستوفي في باب القاضي، وأذكر هنا من أخباره ما يختص بحين كتابته لهذا العهد، وهو من معجزات النبي - ﷺ - وهو من باب إخباره بالغيوب .

روى «النسائي» - رحمه الله تعالى - عن علي - رضي الله عنه - قال : إني كنت كاتب رسول الله - ﷺ - يوم الحديبية، وكتبت : هذا ما صالح عليه محمد رسول الله - ﷺ - سهيل بن عمرو فقال سهيل بن عمرو : لو علمنا أنه رسول الله ما قاتلناه امحها فقلت : هو والله رسول الله - ﷺ - وإن رغم أنفك، لا والله لا أمحوها، فقال رسول الله - ﷺ - : «أرني مكانها» فأريته فمحاها وقال : «أما إن لك مثلها ستأتيها وأنت مضطهد» .

وفي «الكامل في التاريخ» لابن الأثير في أخبار الحكمين: لما حضر عمرو بن العاص عند علي - رضي الله عنه -لتكتب القضية بحضوره فكتبوا: بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما تقاضى عليه أمير المؤمنين، فقال عمرو: هو أميركم وأما أميرنا فلا، فقال له الاحنف : لا تمح اسم أمير المؤمنين، فاني أتخوف إن محوتها ألا ترجع إليك أبدا، لا تمحها وإن قتل الناس بعضهم بعضا، فأبى ذلك علي - رضي الله عنه - ملياً من النهار، ثم إن الأشعث بن قريش قال : امح هذا الاسم

9 - يرزأ: ينقص .

فمحى، فقال علي ـ رضي الله عنه ـ : الله أكبر سنّة بسنّة. والله إني لكاتب رسول الله ـ ﷺ ـ يوم الحديبية وكتبت : محمد رسول الله ـ فقالوا : لست برسول الله، ولكن اكتب اسمك واسم أبيك، فأمرني رسول الله ـ ﷺ ـ بمحوه، فقلت: لا استطيع، فقال : ارنيه فأرتيه فمحاه بيده، وقال : إنك ستدعى إلى مثلها فتجيب .

عامر بن فهيرة

في «الاستيعاب» عامر بن فهيرة : مولى أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ كان من مولدى الأزد أسود اللون، مملوكا للطفيل بن عبدالله بن سخبرة، فأسلم وهو مملوك، فاشتراه ابو بكر من الطفيل فأعتقه، وأسلم قبل أن يدخل رسول الله ـ ﷺ ـ دار الأرقم، وكان حسن الإسلام، وكان يرعى الغنم في ثور ثم يروح بها على رسول الله ـ ﷺ ـ وعلى أبي بكر في الغار، وكان رفيق ابوبكر ورسول الله ـ ﷺ ـ في هجرتها إلى المدينة، وشهد بدراً وأحداً، وقتل يوم بئر معونة، وهو ابن أربعين سنة، قتله عامر بن الطفيل .

وذكر ابن اسحاق عن هشام بن عروة عن أبيه قال : لما قدم عامر بن الطفيل على رسول الله ـ ﷺ ـ قال له ! من الرجل الذي لما قتل رأيته رفع بين السماء والارض حتى رأيت السماء دونه، ثم وضع؟ فقال له: هو عامر بن فهيرة .

وذكر الزهري عن عروة قال : لما طلب عامر بن فهيرة يومئذ في القتلى فلم يوجد، قال عروة بن الزبير، فيروون أن الملائكة دفنته أو رفعته .

وكان بئر معونة سنة اربع من الهجرة .

الباب الرابع
في ذكر صاحب الخاتم

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في اتخاذ رسول الله ـ ﷺ ـ الخاتم، ومن أي شيء كان؟ وما كان نقشه ؟

خرج «البخاري» عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال : لما أراد رسول الله ـ ﷺ ـ أن يكتب الى الروم، فقيل له : إنهم لن يقدروا كتابك إذا لم يكن مختوما، فاتخذ خاتما من فضة، ونقشه : محمد رسول الله، فكأنما أنظر إلى بياضه في يده ـ ﷺ ـ وخرج الترمذي في «الشمائل» أيضا قال : كان نقش خاتم النبي ـ ﷺ ـ : محمد : سطر، ورسول: سطر، والله: سطر .

قال ابن بطال : قال المهلب : كان ـ عليه السلام ـ لا يستغني عن الختم به على الكتب إلى البلدان ، وأجوبة العمال، وقواد السرايا .

الفصل الثاني : في ذكر من كان صاحب خاتمه ﷺ .

البخاري في «التاريخ» معيقب، ويقال : معيقيب بن أبي فاطمة الدوسي، له صحبة، كان خاتم النبي ﷺ من حديد ملوي عليه فضة، فربما كان في يدي، وكان المعيقب على خاتم النبي ﷺ .

أسلم معيقب قديما بمكة، وهاجر منها إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وأقام بها حتى قدم على النبي ـ ﷺ بالمدينة، قيل : إنه قدم عليه في السّفينين وهو بخيبر، وقيل قدم عليه قبل ذلك، وكان على خاتم رسول الله ـ ﷺ ـ واستعمله أبو بكر وعمر على بيت المال، وكان قد نزل به داء الجذام فعولج منه بأمر عمر بن الخطاب بالحنظل، فوقف أمره .

وتوفى في آخر خلافة عثمان، وقيل : بل توفى سنة أربعين في خلافة علي .

الباب الخامس
في الرسول

وفيه ستة فصول :

الفصل الاول : في الرسول يبعث يدعو إلى الإسلام :

ذكر من بعثه رسول الله ﷺ إلى ذلك .

قال ابن اسحاق في «السير» حدثني يزيد بن أبي حبيب المصري : أنه وجد كتابا فيه ذكر من بعثه رسول الله - ﷺ - إلى البلدان وملوك العرب والعجم ، وما قال لأصحابه حين بعثهم ، قال : فبعثت به إلى محمد بن شهاب الزهري ، فعرفه .

وفيه يقول : أن رسول الله ﷺ خرج على أصحابه فقال لهم : «إن الله بعثني رحمة وكافة فأدوا عني يرحمكم الله ، ولا تختلفوا عليّ كما اختلف الحواريون على عيسى بن مريم» قالوا : وكيف يا رسول الله كان اختلافهم ؟ قال : «دعاهم لمثل ما دعوتكم اليه ، فأما من قرّب[10] به فأحبّ وسلّم ، وأما من بعّد[11] به فكره وأبى ، فشكى ذلك عيسى إلى الله ، فأصبحوا وكل رجل منهم يتكلم بلغة القوم الذين وجّه إليهم» .

قال ابن إسحاق: فبعث رسول الله ﷺ رسلا من أصحابه، وكتب معهم كتابا الى الملوك يدعوهم فيها إلى الإسلام: فبعث دحية بن خليفة الكلبي إلى قيصر ملك الروم .

وقال البخاري[12] في «الصحيح» أن النبي - ﷺ - كتب إلى قيصر يدعوه الى الإسلام، وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبي ، وأمره رسول الله - ﷺ - أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر .

وقال «مسلم»[13] : كان دحية الكلبي جاء به إلى عظيم بصرى، فدفعه عظيم بصرى إلى هرقل .

قال ابن إسحاق : دفع عبدالله بن حذافة السّهمي إلى كسرى ملك فارس .

---

١٠ - قرب به: بعثه مبعثا قريبا .

١١ - بعد به: بعثه مبعثا بعيداً .

١٢ - البخاري (كتاب التفسير) في تفسير قوله تعالى: (قل يا أهل الكتاب...).

١٣ - صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب كتاب النبي ﷺ إلى هرقل يدعوه إلى الاسلام .

قال «البخاري»[١٤] بعث رسول الله ـ ﷺ ـ بكتابه رجلا، وأمره أن يدفعه إلى عظيم البحرين فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى .

قال ابن إسحاق : وبعث عمرو بن أمية الضّمري إلى النجاشي ملك الحبشة، وبعث حاطب بن أبي بلتعة إلى المقوقس ملك الإسكندرية، وبعث عمرو بن العاص السهمي إلى جيفر وعياذ ابني الجلندى الإزديين ملكي عُمّان، وبعث سليط بن عمرو أحد بني عامر بن لؤى إلى ثمامة بن أثال ، وهوذه بن علي الحنفيين مَلكى اليمامة . وبعث العلاء بن الحضرمي إلى المنذر بن ساوي العبدي ملك البحرين، وبعث شجاع بن وهب الاسدي إلى الحارث بن أبي شمر الغساني ملك تخوم الشام .

وقال ابن إسحاق : وبعث المهاجر بن أبي أمية المخزومي إلى الحارث بن عبد كلال الحميري ملك اليمن .

وقال ابن جماعة في «مختصر السير» : بعث رسول الله ﷺ ستة نفر في يوم واحد في المحرم سنة سبع : عمرو بن أمية الضمري، ودحية بن خليفة الكلبي، وأبا حذافة عبدالله بن حذافة السهمي، وحاطب بن أبي بلتعة اللخمي، وشجاع بن وهب الإسدي، وسليط بن عمرو العامري .

ذكر أنسابهم وأخبارهم

عمرو بن أمية الضمري : يأتي ذكره في باب الوكيل من الجزء الرابع .

دحية بن خليفة : يأتي ذكره في الباب الذي يتلو هذا، وهو باب حامل الكتاب .

عبدالله بن حذافة : يأتي ذكره في الباب الذي يتلو هذا أيضاً وهو باب حامل الكتاب .

حاطب بن أبي بلتعة

في «الاستيعاب» حاطب بن أبي بلتعة اللخمي يكنى : أبا عبدالله، حليف قريش . كان عبدا لعبدالله بن حميد بن زهير بن الحارث بن أسد بن عبد العزى، فكاتبه فأدى كتابته يوم الفتح، وهو من أهل اليمن، والأكثر أنه حليف لبنى أسد بن عبدالعزى .

شهد بدراً والحديبية، وقد شهد الله لحاطب بن أبي بلتعة بالإيمان في قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَآءَ ﴾[١٥] وذلك أن حاطبا كتب إلى أهل مكة قبل حركة رسول الله

---

١٤ ـ صحيح البخاري (باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر) .

١٥ ـ سورة الممتحنة: ١

- ﷺ - إليها عام الفتح يخبرهم ببعض ما يريه رسول الله - ﷺ - بهم من الغزو إليهم، وبعث بكتابه مع امرأة، فنزل جبريل بذلك على النبي - ﷺ فبعث رسول الله - ﷺ - في طلب المرأة عليّ بن أبي طالب وآخر معه، قيل : المقداد بن الأسود، وقيل : الزبير بن العوام فأدركا المرأة بروضة خاخ .

وفي «صحيح مسلم»[١٦] عن علي -- رضي الله عنه : بعثنا رسول الله أنا والزبير والمقداد .

قال أبو عمر : فأخذ الكتاب ووقف رسول الله - ﷺ - حاطبا عليه فاعتذر، وقال : ما فعلته رغبة عن ديني، فنزلت آيات من صدر الممتحنة، وأراد عمر بن الخطاب قتله، فقال له رسول الله - ﷺ - : «انه قد شهد بدراً . .» الحديث .

وفي «صحيح مسلم» أن حاطبا قال لرسول الله - ﷺ - :

لا تعجل عَلَيَّ يا رسول الله، إني كنت امرأ ملصقا في قريش - قال سفيان : كان حليفا لهم، ولم يكن من أنفسها - وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم، فأحببت إذا فاتني ذلك من النسب فيهم أن اتخذ فيهم يدا يحمون فيها قرابتي، ولم أفعله كفرا، ولا ارتدادا عن ديني ولا رضى بالكفر بعد الإسلام، فقال رسول الله - ﷺ - : «صدق» فقال عمر : دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق؟ فقال : إنه قد شهد بدراً، وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم» .

وفي «الاستيعاب» عن حاطب بن أبي بلتعة قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى المقوقس ملك الاسكندرية فجئت بكتاب رسول الله - ﷺ - فأنزلني في منزله، وأقمت عنده ليال ثم بعث إليَّ وقد جمع بطارقته فقال : إني سأكلمك بكلام أحب أن تفهمه مني؟ فقال : قلت : هلّم، قال : أخبرني عن صاحبك أليس نبيا؟ قلت : بلى هو رسول الله - ﷺ - قال : فما له حيث كان هكذا لم يدع على قومه حيث أخرجوه من بلدته إلى غيرها؟ فقلت له : فعيسى بن مريم أتشهد أنه رسول الله؟ فما له حيث أخذه قومه فأرادوا صلبه أن لا يكون دعا عليهم بأن يهلكهم الله حتى رفعه الله في السماء الدنيا؟ قال : أحسنت أنت حكيم جاء من عند حكيم، هذه هدايا أبعث بها معك إلى محمد، وأرسل معك من يبلغك إلى مأمنك ، قال : فأهدى لرسول الله - ﷺ - ثلاث جوار منهن أم ابراهيم بن رسول الله - ﷺ - وأخرى وهبها رسول الله - ﷺ - إلى أبي جهم بن حذيفة العدوي، وأخرى وهبها لحسان بن ثابت الأنصاري وأرسل إليه بثياب، وطرف من طرفهم ومات حاطب سنة ثلاثين بالمدينة، وهو ابن خمس وستين سنة ، وصلى عليه عثمان .

---

١٦ - مسلم (كتاب فضائل الصحابة) رضي الله عنهم - باب فضائل أهل بدر، وقصة حاطب بن أبي بلتعة .

شجاع بن وهب الأسدي

في «الاستيعاب» : شجاع بن أبي وهب، يكنى : أبا وهب، شهد هو وأخوه عقبة بن أبي وهب بدراً والمشاهد كلها .

كان ممن هاجر إلى أرض الحبشة الهجرة الثانية، وممن قدم المدينة منها ، وشجاع هذا هو الذي بعثه رسول الله ﷺ إلى الحارث بن أبي شمرة الغساني وإلى جبلة بن الأيهم الغساني .

استشهد شجاع هذا يوم اليمامة. وهو ابن بضع وأربعين سنة .

سليط بن عمرو العامري

في «الاستيعاب» : سليط بن عمرو . . القرشي العامري .

كان من المهاجرين الاولين، ممن هاجر الهجرتين؛ ذكره موسى بن عقبة فيمن شهد بدرا، ولم يذكر غيره من البدريين، وهو الذي بعثه رسول الله ﷺ الى هوذة بن علي الحنفي، والى ثمامة بن اثال الحنفي، وهما رئيسا اليمامة، وذلك في سنة ست او سبع .

قتل سنة أربع عشرة .

عمرو بن العاص

في «الاستيعاب» : عمرو بن العاص بن وائل . . القرشي السهمي، يكنى : أبا عبدالله والصحيح في إسلامه أنه كان سنة ثمان في صفر قبل الفتح بستة أشهر؛ ذكره الواقدي وغيره .

ولاه رسول الله ﷺ على عُمَان، فلم يزل عليها حتى قبض رسول الله ﷺ .

توفى بمصر أميرا عليها من قبل معاوية بن أبي سفيان يوم الفطر سنة ثلاثة وأربعين، ودفن بالمقطم[١٧]، وصلى عليه ابنه عبدالله .

العلاء بن الحضرمي

تقدم ذكره في باب كتاب الوحي، فأغنى ذلك عن إعادته الآن .

المهاجر بن أبي أمية

في «الاستيعاب» المهاجر بن أبي أمية بن المغيرة القرشي المخزومي، أخو أم سلمة ـ زوج النبي ـ ﷺ ـ لأبيها وأمها .

---

١٧ ـ جبل بمصر يوارون فيه موتاهم .

كان اسمه الوليد، فكره رسول الله - ﷺ - اسمه، وقال لأم سلمة: «هو المهاجر» وكانت قالت له: قدم أخي الوليد مهاجرا، فقال لها رسول الله - ﷺ -: «هو المهاجر» فعرفت أم سلمة ما أراد من تحويل اسمه، فقالت: هو المهاجر يا رسول الله، في خبر فيه طول، وفيه غيّب اسم الوليد، ثم بعث رسول الله - ﷺ - المهاجر بن أبي أمية إلى الحارث بن عبد كلال الحميري ملك اليمن، واستعمله رسول الله - ﷺ - أيضا على صدقات كنده والصّدف، ثم ولاه أبو بكر اليمن.

وهو الذي افتتح حصن النّجير بحضرموت مع زياد بن لبيد الأنصاري، وهما بعثا بالأشعث بن قيس أسيرا، فمن عليه أبو بكر وحقن دمه.

الفصل الثاني: في بعث الرسول في الصلح:

ذكر من بعثة رسول الله ﷺ في ذلك في السير في عمرة الحديبية

قال ابن إسحاق: دعا رسول الله - ﷺ - خراش بن أمية الخزاعي، فبعثه إلى قريش بمكة وحمله على بعير له يقال له: «الثعلب» ليبلغ أشرافهم ما جاء له، فعقروا به جمل رسول الله - ﷺ - وأرادوا قتله، فمنعه الاحابيش[18] فخلوا سبيله حتى أتى رسول الله - ﷺ -، ثم دعا عمر بن الخطاب ليبعثه إلى مكة، فيبلغ عنه أشراف قريش ما جاء له، فقال: يا رسول الله إني أخاف قريشا على نفسي، وليس بها من بني عدي بن كعب أحد يمنعني، وقد عرفت قريش عداوتي إياها، وغلظتي عليها، ولكن أدلك على رجل أعز بها مني: عثمان بن عفان، فدعا رسول الله - ﷺ - عثمان بن عفان فبعثه الى أبي سفيان وأشراف قريش يخبرهم أنه لم يأت لحرب، وأنه إنما جاء زائرا للبيت، ومعظما لحرمته، فخرج عثمان بن عفان إلى مكة فلقيه ابان بن سعيد بن العاصي حين دخل مكة، أو قبل أن يدخلها، فحمله بين يديه ثم أجاره حتى بلغ رسالة رسول الله - ﷺ - فانطلق حتى أتى أبا سفيان وعظماء قريش فبلّغهم عن رسول الله - ﷺ - ما ارسله به، فقالوا لعثمان حين فرغ من رسالة رسول الله - ﷺ - إن شئت أن تطوف بالبيت فطف بالبيت فطف، فقال: ما كنت لافعل حتى يطوف به رسول الله - ﷺ -.

ذكر انسابهم واخبارهم - رضي الله عنه -

عثمان بن عفان

هو رضي الله عنه أمير المؤمنين عثمان بن عفان بن أبي العاص القرشي الأموي، قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» قال: ويكنى أبا عبدالله وأبا عمرو، كنيتان مشهورتان له، وأبو عمرو أشهرهما.

---

18 - الأحابيش هم حلفاء قريش، سُموا بذلك لأنهم تحالفوا على جبل بمكة يقال له: حبيش، لا ينقضون ما أقام حبيش.

ولد في السنة السادسة بعد الفيل ، هاجر إلى أرض الحبشة فارا بدينه مع زوجته رقية بنت رسول الله ـ ﷺ ـ وكان أول خارج إليها، وتابعه سائر المهاجرين إلى أرض ا لحبشة، ثم هاجر الثانية إلى المدينة، ولم يشهد بدراً لتخلفه على تمريض زوجته رقية بنت رسول الله ـ ﷺ ـ، كانت عليلة فأمره رسول الله ـ ﷺ ـ بالتخلف عليها وضرب له بسهمه وأجره ، فهو معدود من البدريين لذلك. وأما تخلفه عن بيعة الرضوان بالحديبية فلأن رسول الله ـ ﷺ ـ كان وجهه إلى مكة في أمر لا يقوم به غيره من صلح قريش على أن يتركوا رسول الله ـ ﷺ ـ، والعمرة، فلما أتاه الخبر الكاذب بأن عثمان قد قتل جمع أصحابه فدعاهم إلى البيعة فبايعوه على قتال أهل مكة يومئذ، وبايع رسول الله ـ ﷺ ـ عن عثمان بإحدى يديه الأخرى، ثم أتاه الخبر بأن عثمان لم يقتل، وما كان سبب بيعة الرضوان إلا ما بلغه ﷺ من قتل عثمان، فهو أيضا معدود في أهل الحديبية من أجل ما ذكرنا .

وزوّجه ﷺ، ابنته رقية ثم أم كلثوم، واحدة بعد واحدة، وقال : «لو كان عندي غيرهما لزوجتكها» .

وارتجّ أحُد وعليه رسول الله ـ ﷺ ـ وأبو بكر وعمر وعثمان، فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ : اثبت فإنما عليك نبي وصدّيق وشهيدان» . وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

وكانت بئر رومة ركيّة ليهودي يبيع المسلمين ماءها، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : من يشتري رومة، فيجعلها للمسلمين يضرب بدلوه في دلائهم وله بها شرب في الجنة». فأتى عثمان اليهودي فساومه فيها، فأبى أن يبيعها كلها، فاشترى نصفها باثنى عشر ألف درهم، فجعله للمسلمين، وقال له عثمان : إن شئت جعلت على نصيبي قرنين، وإنت شئت فلي يوم ولك يوم؟ قال : بل لك يوم ولي يوم، فكان إذا كان يوم عثمان استقى المسلمون ما يكفيهم يومين، فلما رأى ذلك اليهودي قال : أفسدت علي ركيتي، فاشتر النصف الآخر، فاشتراه بثمانية الآف درهم .

وقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «من يزيد في مسجدنا؟» فاشترى عثمان موضع خمس سوار فزاده في المسجد .

وجهز جيش العسرة في غزاة تبوك بتسعمائة وخمسين بعيرا، وأتم الالف بخمسين فرسا، وقيل : بل جهزه بألف بعير وسبعين فرسا .

وبويع له بالخلافة ـ رضي الله عنه ـ سنة أربع وعشرين بعد دفن عمر بن الخطاب بثلاثة أيام . اجتمع الناس عليه وقُتل بالمدينة رحمه الله تعالى، وقتله رجل اسمه : رومان بن سرحان ـ لعنه الله تعالى ـ ورضى عن أمير المؤمنين عثمان، ضربه بخنجر على صدغه الأيسر فقتله .

وحدَّث عبدالملك بن الماجشون عن مالك قال : لما قتل عثمان ألقى على المزبلة ثلاثة أيام

فلما كان في الليل أتاه إثناء عشر رجلا فيهم حويطب بن عبد العزى، وحكيم بن حزام، وعبدالله ابن الزبير. وجَدِّي، فاحتملوه، فلما صاروا إلى المقبرة ليدفنوه ناداهم قوم من بني مازن: والله لئن دفنتموه هنا لنخبرن الناس، فاحتملوه وكان على بابه، وإن رأسه ليقول طن طن، حتى صاروا به إلى حش كوكب، فاحتفروا له، وكانت عائشة بنت عثمان معها مصباح في حق، فلما أخرجوه ليدفنوه صاحت: فقال لها ابن الزبير: والله لئن لم تسكتي لأضربن الذي فيه عيناك. قال: فسكتت فدفن.

والحُش: البستان، وكوكب: رجل من الأنصار، كان عثمان قد اشتراه وزاده في البقيع، فكان أول من دُفِن فيه.

قال مالك: وكان عثمان يمر بحش كوكب فيقول: إنه سيدفن ها هنا رجل صالح، وقيل: إنهم لما دفنوه غيبوا قبره - رحمه الله تعالى.

واختلف في سنّه حين قتله، فقيل: ابن ثمانين سنة، وقيل: ابن تسعين ولحسان بن ثابت يرثيه:

إن تمس دار بني عفان موحشة ... باب صريع وباب محرق خرب
فقد يصادف باغي الخير حاجته ... فيها ويأوي إليها الجود والحسب

خراش بن أمية الخزاعي

في «الاستيعاب» خراش بن أمية بن الفضل الكعبي الخزاعي، مدني، شهد مع رسول الله - ﷺ - الحديبية وخيبر وما بعدهما من المشاهد، وبعثه رسول الله - ﷺ - عام الحديبية إلى مكة، فآذته قريش، وعقرت جمله، فحينئذبعث إليهم رسول الله - ﷺ - عثمان بن عفان، وهو الذي حلق رأس رسول الله - ﷺ - يوم الحديبية، وتوفى في أخر خلافة معاوية.

الفصل الثالث: في بعث الرسول بالأمان:

ذكر من بعثه رسول الله - ﷺ - في ذلك من الرجال في السير في خبر فتح مكة.

قال ابن إسحاق: خرج صفوان بن أمية - يعني يوم فتح مكة - يريد جُدَّة ليركب منها إلى اليمن.

فقال عُمير بن وهب: يا نبي الله إن صفوان بن أمية سيد قومي، وقد خرج هارباً منك ليقذف نفسه في البحر فأمنه - صلى الله عليك - قال: «هو آمن» قال: يارسول الله فاعطني آية

ليعرف بها أمانك، فأعطاه رسول الله - ﷺ - عمامته التي دخل فيها مكة، فخرج بها عمير حتى أدركه، وهو يريد أن يركب البحر، فقال: يا صفوان فداك أبي وأمي، الله الله في نفسك أن تهلكها فهذا أمان رسول الله - ﷺ - قد جئتك به، قال: ويحك أعزب[19] عني فلا تكلمني! قال: أي صفوان فداك أبي وأمي، أفضل الناس وأبر الناس وأحلم الناس وخير الناس، ابن عمك عزّه عزّك وشرفه شرفك وملكه ملكك، قال: إني اخافه على نفسي، قال: هو أحلم من ذلك وأكرم فرجع معه - حتى وقف به على رسول الله - ﷺ - فقال صفوان: إن هذا يزعم أنك قد أمّنتني؟ قال: «صدق» قال: فاجعلني بالخيار فيه شهرين؟ قال: «أنت بالخيار أربعة أشهر».

وقال أبو عمر بن عبدالبر: كان عمير بن وهب بن خلف قد استأمن له رسول الله - ﷺ - حين هرب يوم الفتح هو وابنه وهب بن عمير، فأمنه رسول الله - ﷺ - لهما، وبعث ابنه وهب بن عمير بردائه أمانا له، فأدركه وهب بن عمير ببرد رسول الله - ﷺ - أو بردائه، فانصرف معه فوقف على رسول الله - ﷺ - وناداه في جماعة الناس: يا محمد إن هذا وهب بن عمير يزعم أنك أمنتني على أن أسير شهرين؟ فقال له رسول الله - ﷺ -: «انزل أبا وهب» فقال: لا حتى تبين لي، فقال له رسول الله - ﷺ -: «انزل فلك تسير أربعة أشهر».

قال أبو عمر بن عبدالبر: وشهد صفوان - وهو كافر - مع رسول الله - ﷺ - حنينا والطائف، واستعاره رسول الله - ﷺ - حين خرج معه إلى حنين سلاحاً، قال: طوعا أو كرها؟ فقال: «بل طوعاً عارية مضمونة» فأعاره، وأعطاه رسول الله - ﷺ - من المغانم يوم حنين فأكثر.

فقال صفوان: أشد بالله ما طابت بهذا الا نفس نبي. فأسلم.

ذكر من توجه في ذلك من النساء

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» أم حكيم بنت الحارث بن هشام زوجة عكرمة بن أبي جهل، ابن عمها.

أسلمت يوم الفتح، واستأنت النبي - ﷺ - لزوجها عكرمة، وكان عكرمة قد فر إلى اليمن، وخرجت في طلبه فردته حتى أسلم، وثبتا على نكاحهما، وقال له رسول الله - ﷺ - لما رآه حين أتت به: «مرحبا بالراكب المهاجر» وقال لأصحابه - ﷺ -: إن عكرمة يأتيكم فإذا رأيتموه فلا تسبو أباه، فإن سب الميت يؤذي الحي».

ذكر نسبه:

في «الجماهر والاستيعاب» هو عمير بن وهب بن خلف بن وهب بن حذافة بن جمح.

---

١٩ - أعزب: ابتعد.

وفي «الاستيعاب» شهد عمير بدراً كافراً، وكان من أبطال قريش، وشيطاناً من شياطينها، وأسر ابنه وهب بن عمير يومئذ، ثم قدم عمير المدينة يريد الفتك برسول الله - ﷺ - فأخبره رسول الله - ﷺ - خبره، وشهد معه فتح مكة، وقيل : إن عمير بن وهب أسلم قبل وقعة بدر، وشهد أحداً مع النبي - ﷺ - وعاش إلى صدر من خلافة عثمان .

وفي «الاستيعاب» أيضاً : وهب بن عمير وهب بن خلف أسر يوم بدر كافراً، ثم قدم أبوه المدينة فأسلم، فأطلق له رسول الله - ﷺ - ابنه وهب فأسلم، وكان له قدر وشرف، وهو الذي بسط له رسول الله - ﷺ - رداءه إذ جاء يطلب الأمان لصفوان بن أمية، ومات بالشام مجاهداً - رحمه الله تعالى - .

الفصل الرابع : في الرسول يبعث إلى الملك ليبعث من عنده في بلاده من المسلمين :

ذكر من بعثه رسول الله - ﷺ - في ذلك

قال ابن إسحاق في «السير» : كان من أقام بأرض الحبشة من أصحاب رسول الله - ﷺ - حتى بعث فيهم رسول الله - ﷺ - إلى النجاشي عمرو بن أمية الضمري، فحملهم في السفينتين، فقدم بهم عليه وهو بخيبر بعد الحديبية ستة عشر منهم جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه - .

الفصل الخامس : في الرسول يبعث إلى الملك ليزوج الامام المرأة من المسلمين تكون ببلاده ويبعثها :

ذكر القاضي عز الدين بن جماعة في «مختصر السير» أن رسول الله - ﷺ - بعث عمرو بن أمية الضمري إلى النجاشي، واسمه : أصحمة بن أبحر، وتفسير أصحمة بالعربية : عطية، وكتب إليه كتابين يدعوه في أحدهما إلى الإسلام ويتلو عليه القرآن، فأخذه النجاشي ووضعه على عينيه، ونزل عن سريره فجلس على الأرض ثم أسلم، وشهد شهادة الحق وقال : لو كنت أستطيع آتية لآتيته .

وفي الكتاب الآخر أن يزوجه أم حبيبة، وأمره أن يبعث بمن قبله من أصحابه، ويحملهم، ففعل، ودعا بحق من عاج فجعل فيه كتابي النبي - ﷺ - وقال : لن تزال الحبشة بخير ما كان هذان الكتابان بين أظهرها .

تنبيه :

أم حبيبة المذكورة في هذا الخبر هي بنت أبي سفيان بن حرب .

الفصل السادس : في الرسول يبعث بالهدية :

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» في باب عمرو: بعث رسول الله - ﷺ - عمرو بن أمية الضّمري - رضي الله عنه - إلى أبي سفيان بن حرب بهدية إلى مكة .

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» حدثنا يزيد عن جرير بن حازم عن يعلي ابن حكيم عن عكرمة : أنّ رسول الله - ﷺ - أهدى إلى أبي سفيان بن حرب تمرة عجوة - وهو بمكة - مع عمرو بن أمية وكتب إليه يستهديه أدما فأهداها إليه أبو سفيان .

الباب السادس
في حامل الكتاب

وفيه فصلان :

الفصل الاول: في اسمائهم:

خرج «البخاري»[20] عن ابن عباس - رضي الله عنهما - : أن رسول الله - ﷺ - بعث بكتابه إلى كسرى مع عبدالله بن حذافة السهمي فأمره أن يدفعه ، إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما رآه مزقه . فحسبت أن ابن المسيب قال : فدعا عليهم - رسول الله - ﷺ - : «أن يُمزَّقوا كلَّ ممزق» .

وخرج «النسائي» - رحمه الله تعالى - عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : بعث رسول الله - ﷺ - عبدالله بن حذافة بكتابه إلى كسرى، فدفعه إلى عظيم البحرين، فدفعه عظيم البحرين إلى كسرى، فلما رآه مزقه .

وخرج «البخاري» - رحمه الله تعالى - عن عبدالله بن عباس - رضى الله عنهما - : أن رسول الله - ﷺ - كتب إلى قيصر يدعوه إلى الإسلام، وبعث بكتابه إليه مع دحية الكلبي ، وأمره رسول الله - ﷺ - أن يدفعه إلى عظيم بصرى ليدفعه إلى قيصر . . الحديث بكماله .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم :

عبدالله بن حذافة

في «الاستيعاب» عبدالله بن حذافة القرشي السهمي، يكنى : أبا حذافة .

أسلم قديما، وكان من المهاجرين الأولين، هاجر إلى أرض الحبشة - الهجرة الثانية، ويقال : إنه شهد بدراً .

قال أبو عمر - رحمه الله تعالى - كان عبدالله بن حذافة رسول رسول الله - ﷺ - إلى كسرى بكتاب رسول الله - ﷺ - يدعوه إلى الإسلام ، فمزق كسرى الكتاب فقال رسول الله - ﷺ - : مُزِّق مُلْكُه» وقال : «إذا مات كسرى فلا كسرى بعده» .

قال الواقدي: فسلط الله على كسرى ابنه شيرويه فقتله .

وعن أبي هريرة : أن عبدالله بن حذافة صلى فجهر بصلاته ، فقال له رسول الله - ﷺ - :

---

٢٠ - صحيح البخاري: باب كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر .

«ناج ربك بقرآنك يا ابن حذافة ولا تسمعني وأسمع ربك» .

قال أبو عمر : كانت فيه دعابة .

حدث ابن وهب عن الليث بن سعد قال : بلغني أنه حل حزام راحلة رسول الله - ﷺ - في بعض أسفاره حتى كاد رسول الله - ﷺ - يقع ، قال ابن وهب : ليضحكه؟ قال : نعم كانت فيه دعابة ، قال الزبير : هكذا قال وهب عن الليث : حل حزام راحلة رسول الله - ﷺ - ولم يكن لابن وهب علم بلسان العرب ، وإنما تقول العرب لحزام الراحلة غرضة إذا ركب بها على رحل ، وإن ركب بها على الرحل أنثى فهو وضين ، فإن ركب بها على جمل فهي بطان ، فإن ركب بها على فرس فهي حزام .

قال الليث : وكان قد أسره الروم في زمن عمر بن الخطاب فأرادوه على الكفر فعصمه الله حتى أنجاه منهم .

قال أبو عمر : مات في خلافة عثمان ، قال ابن لهيعة : توفى بمصر ودفن بمقبرتها .

دحية الكلبي

في «الاستيعاب» دحية بن خليفة بن فروة الكلبي ، كان من كبار الصحابة ، ولم يشهد بدراً ، وشهد أحداً وما بعدها من المشاهد ، وبقى إلى خلافة معاوية .

وهو الذي بعثه رسول الله - ﷺ - إلى قيصر في الهدنة ، وذلك في سنة ست من الهجرة فآمن به قيصر ، وأبت بطارقته أن تؤمن ، فأخبر بذلك دحية رسول الله - ﷺ - فقال : «ثبت الله ملكه» في حديث طويل .

وقال ابن إسحاق في غزوة الخندق : ولما أصبح رسول الله - ﷺ - يعنى من الليلة التي ارتحلت فيها الأحزاب ، انصرف عن الخندق راجعاً إلى المدينة هو والمسلمون ، ووضعوا السلاح ، فلما كانت الظهر أتى جبريل رسول الله - ﷺ - كما حدثني الزهري - معتجراً بعمامة من استبرق على بغلة عليها رحالة عليها قطيفة من ديباج ، أوقد وضعت السلاح يا رسول الله؟ قال : نعم ، قال جبريل : ما وضعت الملائكة السلاح بعد ، وما رجعت الآن إلا من طلب القوم ، إن الله يأمرك يا محمد بالمسير إلى بني قريظة ، فإني عامد إليهم فمزلزل بهم ، فأمر رسول الله - ﷺ - مؤذنا فأذن في الناس : من كان سامعاً مطيعاً فلا يصلين العصر إلا ببني قريظة .

ومر رسول الله - ﷺ - بنفر من أصحابه بالصّورين[21] قبل أن يصل إلى بني قريظة فقال :

---

٢١ - موضع بين المدينة وبني قريظة .

هل مر بكم أحد قالوا : يا رسول الله قد مر بنا دحية بن خليفة الكلبي على بغلة بيضاء عليها رحالة[٢٢] عليها قطيفة ديباج ، فقال رسول الله - ﷺ - : «ذلك جبريل بعث إلى بني قريظة يزلزل بهم حصونهم ، ويقذف الرعب في قلوبهم» وذكر ابن قتيبة في «المعارف» فقال : أسلم قديماً ، ولم يشهد بدراً ، وكان يشبه بجبريل لجماله وحسنه ، وإذا قدم المدينة لم تبق معصر[٢٣] إلا خرجت تنظر إليه .

---

٢٢ - الرحالة: سرج من جلود ليس فيه خشب كانوا يتخذونه للركن الشديد .
٢٣ - أعصرت الجارية: إذا بلغت.

الباب السابع
في الترجمان

وفيه فصلان :

الفصل الاول: في ذكر من كان يترجم للنبي - ﷺ - :

ذكر من كان يترجم له باللسان

في «العمدة» للتلمساني : زيد بن ثابت الأنصاري البخاري - رضي الله عنه - كان يكتب للملوك ويجيب بحضرة النبي - ﷺ - وكان ترجمانه بالفارسية والرومية والقبطية والحبشية، تعلم ذلك بالمدينة من أهل هذه الألسن .

ذكر من كان يترجم له بالكتاب/ كتاب السريانية

في «الاستيعاب» كانت ترد على رسول الله - ﷺ - كتب بالسريانية ، فأمر زيد بن ثابت فتعلمها في بضعة عشر يوماً .

وفي «مختصر الطحاوي» عن زيد بن ثابت - رضي الله عنه - قال : قال لي رسول الله - ﷺ - : أتحسن السريانية إنه تأتيني كتب؟» قال ، قلت : لا، قال : «فتعلمها» قال : فتعلمتها في سبعة عشر يوما .

كتاب اليهود

في «الصحيح»[٢٤] للبخاري في الشواهد، وفي التاريخ له: والنص من التاريخ، عن زيد بن ثابت أن رسول الله - ﷺ - قال له: «تعلم كتاب يهود، فإني ما آمن يهود على كتابي» فتعلمت في نصف شهر حتى كتب إلى يهود، وأقرأ له إذا كتبوا إليه .

وفي «مختصر الطحاوي» عن زيد بن ثابت أيضاً - رضي الله عنه - أنه قال : أمرني رسول الله - ﷺ - أن أتعلم كتاب يهود، فما مر بي نصف شهر حتى تعلمت، وقال لي رسول الله - ﷺ - : «والله ما آمن يهود على كتابي» فلما تعلمت كنت أكتب إلى يهود إذا كتب إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم .

وخرج «الترمذي»[٢٥] عن زيد بن ثابت أيضاً - رضي الله عنه - قال : أمرني رسول الله - ﷺ - أن أتعلم كتاب يهود، وقال : إني والله ما آمن يهود على كتابي» قال فما مر بي نصف شهر حتى

---

٢٤ - يقصد صحيح البخاري (باب ترجمة الحكام).

٢٥ - جامع الترمذي (باب في تعليم السريانية) من أبواب الاستئذان والأدب عن رسول الله ﷺ .

تعلمته له، قال: فلما تعلمته كان إذا كتب إلى يهود كتبت إليهم، وإذا كتبوا إليه قرأت له كتابهم .

الفصل الثاني : في معنى نهى عمر - رضي الله عنه - عن رطانة الأعاجم وكراهة مالك تعلم خطهم، وأن ذلك غير مخالف للحديث الثابت بالأمر بتعلم ذلك:

في «البيان والتحصيل» قال مالك أكره للرجل المسلم أن يطرح ابنه في كتاب العجم: أن يتعلم الوقف: كتاب العجمية، وأكره للمسلم أن يعلم أحداً من - النصارى الخط أو غيره .

وفي «التهذيب» للبرادعي : ونهى عمر عن رطانة الأعاجم، وقال : إنها خبٌّ .

وفي «الصحاح» للجوهري : الرطانة: الكلام بالأعجمية، تقول : رطنت له رطانة، وراطنته : إذا كلمته بها، وتراطن القوم فيما بينهم .

والخب : الخداع : تقول منه: خببت يا رجل تخبّ خبّا مثل علمت تعلم علما، والخبّ : الرجل الخدّاع .

وقال ابن رشد في «البيان والتحصيل» في الكلام على قول مالك - رحمه الله تعالى: الكراهة في ذلك كله بينة، أما تعليم الرجل ابنه كتاب العجم فللاشتغال بما لا منفعة فيه ولا فائدة له عما له فائدة ومنفعة، مع ما فيه من إدخال السرور عليهم بإظهار المنفعة بكتابهم والرغبة في تعلمه، وذلك من توليهم وقد قال الله عز وجل : ﴿ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ ﴾[٢٦] .

وأما تعليم المسلم النصرانيّ فلما فيه من الذريعة إلى قراءتهم القرآن مع ماهم عليه من التكذيب له، والكفر به، وقد قال ابن حبيب في الواضحة: ان ذلك ممن فعله مسقط لامانته وشهادته .

قلت: وقد تبين من كلامه أن الذي يكره من تعلم خطهم وكتابهم هو ما لا يكون في تعلمه منفعة، وأما ما في تعلمه منفعة للمسلمين كتعلمه لترجمة ما يحتاج إليه الإمام كما تعلمه زيد - رضي الله عنه - بأمر النبي - ﷺ - أو لما يحتاج إليه القاضي للفصل بين الخصوم، وإثبات الحقوق، أو للعاشر الذي يعشر أهل الذمة وتجار الحربيين لطلب ما يتعين عندهم لبيت المال، أو لما يحتاج إليه في فكاك الأسارى وما أشبه ذلك مما تدعو إليه الضرورة فغير مكروه .

---

٢٦ سورة المائدة: ٥١ .

الباب الثامن
في الشاعر

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الاول : في ذكر شعراء النبي - ﷺ :

من «الاستيعاب» قال محمد بن سيرين : كان شعراء المسلمين حسان بن ثابت، وعبدالله بن رواحه، وكعب بن مالك .

وأما شعراء المشركين: فعمرو بن العاص، وعبدالله بن الزبعرى، وأبو سفيان بن الحارث .

قال أبو عمر : قيل لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - اهج عنا القوم الذين يهجوننا فقال : إن أذن لي النبي - ﷺ - فعلت، فقالوا : يا رسول الله إيذن له، فقال رسول الله - ﷺ - : «إن عليا ليس عنده ما يراد في ذلك منه، أوليس ذلك هنا لك» ثم قال : «ما يمنع القوم الذين نصروا رسول الله - ﷺ - بسلاحهم أن ينصروه بألسنتهم» .

قال ابن سيرين : وانتدب لهجو المشركين ثلاثة من الأنصار : حسان بن ثابت وكعب ابن مالك، وعبدالله بن رواحه ، فكان حسان وكعب بن مالك يعارضانهم بمثل قولهم في الوقائع والأيام والمآثر، ويذكـــران مثالبهم، وكان عبدالله بن رواحه يعيرهم بالكفر وعبادة ما لا يسمع ولا ينفع، فكان قوله يومئذ أهون القول عليهم، وكان قول حسان وكعب أشدّ القول عليهم، فلما أسلموا وفقهوا كان أشدّ القول عليهم قول عبدالله بن رواحه .

قال أبو عمر بن عبدالبر وفيه وفي صاحبيه حسان وكعب بن مالك نزل ﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴾[٢٧] .

وخرج «مسلم»[٢٨] عن عائشة - رضي الله عنها - : أن رسول الله - ﷺ - أرسل إلى ابن

---

٢٧ - سورة الشعراء: ٢٢٧ .

٢٨ - مسلم (كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم) باب من فضائل حسان بن ثابت رضي الله عنه .

رواحة فقال : «اهجهم» فهجاهم فلم يرض، فأرسل إلى كعب بن مالك ثم أرسل إلى حسان بن ثابت فلما دخل عليه، قال حسان: قد آن لكم أن ترسلوا إلى هذا الأسد الضارب بذنبه، ثم أدلع لسانه فجعل يحركه، فقال : والذي بعثك بالحق لأفرينهم بلساني فرى الأديم ! فقال رسول الله - ﷺ - «لا تعجل فإن أبا بكر أعلم قريش بأنسابها، وإن لي فيهم نسبا حتى يخلص لك نسبي» فأتاه حسان ثم رجع فقال : يارسول الله قد خلص لي نسبك، والذي بعثك بالحق لأسلنّك منهم كما تسلّ الشعرة من العجين. قالت عائشة - رضي الله عنها - فسمعت رسول الله - ﷺ - يقول لحسان: «إن روح القدس لا يزال يؤيدك ما نافحت عن الله ورسوله» .

وقالت: سمعت رسول الله - ﷺ - : يقول «هجاهم حسان فشفى وأشفى» قال حسان :

هجوت محمداً وأجبت عنه ... وعند الله في ذاك الجزاء
هجوت محمداً برا حنيفاً ... رسول الله شيمته الوفاء
فإن أبي ووالده وعرضى ... لعرض محمد منكم وقاء

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضى الله عنهم:

في «الاستيعاب» حسان بن ثابت بن المنذر بن النجار الأنصاري الشاعر .

يكنى: أبا الوليد

كان يقال له شاعر رسول الله - ﷺ - وروينا عن عائشة - رضي الله عنها - أنها وصفت رسول الله - ﷺ - : كان والله كما قال فيه شاعره حسان بن ثابت :

متى يبد في الداجى البهيم جبينه ... يلح مثل مصباح الدجى المتوقد
فمن كان أو من قد يكون كأحمد ... نظام لحق أو نكال لملحد

قال أبو عمر وقال حسان حين قال رسول الله - ﷺ - : «ما يمنع القوم الذين نصروا رسول الله - ﷺ - بسلاحهم أن ينصروه بألسنتهم؟» فقال حسان: أنا لها وأخذ بطرف لسانه وقال : «والله ما يسرني به مقول بين بصرى وصنعاء. قال رسول الله - ﷺ - : كيف تهجوهم وأنا منهم ؟ وكيف تهجو أبا سفيان وهو ابن عمي؟» فقال : والله لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين! فقال «إيت أبا بكر فإنه أعلم بأنساب القوم منك» فكان يمضي إلى أبي بكر ليقفه على أنسابهم، فكان يقول له: كف عن فلان وفلانه واذكر فلانه وفلانة، فجعل حسان يهجوهم، فلما سمعت قيس شعر حسان قالوا: إن هذا الشعرما غاب عنه ابن أبي قحافة أو من شعر ابن أبي قحافة .

وروى مسلم[٢٩] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال حسان : يا رسول الله إيذن لي في أبي سفيان؟ قال : «كيف بقرابتي منه؟» قال : والذي أكرمك لأسلنّك منهم كما تسل الشعرة من العجين، فقال حسان :

وإن سنام المجد من آل هاشم ... بنو بنت مخزوم ووالدك العبد

قال : ومن ـ جيد شعر حسان ما ارتجله بين يدي النبي ـ ﷺ ـ في حين قدوم بني تميم إذ أتوه بخطيبهم وشاعرهم ونادوه من وراء الحجرات : إن أخرج إلينا يا محمد فأنزل الله فيهم : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِن وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّىٰ تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٣٠] .

وكانت حجراته ـ ﷺ ـ تسعا كلها شعر معلقة من خشب العرعر .

فخرج رسول الله ـ ﷺ ـ إليهم وخطب خطيبهم مفتخراً، فلما سكت أمر رسول الله ـ ﷺ ـ ثابت بن قيس بن شماس أن يخطب بمعنى ما خطب به خطيبهم ، فخطب ثابت بن قيس فأحسن، ثم قام شاعرهم وهو الزبرقان بن بدر فقال :

نحن الملوك فلا أحد يقاربنا ... فينا العلاء وفينا تنصب البيع
ونحن نطعم القحط مطعمنا ... من الشواء إذا لم يؤنس القزع
وتنحر الكوم عبطا في أرومتها ... للنازلين إذا ما أنزلوا شبعوا
تلك المكارم حزناها مقارعة ... إذا الكرام على أمثالها اقترعوا

ثم جلس، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لحسان : «قم» فقام وقال :

إنّ الذوائب من فهر وإخوتهم ... قد بينوا سنّة للناس تتبع
يرضى بها كلّ من كانت سريرته ... تقوى الإله وبالأمر الذي شرعوا
قوم إذا حاربوا ضروا عدوهم ... أو حاولوا النفع في أشياعهم نفعوا
سجية تلك فيهم غير محدثة ... إن الخلائق ـ فاعلم ـ شرها البدع

---

٢٩ ـ المرجع السابق .
٣٠ ـ سورة الحجرات: ٤ ,٥ .

إن كان في الناس سباقون بعدهم ... فكل سبق لأدنى سبقهم تبع
لا يرقع الناس ما أوهت أكفهّم ... عند الدفاع ولا يوهون ما دفعوا
ولا يضنون عن جار بفضلهم ... ولا يمسهم في مطمع طبع
أعِفَّةٌ ذُكرت في الوحي عِفَّتُهم ... لا يبخلون ولا يرديهم طمعُ
خذ منهم ما أتوا عفواً إذا غضبوا ... ولا يكن همك الأمر الذي منعوا
فإن في حربهم ـ فاترك عداوتهم ... شرًّا يخاض إليه الصاب والسلعُ
أكرم بقوم رسول الله شيعتهم ... إذا تفرقت الأهواء والشيع

فقال التميميون عند ذلك : وربكم إن خطيب القوم أخطب من خطيبنا، وإن شاعرهم أشعر من شاعرنا، وما انتصفنا وما قاربنا .

قال ابن إسحاق في «السير» فلما فرغ القوم أسلموا وجوزهم رسول الله ـ ﷺ ـ فأحسن جوائزهم .

قال أبو عمر : وتوفى حسان بن ثابت قبل الأربعين في خلافة علي ـ رضي الله عنه ـ ولم يختلفوا أنه عاش مائة وعشرين سنة، منها ستون في الجاهلية وستون في الإسلام .

عبدالله بن رواحه

من «الاستيعاب» عبدالله بن رواحه بن ثعلبة الأنصاري الخزرجي . أحد النقباء، شهد العقبة وبدراً وأحداً والحديبية وعمرة القضاء، والمشاهد كلها إلا الفتح وما بعدها لأنه قتل يوم مؤته شهيداً، وهو أحد الأمراء في غزاة مؤتة، وأحد الشعراء المحسنين الذين كانوا يردون الأذى عن رسول الله ـ ﷺ ـ .

روى البخاري عن الهيثم بن أبي ستان : أنه سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ في قصصه يذكر النبي ـ ﷺ ـ يقول : إن أخاكم لا يقول الرفث يعني بذلك ابن رواحة .

قال :

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطعُ
أرانا الهدى بعد العمى فقلوبنا ... به موقنات أن ما قال واقع
يبيت يجافي جنبه عن فراشه ... إذا استثقلت بالكافرين المضاجع

قال أبو عمر : روى هشام بن عروة عن أبيه قال سمعت أبي يقول : ما سمعت أحداً أجرى

ولا أسرع شعراً من عبدالله بن رواحه، سمعت رسول الله - ﷺ - يقول له يوما: «قل شعراً تقتضيه الساعة فأنا أنظر إليك» فانبعث مكانه يقول:

إني تفرّست فيك الخير أعرفه ... والله يعلم أني ما خانني البصر
أنت النبي ومن يحرم شفاعته ... يوم الحساب فقد أودى به القدر
فثبت الله ما أتاك من حسن ... تثبيت موسى ونصراً كالذي نصروا

فقال رسول الله - ﷺ -: وأنت فثبتك الله يا بن رواحه».

وعن أبي الدرداء - رضي الله عنه - قال: لقد رأيتنا مع رسول الله - ﷺ - في بعض أسفاره في اليوم الحار الشديد الحر، حتى أن الرجل ليضع يده من شدة الحر على رأسه، وما في القوم صائم إلا رسول الله - ﷺ - وعبدالله بن رواحة.

وفي «السير» قال ابن إسحاق: حدثني عبدالله بن أبي بكر قال: كان رسول الله - ﷺ - يبعث عبدالله بن رواحه إلى أهل خيبر خارصاً[31] بين المسلمين ويهود فيخرص عليهم، فأذا قالوا: تعديت علينا، قال: إن شئتم فلكم وإن شئتم فلنا، فتقول يهود: بهذا قامت السموات والأرض.

كعب بن مالك

في «السير»: كعب بن مالك بن أبي كعب بن القين أخو بني سلمة.

وقال ابن هشام لما قال كعب بن مالك:

جاءت سخينة كي تغالب ربها ... وليغلبن مُغَالِبُ الغلاَّبُ

فقال رسول الله - ﷺ -: لقد شكرك الله يا كعب على قولك هذا».

وفي «الاستيعاب» يكنى: أبا عبدالله، وقيل أبا عبدالرحمن.

كان قد غلب عليه في الجاهلية أمر الشعر، وعرف به، ثم أسلم، وكان أحد شعراء النبي - ﷺ - الذين كانوات يردون الأذى عنه.

وعن الزهري: أن كعب بن مالك قال: يا رسول الله ماذا ترى في الشعر؟ فقال رسول الله - ﷺ -: إن المؤمن يجاهد بسيفه ولسانه».

---

٣١ - خَرَص النخل: حَزَرَ ما عليه من الرطب تمرا ومن العنب زبيبا. (المعجم الوسيط ١/٢٢٧).

شهد ـ رضي الله عنه ـ العقبة الثانية ولم يشهد بدراً وشهد أحداً والمشاهد كلها حاشا تبوك فإنه تخلف عنها. وقد قيل إنه شهد بدراً .

وهو أحد الثلاثة الأنصار الذين تخلفوا عن غزوة تبوك، وهم : كعب بن مالك الشاعر هذا، وهلال بن أمية، ومرارة بن ربيعة، فتاب الله تعالى عليهم وعذرهم وغفر لهم ونزل القرآن المتلو، قال الله عز وجل : ﴿ وَعَلَى ٱلثَّلَٰثَةِ ٱلَّذِينَ خُلِّفُواْ حَتَّىٰٓ إِذَا ضَاقَتْ عَلَيْهِمُ ٱلْأَرْضُ بِمَا رَحُبَتْ وَضَاقَتْ عَلَيْهِمْ أَنفُسُهُمْ وَظَنُّوٓاْ أَن لَّا مَلْجَأَ مِنَ ٱللَّهِ إِلَّآ إِلَيْهِ ثُمَّ تَابَ عَلَيْهِمْ لِيَتُوبُوٓاْ هُوَ ٱلتَّوَّابُ ٱلرَّحِيمُ ﴾[٣٢] .

وكان كعب بن مالك يوم أحد لبس لأمة النبي ـ ﷺ ـ وكانت صفراء : ولبس النبي ـ ﷺ ـ لأمته ـ فجرح كعب بن مالك أحد عشر جرحاً .

وعن ابن سيرين قال : بلغني أن دوسا إنما أسلمت فرقا من قول كعب بن مالك:

قضينا من تهامة كل وتر ... وخيبر ثم أجمعنا السيوفا
نخبرها ولو نطقت لقالت ... قواطعهنّ دوسا أو ثقيفا

فقالت دوس: انطلقوا فخذوا لأنفسكم لا ينزل بكم ما نزل بثقيف.

وتوفى كعب بن مالك في خلافة معاوية سنة خمسين ، وهو ابن سبع وسبعين سنة، يعد في المدنيين .

الفصل الثالث : في استعمال خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ حسان بن ثابت في مجاوبة من خاطبه بالشعر .

من «الذيل» لابن فتحون : صهبان بن شمر بن عمرو الحنفي سيد أهل قرآن، كان ممن ثبت على إسلامه في الردة، وكان عينا للمسلمين فيهم، وغيظا لمسيلمة، ولا يجدون إليه سبيلا لشرفه وطاعة قومه له .

ولما ظهر من أمر الردة ما ظهر كتب إلى أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ : أما بعد فإنما أهل اليمامة خرجوا من ذمة الله ورسوله ، ومن يخرج منها يخذّل، وإني لست فيهم بذي براءة فأعتذر ولا لي فيهم قوة فأنتصر، ولكني لا أزال أقوم فيهم مقاما يطول لي فيه اللسان، وتقصر عني فيه اليد، أفك به العانى وأرد به المرتاب، والناس فينا ثلاثة أصناف : كافر مفتون، ومؤمن مقهور،

---

٣٢ ـ سورة التوبة: ١١٨.

وشاك مغتوم[٣٣] ولم ينف البلاء عنهم إلا بلوغ الكتاب، ولكل أجل كتاب، وبعث معه شعراً ؛

أغوى حنيفة شر الناس كلهم | دخلا وأكذب من يحفى وينتعل
إني إليكم بريء من جريمته | تجرى بذلك مني الكتب والرسل
إني وناسا قليلا من عشيرته | عمى العيون وفي أسماعنا ثقل
عما يزخرفه لسنا نوادعه | فيما يجيء به ما حنت الإبل
ر أقلع الدهر جهدى عن مساءتهم | بالمخزيات وإن خفوا وإن جهلوا

ففرح أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - بكتابه والمسلمون ورووا شعره، وراجعه يشكر له ذلك، ويعده بالنصر، وأمر حسانا فراجعه بشعر يتوعد فيه أهل الردة، ويشكر له ثباته أوله :

أتانا ما يقول أخو سحيم | فعزت بالذي قال العيون
فنعم المرء صُهبان بن شِمر | له في قومه حسب ودين

٣٣ - الغُتْمَة: العُجمة، والأغتم الذي لا يُفصح شيئا.

الباب التاسع
في ذكر الخطيب في غير الصلوات

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر من كان خطيب رسول الله - ﷺ :

من «الجماهر» لابن حزم : ثابت بن قيس بن الشماس خطيب رسول الله - ﷺ - وهو ممن شهد له بالجنة .

ومن «الاستيعاب» : كان ثابت بن قيس خطيب الأنصار، ويقال له : خطيب رسول الله - ﷺ - كما يقال لحسان بن ثابت شاعر رسول الله - ﷺ - .

الفصل الثاني : في ذكر نسبه وأخباره.

قال ابن حزم في «الجماهر» : ثابت بن قيس، أبا عبدالرحمن، شهد أحداً وما بعدها من المشاهد، وقتل يوم اليمامة شهيدا في خلافة أبي بكر - رضي الله عنه - .

وروى «النسائي» عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : لما نزلت ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَرْفَعُوا أَصْوَاتَكُمْ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ وَلَا تَجْهَرُوا لَهُ بِالْقَوْلِ كَجَهْرِ بَعْضِكُمْ لِبَعْضٍ أَن تَحْبَطَ أَعْمَالُكُمْ وَأَنتُمْ لَا تَشْعُرُونَ﴾[٣٤].

قال ثابت بن قيس : أنا الذي كنت أرفع صوتي عند رسول الله - ﷺ - وإني أخشى أن يكون الله غضب علي، فحزن واصفر، ففقده النبي - ﷺ - فسأل عنه فقيل : يا نبي الله إنه يقول : إني أخشى أن أكون من أهل النار، وإني كنت أرفع صوتي عند النبي - ﷺ - قال نبي الله - ﷺ - : «هو من أهل الجنة» قال : فكنا نراه يمشي بين أظهرنا رجلا من أهل الجنة .

ومن «السير» لابن إسحاق : لما افتتح رسول الله - ﷺ - مكة، وفرغ من تبوك وأسلمت ثقيف وبايعت ضربت إليه وفود العرب من كل وجه.

قال ابن هشام : حدثني أبو عبيدة : أن ذلك سنة تسع، وأنها كانت تسمى سنة الوفود .

---

٣٤ - سورة الحجرات: ٢ .

قال ابن إسحاق : فقدم عليه عطارد بن حاجب بن زرارة بن عدس التميمي في أشراف بني تميم، فيهن الأقرع بن حابس، والزبرقان بن بدر، وعمرو بن الأهتم وغيرهم ، في وفد عظيم من بني تميم ، فلما دخلوا المسجد نادوا رسول الله ـ ﷺ ـ من وراء حجراته : أن اخرج إلينا يا محمد فآذى رسول الله ـ ﷺ ـ من صياحهم، فخرج إليهم فقالوا : جئناك يا محمد نفاخر فأذن لشاعرنا وخطيبنا؟ قال : «قد أذنت لخطيبكم فليقل» .

فقام عطارد بن حاجب فقال : الحمد لله الذي له علينا الفضل والمن ـ وهو أهله ـ الذي جعلنا ملوكا، ووهب لنا أموالا عظاما، نفعل فيها المعروف، وجعلنا أعزّ أهل المشرق، وأكثره عددا، وأيسره عدة، فمن مثلنا في الناس؟ ألسنا برؤوس الناس وأولى فضلهم ؟ فمن فاخرنا فليعد مثل ما عددنا/ ـ وإنا لو نشاء لأكثرنا الكلام، ولكنا نحيا من الإكثار فيما أعطانا وأنا نعرف بذلك .

أقول هذا لأن تأتوا بمثل قولنا، أو أمرٍ أفضل من أمرنا، ثم جلس فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لثابت بن قيس بن الشماس أخي بني الحارث بن الخزرج : «قم فأجب الرجل في خطبته» فقام ثابت بن قيس فقال : الحمد لله الذي السموات والأرض خلقه، قضى فيهن أمره، وسع كرسيه علمه، ولم يك شيء قط إلا من فضله، ثم كان من قدرته أن جعلنا ملوكاً، واصطفى من خير خلقه رسولا، أكرمه نسباً، وأصدقه حديثاً، وأفضله حسباً، فأنزل عليه كتابه وائتمنه على خلقه، فكان خيره الله من العالمين، ثم دعا الناس إلى الإيمان به، فآمن برسول الله ـ ﷺ ـ المهاجرون من قومه وذوي رحمه، أكرم الناس أحسابا، وأحسن الناس وجوها، وخير الناس فعالا، ثم كان أولّ الخلق إجابة، واستجاب لله حين دعاه رسول الله ـ ﷺ ـ نحن، فنحن الأنصار أنصار الله ووزراء رسول الله، نقاتل الناس حتى يؤمنوا، فمن آمن بالله ورسوله منع ماله ودمه، ومن كفر جاهدناه في الله أبدا، وكان قتله علينا يسيرا .

أقول هذا وأستغفر الله لي وللمؤمنين والمؤمنات والسلام عليكم ورحمة الله .

وقال أبو عمر في «الاستيعاب» : كان على ثابت بن قيس لما قتل يوم اليمامة شهيداً ـ ورضى عنه ـ درع نفيسة، فمر به رجل من المسلمين فأخذها، فبينما رجل من المسلمين نائم إذ أتاه ثابت فقال له : إني أوصيك بوصية ـ إني قتلت أمس، مربي رجل من المسلمين فأخذ درعي، ومنزله في أقصى الناس، وعند خبائه فرس يستنّ في طوله وقد كفأ على الدرع برمة، وفوق البرمة رحل، فأت خالدا فمره أن يبعث إلى درعي فيأخذها، وإذا قدمت المدينة على خليفة رسول الله ـ ﷺ ـ يعني أبا بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ فقل له : إنّ عَلَيَّ من الدين كذا وكذا، وفلان من رقيقي عتيق وفلان. فأتى الرجل خالداً فأخبره، فبعث إلى الدرع فأتى بها، وحدث أبا بكر برؤياه؟ فأجاز وصيته وقال : ولا نعلم أحداً أجيزت وصيته بعد موته غير ثابت بن قيس .

الباب العاشر
في كتاب الجيش

وفيه خمسة عشر فصلا :

الفصل الاول : في أمر النبي - عليه السلام - بكتب الناس وثبوت العمل بذلك في عصره - ﷺ :

روى البخاري بسنده عن حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - قال : قال النبي - ﷺ - : «اكتبوا لي من يلفظ بالاسلام من الناس» فكتبنا له ألفا وخمسمائة رجل، فقلنا . نخاف ونحن ألف وخمسمائة؟ فلقد رأيتنا ابتلينا حتى إن الرجل ليصلي وحده وهو خائف .

وروى مسلم عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : سمعت النبي - ﷺ - يخطب يقول : «لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم ، ولا تسافر المرأة إلا مع ذي محرم» فقام رجل فقال يا رسول الله : إن امرأتي خرجت حاجة ، وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا، قال : «انطلق فحجّ مع امرأتك» .

ورواه البخاري[٣٥] - رحمه الله تعالى - أيضاً . عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال : جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : يا رسول الله إني اكتتبت في غزوة كذا وكذا وامرأتي حاجة قال : «ارجع فحجّ مع امرأتك» .

الفصل الثاني : في ذكر من تولى ذلك في عهده عليه الصلاة والسلام:

قد ثبت في الحديث الذي تقدم عن البخاري ان ممن تولى ذلك حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه . وفي «الاستيعاب» : حذيفة بن اليمان، يكنى: أبا عبدالله، واليمان لقب . . وإنما قيل لأبيه حسيل : اليمان : وإنما سمى اليمان لأنه أصاب في قومه دما فهرب إلى المدينة فحالف بني عبد الأشهل فسماه قومه : اليمان ، لأنه حالف اليمانية .

شهد حذيفة وأبوه حسيل وأخوه صفوان أحداً، وقتل أباه يومئذ بعض المسلمين وهو يحسبه من المشركين، فتصدق ابنه حذيفة بديته على من أصابه من المسلمين .

وقال أبو الفرج الجوزي - رحمه الله تعالى - في «الصفوة» في سبب غيبته عن حضور بدر قال : خرج حذيفة وأبوه فأخذهما كفار قريش فقالوا : إنكما تريدان محمداً! فقالا : ما نريد إلا

---

٣٥ - صحيح البخاري (كتاب الحج) باب حج النساء .

المدينة، فأخذوا منهما عهداً ألا يقاتلا مع النبي - ﷺ - وأن ينصرفا إلى المدينة، فأتيا رسول الله - ﷺ - فأخبراه وقالا: إن شئت قاتلنا معك فقال: «بل تفيان ونستعين بالله عليهم» ففاتهما بدر وشهد حذيفة أحداً وما بعدها.

قال أبو عمر: كان حذيفة من كبار أصحاب رسول الله - ﷺ - وهو الذي بعثه رسول الله - ﷺ - يوم الخندق ينظر إلى قريش فجاءه بخبر رحيلهم، وهو معروف في الصحابة بصاحب سر رسول الله - ﷺ - وكان عمر يسأله عن المنافقين، وينظر إليه عند موت من مات منهم، فإن لم يشهد جنازته حذيفة لم يشهدها عمر.

مات حذيفة سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان في أول خلافة علي، وكان موته بعد أن أتى نعي عثمان إلى الكوفة، ولم يدرك الجمل.

وفي «تاريخ بغداد» للخطيب: ولاه أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنهما - المدائن، فأقام بها إلى حين وفاته سنة ست وثلاثين بعد قتل عثمان بأربعين ليلة.

الفصل الثالث: في ثبوت العطاء في عهد رسول الله - ﷺ -:

روى أبو داود[36] - رحمه الله - تعالى - عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أتاه الفيء[37] قسمه في يومه، فأعطى الآهل حظين، وأعطى الأعزب حظا، فدعينا، وكنت أدعى قبل عمار، فدعيت فأعطاني حظين، - وكان لي أهل - ثم دعى بعدي عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً.

وروى مالك في «الموطأ» - رحمه الله تعالى - عن القاسم بن محمد: أن أبا بكر الصديق - رضي الله عنه - إذا أعطى الناس أعطياتهم يسأل الرجل: هل عندك من مال وجبت عليك فيه الزكاة؟ فإن قال: نعم، أخذ من عطائه زكاة ذلك المال، وإن قال: لا، أسلم إليه عطاؤه ولم يأخذ منه شيئاً.

الفصل الرابع: في وضع عمر - رضي الله عنه - الديوان والسبب لذلك: من تاريخ ابن الاثير: وفي سنة خمس عشرة من الهجرة فرض عمر - رضي الله عنه - الفروض[38] ودوّن الدواوين وأعطى العطايا.

---

٣٦ - سنن أبي داود (كتاب الخراج والإمارة والفيء) باب قسم الفيء.

٣٧ - الفيء لغة: الرجوع، وشرعا: كل مال حصل عليه المسلمون دون قتال.

٣٨ - الفرض: العطية المكتوبة.

ومن «الأحكام السلطانية» للماوردي : اختلف الناس في السبب الذي حمل عمر - رضي الله عنه - على ذلك، فقال قوم : إنه بعث بعثاً وعنده الهرمزان، فقال لعمر: هذا بعث قد أعطيت أهله الأموال فإن تخلف منهم رجل أخل بمكانه، من أين يعلم به؟ فأثبت لهم ديواناً، فسأله عمر عن الديوان حتى فسره له .

وقال آخرون : سببه أن أبا هريرة - رضي الله عنه - قدم بمال منْ البحرين، فقال عمر : ماذا جئت به؟ فقال : خمسمائة ألف درهم، فاستكثره عمر وقال : أتدري ما تقول؟ قال : نعم ، مائة ألف خمس مرات فقال عمر : أطيب هو؟ فقال : لا أدري ، فصعد عمر المنبر فحمد الله وأثنى عليه بما هو أهل له ثم قال : أيها الناس، قد جاءنا مال كثير، فإن شئتم كلناه لكم كيلا ، وإن شئتم عددناه لكم عدا ، فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين قد رأيت الأعاجم يدونوه ديواناً لهم ، فدون أنت ديواناً، فاستشار عمر - رضي الله عنه - المسلمين في تدوين الدواوين : فقال علي - رضي الله عنه - تقسم كل سنة ما اجتمع إليك من المال ولا تمسك منه شيئاً. وقال عثمان - رضي الله عنه - : أرى مالا كثيراً يسع الناس فإن لم يحصلوا حتى يعلم من أخذ ممن لم يأخذ خشيت أن ينتشر الأمر. فقال خالد بن الوليد - رضي الله عنه - قد كنت بالشام فرأيت ملوكا دونوا دواوين، وجندوا أجناداً ، فدون ديوانا وجند جنوداً، فأخذ بقوله، ودعا عقيل بن أبي طالب ومخرمة بن نوفل وجبير بن مطعم، وكانوا من شباب قريش فقال : اكتبوا الناس على منازلهم .

الفصل الخامس : ذكر من تولى كتابة الديوان في عصر عمر - رضي الله عنه : تولى ذلك النفر الثلاثة الذين ذكرهم الماوردي، وهم:

عقيل بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم القرشي الهاشمي يجتمع مع النبي - ﷺ - في عبدالمطلب .

أسلم - رضي الله عنه - قبل الحديبية، وشهد غزوة مؤتة، وكان أسنّ من أخيه جعفر - رضي الله عنه - بعشر سنين، وكان جعفر أسنّ من علي - رضي الله عنهما - بعشر سنين، وكان عقيل أنسب قريش وأعلمهم بأيامها، وكانت له طنفسة تطرح في مسجد رسول الله - ﷺ - ويجتمع إليه في علم النسب وأيام العرب .

وتوفي في خلافة معاوية - رضي الله عنه - :

ومخرمة بن نوفل القرشي :

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» كان من مسلمة الفتح، وكان له سن وعلم بأيام قريش، وكان يؤخذ عنه النسب، وكان أحد علماء قريش، يكنى : أبا صفوان ، وكان شهما أبيا ،

وهو أحد المؤلفة قلوبهم، وممن حسن إسلامه منهم .

مات بالمدينة في زمن معاوية سنة أربع وخمسين وقد بلغ مائة سنة وخمس عشرة، وكف بصره في زمن عثمان ـ رضي الله عنه ـ .

وجبير بن مطعم القرشي النوفلي :

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : يكنى : أبا محمد، وقيل أبا عدي، وكان من أنسب قريش لقريش والعرب قاطبة .

أسلم عام الفتح، وقيل : عام خيبر، وذكره بعضهم في المؤلفة قلوبهم، وفيمن حسن إسلامه منهم، ومات سنة سبع وخمسين في خلافة معاوية .

الفصل السادس : في بيان قولهم في عمر ـ رضي الله عنه ـ : إنه أول من دون الدواوين وفرض الأعطيات .

قلت : قد ثبت بما تقدم من صحيح الحديث في صدر الباب أن النبي ـ ﷺ ـ أمر بكتابة الناس، وأنهم كتبوا في عصره ـ ﷺ ـ وأنه كان ـ ﷺ ـ يقسم الفيء، وأن أبا بكر كان يعطي الناس الأعطيات .

ثم اتفق أهل الأثر وأصحاب الأخبار والسير على أن عمر ـ رضي الله عنه ـ أول من وضع الديوان في الإسلام، وفرض الأعطيات . وهذا غير مخالف لما تقدم، فإنهم يعنون أنه أول من دون الدواوين للعطاء ورتب الناس فيها وقدر الأعطيات، ولأن كتابة الناس في عصر النبي ـ ﷺ ـ إنما كانت في أوقات، نحو كتبهم حين أمر حذيفة ـ رضي الله عنه ـ بإحصاء الناس، ونحو كتب من تعين منهم في بعث من البعوث كما في خبر ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ .

وكذلك العطاء في عصره ـ ﷺ ـ لم يكن في وقت معين، ولا مقداراً معيناً .

فلما كانت خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ وكثر الناس، وجبيت الأموال، وفرضت الأعطيات، وتأكدت الحاجة إلى ضبطهم، وضع الديوان بعد مشاورته للصحابة ـ رضي الله عنه ـ .

وهذا كما قالوا في عثمان ـ رضي الله عنه ـ إنه أول من جمع مصحف القرآن، وقد كان أبو بكر ـ رضي الله عنه ـ جمعه في صحف، وبقيت تلك الصحف عند حفصة ـ أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ إلى زمن عثمان ـ رضي الله عنه ـ .

وكان جماعة من الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ قد جمعوه أيضاً قبل ذلك، ومن أشهرهم :

عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ .

قال أبو عمر بن عبدالبر : إن رجلا جاء إلى عمر وهو بعرفات ، فقال : جئتك من الكوفة ، وتركت بها رجلاً يملي المصاحف عن ظهر قلب[٣٩]، فغضب لذلك عمر غضباً شديداً، وقال : ويحك من هو ؟ قال : عبدالله بن مسعود، فذهب عنه ذلك الغضب، وسكن، وعاد إلى حاله ، وقال : والله ما أعلم من الناس أحداً هو أحق بذلك منه .

وقالوا : إن عثمان ـ رضي الله عنه ـ حين أكمل كتب المصحف أمر بانتزاع ما عند الصحابة من المصاحف، فانتزعت إلا مصحف عبدالله بن مسعود .

فهذا يدل على أنه قد كانت مصاحف جمعت قبل مصحف عثمان، وإنما نسبوا ذلك إليه لأنه المصحف الذي بعثت نسخه إلى الأمصار، وأتم المسلمون به في جميع الأقطار .

الفصل السابع : في معنى الديوان والزمام :

أما «الديوان» فقال ابن السيد في «الاقتضاب» الديوان : أسم أعجمي أصله : دِوَّان بواو مشدودة فقلبت الواو الأولى منهما ياء لانكسار ما قبلها بدليل قولهم في جمعه : دواوين ، وفي تصغيره : دويوين فرجعت الواو حين ذهبت الكسرة، قال : ومن العرب من يقول في جمعه دياوين بالياء، وأنشد:

عداني أن أزورك أمّ عمرو دياوين تنفّق بالمداد

وقال ابن قتيبة «في صناعة الكتابة» : وإنما جمعوه على لفظه، قال : وداله بالكسر ولا تفتح .

قال ابن السيد : وفي ديوان شذوذ عما عليه جمهور الأسماء في الاعتلال، قال: والأصل في تسميتهم الديوان ديوانا: أن كسرى أمر كتّابه أن يجتمعوا في دار واحدة ويعملوا حساب السواد في ثلاثة أيام وأعجلهم فيه، فأخذوا في ذلك واطّلع عليهم لينظر ماذا يصنعون فنظر إليهم يحسبون بأسرع ما يمكن وينسخون كذلك، فعجب من كثرة حركتهم فقال : أي ديوانه : ومعناه: هؤلاء مجانين، وقيل : معناه : شياطين فسمّى موضعهم ديوانا، واستعملته العرب وجعل كلّ محصّل من كلام أو شعر ديوانا .

---

٣٩ ـ بمعنى: حفظة من غير كتاب .

وروى عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ : أنه قال : إذا قرأتم شيئا من القرآن ولم تعرفوا ما غريبه، فاطلبوه في شعر العرب فإنه ديوانها .

وأما «الزمام» فقال علي بن خيره الميورقي في كتابه «ترتيب الأعمال». إنما قيل له : زمام لأنه مشتق من زمام الناقة، الذي هو مانعها من إرادة هواها، وقاصرها على المكان الذي علقت فيه، قال : وكذلك الزمام سمى زماماً : لحصر الأمور فيه، وزَمِّها وعَقْلِها عن التلف، وخشية النسيان لها، واتقاء الغفلة فيها، قال : وقيل للزمام : ديوان لأنه جعل كالكتاب الذي تدوّن فيه المعاني والعلوم، وتبين لتعلم ولتخفظ في كل وقت، فهو مدون لتقيد الأشياء والمعاني التي يخشى عليها النسيان .

الفصل الثامن : بمن يبدأ وقت كتب الديوان :

ذكر الماوردي في «الأحكام السلطانية» أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ حين أراد وضع الناس في الديوان قال : بمن أبدأ؟ فقال له عبدالرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ : ابدأ بنفسك، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : أذكر أني حضرت رسول الله ـ ﷺ ـ وأنه يبدأ ببني هاشم وبني المطلب، فبدأ عمر ـ رضي الله عنه ـ بهم ثم بمن يليهم من بينهم من قريش بطنا بعد بطن حتى استوفى قبائل قريش، ثم انتهى الى الأنصار، فقال عمر : ابدأوا برهط سعد بن معاذ الآوس ثم بالأقرب فالأقرب من سعد .

واستقر ترتيب الناس في الديوان على تقدم النسب المتصل برسول الله ـ ﷺ .

قال الماوردي : الترتيب المعتبر في الديوان عام وخاص .

فالترتيب العام ترتيب القبائل والأجناس حتى تتميز كل قبيلة من غيرها كل جنس بمن خالفه، ولا يخلو حالهم من أن يكونوا عربا أو غيرهم، فإن كانوا عربا ترتبت قبائلهم بالقربى من رسول الله ـ ﷺ ـ كما فعل عمر ـ رضي الله عنه ـ فتقدم عدنان على قحطان لأن النبوة في عدنان، وعدنان يجمع ربيعة ومضر، فتقدم مضر على ربيعه لأن النبوة في مضر، ومضر تجمع قريشا وغيرهم، فتقدم قريش لأن النبوة فيهم وقريش تجمع بني هاشم وغيرهم، فتقدم بنو هاشم لان النبوة فيهم، فيكون بنو هاشم قطب الترتيب .

وإن كانوا غير عرب فإن كانت لهم سابقة في الإسلام ترتبوا عليها، وإن لم يكن سابقة ترتبوا بالقربى من ولي الأمر، فان تساووا فبالسبق إلى الطاعة .

والترتيب الخاص في ترتيب الواحد بعد الواحد : فيترتب بالسابقة في الإسلام، فإن تكافئوا في السابقة ترتبوا بالدين، فإن تقاربوا ترتبوا بالسن، فإن تقاربوا في السن ترتبوا بالشجاعة، فإن

تقاربوا فيها فولى الأمر مخير، إن شاء رتبهم بالقرعة أو رتبهم على رأيه واجتهاده .

الفصل التاسع : من كم يجيز الإمام من يرسم في الديوان :

روى «الترمذي» عن نافع عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : عرضت[40] على رسول الله - ﷺ - في جيش وأنا ابن أربع عشرة فلم يقبلني ، ثم عرضت عليه من قابل في جيش وأنا ابن خمس عشرة فقبلني .

قال نافع : فحدثت بهذا الحديث عمر بن عبدالعزيز - رضي الله عنه - فقال : هذا حد ما بين الصغير والكبير، ثم كتب أن يفرض لمن بلغ الخمس عشرة.

الفصل العاشر : في عرض الناس في كل سنة :

ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» عند ذكر سمرة بن جندب : أن رسول الله - ﷺ - كان يعرض غلمان الأنصار في كل عام ، فمر به غلام فأجازه في البعث ، وعرض عليه سمرة بن جندب من بعده فرده ، فقال سمرة: يا رسول الله لقد، أجزت غلاما ورددتني، ولو صارعته لصرعته، قال : فصارع فصارعته فصرعته، فأجازني في البعث .

الفصل الحادي عشر : في العريش يبنى للرئيس يشرف منه على عسكره :

قال الهروي : الوشيع : عريش يبنى للرئيس في العسكر يشرف منه على عسكره .

وكان أبو بكر - رضي الله عنه - مع رسول الله - ﷺ - في الوشيع - يعني العريش - يوم بدر .

وفي «الروض الأنف» العريش: كل ما علاك وأظلك من فوقك، فإن علوته أنت فهو عرش لك لا عريش .

الفصل الثاني عشر : في الدعاء وقت العرض[41]:

قد تقدم في فصل ثبوت العطاء في عهد رسول الله - ﷺ - وهو الفصل الثالث من هذا الباب ما رواه أبو داود عن عوف بن مالك - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه ، فأعطى الآهل حظين، وأعطى الأعزب حظًا ، فدعينا ، وكنت أدعى قبل عمار، فدعيت فأعطاني حظّين، وكان لي أهل، ثم دعا بعدي عمار بن ياسر، فأعطى حظا واحداً .

---

٤٠ - عرضت الجند: نظرت حالهم .
٤١ - العَرْض: المتاع.

الفصل الثالث عشر : في وقت العطاء :

ذكر الشيرازي في كتابه «طبقات الفقهاء» : أن أبا الزناد عبدالله بن ذكوان مولى رملة بنت ربيبة ـ وفد على هشام بن عبدالملك بن مروان بحساب ديوان المدينة ، فسأل هشام ابن شهاب : أي شهر كان يخرج فيه العطاء لأهل المدينة؟ فقال : لا أدري .

الفصل الرابع عشر : في دفع العروض في العطاء:

روى البخاري[٤٢] عن المسور بن مخرمة ـ رضي الله عنه : أن أباه مخرمة قال له : يا بني بلغني أن النبي ـ ﷺ ـ قدمت عليه أقبية فهو يقسمها ، فاذهب بنا إليه ، فذهبنا ، فوجدنا النبي ـ ﷺ ـ في منزله ، فقال لي : يا بني ادع لي النبي ـ ﷺ ـ فاعظمت ذلك ! فقلت : ادعو لك رسول الله؟ فقال : يا بني إنه ليس بجبار ، فدعوته فخرج وعليه قباء[٤٣] من ديباج مزرر بالذهب ، فقال : «يا مخرمة هذا خبأته لك» فأعطاه إياه .

وذكر ابن المنذر في «الأشراف» عن علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه : أنه كان يأخذ الجزية من كل ذي صنع : من صاحب الإبر إبراً ، ومن صاحب المسال مسالاً ، ومن صاحب الحبال حبالاً ، ثم يدعو العرفاء فيعطيهم الذهب والفضة فيقسمونه ، ثم يقول: خذوا هذا فاقتسموه فيقولون : لا حاجة لنا فيه ، فيقول: أخذتم خياره وتركتم علي في شراره لتحملنّه .

الفصل الخامس عشر : في الرجل يموت بعد أن يستوجب العطاء أو بعضه :

ذكر أبو عبيد في «كتاب الأموال» أن رجلا مات بعد ثمانية أشهر من السنة فأعطاه عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ثلثي عطائه .

وذكر أبو عبيد أيضاً : قال الزبير لعثمان ـ رضي الله عنهما ـ بعد ما مات عبدالله بن مسعود : أعطني عطاء عبدالله ، فعيال عبدالله أحق به من بيت المال ، فأعطاه خمسة عشر الفا .

وذكر أبو عبيد أيضاً عن عمر بن عبدالعزيز ـ رضي الله عنه ـ أنه كان إذا استوجب الرجل عطاءه ثم مات أعطاه ورثته .

وفي «الاستيعاب» ذكر الزبير بن بكار بسنده عن أبي وجزة عن أبيه قال : حضرت الخنساء بنت عمرو بن الشريد السلمية حرب القادسية ومعها بنوها : أربعة رجال : فقالت لهم من أول الليل : يا بني إنكم أسلمتم طائعين ، وهاجرتم مختارين ، والله الذي لا إله غيره إنكم لبنو رجل

---

٤٢ ـ صحيح البخاري (كتاب اللباس) .

٤٣ ـ قبوت الشيء قبوا: إذا جمعته بأصابعك، وبه سمى القباء لاجتماع أطرافه.

واحد كما أنتم بنو امرأة واحدة، ما خنت أباكم، ولا فضحت خالكم، ولا هجنت حسبكم، ولا غيرت نسبكم، وقد تعلمون ما أعد الله للمسلمين من الثواب الجزيل في حرب الكافرين، واعلموا أن الدار الباقية خير من الدار الفانية، يقول الله عز وجل: ﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلْحَيُّ ٱلْقَيُّومُ ﴾[44] فإذا اصبحتم غدا إن شاء الله تعالى فاغدوا إلى قتال عدوكم مستبصرين، وبالله على أعدائه مستنصرين، فإذا رأيتم الحرب قد شمرت عن ساقها، واضطرمت لظى على سياقها، وجللت نارا على أوراقها، فتيمموا وطيسها، وجالدوا رئيسها عند احتدام خميسها[45]، تظفروا بالغنى والكرامة في دار الخلود والمقامة، فخرج بنوها قابلين لنصحها، عازمين على قولها، فلما أضاء لهم الصبح باكروا مراكزهم وقاتلوا حتى قتلوا.

فبلغها الخبر فقالت: الحمدلله الذي شرفني بقتلهم، وأرجو من ربي أن يجمعني بهم في مستقر رحمته.

وكان عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - يعطي الخنساء أرزاق أولادها الأربعة، لكل واحد مائتي درهم، حتى قبض - رضي الله عنه.

---

٤٤ - سورة آل عمران: ٢.

٤٥ - تعبير للدلالة على شدة الحرب.

الباب الحادي عشر
في ذكر العرفاء[٤٦]

روى البخاري[٤٧] ـ رحمه الله تعالى ـ عن مروان بن الحكم مسور بن مخرمة ـ رضي الله عنهما ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين فسألوه أن يردّ إليهم أموالهم وسبيهم، فقال لهم رسول الله ـ ﷺ :

«أحبّ الحديث إليّ أصدقه، فاختاروا إحدى الطائفتين : إما السبى وإما المال» وقد كنت استأنيت بهم، وقد كان رسول الله ـ ﷺ ـ انتظر آخرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف، فلما تبين لهم أن رسول الله ـ ﷺ ، غير راد إليهم إلا إحدى الطائفتين قالوا : فإنا نختار سبينا، فقام رسول الله ـ ﷺ ـ في المسلمين فأثنى على الله بما هو أهله ثم قال :

أما بعد فإن إخوانكم هؤلاء قد جاءوا تائبين، وإني قد رأيت أن أرد إليهم سبيهم، فمن أحب أن يطيب فليفعل، ومن أحب منكم أن يكون على خطه حتى نعطيه أياه من أول ما يفىء الله علينا فليفعل» .

فقال الناس : قد طيبنا ذلك لرسول الله ـ ﷺ ـ فقال لهم رسول الله ـ ﷺ ـ : إنا لا ندري من أذن منكم في ذلك ممن لم يأذن، فارجعوا حتى يرفع إلينا عرفاؤكم أمركم» .

فرجع الناس فكلمهم عرفاؤهم ثم رجعوا إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فأخبروه أنهم قد طيبوا وأذنوا .

---

٤٦ ـ العرفاء: رؤساء الأجناد وقوادهم، ولعلهم سموا بذلك لأنهم بهم يتعرف أحوال الجيش .
٤٧ ـ البخاري (كتاب الوكالة) باب إذا وهب شيئا لوكيل.

الباب الثاني عشر
في الرجل يدعو الناس وقت العرض

قد تقدم في الفصل الثالث والفصل الثاني عشر من باب كاتب الجيش : أن أبا داود رحمه الله تعالى ـ روى عن عوف بن مالك ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان أتاه الفيء قسمه من يومه، فأعطى الآهل حظين، وأعطى الأعزب حظا، فدعيت ـ وكنت أدعى قبل عمار ـ فأعطاني حظين ـ وكان لي أهل ـ ثم دعى بعدى عمار بن ياسر فأعطى واحدا .

في دليل على اتخاذ من يدعو الناس وقت العرض .

الباب الثالث عشر
في ذكر المحاسب

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : في محاسبة النبي - ﷺ - عامله على الصدقة :

روى البخاري[٤٨] رحمه الله تعالى - عن أبي حميد الساعدي - رضي الله عنه - قال : استعمل رسول الله - ﷺ - رجلا من الأزد على صدقات، بني سليم يدعى : ابن اللّتبيةّ، فلما جاء حاسبه .

وروى مسلم - رحمه الله تعالى - عن أبي حميد الساعدي أيضاً - رضي الله عنه - قال : استعمل رسول الله - ﷺ - رجلا على صدقات بني سليم يدعى : ابن اللتبية، فلما جاء حاسبه، قال : هذا مالكم وهذا هدية، فقال رسول الله - ﷺ - : «فهلا جلست في بيت أبيك وأمك حتى تأتيك هديتك إن كنت صادقا» ثم خطبنا فحمد الله وأثنى عليم ثم قال :

«أما بعد فإني أستعمل الرجل منكم على العمل مما ولاني الله فيأتيني فيقول : هذا مالكم وهذا هدية أهديت لي، أفلا جلس في بيت أبيه وأمه حتى تأتيه هديته إن كان صادقاً ؟ والله لا يأخذ أحد منكم منها شيئا بغير حقه إلا لقى الله - عز وجل - بحمله يوم القيامة، فلأعرفن أحداً منكم لقى الله يحمل بعيراً له رغاء، أو بقرة لها خوار أو شاة تيعر» ثم رفع يديه حتى رئى بياض ابطيه» يقول : «اللهم هل بلغت بصر عينى وسمع أذني» .

الفصل الثاني : في محاسبة أبي بكر - رضي الله عنه :

قال ابن قتيبة في كتاب «عيون الأخبار» قدم معاذ - رضي الله عنه - من اليمن بعد وفاة النبي - ﷺ - على أبي بكر - رضي الله عنه - فقال له : ارفع حسابك فقال : أحسابان : حساب من الله وحساب منكم؟ لا والله لا ألي لكم عملا أبداً .

الفصل الثالث : في استقدام عمر - رضي الله عنه - عماله في كل سنة ومحاسبته لهم : قال أبو الربيع بن سالم في كتابه «الاكتفاء» كان عمر - رضي الله عنه - ملازماً للحج في سنى خلافته كلها» وكان من سيرته أن يأخذ عماله بموافاته كل سنة في موسم الحج ليحجزهم بذلك عن

---

٤٨ - البخاري (كتاب الهبة وفضلها) باب من لم يقبل الهدية لعلّة.

الرعية، ويحجز عنهم الظلم، ويتعرف أحوالهم في قرب، وليكون للرعية وقت معلوم ينهون إليه شكاويهم".

وقال المظفر في كتابه المنسوب إليه : كان عمر - رضي الله عنه - يحاسب سعداً - رضي الله عنه - فيغضب فيقول عمر - رضي الله عنه - : عزمت عليك ألا تدعو على أخيك ويضاحكه، وإذا ذهب غضبه، قال : تعال نتحاسب فإنه اليوم أيسر عليك من غد .

قلت : وسعد هذا الذي ذكره هو سعد بن أبي وقاص القرشي الزهري - رضي الله عنه - أحد العشرة أصحاب رسول الله - ﷺ - المشهود لهم بالجنة - رضى الله تعالى عنهم - وإنما قال عمر - رضي الله عنه - عزمت عليك ألا تدعو على أخيك لأنه كان مجاب الدعوة .

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : وذلك أن رسول الله - ﷺ - قال : «اللهم سدد سهمه وأجب دعوته» فكان مشهوراً بذلك تخاف دعوته وترجى لاشتهار إجابتها عندهم .

الجزء الرابع
في العمالات الاحكامية وما ينضاف اليها

وفيه سبعة عشر باباً

- الباب الأول : في الامارة على النواحي .
- الباب الثاني : في القاضي .
- الباب الثالث : في صاحب المظالم .
- الباب الرابع : في قاضي الانكحة .
- الباب الخامس : في الشهادة وكتابة الشروط .
- الباب السادس : في فارض المواريث .
- الباب السابع : في ذكر فارض النفقات .
- الباب الثامن : في الوكيل في غير الامور المالية .
- الباب التاسع : في البصير بالبناء .
- الباب العاشر : في القسام .
- الباب الحادي عشر : في المحتسب .
- الباب الثاني عشر : في المنادي وهو الذي يقال لصوته البريح .
- الباب الثالث عشر : في صاحب العمى في المدينة، ويسمى بالغرب : الحاكم .
- الباب الرابع عشر : في الرجل يتولى حراسة ابواب المدينة في زمن الهرج .
- الباب الخامس عشر: في الرجل يكون ربيئة لأهل المدينة في زمن الهرج .
- الباب السادس عشر: في السجان .
- الباب السابع عشر : في الميقيمين للحدود .

الباب الأول
في الإمارة على النواحي

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من ولاة رسول الله - ﷺ :

الأمراء الذين بعثهم رسول الله - ﷺ - على الجهات كثيرون، واقتصر منهم على إثنين خاصة طلباً للايجاز، وهم أمير مكة - شرفها الله تعالى - وأمير اليمن .

أمير مكة - شرفها الله تعالى

قال ابن اسحاق في «السير» : خرج رسول الله - ﷺ - يريد لقاء هوازن ومعه اثنا عشر ألفا : عشرة الآف من أصحابه الذين خرجوا معه ففتح الله بهم مكة وألفان من أهل مكة، واستعمل رسول الله - ﷺ - عتّاب بن أسيد بن أبي العيص بن أمية بن عبدشمس على مكة، أميراً على من تخلف عنه من الناس .

وفي «السير لابن جماعة : أمر رسول الله - ﷺ - عتاب بن أسيد على مكة وإقامة الموسم والحج بالمسلمين سنة ثمان.، وهو دون العشرين سنة في سنه .

أمير اليمن

قال ابن فتحون في «الذيل» : باذن، ويقال : بادام : ملك اليمن .

ذكر البارودي إسلامه واستعمال النبي - ﷺ - إياه على اليمن، واستعماله شهرا ابنه على عمله بعد وفاة أبيه .

وذكر الثعالبي : أنه أول من أسلم من ملوك العجم، وأول أمير في الإسلام على اليمن .

الفصل الثاني : في ذكر نسبهم وأخبارهم :

عتاب بن أسيد

في «الاستيعاب» عتّاب بن أسيد القرشي الأموي. يكنى : أبا عبدالرحمن .
أسلم يوم فتح مكة، واستعمله النبي - ﷺ - على مكة عام الفتح في حين خروجه إلي حنين، فأقام للناس الحج تلك السنة وهي سنة ثمان، ولم يزل أميراً على مكة، حتى قبض رسول الله - ﷺ - وأقره أبو بكر عليها، فلم يزل عليها إلى أن مات، وكان عتاب رجلاً صالحاً خيراً فاضلاً .

روى عنه عمرو بن أبي عقرب قال : سمعت عتاب بن أسيد يقول وهو يخطب مسندا ظهره إلى الكعبة يحلف : ما أصبت في عملي الذي بعثني عليه رسول الله - ﷺ - إلا ثوبين كسوتهما مولاى : كيسان .

قال أبو عمر : كانت وفاته فيما قال الواقدي : يوم مات أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - قال : ماتا في يوم واحد .

وقال محمد بن سلام وغيره : جاء نعي أبي بكر - رضي الله عنه - مكة يوم دفن عتاب بن أسيد بها .

وقال الزمخشري في «الكشاف» : إن رسول الله - ﷺ - استعمل عتاب بن أسيد على أهل مكة وقال : «انطلق فقد استعملتك على أهل الله» فكان شديداً على المريب ليناً على المؤمن، وقال : لا والله لا أعلم متخلفاً يتخلف عن الصلاة في جماعة إلا ضربت عنقه فإنه لا يتخلف عن الصلاة إلا منافق، فقال أهل مكة : يا رسول الله لقد استعملت على أهل الله عتاب بن أسيد أعرابياً جافياً! فقال ﷺ : «إني رأيت فيما يرى النائم كأن عتاب بن أسيد أتى باب الجنة فأخذ بحلقه الباب فقلقلها[1] قلقالاً شديداً حتى فتح له فدخلها» .

باذان

في «السير» لا بن جماعة : باذان، ويقال بادام بن ساسان بت فلاش بن الملك جاماست بن الملك فيروز بن الملك يزدجرد بن الملك بهرام جور الفارسي .

أمرّه رسول الله - ﷺ - بعد موت كسرى على اليمن كلها، فهو أول أمير في الإسلام على اليمن، وأول من أسلم من ملوك العجم، ومات في حياة النبي - ﷺ - فولى ابنه شهر بن باذان على صنعاء وأعمالها فقط .

١ - قلقل الشيء: حركه .

الباب الثاني
في القاضي

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في قضاء رسول الله ـ ﷺ ـ بين الناس :

روى مالك في «الموطأ» عن أم سلمة زوج النبي ـ ﷺ ـ : أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إلى فلعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته[٢] من بعض ، فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذن منه شيئا فإنما أقطع له قطعة من النّار» .

الفصل الثاني : في ذكر قضاة رسول الله ـ ﷺ :

عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ

في «سنن الترمذي» [٣] أن عثمان قال لعبد الله بن عمر ـ رضي الله عنه ـ : اذهب فاقض بين الناس، قال : أو تعافيني يا أمير المؤمنين؟ قال : وما تكره من ذلك وقد كان أبوك يقضي ؟

قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «من كان قاضيا فقضى بالعدل فبالحريّ أن ينقلب منه كفافا» قال وأرجو بعد ذلك . . وفي الحديث قصة .

قال أبو بكر بن العربي في «عارضة الأحوذى» : قول أبي عيسى : وفي الحديث قصة هو ما وقع في نسخ الترمذي : أن عثمان قال لأبن عمر : اقض بين الناس، قال لا أقضي بين رجلين، قال : إن أباك كان يقضي، قال إن أبي يقضي فإن أشكل عليه شيء سأل رسول الله ـ ﷺ ـ فإن أشكل على رسول الله ـ ﷺ ـ سأل جبريل، وإني لا أجد من أسأل وقد سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «من عاذ بالله فقد عاذ» وإنى أعوذ بالله منك أن تجعلني قاضياً، فأعفاه، وقال: لا تخبرن أحداً .

قال أبو بكر بن العربي : قول عثمان لعبدالله بن عمر : إن أباك كان قاضياً، يعني لرسول الله ـ ﷺ ـ وكذلك روى عنه، ولم يرد به عثمان قضاءه في خلافته ولا فهم عنه ذلك عبدالله بن عمر ، ولذلك قال له : كان أبي إذا أشكل عليه أمر سأل رسول الله ـ ﷺ ـ ، فهذا يدل على أن ذلك كان

---

٢ ـ ألحن بحجته : أي فطن لها .

٣ ـ جامع الترمذي (باب الأحكام عن رسول الله ﷺ) باب ما جاء عن رسول الله ﷺ في القاضي.

في حياته، ولو أراد بذلك الخلافة لقال له : إن أبي كان خليفة ليس فوقه متعقب عليه، فكيف يحتج به في ولاية متعقب متوقف .

علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب» بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ إلى اليمن وهو شاب ليقضي بينهم فقال : يا رسول الله إني لا أدري ما القضاء؟ فضرب رسول الله ـ ﷺ ـ صدره وقال : «اللهم اهد قلبه وسدد لسانه» قال علي.فوالله ما شككت بعدها في قضاء بين اثنين .

وروى أبو داود[4] ـ رحمه الله تعالى ـ عن علي قال : بعثني رسول الله ـ ﷺ ـ قاضياً وأنا حدث السن ولا علم لي بالقضاء، فقال : «إن الله سيهدي قلبك ويثبت لسانك فإذا جلس بين يديك الخصمان فلا تقضين حتى تسمع من الآخر كما سمعت من الأول، فإنه أحرى أن يتبين لك القضاء» قال : فما زلت قاضياً أو ما شككت في قضاء بعد .

وقال أبو عمر في «الاستيعاب» قال رسول الله ـ ﷺ ـ في أصحابه رضوان الله عليهم : أقضاهم علي بن أبي طالب» .

معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب» بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ قاضياً إلى الجَنَد[5] من اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام، ويقضي بينهم، وجعل إليه قبض الصدقات من العمال الذين باليمن، وذلك عام فتح مكة .

وكان فتح مكة في السنة الثامنة من الهجرة، ولم يختلف في ذلك .

وروى أبو داود ـ رحمه الله تعالى ـ عن أناس من أهل حمص من أصحاب معاذ ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ لما أراد أن يبعثه إلى اليمن قال كيف تقضي إذا عرض لك القضاء؟» قال : «أقضي بكتاب الله، قال «فان لم تجد كتاب الله؟ قال فبسنة رسول الله، قال «فإن لم تجد سنة رسول الله ـ ﷺ ـ ولا في كتاب الله؟» قال أجتهد رأيي ولا آلو[6]، فضرب رسول الله ـ ﷺ ـ صدره وقال : «الحمدلله الذي وفق رسول رسول الله ـ ﷺ ـ لما يُرْضِى رسول الله» .

---

٤ ـ سنن أبي داود (كتاب الأقضية) باب كيف القضاء .
٥ ـ الجَنَد: موضع باليمن.
٦ ـ ولا آلو: ولا أقصر .

الفصل الثالث : فيس ذكر أنسابهم وأخبارهم :

عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

قد تقدم ذكره في باب الوزير بما أغنى عن الإعادة هنا والحمدلله كثيراً .

علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» علي بن أبي طالب بن عبدالمطلب بن هاشم بن عبدمناف بن قصي القرشي الهاشمي، يكنى : أبا الحسن .

وقال ابن إسحاق : أول من آمن بالله ورسوله محمد - ﷺ - من الرجال علي بن أبي طالب .

قال : وسئل محمد بن كعب القرظي عن أول من أسلم علي أو أبو بكر؟ قال : سبحان الله : علي أولهما إسلاماً ، وإنما شبه على الناس لأن علياً أخفى إسلامه من أبي طالب، وأسلم أبو بكر وأظهر إسلامه، ولا شك عندنا أن عليا أولهما إسلاماً .

وعن ابن عمر : أسلمعلي بن أبي طالب وهو ابن ثلاث عشرة سنة، وتوفى وهو ابن ثلاث وستين سنة .

وقال علي - رضي الله عنه - :-

صليت مع رسول الله - ﷺ - كذا وكذا، لا يصلي معه غيري إلا خديجة : وأجمعوا أنه صلى للقبلتين، وهاجر وشهدا بدراً والحديبية وسائر المشاهد، وقام فيها المقام المكرم، وكان لواء رسول الله - ﷺ - في يده في مواطن كثيرة ولم يتخلف عن مشهد شهده رسول الله - ﷺ - منذ قدم المدينة إلا تبوك فإنه خلفه رسول الله - ﷺ - على المدينة وعلى عياله بعده، وقال له : «أنت منى بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» .

وآخى رسول الله - ﷺ - بين المهاجرين، ثم آخى بين المهاجرين والانصار، وقال في كل واحدة منهما لعلي - رضي الله عنه - : إنه أخي في الدنيا والاخرة، وآخي بينه وبين نفسه .

وروى بريدة وأبو هريرة وجابر والبراء بن عازب وزيد بن أرقم، كل واحد منهم عن النبي - ﷺ - أنه قال يوم غدير خم : «من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه» وبعضهم لا يزيد على : «من كنت مولاه فعلي مولاه».

وروى سعد بن أبي وقاص وأبو هريرة وسهل بن سعد وبريدة الأسلمي وأبو سعيد الخدري وعبدالرحمن بن عمرو وعمران بن الحصين وسلمة بن الأكوع، كلهم لمعنى واحد عن النبي - ﷺ - أنه قال يوم خيبر : «لأعطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله، ويحبه الله ورسوله ليس بفرار يفتح

الله على يديه» ثم دعا بعلي وهو أرمد فتفل في عينيه وأعطاه الراية، ففتح الله عليه، وهي كلها آثار ثابتة .

وعن زر بن حبيش قال : جلس رجلان يتغذيان ومع أحدهما خمسة أرغفة ومع الآخر ثلاثة ارغفة، فلما وضعا الغداء بين أيديهما مر بهما رجل فسلم، فقالا : اجلس للغداء، فجلس وأكل معهما واستوفوا في أكلهم الأرغفة الثمانية، فقام الرجل وطرح إليهما ثمانية دراهم، وقال : خذا هذا عوضا مما أكلت لكما ونلته من طعامكما، فتنازعا، وقال صاحب الخمسة الأرغفة : لي خمسة دراهم ولك ثلاثة دراهم، فقال صاحب الأرغفة الثلاثة لا أرضى إلا أن تكون الدراهم بيننا نصفين وارتفعا إلى أمير المؤمنين عليّ بن أبي طالب فقصا عليه قصتهما .

فقال لصاحب الثلاثة : قد عرض عليك صاحبك ما عرض وخبزه أكثر من خبزك فارض بالثلاثة؟ فقال : لا والله لا رضيت منه إلا بمرّ الحق، فقال علي: ليس لك في مر الحق إلا درهم، وله سبعة، فقال الرجل : سبحان الله يا أمير المؤمنين : هو يعرض علي ثلاثة فلم أرض، وأشرت علي بأخذها فلم أرض، وتقول لي الآن : إنه لا يجب في مر الحق إلا درهم واحد، فقال له علي : عرض صاحبك أن تأخذ الثلاثة صلحا فقلت : لا أرضى إلا بمر الحق، ولا يجب لك في مر الحق إلا درهم واحد، فقال له الرجل : فعرفني بالوجه في مر الحق حتى أقبله . . . فقال له علي ـ رضي الله عنه ـ : أليس الثمانية الارغفة أربعة وعشرين ثلثا أكلتموها وأنتم ثلاثة أنفس ولا يعلم الأكثر منكم أكلا ولا الأقل فتحملون في أكلكم على السواء، قال : بلى، قال : فأكلت أنت ثمانية أثلاث وإنما لك تسعة أثلاث، وأكل صاحبك ثمانية أثلاث وله خمسة عشر ثلثا، أكل منها ثمانية ويبقى له سبعة وأكل لك واحداً من تسعة، فلك واحد بواحدك وله سبعة .

فقال الرجل : رضيت الان .

قال أبو عمر ـ رحمه الله تعالى ـ : وفضائله لا يحيط بها كتاب، وقد أكثر الناس من جمعها، وبويع له بالخلافة ـ رضي الله عنه ـ يوم قتل عثمان ـ رضي الله عنه ـ ورحمه ـ .

اجتمع على بيعته المهاجرون والأنصار، وتخلف عن بيعته منهم نفر فلم يهجهم ولم يكرههم، وسئل عنهم فقال : أولئك قوم قعدوا عن الحق ولم يقوموا مع الباطل، وفي رواية أخرى : أولئك قوم خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل .

ومن كامل التاريخ : وكان أول من بايعه طلحة بن عبيد الله ـ رضي الله عنه ـ فنظر إليه حبيب بن ذؤيب فقال : إنا لله! اول من بدأ بالبيعة يد شلاء! لا يتم هذا الأمر .

قال أبو عمر في «الاستيعاب». أبلى طلحة يوم أحد بلاءً حسناً، ووقى رسول الله - ﷺ - بنفسه، واتقى عنه النبل بيده حتى شلت إصبعه .

وروى البخاري - رحمه الله تعالى - عن قيس بن أبي حازم قال : رأيت يد طلحة التي وقى بها النبي - ﷺ - قد شلت .

وقال أبو عمر : لما تعاقد الخوارج على قتل علي - رضي الله عنه - وعمرو بن العاص ومعاوية ابن أبي سفيان، وخرج منهم ثلاثة نفر لذلك، كان عبدالرحمن بن ملجم - لعنه الله - هو الذي اشترط قتل علي - رضي الله عنه - فدخل الكوفة عازماً على ذلك، واشترى لذلك سيفا بألف وسقاه السم - فيما زعموا - حتى لفظه، وكان في خلال ذلك يأتي علياً - رضي الله عنه - ويسأله ويستحمله فيحمله إلى أن وقعت عينه على قطام امرأة من بني عجل بن لجيم، وكانت ترى رأى الخوارج، وكان عليّ قتل أباها وإخوتها بالنهروان، وكانت امرأة رائعة جميلة فأعجبته ووقعت في نفسه فخطبها فقالت : قد آليت الا أتزوج إلا على مهر لا أريد سواه، فقال : وما هو؟ قالت: ثلاثة الآف وقتل عليّ بن أبي طالب، فقال: والله لقد قصدت لقتل عليّ بن أبي طالب والفتك به، وما أقدمني هذا المصر غير ذلك، ولكن لما رأيتك آثرت تزويجك، فقالن: ليس إلا الذي قلت لك، فقال لها: وما يغنيك أويغنيني منك قتل علي، وأنا أعلم إني إن قتلته لم أفلت، فقالت له : إن قتلته ونجوت فهو الذي أردت تبلغ شفاء نفسي ويهنك العيش معي، وإن قتلت فما عند الله خير من الدنيا وما فيها، فقال لها: لك ما اشترطت، ولقى ابن ملجم شبيب بن نجدة الاشجعي - لعنهما الله تعالى - فقال : يا شبيب هل لك في شرف الدنيا والآخرة؟ فقال : وما هو؟ قال : تساعدني على قتل عليّ بن أبي طالب، قال : ثكلتك أمك . . لقد جئت شيئاً إدًّا[7] ، كيف تقدر - على ذلك؟ قال : إنه رجل لا حرس له ، ويخرج إلى المسجد، فإذا خرج إلى الصلاة قتلناه، فإن نجونا نجونا، وإن قتلنا سعدنا بالذكر في الدنيا وبالجنة في الآخرة، فقال : ويلك ! إن عليا ذو سابقة في الإسلام مع النبي - ﷺ - ما تنشرح نفسي لمقتله، قال : ويلك إنه حكّم الرجال في دين الله، وقتل إخواننا الصالحين فنقتله ببعض من قتل، فلا تشكن في دينك، فأجابه، وأقبلا حتى دخلا على قطام وهي معتكفة في المسجد الاعّظم في قبة ضربتها لنفسها، فدعت لهم، فأخذوا أسيافهم وجلسوا في قبالة الحجرة التي يخرج منها عليّ - رضي الله عنه - إلى صلاة الصبح، فبدره شبيب - لعنه الله - فضربه فأخطأه، وضربه عبدالرحمن بن ملجم - لعنه الله - على رأسه، وقال : الحكم لله يا عليّ لا لك ولأصحابك، فقال عليّ : فزت ورب الكعبة لا يفوتنكم الكلب، فشد الناس عليه من كل جانب فأخذوه، وهرب شبيب خارجا من باب كندةَ، فلما أخذ، قال عليّ : أحبسوه، فإن مت فاقتلوه ولا تمثلوا

---

٧ - إدًّا: منكراً عظيما .

به، وإن لم أمت فالأمر لي في العفو أو القصاص . . قال : وذلك في صبيحة يوم الجمعة لسبعة عشر من رمضان سنة أربعين ، وقبض في أول ليلة مضت من العشر الأواخر منه .

واختلف في موضع دفنه، واختلف أيضاً في مبلغ سنه يوم مات، وكانت خلافته أربع سنين وتسعة أشهر وثلاثة .

وقال أبو الأسود الدؤلي :

ألا يا عين ويحك أسعدينا ... ألا تبكي أمير المؤمنينا
تبكي أم كلثوم عليه ... بعبرتها وقد رأت اليقينا
ألا قل للخوارج حيث كانوا ... فلا قرت عيون الشامتينا
أفي شهر الصيام فجعتمونا ... بخير الناس طرّا أجمعينا!
قتلتم خير من ركب المطايا ... وذلّلها ومن ركب السّفينا
ومن لبس النعال ومن حذاها ... ومن قرأ المثاني والمبينا
وكل مناقب الخيرات فيه ... وحب رسول رب العالمينا
لقد علمت قريش حيث كانت ... بأنك خيرها حسباً ودينا
وكنا قبل مقتله بخير ... ترى مولى رسول الله فينا
يقيم الحق لا يرتاب فيه ... ويعدل في العدا والأقربينا
وليس بكاتم علما لديه ... ولم يخلق من المتجبرينا
فلا تشمت معاوية بن صخر ... فإن بقية الخلفاء فينا

معاذ بن جبل ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب» معاذ بن جبل الأنصاري الخزرجي ثم الجشمي، يكنى أبا عبدالرحمن، وهو أحد السبعين الذين شهدوا العقبة من الأنصار، شهد العقبة وبدراً والمشاهد كلها، وبعثه رسول الله ـ ﷺ ـ قاضياً إلى الجند من اليمن يعلم الناس القرآن وشرائع الإسلام ، ويقضي بينهم، وجعل إليه قبض الصدقات من العمال الذين كانوا باليمن .

وقال النبي ـ ﷺ ـ : «اعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل» .

وقال أيضاً ـ ﷺ ـ : يأتي معاذ بن جبل يوم القيامة أمام العلماء برتوة»[8] وعن فروة الأشجعي قال : كنت جالساً مع ابن مسعود فقال : إن معاذ كان أمة قانتا لله حنيفا ولم يك من

٨ ـ الرتوة: الدرجة والمنزلة.

المشركين، فقلت يا أبا عبدالرحمن إنما قال الله : إن إبراهيم كان أمة قانتا لله حنيفا، فأعاد قوله : إن معاذا، فلما رأيته أعاد عرفت أنه تعمد الأمر فسكت، فقال : أتدري ما الأمة وما القانت ؟ قلت : الله أعلم قال : الأمة : الذي يعلم الخير ويؤتم به ويتقدي، والقانت : المطيع لله، وكذلك كان معاذ بن جبل - رضي الله عنه - معلما للخير، مطيعا لله ورسوله .

وتوفى معاذ بن جبل - رضي الله عنه - سنة ثمان عشرة في طاعون عمواس[9] .

قال المدائني : بناحية الأردن[10]، وقال غيرهما : توفى سنة سبع عشرة.

---

٩ - عمواس : قرية من قرى الشام.

١٠ - الأردن: نهر بأعلى الشام وهو نهر طبرية.

الباب الثالث
في صاحب المظالم

قال القاضي أبو بكر بن العربي ـ رحمه الله تعالى ـ في كتابه «في أحكام القرآن» : هذه ولاية غريبة أحدثها من تأخر من الولاة لفساد الولاية وفساد الناس، وهي عبارة عن كل حكم يعجز عنه القاضي فينظر فيه من هو أقوى يدا منه، وذلك أن التنازع إذا كان بين ضعيفين قوى أحدهما القاضي، وإذا كان بين قوي وضعيف، أو قويين والقوة في أحدهما بالولاية كظلم الأمراء أو العمال فهذا مما نصب له الخلفاء أنفسهم، وأول من جلس إليه عبدالملك بن مروان .

قال الماوردي في «أحكامه» : فكان عبدالملك إذا وقف منها على مشكل، أو احتاج فيها إلى حكم ينفذ ردّه إلى قاضيه أبي إدريس الأودي، فكان القاضي هو المنفذ وعبدالملك هو الآمر .

قال القاضي أبو بكر بن العربي في «أحكام القرآن» أيضا : ثم جلس له عمر بن عبدالعزيز ـ رضي الله عنه ـ فرد مظالم بني أمية على المظلومين، إذ كانت في أيدي الولاة والعتاة الذين تعجز عنهم القضاة .*

قال القاضي أبو بكر في «الأحكام» أيضا : ثم صارت تلك سنة فكان بنو العباس يجلسون لها .

---

* يستدل من ذلك أن هذه الولاية لم تكن معروفة أيام الرسولﷺ .

الباب الرابع
في قاضي الأنكحة

في «الموطأ»[11] عن سهل بن سعد السّاعدي : أن رسول الله - ﷺ - جاءته امرأه فقالت : يا رسول الله : إني قد وهبت نفسي لك، فقامت قياما طويلا، فقام رجل فقال : يا رسول الله زوجنيها، إن لم تكن لك بها حاجة، فقال رسول الله - ﷺ - : هل عندك شيء تصدقها إياه؟ » فقال : ما عندي إلا إزاري هذا، فقال رسول الله - ﷺ - : إن اعطيتها إياه جلست ولا إزار لك فالتمس شيئا» فقال : ما اجد شيئا، قال : «التمس ولو خاتما من حديد» فالتمس فلم يجد شيئا، فقال له رسول الله - ﷺ - : هل معك شيء من القرآن؟» فقال : نعم، سورة كذا وسورة كذا لسور سماها، فقال له رسول الله - ﷺ - : قد أنكحتكها لك بما معك من القرآن» .

وخرج مسلم[12] نحوه من طرق عن سهل بن سعد، وقال : يزيد بعضهم على بعض، غير أن في حديث زائدة فقال : «انطلق فقد زوجتكها فعلمها من القرآن» .

وفي سنن النسائي[13] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال : جاءت امرأة إلى رسول الله - ﷺ - فعرضت نفسها عليه، فقال لها : «اجلسي» فجلست ساعة، ثم قامت، قال : «اجلسي بارك الله فيك، أما نحن فلا حاجة لنا فيك، ولكن تملكيني أمرك؟» قالت نعم ، فنظر رسول الله - ﷺ - في وجوه القوم فدعا رجلا منهم فقال : «إني أريد أن أزوجك هذا إن رضيت؟» قالت : ما رضيت لي يا رسول الله فقد رضيت، ثم قال للرجل : «هل عندك من شيء؟» قال : لا والله، قم إلى النساء، قال : فقام إليهن فلم يجد شيئاً، فقال : «ما تحفظ من القرآن» قال : سورة البقرة أو التي تليها، قال : «علمها عشرين آية وهي امرأتك» .

---

١١ - الموطأ (كتاب النكاح) باب ما جاء في الصداق.
١٢ - صحيح مسلم (كتاب النكاح) باب الصداق وجواز كونه تعليم قرآن.
١٣ - كتاب النكاح (باب الكلام الذي ينعقد به النكاح).

الباب الخامس
في الشاهد وكاتب الشرط

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : فيما جاء في القرآن ـ شرفه الله تعالى ـ من الأمر بذلك :

قلت : أمر الله عز وجل بالكتب والإشهاد في بيوع الآجال فقال تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ ﴾[14] ثم قال عز وجل :﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِن رِّجَالِكُمْ ۖ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَن تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَىٰ ﴾[15] .

وقال تعالى في بيوع النقد : ﴿ إِلَّا أَن تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ۗ وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ۚ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ﴾[16]

وكذلك أمر ـ عز وجل ـ بالإشهاد في الوصية فقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُم مُّصِيبَةُ الْمَوْتِ ۚ تَحْبِسُونَهُمَا مِن بَعْدِ الصَّلَاةِ ﴾[17]

وكذلك أمر ـ عز وجل بالإشهاد على من ظهر رشده من اليتامى حين دفع أموالهم إليهم فقال تعالى : ﴿ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهِدُوا عَلَيْهِمْ ۚ ﴾[18] .

وكذلك أمر ـ عز وجل ـ بالإشهاد في الطلاق والرجعة، فقال تعالى : ﴿ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَيْ عَدْلٍ مِّنكُمْ ﴾[19] .

---

١٤ ـ سورة البقرة: ٢٨٢ .
١٥ ـ سورة البقرة: ٢٨٢ .
١٦ ـ سورة البقرة: ٢٨٢ .
١٧ ـ سورة المائدة: ١٠٦ .
١٨ ـ سورة النساء: ٦ .
١٩ ـ سورة الطلاق: ٢ .

وقال اللخمي في «تبصرته» : «أمر الله - عز وجل - بالإشهاد على الرجعة أو الفرقة أيهما اختيرت، فتضمنت الشهادة على الطلاق، لأن الرجعة لا تكون الا عن طلاق فالإشهاد على الرجعة إشهاد على تقدم الطلاق .

وأمر الله - عز وجل - بالإشهاد على الزنا، فقال تعالى : ﴿وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ﴾[20] .

كذلك أمر - عز وجل - فيما يدفع الحد عن القاذف فقال تعالى : ﴿وَٱلَّذِينَ يَرۡمُونَ ٱلۡمُحۡصَنَٰتِ ثُمَّ لَمۡ يَأۡتُواْ بِأَرۡبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجۡلِدُوهُمۡ ثَمَٰنِينَ جَلۡدَةٗ﴾[21] .

الفصل الثاني : فيما كتب عن رسول الله - ﷺ - :

في ذلك روى الترمذي[22] عن عبدالحميد بن وهب قال : قال لي العداء بن خالد بن حوذة : ألا أقرئك كتاباً كتبه لي رسول الله - ﷺ؟ - قلت: بلى فأخرج لي كتاباً : هذا ما اشترى العداء بن خالد بن حوذة من رسول الله ، اشترى منه عبداً أو أمة لاداء ولا غائلة ولا خبثة[23] بيع المسلم المسلم .

وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» بسنده عن الأصمعي عن عثمان الشحام عن أبي رجاء العطاردي عن العداء بن خالد قال : ألا أقرئك كتاباً كتبه لي رسول الله - ﷺ - وإذا فيه مكتوب : «بسم الله الرحمن الرحيم، هذا ما اشترى العداء ابن خالد من محمد رسول الله اشترى منه عبداً أو أمة - شك عثمان - بياعه المسلم، أو بيع المسلم المسلم لاداء ولا غائلة ولا خبثة» .

وقال البخاري[24] - رحمه الله تعالى - : ويذكر عن العداء بن خالد قال : كتب لي النبي - ﷺ - : هذا ما اشترى رسول الله - ﷺ - من العدّاء بن خالد بيع المسلم المسلم لاداء ولا خبثة ولا غائلة» .

الفصل الثالث : في ذكر من كان يكتبها من الصحابة - رضى الله عنهم :

---

٢٠ - سورة النساء: ١٥ .
٢١ - سورة النور: ٤ .
٢٢ - جامع الترمذي (أبواب البيوع) باب ما جاء في كتابة الشروط .
٢٣ - الخبثة: ما كان غير طيب الأصل. والغائلة: الخديعة.
٢٤ - الجامع الصحيح للبخاري (كتاب البيوع) باب إذا كان بين البيعان ...الخ.

روى أبو داود[٢٥] في سننه من طريق بشر بن المفضل عن نافع عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهم ـ قال : أصاب عمر أرضا بخيبر فأتى النبي ـ ﷺ ـ فقال : أصبت أرضا لم أصب مالا قط أنفس عندي منه ، فكيف تأمر فيه؟ قال : «إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها» فتصدق بها عمر ـ أنه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث ـ للفقراء والقربى والرقاب وفي سبيل الله وابن السبيل والضيف، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف ويطعم صديقا غير متمول فيه .

وروى أيضا في سننه عن الليث عن يحيى بن سعيد عن صدقة عمر بن الخطاب قال : نسخها لي عبدالحميد بن عبدالله بن عبدالله بن عمر بن الخطاب : بسم الله الرحمن الرحيم هذا ما كتب عبدالله بن عمر في «ثمغ»[٢٦] فقص من خبره ـ نحو حديث نافع قال : غير متأثل مالا ، فما عفا عنه من ثمره فهو للسائل والمحروم، قال : وساق القصة ، قال : وإن شاء ولى ثمغ اشترى من ثمره رقيقا لعمله .

تنبيه : المغيرة بن شعبة

في «الاستيعاب» المغيرة بن شعبة . . الثقفي، يكنى : أبا عبدالله . أسلم عام الخندق وقدم مهاجرا، وقيل : إن أول مشاهده الحديبية، وكان أعور أصيبت عينه يوم اليرموك .

وتوفى سنة خمسين بالكوفة أميرا عليها لمعاوية في داره بها .

الفصل الرابع : في ذكر من كان يكتبها من التابعين:

قال الشيرازي ـ رحمه الله تعالى ـ في كتاب «طبقات الفقهاء» له: ومن فقهاء التابعين في المدينة: خارجة بن زيد بن ثابت، مات سنة مائة وهو ابن سبعين سنة .

قال مصعب : كان خارجة بن زيد وطلحة بن عبدالله بن عوف في زمانهما يستفتيان، وينتهي الناس إلى قولهما، ويقسمان المواريث بين أهلها من الدور والنخل والأموال، ويكتبان الوثائق للناس.

الفصل الخامس : في معنى قولهم : كتابة الشروط والوثائق والعقود :

قال أبو بكر بن العربي في «العارضة» : الشرط في العربية : العلامة، ومنه أشراط الساعة، وهو عبارة عن كل شيء يدل على غيره ويعلم من قبله، ولما كانت العقود يعرف بها ما جرى سميت شروطاً .

وقال أبو بكر بن العربي : وسميت وثائق من الوثيقة وهو ربط الشيء لئلا ينفلت ويذهب، وسميت عقودا لأنها ربطت كتبه كما ربطت قولا .

---

٢٥ ـ سنن أبي داود (كتاب الوصايا) باب الرجل يوقف الوقف .

٢٦ ـ ثَمْغ: موضع تلقاء المدينة.

الباب السادس
في فارض المواريث

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في الحض على تعلم الفرائض :

روى عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : «تعلموا الفرائض[٢٧] وعلموها الناس فإنها نصف العلم، وهي أول ما ينزع من أمتي .

وروى النسائي - رحمه الله تعالى - عن عبدالله بن مسعود أن رسول الله - ﷺ - قال : «تعلموا القرآن وعلموا الناس، وتعلموا الفرائض وعلموها الناس، وتعلموا العلم وعلموه الناس، فإني مقبوض، وإن العلم سيقبض، وتظهر الفتن حتى يختلف الاثنان في فريضة لا يجدان إنسانا يفصل بينهما» .

الفصل الثاني : في ذكر من كان فارضا على عهد رسول الله - ﷺ :

روى الترمذي عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - «أرحم أمتي بأمتي : أبو بكر، وأشدهم في أمر الله : عمر، وأصدقهم حياء : عثمان، وأقرؤهم لكتاب الله : أبيّ بن كعب، وأفرضهم : زيد بن ثابت، وأعلمهم بالحلال والحرام : معاذ بن جبل، ألا وإن لكل أمة أمينا ألا وإن أمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» .

قال رسول الله - ﷺ : «أفرض أمتي زيد بن ثابت» .

وفي كتاب الأموال، لأبي عبيد القاسم بن سلام : أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - خطب الناس بالجابية فقال : من أراد أن يسأل عن القرآن فليأت أبيّ بن كعب، ومن أراد أن يسأل عن الفرائض فليأت زيد بن ثابت، ومن أراد أن يسأل عن الفقه في الدين فليأت معاذ بن جبل، ومن أراد أن يسأل عن المال فليأتني، فإن الله قد جعلني له خازنا وقاسما .

إني بادىء بأزواج النبي - ﷺ - فنعطيهن، ثم المهاجرين الأولين، ثم أنا بادىء بأصحابي الذين أخرجنا من ديارنا وأموالنا، ثم بالأنصار الذين تبوءوا الدار والإيمان من قبلهم .

قال : ثم قال : فمن أسرع إلى الهجرة أسرع به العطاء، ومن أبطأ عن الهجرة أبطأ عنه العطاء، فلا يلومن رجل إلا مناخ راحلته .

---

٢٧ - فرائض الله : ما ألزمه عباده وأوجبه عليهم .

الباب السابع
في ذكر فارض النفقات

روى مسلم[٢٨] - رحمه الله تعالى - عن عائشة - رضى الله عنها - قالت : دخلت هند بنت عتبة امرأة أبي سفيان على رسول الله - ﷺ - فقالت : يا رسول الله إن أبا سفيان رجل شحيح لا يعطيني من النفقة ما يكفيني ويكفي بنيّ إلا ما أخذت من ماله بغير علمه ، فهل علي في ذلك من جناح[٢٩]؟

فقال رسول الله - ﷺ : «خذي من ماله بالمعروف ما يكفيك ويكفي بنيك» .

---

٢٨ - صحيح مسلم (كتاب الاقضية) باب قضية هند.

٢٩ - الجناح: الميل إلى الإثم .

الباب الثامن
في الوكيل في غير الأمور المالية

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر من وكله النبي - ﷺ .

ذكر أبو بكر بن العربي - رحمه الله تعالى - في كتاب «أحكام القرآن» له : أن رسول الله - ﷺ - وكل عمرو بن أمية الضمري على عقد نكاح أم حبيبة بنت أبي سفيان عند النجاشي، ووكل أبا رافع على نكاح ميمونة في إحدى الروايتين .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم رضى الله عنهم .

عمرو بن أميّة الضمري

في «الاستيعاب» عمرو بن أمية بن خويلد بن عبدمناة بن علي بن كنانة . يكنى : أبا أمية .

قال أبو عمر - رحمه الله - شهد عمرو بن أمية الضمري بدراً وأحداً مع المشركين، ثم أسلم حين انصرف المشركون من أحد، وكان رسول الله - ﷺ - يبعثه في أموره، وكان من رجال العرب نجدة وجرأة .

وكان أول مشهد شهده بئر معونة ، فأسرته بنو عامر يومئذ، فقال له عامر بن الطفيل : إنه كان على أمي نسمة، فاذهب فأنت حر عنها، جز ناصيته .

قال الواقدي : بعثه رسول الله - ﷺ - في سنة ست إلى النجاشي يدعوه إلى الإسلام، فأسلم النجاشي وشهد: أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله .

قال : وأرسل إليه رسول الله - ﷺ - ليزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان، ويبعث بها إليه، وكل من عنده من المسلمين، ففعل .

وبعث رسول الله - ﷺ - عمرو بن أمية أيضاً إلى أبي سفيان بن حرب بهدية إلى مكة .

وهو معدود في أهل الحجاز. ومات بالمدينة في خلافة معاوية بن أبي سفيان .

الفصل الثالث : في توكيل علي بن أبي طالب عبدالله بن أخيه جعفر - رضي الله عنهم - في خصومة مع طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه .

من «البيان والتحصيل» من كتاب أوله تأخير صلاة العشاء في الحرس: روى الشعبي أنه قال: أول من جّرى[٣٠] جريًّا أي وكل وكيلا من الصحابة: علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - وكل عبدالله بن جعفر، فقيل له: لم وكلت عبدالله وأنت سيد من سادات الناطقين؟ فقال: إن للخصومات قحما[٣١]! قال: وكانت الخصومة بين علي وطلحة بن عبيد الله في ضفير بين ضيعتهما، كان علي يحب أن يثبت، وطلحة يحب أن يزال فوكل علي عبدالله بن جعفر فتنازعا الخصومة في ذلك بين يدي عثمان وهو خليفة، فقال لهما: إذا كان غد. ركبت في الناس معكما حتى أقف على الضفير فأقضي فيه بينكما معاينة، فركب في المهاجرين والأنصار، وجاء معهم معاوية، فقال - وهم يتنازعون الخصومة في الطريق - لو كان منكرا لأزاله عمر، فكان سبب توجه الحكم لعبدالله على طلحة. فوقف عثمان - رضي الله عنه - والناس معه على الضفير، فقال: يا هؤلاء أخبرونا أكان هذا أيام عمر؟ قالوا: نعم، قال: فدعوه كما كان أيام عمر - رضي الله عنه - فانصرفا.

قال عبدالله: فجئت من فوري إلى علي - رضي الله عنه - فقصصنا عليه القصة حتى يلفت إلى كلام معاوية، فضحك، ثم قال: أتدري لم أعانك معاوية؟ قلت: لا، قال: أعانك للمناقبة، قم الآن إلى طلحة فقل له: إن الضفير لك فاصنع به ما بدالك فاتيته فاخبرته فسر بذلك، ثم دعا بردائه ونعليه وقام معي حتى دخلنا على - علي رضي الله عنه، فرحب به وقال: الضفير لك فاصنع به ما شئت، فقال: قد قبلت وإنما جئت شاكرا، ولي حاجة ولا بد من قضائها، فقال له علي - رضي الله عنه -: سل حتى أقضيها لك. فقال طلحة: أحب أن تقبل الضيعة مني مع ما فيها من الغلمان والدواب والآلة، قال علي: قبلت، قال: ففرح طلحة وتعاقنا وتفرقنا.

قال عبدالله: فوالله ما أدري أيهما أكرم في ذلك المجلس: عليّ إذ جاء بالضفير، أم طلحة إذ جاء بالضيعة بعد ضنه بمسناة[٣٢].

---

٣٠ - الجريّ: الوكيل والرسول:

٣١ - قحم في الأمر قحوما: رمى بنفسه فيه بغير روية.

٣٢ - المُسنّاة: ضفيرة تبنى للسيل ترده.

الباب التاسع
في البصير بالبناء

وهو الرجل يكون له البصر بالبناء، يبعثه الامام يحكم بين المتنازعين فيؤخذ بقوله ذكر من كان كذلك في عهد النبي - ﷺ - .

ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» عن جارية بن ظفر - رضي الله عنه - : أن دارا كانت بين أخوين فحظرا في وسطها حظارا، ثم هلكا، وترك كل واحد منهما عقبا، فادعى عقب كل واحد منهما: أن الحظار[33] له دون صاحبه، فاختصم عقباهما إلى النبي - ﷺ - فأرسل حذيفة بن اليمان يقضي بينهما، فقضى بالحظار لمن وجد مقاعد القمط[34] تليه، ثم رجع فأخبر النبي - ﷺ - فقال : «أصبت أو أحسنت» .

---

٣٣ - الحظار: كل شيء مانع بين شيئين .

٣٤ - القِمْط: ما تشدد به الأخصاص. (الأخصاص جمع خصّ: وهو البيت من الشجر).

الباب العاشر
في القسام

وفيه فصلان :

الفصل الأول: فيما جاء في ذلك عن رسول الله ـ ﷺ ـ :

قال ابن إسحاق في «السير» : كانت المقاسم على أموال خيبر على الشّق ونطاة، والكتيبة[٣٥] ، فكانت الشّق ونطاة في سهمان المسلمين، وكانت الكتيبة خمس الله، وسهم النبي ـ ﷺ ـ وسهم ذوي القربى واليتامى والمساكين، وطعم أزواج النبي ـ ﷺ ـ وطعم رجال مشوا بين رسول الله ـ ﷺ ـ وبين أهل فدك بالصلح .

قال: واديـاهـا: وادي الســريــر ووادي خــاص، وهمـا اللذان قسمت عليهما خيبر، وكانت نطاة الشّق ثمانية عشر سهماً، نطاة من ذلك خمسة أسهم، والشق ثلاثة عشر سهماً وقسمت الشّق ونطاة على ألف سهم وثمانمائة سهم، وكانت عدة الذين قسمت عليهم خيبر من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ ألف سهم وثمانمائة سهم برجالهم وخيلهم، الرجال أربع عشرة مائة، والخيل مائتا فرس، فكان لكل فرس سهمان وكان لكل راجل سهم وكان لكل سهم رأس جمع إليه مائة رجل، فكانت ثمانية عشر سهما جمع .

قال ابن إسحاق : فكان علي بن أبي طالب رأسا، والزبير بن العوام، وطلحة بن عبدالله، وعمر بن الخطاب، وعبدالرحمن بن عوف، وعاصم بن عدي أخو بني العجلان، وأسيد، وسهم الحارث بن الخزرج، وسهم ناعم بن عوف بن الخزرج، ومزينة وشركائهم، وسهم بني بياضة، وسهم بني عبيد من بني سلمة، وسهم بني حرام من بني سلمة أيضاً، وعبيد السّهام، وسهم ساعدة، وسهم غفار وأسلم، وسهم النجار ، وسهم حارثة، وسهم أوس وهم سهم اللفيف جمعت إليه جهينة ومن حضر خيبر من سائر العرب .

قال ابن إسحاق : ثم قسم رسول الله ـ ﷺ ـ الكتيبة وهي واد خاص بين قرابته وبين نسائه وبين رجال من المسلمين ونساء أعطاهم منها .

الفصل الثاني: في ذكر من عين عمر ـ رضي الله عنه ـ لقسمة خيبر حين أجلى اليهود عنها .

قال أبو الربيع بن سالم في «الاكتفاء»: ولما أخرج عمر يهود خيبر، ركب في المهاجرين

---

٣٥ ـ الشق ونطاق والكتيبة: أودية بخيبر .

والأنصار، وخرج معه جبّار بن صخر، وكان خارصهم وخارص اهل المدينة وحاسبهم، ويزيد ابن ثابت، فهما قسما خيبر على أهل السهمان التي كانت عليها، وذلك ان الشق ونطاة اللذين هما سهم المسلمين قسمت في الأصل على عهد رسول الله - ﷺ - إلى ثمانية عشر سهما: نطاة من ذلك خمسة أسهم، والشق ثلاثة عشر سهما، ثم قسم كل قسم من هذه الثمانية عشر إلى مائة سهم : لكل رجل سهم، ولكل فرس سهمان، وكانت عدة الذين قسمت عليهم ألف رجل وأربعمائة رجل ومائتي فرس، فذلك الف سهم وثمانمائة سهم .

الباب الحادي عشر
في المحتسب

وفيه ستة فصول :

الفصل الأول: فيما جاء عن رسول الله ـ ﷺ ـ في الحسبة[٣٦] روى الترمذي[٣٧] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ مر على صبرة[٣٨] طعام فأدخل يده فيها فنالت أصابعه بللا فقال : «يا صاحب الطعام ما هذه؟» قال: أصابته السماء يا رسول الله، قال : «أفلا جعلته فوق الطعام حتى يراه الناس» ثم قال : «من غشنا فليس منا» .

وروى ابن المنذر في «الإشراف» عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ عن النبي ـ ﷺ ـ : أنه وقف على طعام بسوق المدينة فأعجبه حسنه، فأدخل رسول الله ـ ﷺ ـ يده في جوف الطعام فأخرج شيئا ليس بالظاهر، فأفف[٣٩] رسول الله ـ ﷺ ـ بصاحب الطعام، ثم نادى : «أيها الناس لا غشّ بين المسلمين، من غشنا فليس منا» .

الفصل الثاني : فيما جاء عن رسول الله ـ ﷺ ـ في التسعير .

روى الترمذي[٤٠] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : غلا السعر على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ فقالوا: يا رسول الله سعر لنا، فقال : «إن الله هو المسعر القابض الباسط الرازق، وإني أرجو أن ألقى ربي وليس أحد منكم يطلبني بمظلمة في دم ولا مال .

الفصل الثالث : في نبذة من الفقه في ذلك .

من «البيان والتحصيل» ـ من كتاب أوله : حلف ألا يبيع رجلا سلعة سماها في التسعير على أهل السوق ـ .

قال ابن رشد : أما الجلاب فلا اختلاف فيه أنه لا يسعر شيء مما جلبوه للبيع، وإنما يقال لمن شذ منهم فحط السعر وباع بأعلى مما يبيع به عامتهم : إما أن تبيع بما تبيع به العامة وإما أن

---

٣٦ ـ احتسب فلان على فلان: أنكر عليه قبيح عمله .
٣٧ ـ جامع الترمذي (أبواب البيوع) باب ما جاء في كراهية الغش في البيوع.
٣٨ ـ يقال: اشتريت الشيء صُبرة أي بلا وزن ولا كيل .
٣٩ ـ أفف تأفيفا: إذا قال أف: وتقال لكل ما يُضجر ويُستثقل.
٤٠ ـ جامع الترمذي (أبواب البيوع) باب ما جاء في المخابرة.

ترفع من السوق، كما فعل عمر - رضي الله عنه - بحاطب بن أبي بلتعه إذ مر به - وهو يبيع زبيبا له في السوق فقال له : إما أن تزيد في السعر وإما أن ترفع من سوقنا، لأنه كان يبيع بالدرهم أقل مما كان يبيع به أهل السوق .

وأما أهل الحوانيت والسوق الذين يشترون من الجلاب وغيرهم جملا، ويبيعون ذلك على أيديهم مقطعا مثل اللحم والأدم والفواكه، فقيل : إنهم كالجلاب لا يسعر عليهم شيء من بياعاتهم، وإنما يقال لمن شذ منهم وخرج عن الجمهور : إما أن تبيع كما يبيع الناس وإما أن ترفع من السوق .

وممن روى ذلك عنه من السلف عبدالله بن عمر والقاسم بن سلام وسالم بن عبدالله وقيل : إنهم في هذا بخلاف الجلاب لا يتركون على البيع باختيارهم إذ أغلوا على الناس ولم يقنعوا من الربح بما يشبه، وأن على صاحب السوق الموكل على مصلحتها أن يعرف ما يشترونه فيجعل لهم من الربح ما يشبه، وينهاهم أن يزيد على ذلك، ويتفقد السوق أبدا فيمنعهم من الزيادة على الربح الذي جعل لهم كيفما تقلب السعر من زيادة أو نقصان ، فمن خالف أمره عاقبه بما يراه من الأدب وبالإخراج من السوق إن كان معتادا لذلك مستمرا به .

وقاله من السلف جماعة منهم سعيد بن المسيب ويحيى بن سعيد، وهو مذهب الليث بن سعد وربيعة بن أبي عبدالرحمن .

ولا يجوز عند أحد من العلماء أن يقول لهم : لا تبيعوا إلا بكذا وكذا ربحتم أو خسرتم، من غير أن ينظر إلى ما يشترون به، ولا أن يقول لهم فيما قد اشتروه لا تبيعوه إلا بكذا وكذا مما هو مثل الثمن الذي اشتروه به أو أقل، وإذا ضرب لهم الربح على قدر ما يشترى مثل أن يقول لهم : تربحون في المدى كذا وكذا فلا يتركهم أن يغلوا في الشراء وإن لم يزيدوا في الربح ، إذ قد يفعلون ذلك ويتساهلون فيه، إذ لا ينقصهم بذلك ربحهم شيء، وإذا علم ذلك منهم ضرب لهم الربح على ما يعلم من مبلغ السعر، وقال لهم : لا سبيل لكم أن تبيعوا بكذا وكذا فلا تشتروا إلا على هذا .

الفصل الرابع : في ذكر من ولاه رسول الله ـ ﷺ ـ السوق، وكيف كان يضرب من يعمل بالربا في الأسواق في عهده أيضاً ـ ﷺ ـ .

روى البخاري[41] ـ رحمه الله تعالى ـ عن نافع عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ أنهم كانوا يشترون الطعام من الركبان على عهد النبي ـ ﷺ ـ فبعث إليهم من يمنعهم أن يبيعوه حيث اشتروه حتى ينقلوه حيث يباع الطعام .

وروى أيضاً عن سالم عن أبيه : رأيت الذين يشترون الطعام مجازفة[42] يضربون على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ أن يبيعوه حتى يؤدوه إلى رحالهم .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : استعمل رسول الله ـ ﷺ ـ سعيد بن سعيد بن العاص بن أمية بعد الفتح على سوق مكة .

الفصل الخامس : في ذكر نسب سعيد بن سعيد بن العاصي وأخباره .

في «الاستيعاب» سعيد بن سعيد بن العاصي القرشي الأموي .

استشهد يوم الطائف، وكان إسلامه قبل فتح مكة بيسير، واستعمله رسول الله ـ ﷺ ـ بعد الفتح على سوق مكة، فلما خرج رسول الله ـ ﷺ ـ إلى الطائف خرج معه فاستشهد .

الفصل السادس : فيمن ولاه عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في السوق . فمن الرجال :

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : كان السائب بن يزيد ـ رضي الله عنه ـ عاملا لعمر بن الخطاب على سوق المدينة مع عبدالله بن عتبة بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ وفي «مسند الزهري» عن السائب بن يزيد ـ رضي الله عنه ـ قال : كنت عاملا مع عبدالله بن عتبة على سوق المدينة في زمن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ .

ومن النساء :

الشفاء أم سليمان بن أبي حثمة .

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» كان عمر يقدمها في الرأي ويرضاها ويعظمها وربما ولاها شيئا من أمر السوق .

فائدة : في معنى الباب :

ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» سمراء بنت نهيك الأسدية قال : أدركت رسول الله ـ ﷺ ـ وعمرت، وكانت تمر في الأسواق تأمر بالمعروف وتنهى عن المنكر وتضرب الناس على ذلك بسَوْطٍ معها .

---

٤١ ـ صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب منتهى التلقي .

٤٢ ـ الجزاف: بيع الشيء بغير وزن ولا كيل ولا عدد.

الباب الثاني عشر
في المنادي وهو الذي يقال لصوته البريح

روى البخاري عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : لما كسفت الشمس على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ نودي أن الصلاة جامعة .

وروى البخاري ـ رحمه الله تعالى ـ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ : كنت ساقي القوم في منزل أبي طلحة ، وكان خمرهم يومئذ الفضيخ ، . فأمر رسول الله ـ ﷺ ـ مناديا ينادي : ألا إن الخمر قد حرمت .

قال : فجرت في سكك المدينة ، فقال لي أبو طلحة : اخرج فأهرقها ، فخرجت فأهرقتها في سكك المدينة ، فقال بعض القوم : قد قتل قوم وهي في بطونهم ، فأنزل الله تعالى :

﴿ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓا۟ ﴾ [43]

وروى البخاري[44] عن زاهر الأسلمي ـ وكان ممن شهد الشجرة ـ قال : إني لأوقد تحت القدور بلحوم الحمر إذ نادى منادي رسول الله ـ ﷺ ـ : إن رسول الله ـ ﷺ ـ ينهاكم عن لحوم الحمر .

وروى أبو داود عن سهل بن معاذ الجهيني عن أبيه قال : غزوت مع النبي ـ ﷺ ـ غزوة كذا وكذا ، فضيق الناس المنازل ، وقطعوا الطريق ، فبعث نبي الله ـ ﷺ ـ مناديا في الناس : أن من ضيق منزلا أو قطع طريقا فلا جهاد له .

---

٤٣ ـ سورة المائدة: ٩٣.

٤٤ ـ البخاري (كتاب بدء الخلق) باب غزوة الحديبية.

الباب الثالث عشر

في صاحب العسس في المدينة، ويسمى بالغرب : الحاكم، وبالأندلس : صاحب المدينة، وبأفريقية: العريف

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر من ولي ذلك في زمن النبي - ﷺ - .

روى الترمذي [٤٥] - رحمه الله تعالى - عن عائشة - رضي الله عنها - أنها قالت : سهر رسول الله - ﷺ - مقدمة المدينة ليلة فقال : «ليت رجلا صالحا يحرسني الليلة» قالت : فبينا نحن كذلك إذ سمعنا خشخشة[٤٦] السلاح، فقال : «من هذا؟» قال : سعد بن أبي وقاص، فقال له رسول الله - ﷺ : - «ما جاء بك؟» فقال سعد: وقع في نفسي خوف على رسول الله - ﷺ - فجئت أحرسه، فدعا له رسول الله - ﷺ - ثم نام .

الفصل الثاني : في ذكر من ولي ذلك في زمن أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - ذكر أبو عمر ابن عبدالبر - رحمه الله تعالى - في «الاستيعاب» في ترجمة عمر - رضي الله عنه - عن إبراهيم النخعي قال : أول من ولي أبو بكر - رضي الله عنه - شيئا من أمور الناس عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - ولاه القضاء، وكان أول قاض في الإسلام، وقال : اقض بين الناس، فإني في شغل، وأمر ابن مسعود - رضي الله عنه - بعسس[٤٧] المدينة. وروى أبو داود بسنده عن الأعمش عن يزيد : أتى ابن مسعود، فقيل له : هذا فلان تقطر لحيته خمرا ، فقال عبدالله : إنا قد نهينا عن التجسس، ولكن أن يظهر لنا شيء نأخذ به .

وذكر الثعالبي عن زيد بن وهب أنه قال : قيل لابن مسعود : هل لك في الوليد بن عقبة تقطر لحيته خمراً؟ قال : إنا قد نهينا عن التجسس، فان ظهر لنا شيء نأخذ به .

تنبيه :

قول النَّخْعيِّ - رحمه الله تعالى - في عمر - رضي الله عنه - وكان أول قاض قضى في الإسلام

---

٤٥ - جامع الترمذي (أبواب المناقب) مناقب ابن إسحاق سعد بن أبي وقاص .

٤٦ - الخشخشة: الصوت .

٤٧ - عس يعس عسّا وعسسا: أي طاف بالليل.

إنما يعني الخليفة، وإلا فقد ثبت تقديم النبي - ﷺ - له ولغيره من الصحابة للقضاء حسبما ثبت في باب القاضي من هذا الكتاب .

الفصل الثالث : في ذكر من ولي في ذلك زمن عمر - رضي الله عنه -

كان عمر - رضي الله عنه - يتولى العسس بنفسه، ويستصحب معه أسلم مولاه، وربما استصحب عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه -

وقال ابن الأثير في تاريخه : إن عمر - رضي الله عنه - أول من عس بالليل قلت: يريد من الخلفاء، وإلا فقد ثبت أن أول من عس سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه - حسبما تقدم ذكر ذلك في الفصل الأول من هذا الباب. فمن أخباره في عسسه - رضي الله عنه - ما ذكره القاضي ابو الوليد الباجي - رحمه الله تعالى في «المنتقى» قال : روى أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - كان يطوف ليلة بالمدينة فسمع امرأة تنشد :

ألا طال هذا الليل واسود جانبه ... وأرقني إذ لا خليل الاعبه
فوالله لولا الله لا شيء غيره ... لزعزع من هذا السرير جوانبه
مخافة ربي والحياء يكفني ... وأكرم زوجي أن تنال مراكبه

فلما كان من الغد استدعى عمر تلك المرأة فقال : أين زوجك؟ قالت : بعثت به إلى العراق، فاستدعى بنساء وسألهن عن المرأة مقدار ما تصبر عن زوجها؟ فقان : شهرين ويقل صبرها في ثلاثة أشهر، وتفقد صبرها في أربعة أشهر، فجعل عمر مدة غزو الرجل أربعة أشهر، فاذا مضت مضت أربعة استرد الغازين ووجه بقوم آخرين .

ومن أخباره أيضاً في ذلك ما ذكره الثعلبي عن عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنهما - قال : حرست ليلة مع عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - بالمدينة، إذ شب[48] لنا سراج في بيت بابه مجاف[49] على قوم لهم أصوات مرتفعة ولغط، فقال عمر : هذا بيت ربيعة ابن أمية بن خلف وهم الان شرب فما ترى؟ قلت: أرى إنا قد أتينا ما نهى الله عنه، قال : ولا تجسسوا، فقد تجسسنا، فانصرف وتركهم .

ومن أخباره أيضاً في ذلك خبره الذي ذكره الخطابي في «الغريب» والبكري في «المعجم» والنص للخطابي : عن أسلم مولى عمر - رضي الله عنه - قال : خرجت معه حتى إذا كنا «بحرَّة

---

٤٨ - شببت النار: أقدتها.

٤٩ - أجيفوا الأبواب أي أغلقوها، والباب مجاف أي مغلق.

واقم» فاذا نار تؤرت بصرار[٥٠] فخرجنا حتى إذا أتينا صراراً، فقال عمر : السلام عليكم يا أهل الضوء، وكره أن يقول : النار - أدنو؟ فقيل : إدن بخير أودع، قال : وإذا هم ركب قد قصر بهم الليل والبرد والجوع، وإذا امرأة وصبيان، فنكص عمر على عقبيه وأدبر يهرول حتى أتى دار الدقيق، فاستخرج عدلا من الدقيق، وجعل كبة من شحم، ثم حمله حتى أتاهم، فقال للمرأة : ذري وأنا أحركّ لك .

الباب الرابع عشر
في الرجل يتولى حراسة أبواب المدينة في زمن الهرج

هذه العمالة لم أجد عليها نصاً أنها كانت في زمن النبي - ﷺ - لكنها تتخرج من حديث حراسة سعد - ﷺ - النبي - ﷺ - في المدينة بالليل، وقد أمر بها الصديق رضي الله عنه .

ذكر أبو الفرج الجوزي - رحمه الله تعالى - في كتاب «كشف مشكل الصحيحين البخاري ومسلم» - رحمهما الله تعالى في الكلام على مسند حديث أبي هريرة : كان طليحة بن خويلد قد ادعى النبوة في بني أسد، وكان يقال له : ذو النون : بأن الذي يأتيه ذو النون، وأجمعت عليه العرب وأرسلوا وفودا : أن يقيموا الصلاة، ويعفوا من الزكاة .

فصعد أبو بكر المنبر فحمد الله وأثنى عليه وقال : إن الله توكل كل بهذا الأمر فهو ناصر من لزمه، وخاذل من تركه، وأنه بلغني أن وفوداً من وفود العرب قدموا يعرضون الصلاة ويأبون الزكاة، ألا إنهم لو منعوني عقالا[٥١] مما أعطوه رسول الله - ﷺ - مع فرائضهم ما قبلته، ألا برئت الذمة من رجل من هؤلاء الوفود أخذ بعد يومه وليلته بالمدينة، فتواثبوا يتخطون رقاب الناس حتى ما بقي في المسجد منهم أحد، ثم دعا نفراً فأمرهم بأمره : فأمر علياً بالقيام على نقب[٥٢] من أنقاب المدينة، وأمر الزبير بالقيام على نقب آخر، وأمر طلحة بالقيام على نقب آخر، وأمر عبدالله بن مسعود يعسس ما وراء ذلك بالليل والارتباء نهاراً، وجد في أمره وقام على ساق - رضي الله عنه - .

---

٥٠ - الصرار: الأماكن المرتفعة.

٥١ - العقال: الحبل الذي نعقد به الناقة .

٥٢ - أنقاب المدينة: مداخلها .

الباب الخامس عشر

في الرجل يكون ربيئة لأهل المدينة في زمن الهرج

هذا العمل كالعمل الذي قبله في عدم النص على كونه في زمن النبي - ﷺ - لكنه يتخرج من حديث سعد الذي تقدم قبل، وقد تقدم في الباب الذي قبل هذا : أن أبا بكر - رضي الله عنه - أمر عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - بالعسس بالليل والارتباء [٥٣] بالنهار .

وفي «الاكتفاء» كان عدي بن حاتم قد حبس إبل الصدقة، يريد أن يبعث بها إلى أبي بكر إذا وجد فرجة، والزبرقان بن بدر مثل ذلك، فجعل قومهما يكلمونهما فيأبيان، وكان أحزم رأياً، وأفضل في الإسلام رغبة ممن فرق الصدقة في قومه، فقالا : لقومهما: لا تعجلوا فإنه إن قام قائم الفاكم لم تفرقوا الصدقة، وإن كان الذي تظنون فلعمري إن أموالكم بأيديكم فلا يغلبنكم عليها أحد، فسكتوهم حتى أتاهم يقين خبر القوم ، فلما اجتمع الناس على أبي بكر كان عدي يأمر ابنه أن يسرح معهم الصدقة، فإذا كان المساء روَّحها، وإنه جاء بها ليلة عشاء فضربه وقال : ألا عجلت بها، ثم راح بها الليلة الثانية فوق ذلك قليلا فجعل يضربه، وجعلوا يكلمونه فيه ، فلما كان اليوم الثالث قال : يا بني إذا سرحتها فصح في أدبارها وأم بها المدينة، فإن لقيك لاق من قومك أو من غيرهم فقل نريد الكلأ، تقدر علينا من حولنا، فلما أن جاء الوقت الذي كان يروح فيه لم يأت الغلام، فجعل أبوه يتوقعه، ويقول لأصحابه : العجب لحبس ابني ! فيقول بعضهم : نخرج يا أبا طريف فنتبعه، فقال : لا والله، فلما أصبح تهيأ ليغدو، فقال قومه. نغدو معك، فقال لا يغدو معي منكم أحداً إنكم إن رأيتموه حلتم بيني وبين ضربه، وقد عصا أمري كما ترون، فخرج على بعير له سريعاً حتى لحق ابنه، ثم حدر النعم إلى المدينة، فلما كان ببطن قناة [٥٤] لقيته خيل لأبي بكر عليها ابن مسعود، ويقال محمد بن مسلمة - وهو أثبت عندنا - فلما نظروا إليه ابتدروه وما كان معه، وقالوا أين الفوارس الذين كانوا معك ؟ قال : ما معي أحد، قالوا : بلى لقد كان معك فوارس فلما رأونا تغيبوا، فقال ابن مسعود : خلوا عنه فما كذب ولا كذبتم، جنود الله معه ولم تروهم، فقدم على أبي بكر بثلاثمائة بعير .

وذكر بعض من ألف في الردة أن الزبرقان بن بدر هو الذي فعل هذا الفعل المنسوب إلى عدي بن حاتم، فإما أن يكونا فعلاه معاً توفيقاً من الله لهما، وإما أن يكون هذا مما يعرض في النقل من الاختلاف .

---

٥٣ - ربات ربأ وارتبأتهم أي رقبتهم، وذلك إذا كنت لهم طليعة فوق شرف.

٥٤ - واد من أودية المدينة.

الباب السادس عشر
في السجان

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر ما جاء في ذلك عن رسول الله - ﷺ .

سجن الرجال :

روى أبو داود[٥٥] عن بهز بن حكيم عن أبيه عن جده : أن النبي - ﷺ - حبس رجلا في تهمة .

وروى البخاري عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أنه قال : بعث النبي - ﷺ - خيلا قبل نجد فجاءت برجل من بني حنيفة، يقال له : ثمامة بن أثال ، فربطوه بسارية من سواري المسجد، فخرج إليه النبي - ﷺ - فقال : «ما عندك يا ثمامة؟» فقال : عندي خير يا محمد إن تقتلني تقتل ذا دم ، وإن تنعم تنعم على شاكر، وإن كنت تريد المال فسل منه ماشئت، فترك حتى الغد، ثم قال له : «ما عندك يا ثمامة؟» قال ما قلت لك : إن تنعم تنعم على شاكر، فتركه حتى كان الغد، فقال : «ما عندك يا ثمامة؟» قال : عندي ما قلت لك، قال : «أطلقوا ثمامة» فانطلق إلى نجل قريب من المسجد فاغتسل، ثم دخل المسجد فقال : أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله . . وساق الحديث . .

وذكر محمد بن اسحاق في «السير» في خبر قريظة حين نزلوا على حكم رسول الله - ﷺ - : أنه حبسهم بالمدينة في دار بنت الحارث : امرأة من الأنصار ، ثم خرج رسول الله - ﷺ - إلى سوق المدينة التي هي سوقها اليوم، فخندق بها خنادق ، ثم بعث إليهم فضرب أعناقهم في تلك الخنادق يخرج بهم إليه أرسالا .

سجن النساء :

في «السير» في خبر إسلام عدي بن حاتم، ثم قال : عدي، وذكر فراره إلى الشام حين سمع بجيش رسول الله - ﷺ - وطىء بلادهم، قال فاحتملت بأهلي وولدي، ثم قلت : ألحق بأهل ديني من النصارى من الشام فسلكت الجوشّية، ويقال الحوشية ؛ فيما قال ابن هشام وخلفت بنتا لحاتم، في الحاضر[٥٦]، فلما قدمت الشام أقمت بها، وتخالفني خيل لرسول الله - ﷺ - فتصيب ابنة حاتم فيمن أصابت، فقدم بها على رسول الله - ﷺ - في سبايا من طىء، وقد بلغ

---

٥٥ - سنن أبي داود (كتاب الأقضية) باب في الحبس في الدين وغيره.

٥٦ - الحاضر: الحي العظيم .

رسول الله - ﷺ - هربي إلى الشام، قال فجعلت ابنة حاتم في حظيرة بباب المسجد، وكانت السبايا تحبس فيها، وساق الحديث .. وفيه طول .

الفصل الثاني : فيما جاء في ذلك عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

ذكر أبو عمر بن عبدالبر - رحمه الله تعالى - في كتاب «بهجة المحاسن وأنس المجالس» أن أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - حبس الحطيئة في قوله للزبرقان بن بدر .

دع المكارم لا ترحل لبغيتها واقعد فإنك أنت الطاعم الكاسي

بعد أن سأل حسان بن ثابت ولبيد، فقالا له : هذا القول هجاء له وضعة منه، فأمر به فسجن، فكلمه فيه عبدالرحمن بن عوف وعمرو بن العاص واسترضياه، فأخرجه من السجن .

الفصل الثالث : في ذكر ما جاء في ذلك عن علي - رضي الله عنه .

ذكر أبو عبيد البكري - رحمه الله تعالى - في معجمه أن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - بنى سجناً بالكوفة يسمى : يافعاً لم يكن مستوثق البناء، فكان المسجونون يخرجون منه فهدمه، وبنى مخيسًا :حصناً حصيناً وأميراً كيساً .

وقال الخليل: مخيسّ : سجن الحجاج، والإنسان يخيسّ : في مخيسّ حتى يبلغ منه شدة الأذى، يقال : قد خاس فيه .

الباب السابع عشر
في المقيمين للحدود

وفيه فصلان :

الفصل الأول: في ذكر من كان يتولى ذلك في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ .

ولاية الحدود على قسمين:

الأول : إيجابها : وذلك للقضاء، وتناول استيفائها : وقد جعله النبي ـ ﷺ ـ لقوم : منهم علي بن أبي طالب ومحمد بن مسلمة ـ رضي الله عنهما ـ قال أبو بكر : وهي أشرف الولايات لأنها على أشرف الأشياء وهي الأبدان .

فلمعصية الناس ورخصهم بالذنوب [٥٧] ـ قلت: بعد انقراض السلف الصالح ـ ألزمهم الذلة لأنها جعلها في أيدي الأدنياء والأوضاع من الخلق .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم ـ رضي الله عنهم .

علي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ تقدم ذكره في باب القاضي بما أغنى عن الإعادة هنا .

محمد بن مسلمة ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب» : محمد بن مسلمة بن مالك بن الأوس، يكنى : أبا عبدالرحمن شهد بدراً والمشاهد كلها، وكان من فضلاء الصحابة، وهو أحد الذين قتلوا كعب بن الأشرف. واستخلفه رسول الله ـ ﷺ ـ على المدينة في بعض غزواته، قيل : استخلفه في غزو قرقرة الكدر، أو قيل : استخلفه عام تبوك، واعتزل الفتنة، واتخذ سيفا من خشب وجعله في جفن، وذكر أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمره بذلك، ولم يشهد الجمل ولا صفين، وأقام في الربذه، ومات بالمدينة، ولم يستوطن غيرها .

وكانت وفاته بها في صفر سنة ثلاث وأربعين وهو ابن سبع وسبعين سنة .

وصلى عليه مروان بن الحكم وهو يومئذ أمير على المدينة .

وقال ابن قتيبة في «المعارف» : كان يقال له : فارس رسول الله ـ ﷺ ـ ولم يحارب في فتنة .

---

٥٧ ـ كثرة استغراقهم فيها.

الجزء الخامس
في ذكرى العمالات الجهادية وما يتشعب منها وما يتصل بها

وفيه خمسة واربعون باباً

- الباب الأول : في الامارة على الجهاد .
- الباب الثاني : في الرجل يستخلفه الامام على حضرته اذا خرج عنها للغزو أو غيره .
- الباب الثالث : في الرجل يستخلفه الامام على اهله اذا سافر .
- الباب الرابع : في المستنفر .
- الباب الخامس : في صاحب اللواء .
- الباب السادس : في انقسام الجيش الى خمسة اقسام .
- الباب السابع : في الرجل يقيمه الامام يوم لقاء العدو بمكانه من قلب الجيش، ويلبس الامام لأمته ويلبس هو لأمة الامام حياطة على الامام .
- الباب الثامن : في صاحب المقدمة .
- الباب التاسع : في المقدم على الميمنة .
- الباب العاشر : في المقدم على الميسرة .
- الباب الحادي عشر : في المقدم على الساقة .
- الباب الثاني عشر : في المقدم على امراه .
- الباب الثالث عشر : في المقدم على الرجاله .
- الباب الرابع عشر : في الوزاع .
- الباب الخامس عشر : في صاحب الخيل .
- الباب السادس عشر : في المسرج .
- الباب السابع عشر : في ذكر أخذ بركات النبي - ﷺ - عند ركوبه، وذكر ما جاء في ضم ثياب الفارس في سرجه عند ركوبه .

● الباب الثامن عشر : في الرجل يركب خيل الامام يسابق بها .
● الباب التاسع عشر : في صاحب الراحلة .
● الباب العشرون : في صاحب البغلة .
● الباب الحادي العشرون : في القائد .
● الباب الثاني والعشرون : في الحادي .
● الباب الثالث والعشرون : في صاحب الصلاح .
● الباب الرابع والعشرون : في حامل الحربة .
● الباب الخامس والعشرون : في حامل السيف .
● الباب السادس والعشرون: في الصيقل .
● الباب السابع والعشرون : في الدليل .
● الباب الثامن والعشرون : في مسهل الطريق .
● الباب التاسع والعشرون : في صاحب المظلة .
● الباب الثلاثون : في ذكر صاحب الثقل .
● الباب الحادي والثلاثون : في الامين على الحرم .
● الباب الثاني والثلاثون : في الحارس .
● الباب الثالث والثلاثون : في التجسس .
● الباب الرابع والثلاثون : في الرجل يتخذ من بلد العدو عينا يكتب بأخبارهم الى الامام .
● الباب الخامس والثلاثون : في المخذل .
● الباب السادس والثلاثون : في صانع السفن واول من صنع سفينة .
● الباب السابع والثلاثون : في استعمال السفن .
● الباب الثامن والثلاثون : في صانع المنجنيق.
● الباب التاسع والثلاثون : في الرامي بالمنجنيق.
● الباب الاربعون : في صانع الدبابات .
● الباب الحادي والاربعون : في القوم يقطعون الاشجار ويحرقونها .
● الباب الثاني والاربعون : في حفر الخندق .
● الباب الثالث والاربعون : في صاحب الغنائم .
● الباب الرابع والاربعون : في صاحب الخمس .
● الباب الخامس والاربعون : في الرجل يبعثه الامام مبشرا بالفتح وفيه يلقى القوم المبعوث إليهم بالبشارة الامام في الطريق يهنئونه .

الباب الأول
في الإمارة على الجهاد[1]

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في جهاد النبي - ﷺ - وكم غزوة غزا وفي كم غزوة[2] قاتل منها .

روى البخاري[3] عن أبي إسحاق : كنت إلى جنب زيد بن أرقم ، فقيل له : كم غزا النبي - ﷺ - من غزوة؟ قال. تسعة عشرة، قيل : كم غزوة أنت معه؟ قال : سبع عشرة .

وروى مسلم [4] عن ابن الزبير انه سمع جابر بن عبدالله يقول : غزوت مع رسول الله - ﷺ - سبع عشرة غزوة، قال جابر : لم أشهد بدراً ولا أحداً منعني أبي - فلما قتل عبدالله يوم أحد لم أتخلف عن رسول الله - ﷺ - في غزوة قط .

وروى مسلم أيضاً عن عبدالله بن بريدة عن أبيه قال : غزا رسول الله - ﷺ - تسع عشرة غزوة، قاتل في ثمان منهن .

وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» عن أبي إسحاق أيضا قال . سألت زيد بن أرقم : كما غزا رسول الله - ﷺ - قال : تسع عشرة غزة، وغزوت معه سبع عشرة غزوة وسبقني بغزاتين .

قال أبو عمر وأكثر ما قيل في ذلك : أن غزاته بنفسه - عليه السلام - كانت ستا وعشرين غزوة، وكانت أشرف غزواته وأعظمها حرمة عند الله وعند رسوله بدر الكبرى، حيث قتل الله صناديد قريش، وأظهر دينه من يومئذ، وكانت بدر في السنة الثانية من الهجرة لسبع عشرة من رمضان، وليس في غزواته ما يعدل بها في الفضل ويقرب منها إلا غزوة الحديبية حيث كانت بيعة الرضوان وذلك سنة ست من الهجرة .

---

١ - الجهاد: المبالغة واستفراغ ما في الوسع بحرب أو قتال.
٢ - الغزو: السير إلى قتال العدو وانتهابه.
٣ - البخاري (كتاب بدء الخلق) باب غزو العشيرة أو العسيرة .
٤ - مسلم (الجهاد والسير) باب عدد غزوات النبي ﷺ .

الفصل الثاني : في بعثه - ﷺ - الأمراء للجهاد، وفيه عدد بعوثه وسراياه - ﷺ .

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : كانت بعوثه وسراياه - ﷺ - خمسا وثلاثين من بين بعث وسرية[٥] .

وقال ابن جماعة في «مختصر السير» : كانت سراياه[٦] - ﷺ - ستا وخمسين، كما ذكر الشيخ شرف الدين الدمياطي وقيل : كانت ثمانيا وأربعين، وقيل : سبعا وأربعين، وقيل : ستا وثلاثين .

---

٥ - البعوث: الجيوش، وبعثه وابتعثه بمعنى أرسله.

٦ - السرية: قطعة من الجيش.

الباب الثاني

في الرجل يستخلفه الإمام على حضرته اذا خرج عنها للغزو او غيره

قد ذكر أصحاب التواريخ والسير من استخلفه رسول الله - ﷺ - على المدينة في كل خرجة خرجها منها، وفي ذكر جميع من ذكروه طول فاقتصرت على ذكر من استخلفه في أول غزاة غزاها، وذكر من استخلفه في آخر غزاة غزاها، وذلك في فصلين :

الفصل الأول : في ذكر أسمائهم - رضي الله عنهم .

قال ابن اسحاق في «السير» : خرج رسول الله - ﷺ - في صفر على رأس اثنى عشر شهراً من مقدمة المدينة .

قال ابن هشام : واستعمل على المدينة سعد بن عبادة .

قال ابن إسحاق : حتى بلغ ودّان، وهي غزية الأبواء، يريد قريشا وبني ضمرة بن بكر بن عبد مناة بن كنانة، فوادعته فيها بنو ضمرة، وكان الذي وادعه منهم مخشيّ بن عمرو الضمري، وكان سيدهم في زمانه ذلك، ثم رجع رسول الله - ﷺ - إلى المدينة ولم يلق كيدا .

قال ابن هشام : وهي أول غزوة غزاها .

وقال ابن إسحاق أيضاً - رحمه الله تعالى - في خبر غزوة تبوك. فلما خرج رسول الله - ﷺ - ضرب عسكره علي ثنيّة الوداع .

قال ابن هشام : واستعمل على المدينة محمد بن مسلمة الأنصاري .

قال : وذكر محمد بن عبدالعزيز الدرّاوردي عن أبيه : أن النبي - ﷺ - استعمل على المدينة مخرجة إلى تبوك سباع بن عرفطة .

قال عز الدين بن جماعة في «مختصر السير» .

كانت غزوة تبوك في السنة التاسعة في ثلاثين ألفا، معهم عشرة آلاف فرس، وهي آخر غزواته - ﷺ - .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» محمد بن مسلمة استخلفه رسول الله - ﷺ - على المدينة في بعض غزواته، قيل : استخلفه في غزوة قرقرة الكدر وقيل : إنه استخلفه عام تبوك .

الفصل الثاني في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضي الله عنهم -

سعد بن عبادة

يأتي ذكره في باب اللواء - إن شاء الله تعالى -

محمد بن مسلمة - رضي الله عنه -

تقدم ذكره في باب الذين يقيمون الحدود بما أغنى عن الإعادة هنا .

سباع بن عرفطة

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» سباع بن عرفطة استعمله النبي - ﷺ - على المدينة حين خرج إلى خيبر إلى دومة الجندل . وهو من كبار الصحابة. انتهى ما ذكر أبو عمر ولم ينسبه .

الباب الثالث
في الرجل يستخلفه الامام على اهله اذا سافر

في «السير» قدم رسول الله ـ ﷺ ـ مرجعه من عمرته لستٍّ بقين من ذي القعدة من سنة ثمان، ثم أقام بالمدينة ما بين ذي الحجة إلى رجب، ثم أمر الناس بالتهيؤ لغزو الروم، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ قلما يخرج في غزوة إلا كنى عنها إلا غزوة تبوك فإنه بينّها للناس لبعد الشقة[7] وشدة الزمان وكثرة العدو الذي يصمد[8] له ليتأهب الناس لذلك أهبته .

ولما خرج رسول الله ـ ﷺ ـ ضرب عسكره على ثنية الوداع .

قال ابن هشام :

واستعمل على المدينة محمد بن مسلمة الأنصاري .

وذكر عبدالعزيز بن محمد الدراوردي . أن النبي ـ ﷺ ـ استعمل على المدينة مخرجه إلى تبوك سباع بن عرفطة .

قال ابن إسحاق :

وضرب عبدالله بن أُبيّ معه على حِدَة عسكره، أسفل منه نحو ذُباب[9]، وكان فيما يذكرون ليس بأقل العسكرين، فلما سار رسول الله ـ ﷺ ـ تخلف عنه عبدالله بن أبي فيمن تخلف من المنافقين وأهل الريب، وخلف رسول الله ـ ﷺ ـ علي بن أبي طالب على أهله، وأمره بالإقامة فيهم، فأرجف به المنافقون فقالوا : ما خلفه إلا استثقالا له، وتخففاً منه، فلما قال ذلك المنافقون أخذ علي بن أبي طالب سلاحه ، ثم خرج حتى أتى النبي ـ ﷺ ـ وهو نازل بالجرف، فقال يا نبي الله، زعم المنافقون أنك استثقلتني وتخففت مني ! فقال : «كذبوا، ولكني اخلفتك لما تركت ورائي فارجع فاخلفني في أهلي وأهلك، أفلا ترضى يا علي أن تكون مني بمنزلة هارون ـ من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» فرجع علي بن أبي طالب إلى المدينة، ومضى رسول الله ـ ﷺ ـ على سفره .

---

٧ ـ الشقة: السفر البعيد.

٨ ـ صمد يصمد صمدا: قصد .

٩ ـ ذُباب: جبل بالمدينة .

وروى النسائي عن سعد بن أبي وقاص ـ رضي الله عنه ـ قال : لما غزا رسول الله ـ ﷺ ـ غزوة تبوك خلف علياً بالمدينة، فقالوا فيه : مله وكره صحبته، فتبع علي النبي ـ ﷺ ـ حتى لحقه بالطريق، قال : يا رسول الله خلفتني في المدينة مع الذرارى والنساء حتى قالوا : مله وكره صبحته، فقال له النبي ـ ﷺ : «إنما خلفتك على أهلي، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى غير أنه لا نبي بعدي» .

الباب الرابع
في المُستَنفِر

ذكر من بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ مستنفرا وهو بسر بن سفيان الخزاعي، وذكر نسبه وأخباره في الروض الأنف :

بسر بن سفيان بن عمرو بن عويمر الخزاعي بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ مع بديل بن أم أحرم ـ وهو بديل بن سلمة ـ إلى خزاعة يستنفرهم[10] إلى قتال أهل مكة عام الفتح . ذكره في الكلام على خبر الحديبية .

وفي «الاستيعاب» : بسر بن سفيان بن عمرو بن عويمر الخزاعي .

أسلم سنة ست من الهجرة، وبعثه النبي ـ ﷺ ـ عينا إلى قريش إلى مكة، وشهد الحديبية، وهو المذكور في حديث الحديبية من رواية الزهرى عن عروة عن المسور ومروان قوله فيه حتى إذا كان بقدير الأشطاط لقيه عينه الخزاعي فأخبره خبر قريش وجموعهم .

وفي «الاستيعاب» بديل ـ بن أم أحرم أحد المنسوبين إلى أمهاتهم، بعثه النبي ـ ﷺ ـ إلى بني كعب يستنفرهم لغزو مكة هو وبشر بن سفيان الخزاعي .

---

١٠ ـ النفير: الأمر الذي يتقدم فيه القوم.

الباب الخامس
في صاحب اللواء

وفيه سبعة فصول :

الفصل الأول : في ذكر أول لواء رفع بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ في كتاب «أخلاق النبي ـ ﷺ ـ لابن حبان الأصبهاني ـ رحمه الله تعالى ـ عن بريدة ـ رحمه الله تعالى ـ قال : كان رسول الله ـ ﷺ ـ لا يتطير ولكنه يتفاءل .

وكانت قريش جعلت مائة من الابل لمن يأخذ نبي الله ـ ﷺ ـ فيرده عليهم حين توجه الى المدينة ، فأقبل بريدة في سبعين راكبا من أهل بيته من بني سهم ، فلقوا نبي الله ليلا ، فقال له النبي ـ ﷺ ـ : «من أنت؟» قال : أنا بريدة ، فالتفت إلى أبو بكر فقال : «يا أبا بكر برد أمرنا وصلح» قال : «ثم ممن؟» قال: من أسلم ، قال : «سلمنا» قال : «ثم ممن؟» قال : من بني سهم ، قال : «خرج سهمك» فقال بريدة للنبي ـ ﷺ ـ : فمن أنت؟ قال : «أنا محمد بن عبدالله رسول الله» قال بريدة: أشهد أن لا إله إلّا الله ، وأنك عبده ورسوله ، قال : فأسلم بريدة وأسلم الذين معه جميعاً، فلما أصبح قال للنبي ـ ﷺ ـ : لا تدخل المدينة إلّا ومعك لواء ، قال : فحل عمامته ثم شدها في رمح ، ثم مشى بين يديه حتى دخل المدينة .

الفصل الثاني : في ذكر نسب بريدة وأخباره .

في «الاستيعاب» بريدة الأسلمي : وهو بريدة بن الحُصَيْب بن عبدالله بن الحارث . . بن عامر ، يكنى : أبا عبدالله .

أسلم قبل بدر ولم يشهدها، وشهد الحديبية ، فكان ممن بايع بيعة الرضوان تحت الشجرة ، وذلك أن رسول الله ـ ﷺ ـ لما هاجر من مكة إلى المدينة فانتهى الى القميم أتاه بريدة بن الحصيب فأسلم هو ومن معه وكانوا زهاء ثمانين بيتا ، فصلى رسول الله ـ ﷺ ـ العشاء فصلوا خلفه ، ثم رجع بريدة إلى بلاد قومه وقد تعلم شيئا من القرآن ليلتئذ ، ثم قدم على رسول الله ـ ﷺ ـ بعد أحد فشهد معه مشاهده ، وشهد الحديبية ، وكان من ساكني المدينة ، ثم تحول إلى البصرة ثم خرج منها إلى خراسان غازيا .

قال أبو عمر : أخبرنا عبدالوارث بن سفيان ، قال : حدثنا قاسم بن أصبغ بسنده عن بريدة قال : كان النبي ـ ﷺ ـ لا يتطير ولكن يتفاءل ، فركب بريدة في سبعين راكباً من أهل بيته

من بني سهم، فتلقى النبي - ﷺ - فقال له نبي الله - ﷺ - : «من أنت؟» قال: أنا بريدة، فالتفت إلى أبي بكر، فقال : «يا أبا بكر برد أمرنا وصلح» قال : ثم قال لي : «ممن؟» قلت: من أسلم، قال لأبي بكر : «سلمنا» ثم قال لي: من بني من؟ قلت من سهم، قال : «خرج سهمك» .

قال أبو عمر مات بريدة بمرو في إمرة يزيد بن معاوية، وبقى ولده بها .

قال أبو عمر وروى البخاري - رحمه الله تعالى - بسنده عن عبدالله بن مسلم الأسلمي من أهل مرو قال : سمعت عبدالله بن بريدة يقول : مات والدي بمرو وقبره «بالحصين» وهو قائد أهل المشرق ونورهم لأن النبي - ﷺ - قال : «أيما رجل مات من أصحابي ببلدة فهو قائدهم ونورهم يوم القيامة» .

الفصل الثالث : في ذكر من حمل رايته ولواءه - ﷺ - بين يديه، ومن حملها ليقاتل بها .

فمنهم : أبو بكر وعمر وعلي - رضي الله عنهم -

ذكر ابن إسحاق في السير - رحمه الله تعالى - في أخبار خيبر : خرج رسول الله - ﷺ - إلى خيبر في بقية المحرم من سنة سبع، ودفع الراية إلى عليّ بن أبي طالب وكانت بيضاء .

قال إبن إسحاق : ولما افتتح رسول الله - ﷺ - ما افتتح انتهى إلى حصنهم «الوطيح» وكان آخر حصون أهل خيبر افتتاحاً .

قال ابن إسحاق : وبعث رسول الله - ﷺ - أبا بكر الصديق برايته إلى بعض حصون خيبر، فقاتل فرجع ولم يك فتح، وقد جهد[11]، ثم بعث من الغد عمر بن الخطاب فقاتل ثم رجع ولم يك فتح وقد جهد، فقال رسول الله - ﷺ - : «لأعطين الراية غداً رجلا يحب الله ورسوله يفتح الله على يديه ليس بفرّار» .

قال : يقول سلمة : فدعا رسول الله - ﷺ - عليا وهو أرمد، فتفل رسول الله - ﷺ - في عينيه، ثم قال : «خذ الراية فامض بها حتى يفتح الله عليك» قال : يقول سلمة : فخرج والله يأنح [12] يهرول هرولة، وإنا خلفه نتبع أثره حتى ركز رايته في رضم حجارة تحت الحصن، فاطلع إليه يهودي من رأس الحصن فقال له : من أنت؟ قال : عليّ بن أبي طالب، قال : يقول اليهودي : علوتم وما أُنزل على موسى أو كما قال .

---

١١ - جهد الرجل يجهد: بلغ في الأمر جهده وطاقته.
١٢ - انح يأنح أنحاً: وهو مثل الزفير يكون من الغضب ومن الغيرة .

روى البخاري[١٣] عن هشام عن أبيه : لما سار رسول الله - ﷺ - عام الفتح فبلغ ذلك قريشا، خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله - ﷺ - الحديث بكماله .

وفيه : ثم جاءت كتيبة هي أقل الكتائب، فيهم رسول الله - ﷺ - وأصحابه، وراية النبي - ﷺ - مع الزبير بن العوام .

ومنهم مصعب بن عمير :

قال ابن إسحاق في «السير» دفع رسول الله - ﷺ - اللواء - يوم غزوة بدر الكبرى إلى مصعب بن عمير بن هاشم بن عبد مناف بن عبدالدار .

ومنهم سعد بن معاذ :

قال ابن إسحاق في «السير» في أخبار غزو بدر الكبرى : وكان أمام رسول الله - ﷺ - رايتان سوداوان : إحداهما مع علي بن أبي طالب، والأخرى مع بعض الأنصار .

قال ابن هشام : كانت راية الأنصار مع سعد بن معاذ .

ومنهم سعد بن عبادة :

قال ابن إسحاق في أخبار يوم الفتح : أمر رسول الله - ﷺ - سعد بن عبادة أن يدخل في بعض الناس من كدا .

قال ابن إسحاق : فزعم بعض أهل العلم أن سعدا حين وجه داخلا قال : اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، فسمعها رجل من المهاجرين قال ابن هشام : هو عمر بن الخطاب، فقال : يا رسول الله : اسمع ما قاله سعد بن عبادة، ما نأمن أن يكون له في قريش صولة، فقال رسول الله - ﷺ - لعلي «أدركه فخذ الراية فكن أنت الذي تدخل بها» .

وذكر ابن عبدالبر في «الاستيعاب» أن رسول الله - ﷺ - أعطى الراية حين انتزعها من يده لولده قيس، قال : وقيل : أعطاها للزبير، وقيل: أعطاها لعلي .

ومنهم قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري :

وروى البخاري - رحمه الله تعالى - عن ثعلبة بن أبي مالك القرظي : أن قيس بن سعد بن عبادة الأنصاري وكان صاحب لواء رسول الله - ﷺ - أراد الحج - فرحل .

---

١٣ - البخاري (كتاب بدء الخلق) باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : وأعطاه رسول الله - ﷺ - الراية يوم فتح مكة إذ نزعها من أبيه لشكوى قريش يومئذ، وكانت الراية يوم الفتح بيد سعد بن عبادة، فلما مر بها على أبي سفيان - وقد كان أسلم أبو سفيان - فقال سعد إذ نظر اليه: اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشا، فأقبل رسول الله - ﷺ - في كتيبة الأنصار حتى اذا حاذى أبا سفيان، ناداه يا رسول الله : أمرت بقتل قومك فإنه زعم سعد ومن معه حين مرينا : أنه قاتلنا، وقال : اليوم يوم الملحمة، اليوم تستحل الحرمة، اليوم أذل الله قريشا، وإني أنشدك الله تعالى في قومك فأنت أبر الناس وأرحمهم - وأوصلهم .

وقال عثمان وعبدالرحمن بن عوف : يا رسول الله ما نأمن سعدا أن تكون له في قريش صولة، فقال رسول الله - ﷺ - : «يا أبا سفيان اليوم يوم المرحمة، اليوم أعز الله قريشا» .

فأرسل رسول الله - ﷺ - إلى سعد ونزع اللواء من يده وجعله بيد قيس ابنه ورأى رسول الله - ﷺ - أن اللواء لم يخرج عنه إذ صار إلى ابنه، وأبى سعد أن يسلم اللواء إلا بإمارة من رسول الله - ﷺ - فأرسل إليه رسول الله - ﷺ - بعمامته فعرفها سعد، فدفع اللواء إلى ابنه قيس .

وقد روى أن رسول الله - ﷺ - أعطى الراية الزبير إذ نزعها من سعد .

وروى أيضاً أن رسول الله - ﷺ - أمر عليا فأخذ الراية فذهب بها حتى دخل مكة فغرزها عند الركن .

الفصل الرابع : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضي الله عنهم -

قد تقدم ذكر أبي بكر - رضي الله عنه - في باب الخليفة، وذكر عمر - رضي الله عنه - في باب الوزارة، وذكر علي - رضي الله عنه - في باب القضاء، ويأتي ذكر الزبير في باب الزكاة. وتقدم ذكر مصعب بن عمير في باب مقرىء القرآن، وسأذكر الآن سعد بن معاذ وسعد بن عبادة وقيس بن عبادة .

سعد بن معاذ - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» : سعد بن معاذ بن النعمان بن الأوس الأنصاري الأشهلي، يكنى : أبا عمر .

أسلم بالمدينة بين العقبة الأولى والثانية على يد مصعب بن عمير، وشهد بدراً وأحدا والخندق ورمى يوم الخندق بسهم فعاش شهراً، ثم انتقض جرحه فمات منه، رماه حبّان بن العرقة وقال : خذها وأنا ابن العرقة، فقال رسول الله - ﷺ - : «عرق الله وجهه في النار» .

وروى الليث عن أبي الزبير عن جابر قال : رمى سعد يوم الأحزاب فقطع أكحله فحسمه رسول الله - ﷺ - : فانتفخت يده ونزفه الدم ، فلما رأى ذلك قال : اللهم لا تخرج نفسي حتى تقر عيني في بني قريظة ، فاستمسك عرقه فما قطر منه قطرة حتى نزل بنو قريظة على حكمه ، وكان حكمه فيهم : أن يقتل رجالهم وتسبى نساؤهم وذريتهم ليستعين به المسلمون ، فقال رسول الله - ﷺ - : «أصبت حكم الله فيهم» وكانوا أربعمائة ، فلما فرغ من قتلهم انفتق عرقه فمات .

وروى من حديث سعد بن أبي وقاص عن النبي - ﷺ - أنه قال : «لقد نزل من الملائكة في جنازة سعد بن معاذ سبعون ألفا ما وطئوا الأرض قبل» .

وقال رسول الله - ﷺ - : «اهتز العرش لموت سعد بن معاذ» .

وقال رسول الله - ﷺ - في حلة سيراء[١٤]: «لمنديل من مناديل سعد بن معاذ في الجنة خير منها» .

وقال سعد : ثلاث - أنا فيهن رجل - يعني كما ينبغي - وما سوى ذلك أنا رجل من الناس : ما سمعت من رسول الله - ﷺ - حديثاً قط إلا علمت أنه حق من الله ، ولا كنت في صلاة قط فشغلت نفسي بغيرها حتى أقضيها ، ولا كنت في جنازة قط فحدثت نفسي بغير ما تقول ويقال لها حتى أنصرف عنها .

قال سعيد بن المسيب : هذه الخصال ما كنت أحسبها إلا في نبي .

قال أبو عمر بن عبدالبر - رحمه الله تعالى - : توفى سعد سنة خمس من الهجرة ، وكان موته بعد الخندق بشهر وبعد قريظة بليال .

سعد بن عبادة

في «الاستيعاب» سعد بن عبادة بن دُليم بن حارثة بن أبي حليمة .. بن الخزرج الأنصاري ، يكنى : أبا ثابت .

كان نقيبا شهد العقبة ، وشهد بدراً في قول بعضهم .

قال أبو عمر - رحمه الله تعالى - : وإليهما أرسل رسول الله - ﷺ - يوم الخندق دون سائر الأنصار لأنهما كانا سيدي قومهما: كان سعد بن معاذ سيد الأوس ، وسعد بن عبادة سيد الخزرج ، فشاورهما فيما أراد أن يعطيه عيينه بن حصن من تمر المدينة لينصرف بمن معه من غطفان ويخذل الأحزاب ، فقالا : يا رسول الله إن كنت أمرت بشيء فافعله وامض له ، وإن كان غير ذلك فوالله

---

١٤ - حلة سيراء: ثوب موشى بالحرير .

لا نعطيهم إلا السيف، فقال: رسول الله - ﷺ - : «لم أمر بشيء، ولو أمرت بشيء ما شاورتكما، إنما هو رأى أعرضه عليكما» فقالا : والله يا رسول الله ما طمعوا بذلك منا قط في الجاهلية، فكيف اليوم وقد هدانا الله بك وأكرمنا وأيدنا، والله لا نعطيهم إلا السيف، فسر رسول الله - ﷺ - بقولهما، وقالا لعيينة بن حصن ومن معه : ارجعوا فليس بيننا وبينكم إلا السيف .

وقال أبو عمر بن عبدالبر : كان سعد سيداً في الأنصار، مقدما وجيها، له رياسة وسيادة يعترف له قومه بها .

ويقال : إنه لم يكن في الأوس والخزرج أربعة مطعمون متتالون في بيت واحد إلا قيس بن سعد بن عبادة بن دليم .

وعن نافع قال : مر ابن عمر على أطم[١٥] سعد فقال : يا نافع هذا أطم جده لقد كان مناديه ينادي يوماً في كل حول من أراد الشحم واللحم فليأت دار دليم، فمات دليم فنادى منادي عبادة بمثل ذلك، ثم مات عبادة، فنادى منادى سعد بمثل ذلك، ثم قد رأت قيس بن سعد يفعل ذلك .

قال أبو عمر : وتخلف سعد بن عبادة عن بيعة أبي بكر، وخرج من المدينة ولم ينصرف إليها إلى أن مات بحوران من أرض الشام لسنتين ونصف مضتا من خلافة عمر، وذلك سنة خمس عشرة. وقيل سنة أربع، وقيل بل مات سعد في خلافة أبي بكر سنة إحدى عشر ولم يختلفوا أنه وجد ميتا في مغتسله وقد اخضر جسده ولم يشعروا بموته .

قيس بن سعد بن عبادة

في «الاستيعاب» : قيس بن سعد بن عبادة بن دليم بن حارثة الأنصاري الخزرجي، قد نسبنا أباه في بابه، فأغنى بذكره عن الرفع في نسبه هنا، يكنى : أبا الفضل، قال الواقدي : كان قيس بن عبادة من كرام أصحاب رسول الله - ﷺ - وأسخيائهم ودهاتهم .

قال أبو عمر : كان شريف قومه غير مدافع هو وأبوه وجده، وصحب قيس رسول الله - ﷺ - هو وأبوه وأخوه سعيد بن سعد بن عبادة، وأعطاه رسول الله - ﷺ - الراية يوم فتح مكة إذ نزعها من أبيه لشكوى قريش سعدا - يومئذ .

وعن جابر قال : خرجنا في بعث كان عليهم قيس بن سعد، فنحر لهم تسع ركايب، فلما قدموا على رسول الله - ﷺ - ذكروا له ذلك من فعل قيس بن سعد فقال رسول الله - ﷺ - : «إن الجود من شيمة أهل ذلك البيت» .

---

١٥ - الأطم: الحصن، والجمع اطام .

ثم صحب قيس بن سعد علي بن أبي طالب، وشهد الجمل وصفين، والنهروان هو وقومه، ولم يفارقه : حتى قتل .

ولما أجمع الحسن على مبايعة معاوية خرج عن عسكره وغضب على الحسن، وبدر منه فيه قول خشن أخرجه الغضب، فاجتمع إليه قومه وكانوا خمسة الآف قد حلقوا رؤوسهم بعدما مات علي ـ رحمه الله ـ وتبايعوا على الموت، فلما دخل الحسن في بيعة معاوية أبى قيس أن يدخل وقال لأصحابه : ما شئتم إن شئتم جالدت بكم أبداً، وإن شئتم، أخذت لكم أماناً، فقالوا : خذلنا أماناً، فأخذ لهم : أن لهم كذا وكذا، وألا يعاقبوا بشيء، وأنه رجل منهم، ولم يأخذ لنفسه خاصة شيئاً والتزم لهم معاوية الوفاء بما شرطوه، ثم لزم قيس المدينة وأقبل على العبادة حتى مات بها سنة ستين، وقيل: سنة تسع وخمسين في آخر خلافة معاوية، وهو معدود في المدنيين، وكان رجلا طوالا سناطاً[١٦] لم يكن في وجهه شعرة ولا شيء من لحية، وكان مع ذلك جميلا ـ رحمه الله ـ وكانت الأنصار تقول: لوددنا أن نشتري لقيس بن سعد لحية بأموالنا. ومن أخباره في الكرم أن رجلا استقرض منه ثلاثين ألفاً فلما ردها إليه أبى أن يقبلها وقال : إنا لا نعود في شيء أعطيناه، وكان له مال كثير ديوناً على الناس، فمرض واستبطأ عواده، فقيل له : إنهم يستحيون من أجل دينك، فأمر منادياً فنادى من كان لقيس بن سعد عليه دين فهو له، فأتاه الناس حتى هدموا درجة كانوا يصعدون عليها إليه ـ وتوفى أبوه عن حمل لم يعلم به، فلما ولد، وقد كان سعد قسم ماله : حين خروجه من المدينة، فكلم أبو بكر وعمر في ذلك قيساً، وسألاه : أن ينقض ما صنع سعد من تلك القسمة، فقال : نصيبي للمولود ولا أغير ما صنع أبي ولا أنقصه .

قال أبو عمر : وقصته مع العجوز التي شكت إليه أنه ليس في بيتها جرذ[١٧]، فقال لها : ما أحسن ما سألت، أما والله لأكثرن من جرذان بيتك، فملأ بيتها طعاماً وودكاً وأداماً صحيحة .

الفصل الخامس : في جواز القبائل على راياتهم وانفراد كل قبيلة برايتها .

روى البخاري[١٨] ـ رحمه الله تعالى ـ عن هشام بن عروة عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ : لما سار رسول الله ـ ﷺ ـ عام الفتح، فبلغ ذلك قريشا، خرج أبو سفيان وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله ـ ﷺ ـ فأقبلوا يسيرون حتى أتوا «مرّ الظهران» فاذا هم بنيران كأنها نيران عرفة، فقال أبو سفيان : ما هذه لكأنها نيران عرفة؟ فقال بديل بن ورقاء نيران بني عمرو، فقال أبو سفيان : عمرو أقل من ذلك، فرآهم ناس من حرس رسول الله ـ ﷺ ـ

---

١٦ ـ السّناط: الذي لا لحية له.

١٧ ـ الجرذ: نوع من الفئران كبير الحجم .

١٨ ـ البخاري (كتاب بدء الخلق) باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح.

فأدركوهم فأتوا بهم رسول الله - ﷺ - فأسلم أبو سفيان فلما سار قال للعباس : «احبس أبا سفيان عند خطم الجبل حتى ينظر إلى المسلمين» فحبسه العباس فجعلت القبائل تمر مع النبي - ﷺ - تمر كتيبة كتيبة على أبي سفيان، فمرت كتيبة، فقال : يا عباس من هذه قال : هذه غفار، قال : ومالى ولغفار، ثم مرت جهينة قال : مثل ذلك، ثم مرت سعد بن هذيم، فقال مثل ذلك ثم مرت سُلَيم فقال مثل ذلك، حتى أقبلت كتيبة لم ير مثلها، قال : من هذه ؟

قال : هذه الأنصار عليهم سعد بن عبادة معه الراية، فقال سعد بن عبادة : يا أبا سفيان اليوم يوم الملحمة[19]، اليوم تستحل الكعبة، فقال أبو سفيان : يا عباس حبذا يوم الذمار[20] ثم جاءت كتبة وهي أجل الكتائب فيهم رسول الله - ﷺ - وأصحابه وراية النبي عليه السلام مع الزبير . . وساق الحديث .

وذكر ابن إسحاق في «السير» عن العباس بن عبدالمطلب - رضي الله عنه - قال : لما ذهب أبو سفيان لينصرف قال رسول الله - ﷺ - : «احبسه بمضيق الوادي عند خطم الجبل حتى تمر جنود الله فيراها . قال فخرجتّ حتى حبسته بمضيق الوادي حيث أمرني رسول الله - ﷺ - أن أحبسه، قال : ومرت القبائل على راياتها، كلما مرت قبيلة قال : يا عباس من هؤلاء؟ فأقول : سليم، فيقول : مالي ولسليم، ثم تمر قبيلة، فيقول : يا عباس من هؤلاء فأقول : مزينة، فيقول : ما ولمزينة، حتى نفدت القبائل، ما تمر قبيلة إلا سألني عنها، فإذا أخبرته بهم قال مالي : ولبني فلان، حتى مرّ رسول الله - ﷺ - في كتيبته الخضراء .

قال ابن هشام : وإنما قيل لها الخضراء لكثرة الحديد وظهوره فيها .

قال ابن إسحاق : فيها المهاجرون والأنصار لا يرى منهم إلا الحدق من الحديد، قال : سبحان الله يا عباس، من هؤلاء؟ قال : قلت : هذا رسول الله - ﷺ - في المهاجرين والأنصار، قال : ما لأحد بهؤلاء قبل ولا طاقة، والله يا أبا الفضل لقد أصبح ملك ابن أخيك الغداة عظيما، قال : قلت : يا أبا سفيان إنها النبوة، قال : نعم إذن .

الفصل السادس : في عقده ﷺ الرايات لأمراء البعوث والسرايا وذكر أول راية عقدها رسول الله - ﷺ - في الإسلام، ولمن عقدت وأنسابهم وأخبارهم .

ذكر أول راية عقدت :

قال ابن إسحاق في «السير» : أقام رسول الله - ﷺ - بعد رجوعه من غزوة الأبواء بالمدينة

---

١٩ - يوم الملحمة، ملاحم القتال: مواضعه .

٢٠ - الذمار: ما يجب على المرء حفظه وحمايته.

بقية صفر وصدرا من ربيع الأول، يعني من السنة الثانية، من الهجرة، وبعث في مقامه ذلك في المدينة عبيدة بن الحارث بن المطلب بن عبد مناف بن قصي في ستين أو ثمانين راكباً من المهاجرين، ليس فيهم من الأنصار أحد، فسار حتى بلغ ماء بالحجاز بأسفل ثنيَّه المرة، فلقى بها جمعاً عظيما من قريش فلم يكن بينهم قتال، إلا أن سعد بن أبي وقاص قد رمى يومئذ بسهم، فكان أول سهم رمى به في الإسلام ثم انصرف القوم عن القوم .

قال ابن إسحاق : فكانت راية عبيدة ـ فيما بلغنا ـ أول راية عقدها رسول الله ـ ﷺ ـ لأحد من المسلمين، وبعض العلماء يزعم أن رسول الله ـ ﷺ ـ بعثه حين أقبل من الأبواء، وقبل أن يصل إلى المدينة، وبعث في مقامه ذلك حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم إلى سيف البحر[21] من ناحية العيص في ثلاثين راكباً من المهاجرين ليس فيهم من الأنصار أحد، فلقى أبا جهل بن هشام بذلك الساحل في ثلاثمائة راكب من أهل مكة، فحجز بينهم مجدي بن عمرو الجهني وكان موادعاً للفريقين جميعاً، فانصرف بعض القوم عن بعض ولم يكن بينهم قتال .

قال : وبعض الناس يقول : كانت راية حمزة أول راية عقدها رسول الله ـ ﷺ ـ لأحد من المسلمين، وذلك أن بعثه، وبعث عبيدة كانا معاً، فشبه ذلك على الناس وقد زعموا أن حمزة قد قال في ذلك شعراً يذكر فيه أن رايته أول رايةعقدها رسول الله ـ ﷺ ـ فإن كان حمزة قد قال ذلك فقد صدق إن شاء الله تعالى، لم يكن يقول إلا حقاً، والله أعلم أي ذلك كان .

فأما ما سمعنا من أهل العلم عندنا فعبيدة بن الحارث أول ما عقد له .

ذكر أنسابهم واخبارهم رضي الله عنهم :

حمزة بن عبدالمطلب

في «الاستيعاب» : حمزة بن عبدالمطلب بن هاشم : عم النبي ـ ﷺ ـ كان يقال له : أسد الله وأسد رسوله، يكنى أبا عمارة وأبا يعلي، بابنيه عمارة ويعلى، أسلم في السنة الثانية من المبعث، وقيل : بل كان إسلام حمزة بعد دخول رسول الله ـ ﷺ ـ دار الأرقم في السنة السادسة من مبعه ـ ﷺ ـ وكان أسن من رسول الله ـ ﷺ ـ بأربع سنين .

وذكر البكائي عن ابن اسحاق قال : كان حمزة أسن من رسول الله ـ ﷺ ـ بسنتين .

قال المدائني : أول سرية بعثها رسول الله ـ ﷺ ـ لحمزة بن عبدالمطلب في ربيع الأول من سنة اثنتين إلى سيف البحر من أرض جهينة، وخالفه ابن إسحاق فجعلها لعبيدة بن الحارث .

---

٢١ سيف البحر: ساحله .

قال ابن إسحاق : وبعض الناس يزعمون أن راية حمزة أول راية عقدها رسول الله - ﷺ - وكان أخا رسول الله - ﷺ - من الرضاعة أرضعتهما ثويبة - ولم تدرك الإسلام .

فما أسلم من أعمام النبي - ﷺ - إلا حمزة والعباس، وشهد حمزة بدراً وأبلى بلاء حسناً مشهوراً، وقيل، إنه قتل عتبة بن ربيعة مبارزة يوم بدر، قاله : موسى بن عقبة، وقيل بل قتل شيبة بن ربيعة مبارزة، قاله ابن إسحاق وغيره، وقيل يومئذ طعيمة بن عدي أخا المطعم بن عدي، وقتل يومئذ سباعاً الخزاعي، وقيل : بل قتله يوم أحد قبل أن يقتل، وشهد أحداً بعد بدر فقتل يومئذ شهيدا، وقتله وحشي بن حرب الحبشي، مولى جبير بن مطعم بن عدي على رأس اثنين وثلاثين شهراً من الهجرة، وكان يوم قتل ابن تسع وخمسين سنة، ودفن وهو وابن أخته عبدالله بن جحش في قبر واحد .

وعن غير ابن إسحاق قال كان حمزة يقاتل بين يدي رسول الله - ﷺ - بسيفين، فقال قائل : أي أسد! فبينما هو كذلك إذ عثر عثرة وقع منها على ظهره فانكشف الدرع عن بطنه، فطعنه وحشي الحبشي بحربة، أو قال برمح فأنفذه .

وروى عن رسول الله - ﷺ - أنه قال : «حمزة سيد الشهداء» .

وروى «خير الشهداء، ولولا أن تجد صفية لتركت دفنه حتى يحشر في بطون الطير والسباع» .

قال ابن جريج : مثل الكفار يوم أحد بقتلى المسلمين كلهم إلا حنظلة بن الراهب ، لأن أبا عامر الراهب كان يومئذ مع أبي سفيان، فتركوا حنظلة لذلك، ولم يمثل بأحد ما، مثل ما مثل بحمزة، بقرت هند بطنه وقطعت كبده وجعلت تلوكها ثم لفظتها، فقال النبي - ﷺ - : «لو دخل بطنها لم تدخل النار» وجدعت أنفه وقطعت أذنيه .

وعن جابر بن عبدالله قال : لما رأى رسول الله - ﷺ - حمزة قتيلا بكى، فلما رأى ما مثل به شهق .

وعن أبي هريرة قال : وقف رسول الله - ﷺ - على حمزة وقد قتل ومثل به فلم ير منظراً كان اوجع لقلبه منه، فقال : « - رحمك الله أي عم، فلقد كنت وصولا للرحم فعولا للخيرات، فوالله لئن أظفرني الله بالقوم لأمثلن بسبعين منهم» قال : فما برح حتى نزلت : ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِۦ ۖ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّـٰبِرِينَ ﴾[22] فقال رسول

٢٢ - سورة النحل: ١٢٦ .

الله ـ ﷺ ـ : «بل نصبر» وكفر عن يمينه .

وقال ابن إسحاق في السير : ومر رسول الله ـ ﷺ ـ على دار من دور الأنصار من بني عبد الأشهل وبنى ظفر فسمع البكاء والنوائح على قتلاهم فذرفت عينا رسول الله ـ ﷺ ـ فبكى ، ثم قال : «لكن حمزة لا بواكى له» فلما رجع سعد بن معاذ وأسيد بن حضير إلى دار بني عبدالأشهل أمر نساءهم أن يتحزمن ثم يذهبن فيبكين على عم رسول الله ـ ﷺ ـ ولما سمع رسول الله ـ ﷺ ـ بكائهن على حمزة خرج عليهن ، وهن على مسجده يبكين عليه فقال : «ارجعن يرحمكن الله فقد آسيتن بأنفسكن» .

وقال ابن هشام : ولما سمع بكاءهن قال : «رحم الله الأنصار، فان المواساة منهم ما علمت» .

قال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» ـ وذكر الواقدي ـ قال : لم تبك امرأة من الأنصار على ميت بعد قول رسول الله ـ ﷺ ـ : «لكن حمزة لا بواكى له» إلى اليوم إلا بدأت البكاء على حمزة ثم بكت ميتها .

عبيدة بن الحارث

في «الاستيعاب» عبيدة بن الحارث بن المطلب . . القرشي المطلبي . يكنى : أبا الحارث ، وقيل : أبا معاوية ، وكان أسن من رسول الله ـ ﷺ ـ بعشر سنين ، وكان إسلامه قبل دخول رسول الله ـ ﷺ ـ دار الأرقم بن أبي الأرقم ، وقبل أن يدعو فيها ، وكانت هجرته إلى المدينة مع أخويه الطفيل وحصين ابني الحارث ، وكان لعبيدة بن الحارث قدر ومنزلة عند رسول الله ـ ﷺ ـ .

قال ابن إسحاق : أول سرية بعثها رسول الله ـ ﷺ ـ مع عبيدة بن الحارث في ربيع الأول سنة ثنتين في ثمانين راكباً ، ويقال : في ستين من المهاجرين ليس فيهم في من الأنصار أحد .

قال : وراية عبيدة أول راية عقدها رسول الله ـ ﷺ ـ في الإسلام ثم شهد عبيدة بن الحارث بدراً ، فكان له فيها غناء عظيم ومشهد كريم ، وكان أشد المسلمين يومئذ ، قطع عتبة بن ربيعة ـ رجله يومئذ ، وقيل : بل قطعها يومئذ شيبة بن ربيعة فارتث[٢٣] منها فمات بالصفراء[٢٤] على ليلة من بدر .

ويرى أن رسول الله ـ ﷺ ـ لما نزل مع أصحابه بالنازيين قال له أصحابه إنا نجد ريح

---

٢٣ ـ ارتث الجريح : إذا حمل عن المعركة وبه رمق.

٢٤ ـ الصفراء : قرية.

مسك، فقال : «وما يمنعكم؟ ها هنا قبر أبي معاوية» قيل : كان لعبيدة بن الحارث يوم قتل ثلاث وستون سنة .

الفصل السابع : في ألوان ألويته وراياته عليه السلام، واسم رايته وما كتب على لوائه - ﷺ -

قال ابن إسحاق : دفع رسول الله - ﷺ - اللواء يوم غزوة بدر الكبرى إلى مصعب بن عمير، قال ابن هشام : وكان أبيض .

وروى النسائي، وأبو داود رحمهما الله عن جابر - رضي الله عنه - انه كان اللواء - ﷺ - يوم دخول مكة أبيض .

الأصفر :

روى أبو داود [٢٥] عن سماك عن رجل من قومه عن آخر منهم قال : رأيت راية رسول الله - ﷺ - صفراء .

وذكر أبو محمد بن حيان الأصبهاني في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ -» في رواية «الاستيعاب» عن مزيدة العبدي أن رسول الله - ﷺ - عقد رايات الأنصار وجعلها صفراء .

الأغبر :

ذكر ابن جماعة في «مختصر السير» له في باب سلاح النبي - ﷺ - أنه كان له - عليه السلام - لواء أغبر .

الأسود :

قال ابن إسحاق في «السير» في أخبار غزو بدر الكبرى : وكان أمام رسول الله - ﷺ - رايتان سوداوان : إحداهما مع علي بن أبي طالب، والأخرى مع بعض الأنصار .

وذكر عبدالله بن حيّان الأصبهاني عن الحسن : كانت راية رسول الله - ﷺ - سوداء تسمى العقاب .

وفي التاريخ للبخاري رحمه الله تعالى عن الحارث بن حسان بن كلده البكري قال : دخلت المسجد فرأيت رسول الله - ﷺ - قائماً على المنبر يخطب وفلان قائم متقلد السيف، وإذا رايات سود تخفض، قلت : ما هذا؟ قالوا : عمرو بن العاص قدم من جيش ذات السلاسل .

---

٢٥ - سنن أبي داود (كتاب الجهاد) باب الراية والألوية.

راية الصوف :

قال القضاعي في كتاب «الأنباء» : كانت لرسول الله - ﷺ - راية تدعى العقاب من صوف أسود .

الراية من المرط المرحل[٢٦]

قال أبو محمد بن حيان في كتاب «الأخلاق» عن عائشة - رضي الله عنها - : كانت راية النبي - ﷺ - من مرط مرحّل، وعن غيرها : كانت رايته - عليه السلام من مرط كان لعائشه .

الراية من النِمرَة[٢٧]

قال ابن جماعة في «مختصر السير» له : وكانت لرسول الله - ﷺ - راسة سوداء مربعة من نمرة مخملة، يقال لها : العقاب .

ما كان مكتوبا عليه لوائه - ﷺ -

ذكر أبو محمد عبدالله بن محمد بن حيان الأصبهاني في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ -» عن بريدة : أن راية[٢٨] رسول الله - ﷺ - سوداء ولواءه[٢٩] أبيض زاد ابن عباس : مكتوب على لوائه لا إله إلا الله محمد رسول الله .

اسم رايته ﷺ

قال قاسم بن ثابت في «الدلائل» : كان اسم راية رسول الله - ﷺ - العقاب .

---

٢٦ - المرط المرحل: إزار خز فيه علمان.

٢٧ - النمار جمع نمرة: وهي شملة مخططة من صوف.

٢٨ - الراية: العلم أو كل ما نصبته علما.

٢٩ - اللواء: الراية أو العلم، والجمع الوية.

الباب السادس
في انقسام الجيش إلى خمسة اقسام

المقدمة والمجنبتين والقلب والساقة وكون الرئيس في القلب منها .

في «المشارق» : وسمى الجيش خميسا لقسمه على خمسة أقسام : قلب وميمنة، وميسرة ومقدمة وساقة[٣٠] .

قال ابن إسحاق في السير : ثم في أخبار يوم فتح مكة : حدثني عبدالله بن أبي نجيح : أن رسول الله ـ ﷺ ـ حين فرق جيشه من ذي طوى[٣١] أمر الزبير بن العوام أن يدخل في بعض الناس من كداء[٣٢] .

قال ابن إسحاق : فزعم بعض أهل العلم أن سعدا حين وجه داخلا، قال : اليوم يوم الملحمة، اليوم تُستمر الحرُمة، فسمعها رجل من المهاجرين، قال ابن هشام : هو عمر بن الخطاب .

قال ابن إسحاق : فقال : يا رسول الله اسمع ما قال سعد بن عبادة ما نأمن أن يكون له في قريش صولة، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ لعلي بن أبي طالب : «أدركه فخذ الراية فكن أنت الذي تدخل بها» .

قال ابن إسحاق : وحدثني عبدالله بن أبي نجيح في حديثه : أن رسول الله ـ ﷺ ـ أمر خالد بن الوليد فدخل من اللّيط[٣٣] أسفل مكة في بعض الناس، وكان خالد بن الوليد على المجنبه اليمنى وفيها أسلم وسليم وغفار ومزينة وجهينة، وقبائل من قبائل العرب، وأقبل أبو عبيدة بن الجراح بالصف من المسلمين ينصبّ لمكة بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ ودخل رسول الله ـ ﷺ ـ من أذاخر[٣٤] حتى نزل بأعلى مكة، وضربت له هنالك قبة .

وقال ابن إسحاق في السير في خبر غزوة بدر الكبرى : وجعل رسول الله ـ ﷺ ـ على السّاقة قيس بن أبي صعصعة أخا بني مازن بن النجار .

---

٣٠ ـ القلب : الوسط، الميمنة والميسرة، جانبي اليمين واليسار، ساقة : آخره.
٣١ ـ واد بمكة.
٣٢ ـ اسم جبل .
٣٣ ـ موضع بأسفل مكة.
٣٤ ـ موضع بين مكة والمدينة.

فائدة في معنى الباب :

ذكر ابن فتحون في «ذيل الاستيعاب» أن أبا بكر - رضي الله عنه - خرج في الردة إثر وفاة رسول الله - ﷺ - إلى ذي القصّة[٣٥] وعلى ميمنته : النعمان بن مقرن، وعلى ميسرته : عبدالله بن مقرن، وعلى ساقته: سديد بن مقرن، فقرن الله له وللمسلمين في خروجه التوفيق والنصر، وصحبه بني مقرن مشهورة، وكونهم أخوة سبعة، وقيل : بل عشرة .

الباب السابع
في الرجل يقيمه الامام يوم لقاء العدو بمكانه من قلب الجيش، ويلبس الامام لأمته ويلبس هو لأمة الامام حياطة على الامام

قال أبو عمر بن عبدالبر في الاستيعاب : كان كعب بن مالك بن أبي كعب الأنصاري السلمي يوم أحد لبس لأمة[٣٦] النبي - ﷺ - وكانت صفراء، ولبس النبي عليه السلام لأمته، فجرح كعب بن مالك أحد عشر جرحا .

---

٣٦ - اللأمة: الدرع .

٣٥ - موضع في طريق العراق من المدينة. والقَصّة: الجص.

الباب الثامن
في صاحب المقدمة

وفيه فصلان :

الفصل الأول : فيمن تولى ذلك بين يدي ـ النبي ـ ﷺ ـ .

قال ابن إسحاق في السير في أخبار فتح مكة : وأقبل أبو عبيدة بن الجراح بالصف من المسلمين ينصبّ لمكة بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» في اسم خالد بن الوليد ـ رضي الله عنه ـ : أنه كان على مقدمة رسول الله ـ ﷺ ـ يوم حنين في بني سليم، وجرح يومئذ وأتاه رسول الله ـ ﷺ ـ في رحلة بعد ما هزمت هوازن ليعرف خبره ويعوده، فنفث في جرحه، فانطلق .

الفصل الثاني : في أنسابهم وأخبارهم ـ رضي الله عنهم ـ أبو عبيدة بن الجراح يأتي في باب المقدم على الرجالة إن شاء الله تعالى .

خالد بن الوليد

في «الاستيعاب» : خالد بن الوليد بن المغيرة بن عبدالله بن عمرو بن مخزوم القرشي المخزومي، أبو سليمان، وقيل : أبو الوليد .

أحد أشراف قريش في الجاهلية، وإليه كانت «القبة» و«الأعنة» في الجاهلية .

فأما «القبة» فإنهم كانوا يضربونها ثم يجمعون إليها يجهزون به الجيش وأما «الأعنة» فإنه كان يكون على خيل قريش في الحروب .

واختلف في وقت إسلامه وهجرته، فقيل : كان إسلامه سنة خمس بعد فراغ رسول الله ـ ﷺ ـ من بني قريظة، وقيل : بعد الحديبية، وقيل : بين الحديبية وخيبر في ذي القعدة سنة ست، وخيبر بعدها في المحرم سنة سبع، وقيل : كان إسلامه سنة ثمان مع عمرو بن العاص وعثمان بن طلحة، فلما رآهم رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «رمتكم مكة بأفلاذ كبدها» ولم يزل من حين أسلم يوليه رسول الله ـ ﷺ ـ أعنة الخيل فيكون في مقدمتها في محاربة العرب .

وشهد مع رسول الله ـ ﷺ ـ فتح مكة، وكان على مقدمة رسول الله ـ ﷺ ـ يوم حنين في بني سليم، وجرح يومئذ فأتاه رسول الله ـ ﷺ ـ في رحلة بعدما هزمت هوازن ليعرف خبره ويعود فنفث في جرحه فانطلق.

وشهد خالد ـ رضي الله عنه ـ بعث «مؤتة» ولما أصيب الأمراء الثلاثة الذين أمّرهم رسول الله ـ ﷺ ـ أخذ الراية وانحاز بالمسلمين .

وخرج البخاري[٣٧] ـ رحمه الله تعالى ـ عن أنس ـ رضي الله عنه ـ : أن النبي ـ ﷺ ـ نعى زيداً وجعفراً وابن رواحة للناس قبل أن يأتيهم خبرهم، فقال : «أخذ الراية زيد فأصيب، ثم أخذ جعفر فأصيب، ثم أخذ ابن رواحة فأصيب ـ وعيناه تذرفان ـ حتى أخذ سيف من سيوف الله حتى فتح الله عليهم» .

وقال أبو عمر بن عبدالبر عن قيس قال : سمعت خالد بن الوليد يقول : اندقت في يدي يوم مؤتة تسعة أسياف فما صبرت في يدي إلا صفيحة يمانية، وذكر البخاري مثله .

وقال أبو عمر : وذكره رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : «نعم عبدالله ـ وأخو العشيرة، وسيف من سيوف الله سلّه الله على الكفار والمنافقين» وأمّره أبو بكر الصديق على الجيوش ففتح الله عليه اليمامة وغيرها، وقتل على يديه أكثر أهل الردة منهم مسيلمة ومالك بن نويرة .

ولما حضرت خالد بن الوليد الوفاة : لقد شهدت مائة زحف أو زهاءها وما في جسدي موضع شبر إلا وفيه ضرب أو طعنة أو رمية ثم هاأنذا أموت على فراشي كما يموت البعير فلا نامت أعين الجبناء .

وتوفي بالمدينة سنة إحدى وعشرين، وقيل : بل توفي بحمص، ودفن بقرية على ميل منها سنة إحدى وعشرين أو اثنتين وعشرين في خلافة عمر بن الخطاب وبلغ عمر بن الخطاب أن نساء من نساء بني المغيرة اجتمعن في دار يبكين على خالد بن الوليد، فقال عمر : وما عليهن أن يبكين أبا سليمان ما لم يكن نقع أو قلقلة[٣٨] .

وذكر محمد بن سلام قال : لم تبق امرأة من بني المغيرة إلا وضعت لمّتها[٣٩] على قبر خالد بن الوليد، يقول : حلقت رأسها .

---

٣٧ ـ البخاري باب غوة مؤتة من أرض الشام .

٣٨ ـ نقع : أي شق الجيوب. والقلقلة : رفع الأصوات .

٣٩ ـ اللمّة : ما طال من شعر حتى يلم بالمنكبين.

الباب التاسع
في المقدم على الميمنة

روى مسلم[٤٠] عن عبدالله بن رباح قال : وفدنا على معاوية بن أبي سفيان، وفينا أبو هريرة فكان كل رجل يصنع طعاما لأصحابه، وكانت نوبتي فقلت : يا أبا هريرة اليوم نوبتي فجاءوا إلى المنزل ولما يدرك طعامنا فقلت : يا أبا هريرة أو حدثتنا عن رسول الله - ﷺ - حتى يدرك طعامنا، فقال : كنا مع رسول الله - ﷺ - يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى، وجعل الزبير بن العوام على المجنبة اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة وبطن الوادي. وساق الحديث .

وفي السير في أخبار فتح مكة : قال ابن إسحاق : حدثني عبدالله بن أبي نجيح في حديثه : أن رسول الله - ﷺ - أمر خالد بن الوليد فدخل من اللّيط من أسفل مكة في بعض الناس، وكان خالد على المجنبة اليمنى وفيها أسلم وسليم وغفار ومزينة وجهينة وقبائل العرب .

الباب العاشر
في المقدم على الميسرة

قال ابن إسحاق في السير في أخبار فتح مكة : حدثني عبدالله بن أبي نجيح : أن رسول الله - ﷺ - حين فرق جيشه في ذي طوى أمر الزبير بن العوام أن يدخل في بعض الناس من كدى، وكان الزبير على المجنبة اليسرى .

---

٤٠ ـ صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب فتح مكة.

الباب الحادي عشر
في المقدم على الساقة

قال ابن إسحاق في السير في خبر غزوة بدر الكبرى، وكانت في السنة الثانية من الهجرة : خرج رسول الله ـ ﷺ ـ في ليال مضت من رمضان في أصحابه، وجعل على الساقة قيس بن أبي صعصعة أخا بني مازن بن النجار .

وفي الاستيعاب : قيس بن أبي صعصعة شهد العقبة وشهد بدراً، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ قد جعله على الساقة يومئذ، ثم شهد أحداً .

لا يوقف له على وقت وفاة .

الباب الثاني عشر
في المقدم على الرماة

روى البخاري[41] عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ قال : جعل رسول الله ـ ﷺ ـ على الرّجّالة يوم أحد ـ وكانوا خمسين رجلا ـ عبدالله بن جبير .

قال ابن إسحاق في السير في أخبار يوم أحد : وأمّر رسول الله ـ ﷺ ـ على الرماة عبدالله بن جبير أخا بني عمرو بن عوف، وهو معلم يومئذ بثياب بيض والرماة خمسون رجلا، فقال : «انضح الخيل عنا بالنبل لا يأتونا من خلفنا إن كانت لنا أو علينا ، فاثبت مكانك لا نؤتين من قبلك» .

وفي الاستيعاب عبدالله بن جبير بن النعمان بن أمية الأنصاري شهد العقبة ثم شهد بدراً، وقتل يوم أُحُد شهيدا ، وكان يومئذ أميراً على الرماة .

---

٤١ ـ البخاري (كتاب الجهاد) غزوة أحد (باب: الآية الكريمة: إذا تصعدون ولا تلوون) .

الباب الثالث عشر
في المقدم على الرجالة

الفصل الأول : في ذكر من تولى ذلك في زمن رسول الله - ﷺ - .

قد تقدم في باب المقدم على الميمنة حديث مسلم عن عبدالله بن رباح عن أبي هريرة - رضي الله عنه - وفيه قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - يوم الفتح فجعل خالد بن الوليد على المجنبة اليمنى، وجعل الزبير على المجنبة اليسرى، وجعل أبا عبيدة على البياذقة[٤٢] وبطن الوادي .

الفصل الثاني : في ذكر نسب أبي عبيدة عامر بن الجراح وأخباره .

في «الاستيعاب» أبو عبيدة، ثقيل : اسمه عامر بن الجراح . . القرشي الفهري .

ذكر ابن إسحاق والواقدي : أنه هاجر الهجرة الثانية إلى أرض الحبشة ، وشهد بدراً مع النبي - ﷺ - وما بعدها من المشاهد كلها وكان من كبار الصحابة وفضلائهم وأهل السابقة منهم .

قال رسول الله - ﷺ - : «لكل أمة أمين، وأمين هذه الأمة أبو عبيدة بن الجراح» وهو أحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله - ﷺ - بالجنة .

وعن الحسن قال : قال رسول الله - ﷺ - : «ما من أصحابي أحد لوشئت أخذت عليه إلا أبا عبيدة» .

قال الزبير : كان أبو عبيدة أهتم[٤٣]، وذلك أنه نزع الحلقتين اللتين دخلتا في وجه رسول الله - ﷺ - من المغفر يوم أحد، فانتزعت ثنيتاه ، فحسنت فقال : مارئى قط أحسن من هتم أبي عبيدة .

وقال فيه أبو بكر الصديق يوم السقيفة : قد رضيت لكم أحد الرجلين فبايعوا أيهما شئتم ، يعني : عمر وأبا عبيدة بن الجراح ، ولما ولى عمر عزل خالدا ، وولى أبا عبيدة بن الجراح على الشام .

وقال عمر - إذ دخل عليه الشام وهو أميرها - كلنا غيرته الدنيا غيرك يا أبا عبيدة .

توفي رضي الله عنه وهو ابن ثمان وخمسين سنة في طاعون عمواس سنة ثمان عشرة بالأردن من الشام وبها قبره .

---

٤٢ - البياذقة : الرجالة .

٤٣ - الأهتم : المنكسر الثنايا.

الباب الرابع عشر
في الوازع

في «الاكتفاء» في فتح مكة : ولما انتهى رسول الله - ﷺ - إلى ذي طـوى وقف على راحلته معتجرا[٤٤] بشقة بردة حبرة، وإنه ليضع رأسه تواضعا لله، حين رأى ما أكرمه الله به من الفتح، حتى إن عثنونه ليكاد يمس واسطة الرحل، ولما وقف هناك قال أبو قحافة : - وقد كف بصره - لابنه له من أصغر ولده : أي بنية أظهرى على أبي قبيس، فأشرفت به عليه، فقال : أي بنية ماذا ترين؟ قالت : أرى سوادا مجتمعاً، قال : تلك الخيل، قالت : أرى رجلا يسعى بين ذلك السواد مقبلا ومدبرا، قال : أي بنية ذلك الوازع، يعني : الذي يأمر الخيل ويتقدم إليها، ثم قالت : قد والله انتشر السواد، فقال : وقد والله إذا دفعت الخيل فأسرعى بى إلى بيتي، فانحطت به وتلقاه الخيل قبل أن يصل إلى بيته، وفي عنق الجارية طوق من ورق فتلقاها رجل ليقتطعه من عنقها، قالت : فلما دخل رسول الله - ﷺ - مكة، ودخل المسجد، أتى أبو بكر الصديق بأبيه يقوده، فلما رآه رسول الله - ﷺ - قال : هلا تركت الشيخ في بيته حتى أكون أنا آتيه فيه؟ فقال أبو بكر: يا رسول الله هو أحق أن يمشي إليك من أن تمشي إليه، فأجلسه بين يديه ثم مسح صدره، ثم قال : أسلم، فأسلم، ورأسه رسول الله - ﷺ - كأن رأسه ثغامة[٤٥]، قال : «غيروا هذا من شعره» ثم قام أبو بكر فأخذ بيد أخته فقال : أنشد الله والإسلام طوق أختي، فلم يجبه أحد، فقال : أي أخية، احتسبي طوقا فوالله إن الأمانة اليوم في الناس قليل .

---

٤٤ - الاعتجار: لف العمامة على الرأس .

٤٥ - الثغام: نبت يكون في الجبل يبيض إذا يبس، ويشبه الشيب .

الباب الخامس عشر
في صاحب الخيل

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : في أمر الله تعالى بارتباط الخيل وإعداد رسول الله - ﷺ - الخيل في سبيل الله، وذكر من تولى النظر فيها لرسول الله - ﷺ - .

قال الله - عز وجل - : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُم مَّا اسْتَطَعْتُم مِّن قُوَّةٍ وَمِن رِّبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَآخَرِينَ مِن دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ وَمَا تُنفِقُوا مِن شَيْءٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾[٤٦] .

وقد اقتبس كعب بن مالك الأنصاري - رضي الله عنه - شاعر النبي - ﷺ - من هذه الآية المعظمة فقال - يعني الخيل - :

أمر الاله بربطها لعدوه ... في الحرب إن الله خير موفق
لتكون غيظا للعدا وحياطة ... للدار إن دلفت خيول النزق

روى الترمذي[٤٧] عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله - ﷺ - خالصاً، فكان رسول الله - ﷺ - يعزل نفقة أهله سنة، ثم يجعل ما بقى في الكراع[٤٨] والسلاح عدة في سبيل الله .

وذكر ابن إسحاق في غزوة بني قريظة : أن رسول الله - ﷺ - بعث سعد بن زيد الأنصاري أخا بني عبد الأشهل - رضي الله عنه - بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له بها خيلا وسلاحاً .

الفصل الثاني : في ذكر سعد بن زيد - رضي الله عنه - وأخباره في «الاستيعاب» سعد بن زيد الأنصاري الأشهلي .

---

٤٦ - سورة الانفال : ٦٠

٤٧ - .الترمذي (أبواب فضائل الجهاد) باب ما جاء في الفيء .

٤٨ - الكراع : اسم لجميع الخيل .

قال ابن إسحاق : هو سعد بن زيد بن مالك بن عبيد بن كعب بن عبد الأشهل شهد بدراً .

وفي قول الواقدي : شهد العقبة خاصة ، وعند غيزه : شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ -

قال أبو عمر بن عبدالبر - رحمه الله تعالى - وسعد بن زيد هو الذي بعثه رسول الله - ﷺ - بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له لهم خيلا وسلاحا ، وهو الذي هدم المنار الذي كان بالمشلّل[٤٩] للأوس والخزرج. يعد في أهل المدينة .

الفصل الثالث : في ذكر خيل النبي - ﷺ

ذكر ابن جماعة - رحمه الله تعالى - في «مختصر السير» خيل رسول الله - ﷺ - فقال : منها «السّكب[٥٠]» وهو أول فرس ملكه ، اشتراه من أعرابي بعشر أوراق ، وكان اسمه عند الأعرابي : «الضّرس[٥١]» أول ما غزا عليه أحداً ، ولم يكن مع المسلمين فرس غيره وغير فرس لأبي بردة بن نيار، يقال له : «الملاوح[٥٢]« .

قال وكان - يعني فرس رسول الله - ﷺ - أغرّ مُحَجَّلا طلق اليمين كميتا .

وقال ابن الأثير : كان أدهم ، وكذلك روى عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال : كان للنبي - ﷺ - فرس أدهم ، يسمى : «السَّكْب» . و«المرتجز[٥٣]» وكان أشهب ، وهو الذي شهد له فيه خزيمة بن ثابت - رضي الله عنه - فجعل شهادته بشهادة رجلين .

وقيل : هو «الظّرب[٥٤]» وقيل : هو «النّحيف» .

قال ابن الأثير : وكان صاحبه من بني مرة . و«النّحيف» أهداه له ربيعة بن أبي البراء ، وقيل: فروة بن عمرو الجذاميّ . و«اللزّاز[٥٥]» أهداه له المقوقس .

و«الظّرب» أهداه له فروة بن عمرو الجذاميّ ، فأعطاه أبا أسيد الساعدي .

---

٤٩ - المُشلّل: قرية كان بها مناة التي كان الانصار يعبدونها قبل الإسلام .
٥٠ - السكب: الفرس الذي يعدو كثيرا .
٥١ - الضرس: بمعنى شرس .
٥٢ - الملواح : الضامر.
٥٣ - المرتجز: سمى بذلك لكثرة صهيله وحسنه .
٥٤ - الظّرب: المنبسط .

و«سحبه» وهو الذي سابق به فسبق ففرح به .

و«الورد[٥٦]» أهداه له تميم الداري فأعطاه عمر ـ رضي الله عنه ـ فحمل عليه في سبيل الله .

قال ابن الأثير، وهو الذي وجده يباع .

قال ابن جماعة : فهذه سبعة أفراس متفق عليها، وقيل : كانت له ـ ﷺ ـ أفراس أخر خمسة عشر مختلف فيها .

الفصل الرابع : في اتخاذ عمر ـ رضي الله عنه ـ الخيل عدة في سبيل الله تعالى وذكر من كان قيمه عليها .

قال أبو الربيع بن سالم ـ رحمه الله تعالى ـ في «الاكتفاء» كان عمر ـ رضي الله عنه ـ قد اتخذ في كل مصر على قدره خيولا من فضول أموال المسلمين عدة لما يعرض فكان من ذلك بالكوفة أربعة آلاف فرس ، يشتّيها في قبلة قصر الكوفة وميسرته في مكان يسمى لاجل ذلك «الآرى»[٥٧] ويربعها فيها بين الفرات والأبيات من الكوفة مما يلي العاقول، فسمته الأعاجم : أخو الشاهجان، يعنون : معلف الأمراء، وكان قيّمه عليها : سلمان بن ربيعة الباهلي في نفر من أهل الكوفة يصنع سوابقها ويجريها في كل يوم .

الفصل الخامس : في ذكر أنسابهم وأخبارهم .

سلمان بن ربيعة الباهلي ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب» سلمان بن ربيعة الباهلي أحد بني قتيبة بن معن بن مالك يعد في الكوفيين .

ذكره العقيلي في الصحابة، وقال أبو حاتم الرازي : له صحبة .

قال أبو عمر بن عبدالبر ـ وهو عندي كما قاله ، وكان عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قد بعثه قاضياً بالكوفة قبل شُريح ، فلما ولى سعدا الولاية الثانية بالكوفة استقضاه أيضاً، وكان يلي الخيل لعمر، فكان يقال له : سلمان الخيل، وروى عنه أنه قال : قتلت بسيفي هذا مائة مستلئم كلهم يعبد غير الله ، ما قتلت منهم رجلا صبرا ، وقتل سلمان بن ربيعة ـ رضي الله عنه ـ ببلنجر ببلاد أرمنية سنة ثمان وعشرين .

---

٥٥ ـ اللزاز ـ الذي يلازم الجري .

٥٦ ـ الورد من الخيل: الأحمر الصافي الحمرة .

٥٧ ـ الآريّ: المعلف، وهو المكان الذي تألفه الدابة، ويقال: أنه الحبل الذي تشد به الدابة .

جزء بن معاوية

قال أبو عمر بن عبدالبر : جزء بن معاوية التميمي، عم الأحنف بن قيس . كان عاملا لعمر بن الخطاب على الأهواز .

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الجماهر» له : جزء بن معاوية بن حصين، ولاه عمر - رضي الله عنه - «مناذر[58]» .

الباب السادس عشر
في المسرج

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان يُسرِج لرسول الله - ﷺ - .

في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ -» لابن حيان الأصبهاني رحمه الله تعالى - عن أبي عبدالرحمن الفهري - رضي الله عنه - قال : شهدت مع رسول الله - ﷺ - يوم حنين في يوم صائف شديد الحر، فقال : «يا بلال أسرج لي فرسي» فأخرج سرجاً رقيقاً من لبد ليس فيه أشر ولا بطر .

وفي مسند أبي داود الطيالسي من حديث أبي عبد الرحمن الفهري : كنا مع رسول الله - ﷺ - فسرنا في يوم قائظ شديد الحر فنزلنا تحت ظلال الشجر، فلما زالت الشمس ليست لأمتي وركبت فرسي فأتيت رسول الله - ﷺ - وهو في فسطاطه، فقلت : السلام عليك يا رسول الله ورحمة الله، قد حان الرواح يا رسول الله ، فقال : «أجل» ثم قال رسول الله - ﷺ - : «يا بلال» فثار من تحت شجرة كأن ظله ظل طائر، فقال : لبيك وسعديك وأنا قدامك، قال : «اسرج لي فرسي» فأتاه بدفتين من ليف ليس فيهما أشر ولا بطر، قال : فركب فرسه ثم سرنا .

في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ -» لابن حيان الاصبهاني - عن أبي عبدالرحمن الفهري - رضي الله عنه - قال : شهدت مع رسول الله - ﷺ - يوم حنين في يوم صائف شديد الحر، فقال : «يا بلال أسرج لي فرسي» فأخرج سرجاً رقيقاً من لبد ليس فيه أشر ولا بطر .

---

٥٨ - قرية من قرى الأهواز .

الباب السابع عشر
في ذكر من أخذ بركاب النبي - - عند ركوبه، وذكر ما جاء في ضم ثياب الفارس في سرجه عند ركوبه

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : في ذكر ما أخذ بركابه - ﷺ .

ذكر النسائي في سنده عن عبدالله بن بُسر عن أبيه - رضي الله عنهما - أن رسول الله - ﷺ - نزل عليه فأتوه بطعام، فكان يأكل التمر ويضع النوى على ظهر إصبعه، ثم يرمي به، قال : ثم يركب بغله له بيضاء، فقمت لآخذ بركابه، فقلت : يا رسول الله ادع الله لنا، قال : «اللهم بارك لهم فيما رزقتهم واغفر لهم وارحمهم» .

وفي «الاستيعاب» لأبي عمر - رحمه الله تعالى - في باب بُسر السلمى، ويقال : المازني، نزل عندهم النبي - ﷺ - فأكل عندهم ودعا لهم .

وفي باب عبدالله بن بسر المازني : مازن بن منصور بن قيس، يكنى: أبا بُسر، وهو أخو الصماء، مات بالشام سنة ثمان وثمانين وهو ابن أربع وتسعين، وهو آخر من مات بالشام بحمص من أصحاب رسول الله - ﷺ .

وفي باب الباء من كتاب النساء : بهيّة قال : ويقال : بهيمة - بزيادة ميم - بنت بُسر أخت عبدالله بن بُسر المازني تعرف بالصماء، قال أبو زرعة وقال لي دحيم : أهل بيت أربعة صحبوا النبي - ﷺ - : بُسر وابناه عبدالله وعطية وابنته أختهما الصماء .

الفصل الثاني : في ذكر من أخذ بالركاب من الصحابة - رضوان الله عليهم - اقتداء برسول الله - ﷺ -

قال القاضي أبو الفضل عياض في «الشفاء» عن الشعبي : صلى زيد بن ثابت على جنازة أمة، ثم قربت له بغلته ليركبها، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه، فقال زيد : خل عنه يا بن عم رسول الله - ﷺ - فقال : هكذا يفعل بالعلماء، فقبل زيد ابن عباس وقال هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا .

الفصل الثالث : فيما جاء في ضم ثياب الفارس في سرجه عند ركوبه .

ذكر الثعالبي في «فقه اللغة» قال : قال أبو العباس ثعلب : قال ابن عباس - رضي الله عنهما - : بعث رسول الله - ﷺ - علياً - رضي الله عنه - في سرية ، فرأيته قد ألبسه ثيابه وعممه ، فركب علي - رضي الله عنه - فرأيت رسول الله - ﷺ - يدعو له ويوصيه وصفن ثيابه في سرجه : أي جمعها .

قال أبو العباس ثعلب : سألت ابن الأعرابي عنها فقال : هي مأخوذة من الصّفنة ، السّفرة التي لها خيوط تجمع بها .

الفصل الرابع : في ذكر أول من ضرب الركب من الحديد في الإسلام .

قال المبرد في «الكامل» : كانت ركب الناس قديما من خشب ، فكان الرجل يضرب ركابه فينقطع ، فإذا أراد الضرب أو الطعن لم يكن له معتمد ، فأمر المهلب فضربت الركب من الحديد ، فهو أول من أمر بطبعها .

الباب الثامن عشر
في الرجل يركب خيل الإمام يسابق بها

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في أنه - ﷺ - كان يسابق بين الخيل .

روى «البخاري»[٥٩] عن عبدالله بن محمد قال : حدثنا معاوية قال : حدثنا أبو إسحاق عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابن عمر قال : سابق رسول الله - ﷺ - بين الخيل التي قد أضمرت فأرسلها من الحيفاء، وكان أمدها ثنّية الوادع فقلت لموسى: وكم بين ذلك؟ قال : ستة أميال أو سبعة، وسابق بين الخيل التي لم تُضمّر فأرسلها من ثنّية الوداع، وكان أمدها مسجد بني زريق فقلت : كم كان بين ذلك؟ قال : «ميل ونحوه، وكان ابن عمر ممن سابق فيها.

فائدة لغوية :

في «المشارق» سابق بين الخيل : أجراها ليرى أيها أسبق، والسباق والسبق : الاسم، والسبق بفتح السين والباء: الرهن الذي يجعل للسباق .

الفصل الثاني : في ذكر مسابقة رسول الله - ﷺ - بخيله وذكر من ركبها من الصحابة - رضوان الله تعالى عليهم - للمسابقة بها .

ذكر أبو عبيد البكري في كتابه «الموعب» عن الزهري قال : سبق سهل بن سعد الساعدي على فرس رسول الله - ﷺ - يقال له : «الظرب» فكساه رسول الله - ﷺ - بردا[٦٠] يمانياً . وسبق أبو أسيد الساعدي على فرس لرسول الله - ﷺ - يقال له : «لزاز» فلما طلع الفرس جثا رسول الله - ﷺ - على ركبتيه، واطلع من الصف وقال : كأنه بحر، وكسا أبا أسيد حلة يمانية .

وروى قاسم بن ثابت - رحمه الله تعالى - عن واثلة بن الأسقع - رضي الله عنه - قال : أجرى رسول الله - ﷺ - فرسه الأدهم مع خيول المسلمين من المحصب بمكة، فجاء فرس رسول الله - ﷺ - سابقاً، فجثا رسول الله - ﷺ - على ركبتيه حتى إذا مر به قال : إنه لبحر .

فقال عمر - رضي الله عنه - الحطيئة كاذب حيث يقول :

---

٥٩ - البخاري (كتاب الوصايا) باب غاية السبق للخيل المضمرة .

٦٠ البرد: ثوب فيه خطوط، والجمع: أبراد وبرود .

وإن جياد الخيل لا تستفزنا ولا جاعلات العاج فوق المعاصم[61]

لو كان أحد صابراً عن الخيل لكان أحقهم بذلك رسول الله - ﷺ .

الفصل الثالث : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضى الله عنهم .

سهل بن سعد الساعدي - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» سهل بن سعد بن مالك بن خالد بن ثعلبة الساعدي الأنصاري، يكنى : أبا العباس .

وعن الزهري عن سهل بن سعد : أن رسول الله - ﷺ - توفى وهو ابن خمس عشرة سنة .

وعمّر سهل بن سعد حتى أدرك الحجاج وامتحن معه .

ذكر الواقدي، وغيره قال : وفي سنة أربع وسبعين أرسل الحجاج إلى سهل بن سعد يريد إذلاله فقال : ما منعك من نصر أمير المؤمنين عثمان؟ قال : قد فعلته، قال : كذبت ثم أمر به فختم في عنقه، وختم في عنق أنس أيضاً، حتى ورد كتاب عبدالملك فيه ، وختم في يد جابر، يريد إذلالهم بذلك، وأن يجنبهم الناس ولا يسمعوا منهم .

واختلف في وقت وفاة سهل بن سعد، فقيل توفى سنة ثمان وثمانين وهو ابن ست وتسعين وقيل : توفى سنة إحدى وتسعين وقد بلغ مائة سنة، ويقال : إنه آخر من بقى بالمدينة من أصحاب النبي - ﷺ - .

وحكى ابن عيينة عن أبي حازم قال : سمعت سهل بن سعد يقول : لو مت لم تسمعوا أحداً يقول : قال رسول الله - ﷺ .

وعن سفيان بن عيينة قال : سمعت مسلمة بن دينار أبا حازم يقول : كان سهل بن سعد آخر من بقى من أصحاب رسول الله - ﷺ - .

أبو أسيد الساعدي

قال الحافظ عبدالغني في «المؤتلف والمختلف» : أبو أسيد الساعدي مالك بن ربيعة له صحبة. وهو مشهور بكنيته، شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - يعد في الحجازيين وهو آخر من مات من البدريين، وهو ابن خمس وسبعين سنة، وقد ذهب بصره .

---

٦١ - قوله جاعلات العاج فوق المعاصم يريد النساء، وكن يتخذن أساور من عاج يتحلين بها .

الباب التاسع عشر

في صاحب الراحلة[62]

ذكر ابن جماعة - رحمة الله تعالى - في «مختصر السير» له في ذكر خدم النبي - ﷺ - : أسلع بن شريك بن عوف قال : وكان صاحب راحلة النبي - ﷺ - .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» رحمه الله تعالى: أسلع بن شريك الأعوجي التميمي خادم رسول الله - ﷺ - وصاحب راحلته، نزل البصرة .

الباب العشرون

في صاحب البغلة

ذكر ابن جماعة - رحمة الله تعالى - في «مختصر السير» له في ذكر خدم رسول الله - ﷺ - : عقبة بن عامر الجهني، قال : وكان صاحب بغلته - ﷺ - ويقود به في الأسفار.

62 - الراحلة: الناقلة التي تصلح لأن تُرْحَلَ .

الباب الحادي والعشرون
في القائد

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان يقود برسول الله - ﷺ - راحلته وبغلته .

روى أبو داود [٦٣] عن أم الحصين قالت :

حججت مع النبي - ﷺ - حجة الوداع ، فرأيت أسامة وبلالا ، أحدهما آخذا بخطام النبي - ﷺ - والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة .

وذكر ابن جماعة في «مختصر السير» أن عقبة بن عامر الجهني كان صاحب بغلته - ﷺ - يقود به في الأسفار .

الفصل الثاني : في أنسابهم وأخبارهم رضى الله عنهم .

بلال - رضي الله عنه - تقدم ذكره في باب المؤذن فأغنى ذلك عن الإعادة الآن . أسامة بن زيد - يأتي ذكره في باب صاحب المظلة .

عقبة بن عامر الجهني

قال أبو عمر في «الاستيعاب» عقبة بن عامر بن عبس الجهني - من جهينة - ابن زيد بن سود بن أسلم بن عمير بن الحافي بن قضاعة .

قال أبو عمر : سكن عقبة بن عامر مصر، وكان واليا عليها ، وابتنى بها دارا ، وتوفي في آخر خلافة معاوية .

---

٦٣ - سنن أبي داود: جـ١ ص ١٨٤ .

الباب الثاني والعشرون

في الحادي[٦٤]

وفيه ثلاثة فصول:

الفصل الأول : في ذكر من حدا بمشهد من رسول الله ـ ﷺ ـ أمر ﷺ بعض أصحابه بالنزول ليحدو بهم .

روي النسائي عن عبدالله بن رواحه أنه كان مع رسول الله ـ ﷺ ـ في مسير له ، فقال له : «يا ابن رواحة انزل فحرك الركاب» فقال : يا رسول الله قد تركت ذلك ، فقال عمر: اسمع وأطمع ، قال : فرمى بنفسه فقال :

اللهم لولا أنت ما أهتدينا   وما تصدقنا وما صلينا

فأنزلن سكينة علينا   وثبت الأقدام إن لا قينا

اتخاذه ـ ﷺ ـ حاديين

روى النسائي عن عبدالله بن مسعود قال : كان معنا ليلة نام رسول الله ـ ﷺ ـ عن صلاة الصبح حتى طلعت الشمس ـ حاديان .

من حدا بالرجال دون النساء

في «الاستيعاب» عن أبي داود الطيالسي عن أنس قال : كان أنجشة يحدو بالنساء، وكان البراء بن مالك يحدو بالرجال وكان أنجشة حسن الصوت ، وكان إذا حدا أعنقت[٦٥] الإبل، فقال النبي ـ ﷺ ـ : «يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير» .

من حدا بالنساء

روى البخاري [٦٦] ـ رحمه الله تعالى ـ عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : كان النبي ـ ﷺ ـ في سفر، وكان معه غلام أسود، يقال له : أنجشة، يحدو. فقال له النبي ـ ﷺ ـ : «ويحك يا أنجشة رويداً بالقوارير»[٦٧] .

---

٦٤ ـ الحدْو: سوق الإبل والغناء لها. ورجل حَادٍ وحدّاء .

٦٥ ـ أعنق البعير: وهو أن ينفسح في سيره .

٦٦ ـ صحيح البخاري (كتاب الأدب) .

٦٧ ـ القوارير: أواني الزجاج . (ويستخدم اللفظ لوصف النساء).

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضى الله عنهم

عبدالله بن رواحة -- رضي الله عنه - تقدم الكلام عليه في باب الشاعر فأغنى عن الإعادة .

البراء بن مالك

في «الاستيعاب» البراء بن مالك بن النضّر أخو أنس بن مالك لأبيه وأمه، شهد أحداً، وما بعدها من المشاهد مع رسول الله - ﷺ - وكان أحد الفضلاء ومن الأبطال الأشداء، قتل من المشركين مائة رجل مبارزة سوى من شارك فيه .

وعن ابن سيرين قال : كتب عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - : لا تستعملوا البراء بن مالك على جيش من جيوش المسلمين فإنه مهلكة من المهالك يقدم بهم .

وعن ابن إسحاق قال : زحف المسلمون إلى المشركين في «اليمامة» حتى ألجئوهم إلى الحديقة وفيها عدو الله مسيلمة، فقال البراء : يا معشر المسلمين ألقوني عليهم، فاحتمل حتى إذا أشرف على الجدار اقتحم يقاتلهم على الحديقة حتى فتحها على المسلمين ودخل عليهم المسلمون فقتل الله مسيلمة .

وعن أنس : رمى البراء بنفسه عليهم، فقاتلهم حتى فتح الباب وبه بضع وثمانون جراحة من بين رمية بسهم وضربة، فحمل إلى رحله يداوي، فأقام عليه خالد شهراً .

وعن ابن شهاب عن أنس قال : قال رسول الله - ﷺ - : «كم من ضعيف مستضعف ذي طمرين لا يؤبه[٦٨] له لو أقسم على الله لأبره، منهم البراء بن مالك» .

وأن البراء لقى زحفاً من المشركين وقد أوجع المشركون في المسلمين فقالوا له يا براء :

إن رسول الله - ﷺ - قال : «إنك لو أقسمت على الله لأبرك» فأقسم على ربك. قال : أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم، ثم التقوا على قنطرة السوس فأوجعوا في المسلمين. فقالوا له : يا براء أقسم على ربك. فقال : أقسمت عليك يا رب لما منحتنا أكتافهم والحقتني بنبي - ﷺ - فمنحوا أكتافهم وقتل البراء شهيداً .

قال أبو عمر : وقيل : إن البراء إنما قتل بتستر[٦٩]، وافتتحت السوس[٧٠] وأنطابلس[٧١]

---

٦٨ - أبهت للشيء: تنبهت له.

٦٩ - من اعظم مدن خوزستان فتحها أبو موسى الأشعري عنوة .

٧٠ - بلدة بالأهواز فتحها أبو موسى الأشعري عنوة.

٧١ - صقع بين مصر وأفريقيا (تونس) فتحه عمرو بن العاص وفيه مدينة طرابلس الغرب.

وتستر سنة عشرين، إلا أن أهل السوس صالح منهم دهقانهم على مائة، وأسلم المدينة، وقتله أبو موسى، إذ لم يفد نفسه منهم .

أنجشـــــة

في «الاستيعاب» العبد الأسود، . وكان يسوق بنساء النبي - ﷺ - عام حجة الوداع، وكان يحدو وكان حسن الحداء، وكانت الإبل تزيد في الحركة لحدائه .

فقال له رسول الله - ﷺ - : «رويداً يا أنجشة، رفقا بالقوارير» يعني النساء .

الفصل الثالث : في ذكر أول من حدا الإبل من العرب .

في «العمدة» لابن رشيق : يقال : إن أول من أخذ في ترجيعه الحداء مضر بن نزار سقط عن جمل فانكسرت يده فحملوه وهو يقول : وايداه وايداه .

وكان أحسن الناس صوتا، وجرساً، فأصغت الإبل إليه وجدّت في السير، فجعلت العرب - مثالا لقوله - هايدا هايدا، يحدون به الإبل .

وزعم ناس من مضر: أن أول من حدا رجل منهم كان في إبله أيام الربيع فأمر/ غلاما له ببعض أمره، فاستبطأه فضربه بالعصا فجعل يشتد في الإبل ويقول :

يا يدا يا يداه .

فقال له : الزم، الزم[٧٢] .

فاستفتح الناس الحداء من ذلك .

وحكى الزبير بن بكار في حديث يرفعه : أن رسول الله - ﷺ - قال لقوم من بني غفار سمع حاديهم بطريق مكة فمالَ ليلا إليهم : «إن أباكم مضر خرج إلى بعض رعائه فوجد إبله قد تفرقت ليلا فأخذ عصا فضرب بها كف غلامه، فعدا الغلام في الوادي وهو يصيح : وايداه وايداه، فسمعت الإبل ذلك فعطفت عليه، فقال مضر : لو اشتق مثل هذا لانتفعت به الابل واجتمعت فاشتقت الحداء» .

---

٧٢ لزمت الشيء: لم أفارقه.

الباب الثالث والعشرون
في صاحب السلاح وفيه ذكر سلاح النبي - (ص) -

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في إعداد رسول الله - ﷺ - السلاح في سبيل الله، وذكر من تولى النظر في ذلك في عهده عليه الصلاة والسلام .

روى مسلم - رحمه الله تعالى - عن عمر - رضي الله عنه - قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت للنبي - ﷺ - خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، وما بقى يجعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله - عز وجل - قال مسلم : وربما قال معمر : يحبس قوت أهله سنة .

وقد تقدم ما ذكره ابن إسحاق - رحمه الله تعالى من بعث رسول الله - ﷺ - سعد بن زيد الأنصاري أخا بني عبدالأشهل - رضي الله عنه - بسبايا من سبايا بني قريظة إلى نجد فابتاع له بها خيلا وسلاحا .

الفصل الثاني : في ذكر سلاح النبي - ﷺ - وفيه ثماني مسائل :

المسألة الأولى :

في ذكر السيوف وعددها .

في «مختصر السيرة» لأبن جماعة : كان لرسول الله - ﷺ - تسعة أسياف «مأثور» وهو أول سيف ملكه، ورثه من أبيه، و«الغضب» و«ذو الفقار» من غنائم بدر، وهو الذي رأى فيه رسول الله - ﷺ - الرؤيا فإنه ﷺ رأى كأن في ذباب سيفه ثلمة، فأولها هزيمة، فكانت يوم أحد .

وقيل : أهداه له الحجّاج بن علاط، وكان لا يفارق النبي - ﷺ - وكانت قائمته وقبيعته وحلقته وذؤابته وبكرته ونعله من فضة .

وثلاثة أسياف أصابها رسول الله - ﷺ - من سلاح بني قينقاع : القلعي، والبتّار، والحتف .

وكان عنده بعد ذلك - ﷺ - : الرّسوب، والمخذم، والقضيب .

وقال غير ابن جماعة : كان المخذم والرسّوب للحارث بن أبي شمر الغسّاني نذرهما للبيت الذي كان في طيىء وجعلها فيه، ولما بعث رسول الله - ﷺ - عليا ليهدم البيت هدمه، وجاء بالسيفين إلى النبي - ﷺ -.

وقال ابن هشام في «السير» حدثني بعض أهل العلم أن رسول الله - ﷺ - بعث علي بن أبي طالب فهدمها فوجد فيها سيفين، يقال لأحدهما : الرّسوب، وللآخر : المخذم فأتى بهما رسول الله - ﷺ - فوهبهما له، فهما سيفا علي .

تقليده - ﷺ - السيف

روى البخاري[٧٣] عن أنس - رضي الله عنه - : استقبلهم النبي - ﷺ - على فرس عري ما عليه سرج وفي عنقه سيف .

روى الترمذي[٧٤] عن أنس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - ﷺ - من أجرأ الناس، وأجود الناس، وأشجع الناس، قال : وقد فزع أهل المدينة ليلة سمعوا صوتا فتلقاهم النبي - ﷺ - على فرس لأبي طلحة عري وهو متقلد سيفه فقال : «لم تراعوا» ثم قال النبي - ﷺ - «وجدته بحرا» .

---

٧٣ - البخاري باب فضل الجهاد، باب ركوب الفرس العري.

٧٤ - جامع الترمذي (أبواب فضائل الجهاد) باب ما جاء في الثبات عند القتال.

وضعه - ﷺ - سيفه في حجره

ذكر ابن إسحاق - رحمه الله تعالى - في «السيرة» في خبر غزوة ذات الرقاع عن جابر بن عبدالله - رضي الله عنه - : أن رجلا من بني محارب يقال له غورث قال لقومه من غطفان ومحارب : ألا أقتل لكم محمدا؟ قالوا بلى؟ قالوا: وكيف تقتله؟ قال : أفتك به، فأقبل إلى رسول الله - ﷺ - وهو جالس، وسيف رسول الله - ﷺ - في حجره، فقال : يا محمد انظر الى سيفك هذا - وكان محلى بفضة فيما قال ابن هشام - قال : نعم. قال : فأخذه فاستله، ثم جعل يهزه ويهم به، فيكبته[75] الله - عز وجل - ثم قال : يا محمد أما تخافني؟ قال : «وما أخاف منك؟» قال : أما تخافني وفي يدي السيف؟ قال : «لا، يمنعني الله منك» ثم عمد إلى سيف رسول الله - ﷺ - فرده عليه، فأنزل الله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَنْ يَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ ﴾[76] .

حلية سيفه - ﷺ -

روى الترمذي[77] عن طالب بن حجير عن هود - وهو ابن عبدالله بن سعد - عن جده - رضي الله عنه - قال : دخل رسول الله - ﷺ - مكة يوم الفتح وعلى سيفه ذهب وفضة، قال طالب: فسألته عن الفضة، قال ، كانت قبيعة[78] السيف فضة .

روى النسائي[79] عن أنس قال : كانت نصل سيف رسول الله - ﷺ - فضة، وقبيعة سيفه فضة، وما بين ذلك حلق فضة .

المسألة الثانية :

في ذكر الرماح والحراب والعنزات .

قال البخاري[80] : يذكر عن ابن عمر عن النبي - ﷺ - : «جعل رزقي تحت ظلّ رمحي، وجعل الذل والصّغار على من خالف أمري» .

---

٧٥ - يكبته الله: يصرفه ويذله .

٧٦ سورة المائدة: ١١ .

٧٧ - جامع الترمذي (أبواب فضائل الجهاد) باب ما جاء في السيوف وحليتها.

٧٨ - قبيعة السيف: رأس أعلى القائم .

٧٩ - النسائي (كتاب الزينة) حلية السيف .

٨٠ - صحيح البخاري (باب فضل الجهاد والسير) باب ما قيل في الرماح.

عدد أرماحه - ﷺ -

في «مختصر» لابن جماعة : أنه ﷺ كان له خمسة أرماح: ثلاثة أصابها من سلاح بني قينقاع، ورمح يقال له : «المثوى» من الثواء أي أن المطعون به يقيم به في مكانه، ورمح يقال له : «المثنى» وكانت له حربة يقال لها : «النبعة»، وحربة كبيرة اسمها: «البيضاء» وحربة صغيرة دون الرمح يقال لها: «العنزة» يدعم عليها ويمضي بها وهي في يده، وكانت تحمل بين يديه في العيد حتى تركز أمامه فيتخذها سترة يصلى إليها، قيل : إنه أخذها من الزبير بن العوام وأخذها الزبير من النجاشي وكانت له عنزة أخرى .

وذكر إبن إسحاق في «السير» في أخبار يوم أحد قال : لما أسند رسول الله - ﷺ - في الشّعب أدركه أبي بن خلف وهو يقول: أين محمد لا نجوت إن نجوت ، فقال القوم : يا رسول الله أيعطف عليه رجل منا؟ فقال رسول الله - ﷺ : «دعوه» فلما دنا تناول رسول الله - ﷺ - الحربة من الحارث بن الصمة، يقول بعض القوم - فيما ذكر لي - فلما أخذها رسول الله - ﷺ - منه انتفض بها انتفاضة تطايرنا عنه تطاير الشعر[٨١] عن ظهر البعير إذا انتفص بها، ثم استقبله فطعنه في عنقه طعنة تدأدأ منها عن فرسه مرارا. قال ابن إسحاق : وكان أبي بن خلف يلقى رسول الله - ﷺ - بمكة، فيقول : يا محمد إن عندي العود فرسا أعلفها كل يوم فرقا من ذرة أقتلك عليها، فيقول رسول الله - ﷺ - «بل أنا أقتلك إن شاء الله» فلما رجع إلى قريش وقد خدش في عنقه خدش غير كبير فاحتقن الدم، قال : قتلني والله محمد، قالوا: ذهب والله فؤادك، والله إن بك من بأس. قال : إنه قد كان قال لي بمكة : أنا أقتلك، فوالله لو بصق علي لقتلني. فمات عدو الله بسرف وهم قافلون إلى مكة .

المسألة الثالثة في ذكر القسيّ والجعاب[٨٢] .

في «مختصر السير» لابن جماعة : كانت لرسول الله - ﷺ - ست قسيّ : الزوراء، والروحاء، والصفراء من نبع، البيضاء من شوحط، وقوس من نبع البيضاء تدعى الكتوم لانخفاض صوتها إذا رمى بها[٨٣] انكسرت يوم أحد، وأخذها قتادة بن النعمان الظفري، وقوس من نبع أيضاً تدعى السواد، وكانت له جعبة تسمى الجمع وتسمى الكافور .

---

٨١ - الشُّعر: ذباب أزرق.

٨٢ - الجِعَاب جمع جَعْبَة: الكنانة، ويحتمل تسميتها بالجعبة أن يكون من جمعها للسهام.

٨٣ - يقالُ للقوس: زوراء: لميلها، والزَوَر: الميل. الروحاء: يحتمل أن يكون من الرَّوَح: وهو سعة الخطوة . الصفراء والبيضاء: سميتا بذلك لألوانهما. النّبع والشوحط والشريان في الشجر الذي تعمل منه القسيّ، شجرة واحدة وتختلف اسماؤها باختلاف أماكنها: فما كان في قُلّة الجبل: فهو النبع، وما كان في سفح الجبل: فهو الشريان، وما كان في حضيض الجبل فهو الشوحط.

قال ابن إسحاق في «السير» رحمه الله تعالى في أخبار يوم أحد :

حدثني عاصم بن عمر بن قتادة أن رسول الله - ﷺ - رمى عن قوسه حتى اندقت سيتها[٨٤] فأخذها قتادة من النعمان. وكانت عنده .

المسألة الرابعة في ذكر الدروع :

عددها وأسماؤها :

ذكر ابن جماعة في «مختصر السير» له : أنه كانت لرسول الله - ﷺ - سبع أدرع : ذات الفضول، سميت بذلك لطولها وهي التي رهنها عند أبي الشحم اليهودي على شعير لعياله - ﷺ .

وفي كتاب «أخلاق النبي - ﷺ -» للأصبهاني عن جعفر بن محمد عن أبيه - رضي الله عنهما - قال : في درع النبي - ﷺ - حلقتان من فضة عند موضع الثّندوة[٨٥] وفي ظهرها حلقتان من فضة أيضاً وقال : لبستها فخطت الأرض .

وفي «الدلائل» عن جابر عن عامر قال : أخرج إلينا علي بن حسين - رضي الله عنهما - درع رسول الله - ﷺ - وكانت يمانية رقيقة ذات زرافين إذا علّقت علقت بزرافيتها تشمرّت وإذا أرسلت مست الأرض .

قال قاسم : واحد الزرافين : وزرفين، وهو: الإبريم .

قال ابن جماعة : وذات الوشاح، وذات الحواشي، والسقدية وقيل : إنها كانت درع داود - عليه السلام - التي لبسها حين قتل جالوت، وقضّة، والبتراء وسميت بذلك لقصرها، والخرنق[٨٦] .

مظاهرته[٨٧] - ﷺ - بين درعين

روى الترمذي عن الزبير بن العوام - رضي الله عنه - قال : كان على النبي - ﷺ - درعان في يوم أحد، فنهض إلى الصخرة فلم يستطع فأقعد طلحة تحته، وصعد النبي - ﷺ - حتى استوى على الصخرة فقال : سمعت النبي - ﷺ - يقول : «أوجب طلحة» .

---

٨٤ - سية القوس: ما عُطف من طرفيها.

٨٥ - الثندوة للرجل بمنزلة الثدي للمرأة .

٨٦ - الخِرنِق: مصنعة الماء، وهي كالحوض يجتمع فيه ماء المطر.

٨٧ - يقال ظاهر بين درعين: إذ لبس واحدة على الأخرى.

المسألة الخامسة في ذكر القباء والجباب :

روى البخاري[٨٨] ـ رحمه الله تعالى ـ عن المسور بن مخرمة أن أباه مخرمة ـ ـ رضي الله عنهما ـ قال له : يا بني بلغني أن النبي ـ ﷺ ـ قد قدمت عليه أقبية وهو يقسمها فاذهب بنا إليه، فذهبنا فوجدنا النبي ـ ﷺ ـ في منزله فقال له : يا بني ادع لي النبي ـ ﷺ ـ فأعظمت ذلك. وقلت :

ادعو لك رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يا بني إنه ليس بجبار. فدعوته فخرج وعليه قباء من ديباج مزرر بالذهب .

فقال : «يا مخرمة : هذا خبأناه لك» فأعطاه إياه .

وقال ابن جماعة في «مختصر السير» : كان لرسول الله ـ ﷺ ـ ثلاث جباب[٨٩] يلبسها في الحرب فيها جبة سندس أخضر، ولبس ـ ﷺ ـ في وقت جبة ضيقة الكمين .

وروى مسلم[٩٠] عن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ قال : كنت مع النبي ـ ﷺ ـ في سفر فقال : «يا مغيرة خذ الإداوة» فأخذتها، ثم خرجت معه فانطلق رسول الله ـ ﷺ ـ حتى توارى عني فقضى حاجته، ثم جاء وعليه جبة شامية ضيقة الكمين، فذهب يخرج يده من كمها فضاقت فأخرج يده من أسفلها، فصببت عليه فتوضأ وضوءه للصلاة ثم مسح على خفيه ثم صلّى .

المسألة السادسة في المنطقة[٩١]:

في «مختصر السير» لابن جماعة كان لرسول الله ـ ﷺ ـ منطقة من أديم مبشور فيها ثلاث حلق من فضة، والابزيم[٩٢] من فضة، والطرف من فضة .

المسألة السابعة في ذكر البيضة والمغفر البيضة :

روى مسلم[٩٣] عن سهل بن سعد رضي الله عنه ـ وسئل عن جرح رسول الله ـ ﷺ ـ يوم أحد فقال : جرح وجه رسول الله ـ ﷺ ـ وكسرت رباعيته وهشمت البيضة على رأسه .

المغفر . . روى الترمذي[٩٤] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: دخل النبي ـ ﷺ ـ

---

٨٨ ـ صحيح البخاري (كتاب الوصايا) ـ باب فضل الجهاد والسير ـ باب قسمة الإمام ما يقدم عليه.
٨٩ ـ الجبة: ما قطع من الثياب فخيط.
٩٠ ـ صحيح مسلم (كتاب الطهارة) باب المسح على الخفين.
٩١ ـ المنطقة: كل ما شددت به وسطك.
٩٢ ـ الإبزيم: ما يكون في طرف المنطقة وله لسان يدخل في الطرف الآخر .
٩٣ ـ صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب غزوة أحد .
٩٤ ـ جامع الترمذي (أبواب فضائل الجهاد) باب ما جاء في المغفر .

عام الفتح وعلى رأسه المغفر[٩٥]، فقيل له : ابن خطل متعلف بأستار الكعبة، فقال : «اقتلوه . . . »

وفي «مختصر السير» لابن جماعة كان لرسول الله - ﷺ - مغفر من حديد يقال له : الموشح ، ومغفر آخر يقال له : السّبوغ أو ذو السّبوغ وهو الذي كان على رأسه حين دخل مكة يوم الفتح .

المسألة الثامنة في التّراس[٩٦]:

في «مختصر السير» لابن جماعة كان لرسول الله - ﷺ - ترس يقال له : الزلوق، يزلق عنه السلاح، وترس آخر يقال له : الفنق[٩٧]، وأهدى له ترس فيه تمثال عقاب أو كبش، فوضع رسول الله - ﷺ - يده - عليها فأذهب الله ذلك التمثال .

وروى البخاري[٩٨] عن أنس - رضي الله عنه - قال : كان أبو طلحة يتترس مع النبي - ﷺ - بترس واحد.

---

٩٥ ـ الغفر: التغطية، والمغفر: ما يجعل من الزرد على الرأس مثل القلنسوة والخمار.

٩٦ ـ التّرس: ما يلبسه المقاتل لحماية بدنه في القتال.

٩٧ ـ يقال جمل فنق وفنيق: جسيم حسن الخلق.

٩٨ البخاري (كتاب الوصايا) باب فضل الجهاد والسير ـ باب المجن ومن يتترس بترس صاحبه.

الباب الرابع والعشرون
في حامل الحربة

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في حملها بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ

عن أبي مزيد قال : بعثني نجدة الحروري إلى ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أسأله : هل سير بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ بحربة؟ قال : نعم، مرجعه من ـ حنين .

وتقدم في باب السلاح عند ذكر الرماح ما ذكره ابن إسحاق في أخبار يوم أحد، ثم في خبر طعن رسول الله ـ ﷺ ـ أبيّ بن خلف وفيه : فلما دنا ـ يعني أبيا ـ تناول رسول الله ـ ﷺ ـ الحربة من الحارث بن الصمة ثم استقبله فطعنه في عنقه طعنة تدأدأ[99] منها عن فرسه مراراً .

الفصل الثاني : في ذكر نسب الحارث بن الصمة وأخباره .

في «الاستيعاب» : الحارث بن الصمّة بن عمرو بن عتيك بن عمرو بن عامر ـ وعامر هذا يقال له تبذول ـ بن مالك بن النجار يكنى : أبا سعد وكان فيمن خرج مع رسول الله ـ ﷺ ـ إلى بدر بالروّحاء فرده رسول الله ـ ﷺ ـ وضرب له بسهمه وأجره، وشهد معه أحداً فثبت معه حين انكشف الناس، وبايعه على الموت، وقتل عثمان بن عبدالله بن المغيرة ـ المخزومي وأخذ سلبه، وسلبه رسول الله ـ ﷺ ـ ولم يسلب يومئذ غيره، شهد بئر معونة فقتل يومئذ شهيداً، وكان هو وعمرو بن أمية في السرح فرأيا الطير تعكف على منازلهم فأتوا فإذا أصحابهم مقتولون، فقال لعمرو: ما ترى: أرى أن ألحق برسول الله ـ ﷺ ـ فقال الحارث ما كنت لأتأخر عن موطن قتل فيه المنذر فأقبل حتى لحق بالقوم فقاتل حتى قتل .

---

٩٩ ـ تدأدأ عن الشيء: تمايل عنه.

الباب الخامس والعشرون
في حامل السيف

في «الاستيعاب» : الضحاك بن سفيان بن عوف بن كعب بن أبي بكر الكلابي، يكنى : أبا سعيد، معدود في أهل المدينة، وكان أحد الأبطال وكان يقوم على رأس رسول الله - ﷺ - بسيفه وكان يعد بمائة فارس وحده .

وذكر الزبير بن بكار : أن الضحاك بن سفيان الكلابي : كان سياف رسول الله - ﷺ - قائماً على رأسه متوشحا بسيفه وكانت بنو سليم في تسعمائة فارس، فقال لهم رسول الله - ﷺ - : «هل لكم في رجل يعدل مائة يوفيكم ألفا» فوفاهم بالضحاك بن سفيان وكان رئيسهم .

قال السهيلي : كانت بنو سليم يوم حنين حتى تسعمائة فأمره رسول الله - ﷺ - وأخبرهم أنه قد تممهم به ألفا .

الباب السادس والعشرون
في الصيقل[100]

في «الاستيعاب» مرزوق الصّيقل مولى الأنصار له صحبة . صقل - سيف رسول الله - ﷺ - وزعم أن قبيعته كانت فضة .

وذكر أبو حيان الأصبهاني في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ - عن مزوق الصّيقل قال : صقلت سيف النبي - ﷺ - ذا الفقار قال ، وكانت قبيعته من فضة، وفي وسطه بكرة أو بكرات فضة وفي قيده حلق فضة .

وقال البخاري - رحمه الله تعالى - في كتاب «التاريخ» مرزوق الصّيقل له صحبة .

١٠٠-صَقَل السيف: أي جلاه فهو صاقل. والصانع: صيقل والجمع: الصياقلة، والصقيل: السيف .

الباب السابع والعشرون
في الدليل

وفيه فصلان :

دليله - ﷺ - في الهجرة

روى البخاري[101] - رحمه الله تعالى - عن عائشة زوج النبي - ﷺ - قالت : استأجر رسول الله - ﷺ - وأبو بكر رجلا من بني الديّل هاديا خرّيتا[102]، وهو على دين قريش، فدفعا إليه راحلتيهما، وواعداه غار ثور بعد ثلاث ليال براحلتيهما صبح ثلاث - .

وقال ابن إسحاق في «السير» .

استأجرا عبدالله بن أرقط - رجلا من بني الدئل بن بكر - وكانت أمه امرأة من بني سهم بن عمرو. وكان مشركاً - يدلهما على الطريق ودفعا إليه - راحلتيهما فكانت عنده يرعاهما لميعادهما - .

دليله - ﷺ - يوم أحد

قال إبن إسحاق في خبر أحد: ومضى رسول الله - ﷺ - حتى سلك حرث بني حارثة؛ ثم قال لأصحابه : «من رجل يخرج بنا على القوم من كثب؟» أي من قرب من طريق لا يمر بنا عليهم ؟

فقال أبو خيثمة من بني حارثة بن الحارث: أنا رسول الله فنفذ به في حرة بني حارثة، وبين أموالهم. ومضى رسول الله - ﷺ - حتى نزل الشعب من أحد في عدوة الوادي[103] إلى الجبل .

دليله - ﷺ - في غزو الحديبية

في «السير» و«الاكتفاء» والنص من «الاكتفاء» خرج رسول الله في ذي القعدة من سنة ست معتمراً يريد حرباً حتى إذا كان بعسفان لقيه بسر بن سفيان الكعبي .

---

١٠١ - البخاري (كتاب الجهاد والسير) باب هجرة النبي ﷺ وأصحابه الى المدينة.
١٠٢ - الخرّيت: الدليل الحاذق .
١٠٣ عدوة الوادي: جانبه.

فقال : يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بمسيرك، فخرجوا يعاهدون الله . أن لا تدخلها عليهم أبداً، وهذا خالد بن الوليد في خيلهم قد قدموها إلى كراع الغميم[١٠٤] .

فقال رسول الله - ﷺ - : «من رجل يخرج بنا على غير طريقهم»؟

فقال رجل من أسلم : أنا . فسلك بهم طريقاً وعراً أجدل بين شعاب .

فلما خرجوا منه وقد شق عليهم وأفضوا إلى أرض سهلة عند مقطع الوادي قال رسول الله - ﷺ - قولوا : «نستغفر ونتوب إليه» فقالوا ذلك .

فقال : «والله إنها للحطة التي عرضت على بني اسرائيل فلم يقولوها» .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم .

دليله - ﷺ - في الهجرة، عبدالله بن أرقط

تقدم في الفصل قبل هذا قول البخاري وابن إسحاق رحمهم الله تعالى : أنه كان مشركاً .

دليله - ﷺ - يوم أحد : أبو حثمة، يأتي التعريف به في باب الخرص إن شاء الله تعالى .

دليله - ﷺ - في عمرة الحديبية

قال السهلي «في الروض الأنف» يقال إن ذلك الرجل هو ناجية الأسلمي وهو سائق بدن النبي - ﷺ - .

وفي الاستيعاب : ناجية بن جندب الأسلمي صاحب بدن رسول الله - ﷺ - وهو ناجية بن جندب بن عمير بن يعمر بن عمرو بن واثلة بن سهل بن مازن بن سلامان بن أسلم بن أفصى .

قال أبو عمر بن عبدالبر : ويقال : ناجية بن عمر، وناجية بن عمير، معدود في أهل المدينة .

قال بن عفير :

ناجية أسمه ذكوان فسماه رسول الله - ﷺ - ناجية إذ نجا من قريش، وهو الذي نزل في البئر يوم الحديبية، مات في خلافة معاوية بالمدينة .

---

١٠٤ - كراع الغميم: اسم لأحد الأودية.

١٠٥ - طريق أجدل: أي كثير الحجارة.

الباب الثامن والعشرون
في مسهل الطريق

في الاستيعاب : غالب بن عبدالله ويقال : ابن عبيدالله، والأكثرون يقولون فيه ابن عبدالله الليثي ويقال الكلبي .

والصواب غالب بن عبدالله الليثي بعثه رسول الله - ﷺ - في ستين راكباً إلى بني الملّوح بالكديد[١٠٦] وكانوا قد قتلوا أصحاب بشير بن سعد وأمره أن يغير عليهم فخرج .

قال جندب بن مكيث: كنت في سريته فقتلنا واستقنا النعم، وذلك عند أهل السير في سنة ثمان .

وهو الذي بعثه رسول الله - ﷺ - عام الفتح يسهل الطريق .

---

١٠٦ - الكديد: موضع بين مكة والمدينة.

الباب التاسع والعشرون
في صاحب المظلة

وفيه فصلان :

الفصل الأول: في ذكر من ظلل رسول الله - ﷺ - بالثوب .

ذكر ابن إسحاق في خبر هجرة النبي - ﷺ - عن رجال أصحاب رسول الله - ﷺ - قالوا : لما سمعنا بمخرج رسول الله - ﷺ - من مكة وتوكفنا[107] قدومه كنا نخرج إذا صلينا الصبح إلى ظاهر حرّتنا ننتظر رسول الله - ﷺ - فوالله ما نبرح حتى تغلبنا الشمس على الظّلال؛ فإذا لم نجد ظلا دخلنا، وذلك في أيام حارّة، حتى إذا لم يبق ظل دخلنا بيوتنا؛ وقدم رسول الله - ﷺ - حين دخلنا البيوت فكان أول من رآه رجل من اليهود، وقد رأى ما كنا نصنع، وإنا ننتظر قدوم رسول الله - ﷺ - علينا فصرخ بأعلى صوته يا بني[108] قيلة : هذا جدكّم قد جاء، قال : فخرجنا إلى رسول الله - ﷺ - وهو في ظل نخلة، ومعه أبو بكر في مثل سنّه، وأكثرنا لم يكن رأى رسول الله - ﷺ - قبل ذلك، فأقبل الناس وما يعرفونه من أبي بكر، حتى إذا زال الظل عن رسول الله - ﷺ - قام أبو بكر فأظله بردائه، فعرفناه عند ذلك .

وروى مسلم[109] رحمه الله تعالى عن أم الحصين قال :«حججت مع رسول الله - ﷺ - حجة الوداع فرأيت أسامة بن زيد وبلالا وأحدهما آخذ بخطام ناقة النبي - ﷺ - والآخر رافع ثوبه يستره من الحر حتى رمى جمرة العقبة».

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم .

أبو بكر رضي الله عنه قد تقدم من ذكره في باب الخليفة ما فيه الكفاية .

أسامة بن زيد - رضي الله عنهما -

في الاستيعاب أسامة بن زيد بن بن حارثة بن شراحيل بن كعب بن عبدالعزى الكلبي .

وأم أسامة : أم أيمن، واسمها : بركة مولاة رسول الله - ﷺ - وحاضنته وكان لحق زيد

---

١٠٧ - توكفنا قدومه: استشعرناه وانتظرناه.

١٠٨ بنو قيلة: هم بنو الأنصار، وقيلة اسم جدة كانت لهم .

١٠٩ - صحيح مسلم (كتاب الحج) باب استحباب رمي جمرة العقبة يوم النحر راكبا.

سباء، وصار بعد مولى لرسول الله ـ ﷺ ـ وله ولاؤه . يكنى أسامة : أبا زيد، وقيل له : أبا محمد، يقال له: الحبّ بن الحبّ .

وعن ابن عمر أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «أحب الناس إلى أسامة ما حاشا فاطمة ولا غيرها» .

وعن هشام بن عروة عن أمه أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «إن أسامة بن زيد لأحب الناس إلي، وإني أرجو أن يكون من صالحيكم فاستوصوا به خيرا» .

وفرض عمر بن الخطاب لأسامة بن زيد خمسة الآف ولا بن عمر ألفين. فقال ابن عمر : فضلت على أسامة وقد شهدت ما لم يشهد فقال . إن أسامة كان أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ منك، وأباه كان أحب إلى رسول الله ـ ﷺ ـ من أبيك، وسكن أسامة بعد النبي ـ ﷺ ـ وادى القرى ثم رجع إلى المدينة فمات بالجرف في آخر خلافة معاوية سنة ثمان أو تسع وخمسين وقيل توفى سنة أربع وخمسين .

الباب الثلاثون
في ذكر صاحب الثقل

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان يتولى ذلك في عهد رسول الله - ﷺ -

روى البخاري[110] عن عبدالله بن عمر - رضي الله عنه قال: كان على ثقل[111] رسول الله - ﷺ - رجل يقال له كركرة فمان فقال رسول الله - ﷺ - : «هو في النار»، فذهبوا ينظرون فوجدوا عباءة غلّها.

روى مسلم[112] عن قتيبة عن أبي رافع وكان على ثقل النبي - ﷺ - قال : لم يأمرني النبي - ﷺ - أن أنزل الأبطح حين خرج من منى، ولكني جئت فضربت قبته فجاء فنزل .

قال أبو محمد بن حزم في كتابه في حجة الوداع : وقد كان رسول الله - ﷺ - قال لأسامة بن زيد : إنه ينزل غدا بالمحصب خيف بنى كنانة، وهو المكان الذي ضرب فيه أبو رافع قبته وفاقاً من الله دون أن يأمره الرسول بذلك .

روى البخاري - رحمه الله تعالى - عن أسامة بن زيد - رضي الله عنهما - قال : قلت : يا رسول الله أين تنزل غداً؟ في حجته قال : «وهل ترك لنا عقيل منزلا» ثم قال : «نحن نازلون غداً بخيف بني كنانة» - المحصب - حيث تقاسمت قريش على الكفر - .

الفصل الثاني : في ذكر أخبارهم .

كركرة: ذكره القاضي ابن جماعة في «مختصر السير» في موالى رسول الله - ﷺ -

فقال كركرة كان على ثقله - ﷺ - وكان يمسك دابته عند القتال يوم خيبر .

وفي صحيح البخاري في كتاب الجهاد: أنه غل عباءة .

وفي الموطأ وكتاب المغازي من صحيح البخاري أن مدعما غلها في ذلك اليوم، وكلاهما قتل بخيبر، انتهى ما ذكره ابن جماعة .

وقال ابن فتحون في «الذيل» كركرة - رجل أسود - كان يمسك دابة رسول الله - ﷺ - عند

---

١١٠ - صحيح البخاري (كتاب الوصايا) باب القليل من الغلول.

١١١ - الثَقَل: متاع المسافر وحشمه .

١١٢ - صحيح مسلم (كتاب الحج) باب استحباب النزول بالمحصب يوم النفر والصلاة به.

القتال في خيبر يومئذ فقيل يا رسول الله استشهد كركرة، فقال : «إنه الآن يحرق في النار في شملة غلها» ذكره الواقدي .

أبو رافع

في الاستيعاب أبو رافع مولى النبي - ﷺ - اختلف في اسمه : فقيل : إبراهيم، وقيل: أسلم، وقيل: هرمز، وقيل : ثابت؛ وكان قبطيا، إسلامه قبل بدر، ولم يشهدها، لأنه كان مقيما بمكة وشهد أحداً والخندق وما بعدهما من المشاهد .

واختلف فيمن كان له قبل رسول الله - ﷺ، فقيل : كان للعباس فوهبه لرسول الله - ﷺ - فلما أسلم العباس بشر أبو رافع بإسلامه النبي - ﷺ - فأعتقه .

وزوج رسول الله - ﷺ - أبا رافع سلمى مولاته، فولدت له عبيدالله بن أبي رافع . وكانت قابلة إبراهيم بن النبي - ﷺ - وشهدت معه خيبر .

وكان عبيد الله بن رافع خازنا وكاتباً لعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - واختلف وقت وفاة أبي رافع، فقيل قبل قتل عثمان - رضي الله عنه - وقيل مات في خلافة علي .

الباب الحادي والثلاثون
في الأمين على الحرم

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر أمين رسول الله - ﷺ - على حرمه في «الاستيعاب» قال الزبير بن بكار : كان عبدالرحمن بن عوف أمين رسول الله - ﷺ - على نسائه .

وروى عنه - عليه السلام - انه قال : «عبدالرحمن بن عوف أمين في السماء وأمين في الأرض» .

وفي «العمدة» للتلمساني: عند ذكره لعبدالرحمن بن عوف: وهو الأمين في أرض الله وسمائه، فكان لذلك أمين رسول الله - ﷺ - في السفر على نسائه .

وفي «البهجة» لابن هشام : وفي سنة ثلاث وعشرين من الهجرة حج عمر - رضي الله عنه - واستأذنه أزواج رسول الله - ﷺ - في الحج، فأذن لهن، فخرجن في الهوادج[113] عليهن الطيالسة[114]، وكان أمامهن عبدالرحمن بن عوف، ووراءهن عثمان بن عفان، فكان لا يدعان أحدا يدنو منهن .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم .

عثمان بن عفان - رضي الله عنه - تقدم ذكره في باب الرسول فأغنى عن إعادته الآن .

عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» عبدالرحمن بن عوف بن لؤي القرشي الزهري، يكنى: أبا محمد، كان اسمه في الجاهلية: عبد عمرو، وقيل : عبدالكعبة فسماه رسول الله - ﷺ - عبدالرحمن .

ولد بعد الفيل بعشر سنين، وأسلم قبل أن يدخل رسول الله - ﷺ - دار الأرقم، وكان من المهاجرين الأولين جمع الهجرتين جميعاً: هاجر إلى أرض الحبشة ثم قدم قبل الهجرة، وهاجر إلى المدينة، وشهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - وبعثه رسول الله - ﷺ - إلى دومة

---

١١٣ - الهودج، مركب من مراكب النساء مقبّب وغير مقبّب.

١١٤ - الطيلسان: ضرب من الأكسية.

الجندل[115] إلى كلب، وعممه بيده وسدلها بين كتفيه، وقال له : سر باسم الله وأوصاه بوصاياه لأمراء سراياه، ثم قال له :

«إن فتح الله عليك فتزوج بنت ملكهم» أو قال: «بنت شريفهم»، وكان الأصبغ بن ثعلبة بن ضمضم الكلبي شريفهم، فتزوج بنته تماضر بنت الأصبغ: فهي أم ابنة أبي سلمة الفقيه. وعبدالرحمن بن عوف ـ رضي الله عنه ـ أحد العشرة الذين شهد لهم رسول الله ـ ﷺ ـ بالجنة .

وصلى رسول الله ـ ﷺ ـ خلفه في سفره .

وروى عنه ـ ﷺ ـ أنه قال :

«عبدالرحمن بن عوف أمين في السماء وأمين في الأرض» .

قال الزبير بن بكار : كان عبدالرحمن بن عوف أمين رسول الله ـ ﷺ ـ على نسائه، وجرح ـ رضي الله عنه ـ يوم أحد إحدى وعشرين جراحة، وجرح في رجله وكان يعرج منها .

قال أبو عمر ـ كان تاجراً مجدوداً[116] في التجارة، وكسب مالا كثيراً، وخلف ألف بعير وثلاثة الآف شاة ومائة فرس بالبقيع. وكان يزرع بالجرف على عشرين ناضحا، فكان يدخر من ذلك قوت أهله سنة، وصولحت امرأته التي طلقها في مرضه من ثلث الثّمن بثلاثة وثمانين ألفا .

وروى عنه أنه أعتق في يوم واحد ثلاثين عبداً .

وعن أبي الهيّاج قال : رأيت رجلا يطوف بالبيت وهو يقول : اللهم قني شح نفسي! فسألت عنه فقالوا هذا عبدالرحمن بن عوف .

وعن أم سلمة ـ رضي الله عنها ـ قالت: دخل عليها عبدالرحمن بن عوف فقال : يا أمه قد خشيت أن يهلكني كثرة مالي، أنا أكثر قريش كلهم مالا ، قالت: يا بني تصدق فإني سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «من أصحابي من لا يراني بعد أن أفارقه» فخرج عبدالرحمن فلقى عمر فأخبره بما قالت أم سلمة: فجاء عمر فدخل عليها فقال : بالله منهم أنا؟ قالت: لا ولن أقول لأحد بعدك .

توفى عبدالرحمن سنة إحدى وثلاثين، وهو ابن خمس وسبعين سنة بالمدينة .

---

١١٥ ـ دومة الجندل: اسم موضع .
١١٦ ـ المجدود: أي ذو الحظ في المال وسعة الدنيا وضده المحدود!

الباب الثاني والثلاثون
في الحارس

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول: في ذكر من حرسه - ﷺ -

حرسه بالمدينة: سعد بن أبي وقاص - رضي الله عنه -

روى البخاري عن عائشة - رضي الله عنها - كان النبي - ﷺ - سهر، فلما قدم المدينة قال: «ليت رجلا صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة؟» إذ سمعنا صوت سلاح فقال : «من هذا؟» قال : أنا سعد بن أبي وقاص جئت لأحرسك. ونام النبي - ﷺ .

وروى مسلم[117] عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: سهر رسول الله - ﷺ - مقدمة المدينة ليلة، فقال : «ليت رجلا صالحاً من أصحابي يحرسني الليلة؟». فبينا نحن كذلك سمعنا خشخشة السلاح - فقال : «من هذا؟» قال: سعد بن أبي وقاص، فقال له رسول الله - ﷺ - : «ما جاء بك؟» قال وقع في نفسي خوف على رسول الله - ﷺ - فجئت أحرسه، فدعا له رسول الله - ﷺ - ثم نام .

وحرسه يوم بدر سعد بن معاذ - رضي الله عنه -

قال ابن إسحاق في «السير» في أخبار بدر: ثم بني لرسول الله - ﷺ - عريش، وكان فيه معه أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - ليس معه غيره وساق الحديث . وفيه أن رسول الله - ﷺ - أخذ حفنة من الحصى فاستقبل بها قريشا ثم قال : شاهت الوجوه، ثم نفخهم بها وأمر أصحابه: شدوا، فكانت الهزيمة فقتل الله بها من قتل من صناديد قريش، وأسر من أسر من أشرافهم، فلما وضع القوم أيديهم يأسرون ورسول الله - ﷺ - في العريش وسعد بن معاذ قائم على باب العريش الذي فيه رسول الله - ﷺ - متوشحا السيف في نفر من الأنصار يحرسون رسول الله - ﷺ - يخافون عليه كرّة العدو وساق الحديث .

وحرسه حين أعرس بصفية - رضي الله عنها - بخيبر أو ببعض الطريق .

أبو أيوب الأنصاري - رضي الله عنه -

قال ابن إسحاق في السير في أخبار غزوة خيبر : كان أول حصونهم افتتح حصن ناعم، ثم

---

١١٧ - صحيح مسلم (كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم) باب في فضل سعد بن أبي وقاص.

القموص حصن بني أبي الحقيق، فأصاب رسول الله - ﷺ - منهم سبايا: منهن صفية بنت حيي بن أخطب وبنتا عم لها» فاصطفى رسول الله - ﷺ - صفية لنفسه . . وأعرس بها بخيبر أو ببعض الطريق، وكانت التي جّملتها لرسول الله - ﷺ - وأصلحت من أمرها أم سليم بنت سلمان أم أنس بن مالك، فبات بها رسول الله - ﷺ - في قبة له، وبات أبو أيوب خالد بن زيد أخو بني النجار متوشحا سيفه يحرس رسول الله - ﷺ - فلما رأى مكانه قال: «ما لك يا أبا أيوب؟» قال: يا رسول الله خفت عليك من هذه المرأة وكانت امرأة قد قتلت أباها، وزوجها، وقومها وكانت حديثة - عهد بكفر فخفتها عليك، فزعموا أن رسول الله - ﷺ - قال: «اللهم احفظ أبا أيوب كما بات - يحفظني» .

وحرسه بمكة وهو يصلي بالحجر عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

ذكر الدارقطني في كتاب «العلل» عن إدريس الأودي عن أبيه عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - كان إذا صلى في الحجر قام عمر بن الخطاب على رأسه بالسيف حتى يصلي .

وقال أبو محمد بن عطية في كتابه «الوجيز في تفسير آي الكتاب العزيز» قال عبدالله بن شقيق: كان رسول الله - ﷺ - يتعقبه أصحابه يحرسونه، فلما نزلت ﴿ وَٱللَّهُ يَعۡصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِۗ ﴾[118] خرج فقال: «يأيها الناس الحقوا بملاحقكم فإن الله قد عصمني» .

قال أبو محمد: قال الربيع بن أنس: نزلت سورة المائدة في مسير رسول الله - ﷺ - إلى حجة الوداع .

وذكر الزمخشري في الكشاف في قوله تعالى: ﴿والله يعصمك من الناس﴾ عن أنس - رضي الله عنه -: كان رسول الله - ﷺ - يحرس حتى نزلت فأخرج رأسه من قبل آدم فقال: انصرفوا يأيها الناس فقد عصمني الله من الناس» .

الفصل الثاني: في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضي الله عنهم - عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - تقدم ذكره في باب الوزير .

سعد بن أبي وقاص

قال ابن حزم في «الجماهر» :

سعد بن أبي وقاص اسمه مالك بن وهيب بن عبدمناف بن زهرة بن كلاب، وكذلك نسبه

---

١١٨ - سورة المائدة: ٦٧.

أبو عمر: في «الاستيعاب». قال أبو عمر يكنى: أبا إسحاق كان سابع سبعة في إسلامه، أسلم بعد ستة.

وروى عنه - رضي الله عنه - أنه قال: أسلمت قبل أن تفرض الصلوات وأنا ابن تسع عشرة سنة، وشهد بدراً والحديبية وسائر المشاهد كلها - وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة وهو أحد الستة الذين جعل عمر فيهم الشورى، وأخبر أن رسول الله - ﷺ - توفى وهو عنهم راض.. وهو أول من رمى بسهم في سبيل الله وذلك في سرية عبيدة بن الحارث.

قال أبو عمر: وعن قيس بن أبي حازم قال: قال رسول الله - ﷺ - لسعد بن أبي وقاص اللهم أجب دعوته وسدد رميته.

قال أبو عمر: فكان مجاب الدعوة، مشهوراً بذلك، تخاف دعوته، وترجى لاشتهار إجابتها عندهم.

وذكر ابن قتيبة في «المعارف» قال: كان سعد على الناس يوم القادسية، وكان به جراح فلم يشهد الحرب واستخلف خليفة، ففتح الله على المسلمين، فقال رجل من بجيلة:

ألم تر أن الله أظهر دينه ... وسعد بباب القادسية معصم
فأبنا وقد آمت نساء كثيرة ... ونسوة سعد ليس فيهن أيّم

فقال سعد: اللهم اكفنا يده ولسانه فأصابته رمية فخرس ويبست يده.

وروى مسلم[119] عن عبدالله بن شداد قال: سمعت عليا يقول: ما جمع رسول الله - ﷺ - أبويه لأحد غير سعد بن مالك، فإنه جعل يقول له يوم أحد: «ارم فداك أبي وأمي».

قال أبو عمر: وهو الذي كوف الكوفة، ونفى الأعاجم، وتولى قتال فارس، وكان له فتح القادسية وغيرها، وكان سعد ممن قعد ولزم بيته في الفتنة، وأمر أهله أن لا يخبروه من أخبار الناس من شيء حتى تجتمع الأمّة على إمام، ومات في قصره بالعقيق على عشرة أميال من المدينة، وحمل إلى المدينة على أعناق الرجال، ودفن بالبقيع، وصلى عليه مروان بن الحكم واختلف في وقت وفاته: فقيل: سنة أربع وخمسين، وقيل: سنة خمس وخمسين، وقيل سنة ثمان وخمسين.

وقال ابن قتيبة في «المعارف»: توفى سنة خمسة وخمسين، وهو آخر العشرة موتا.

وصلى عليه - مروان بن الحكم وهو يومئذ والى المدينة لمعاوية وبلغ من السن بضعا وثمانين سنة، أو بضعا وسبعين سنة.

---

119 - صحيح مسلم (كتاب فضائل الصحابة) باب في فضل سعد بن أبي وقاص.

سعد بن معاذ ـ رضي الله عنه ـ

قدم تقدم ذكره في باب صاحب الراية .

أبو أيوب الأنصاري

في «الاستيعاب» : أبو أيوب الأنصاري ، واسمه خالد بن زيد بن مالك بن النجار. شهد العقبة وبدراً وأحدا والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله ـ ﷺ ـ وعليه نزل رسول الله ـ ﷺ ـ في خروجه من بني عوف حين قدم المدينة مهاجراً من مكة ، فلم يزل عنده حتى بنى مسجده في تلك السنة ، وبنى مساكنه ، ثم انتقل ـ ﷺ ـ إلى مسكنه ـ .

وعن أبي رهم السماعي : أن أبا أيوب الأنصاري حدثه قال : نزل رسول الله ـ ﷺ ـ بيتنا الأسفل وكنت في الغرفة ، فأهريق ماء في الغرفة ، فقمت أنا وأم أيوب بقطيفة نتتبع الماء ، شفقة أن يخلص إلى رسول الله ـ ﷺ ـ ونزلنا إلى النبي ـ ﷺ ـ وأنا مشفق ، فقلت : يا رسول الله إنه ليس ينبغي أن نكون فوقك انتقل إلى الغرفة ، فأمر النبي ـ ﷺ ـ بمتاعه أن ينقل ، ومتاعه قليل . وذكر تمام الحديث .

قال أبو عمر : وكان أبو أيوب مع علي بن أبي طالب في حروبه كلها ثم مات في ـ القسطنطينية من بلاد الروم في زمن معاوية ، وكانت غزاته تلك تحت راية يزيد ، وكان أميرهم يومئذ ، ولما أمرّ معاوية يزيد على الجيش إلى السقطنطينية جعل أبو أيوب يقول : وما عليّ أن أمرّ عليّ شاب ، فمرض في غزوته تلك ، فدخل يزيد يعوده وقال له : أوصني : قال : إذا مت فلقنوني ، ثم مر الناس فلير كبواثم يسيرون في أرض العدو حتى إذا لم يجدوا مساغاً فادفنوني ففعلوا ذلك . وأمر يزيد بالخيل فجعلت تقبل ، وتدبر على قبره حتى عفا أثر قبره . وقيل إن الروم قالت للمسلمين في صبيحة دفنهم لأبي أيوب : لقد كان لكم الليلة شأن . . فقالوا : هذا رجل من أكابر أصحاب نبينا ـ ﷺ ـ وأقدمهم إسلاماً وقد دفناه حيث رأيتم ، والله لئن نبش لأضرب لكم بناقوس في أرض العرب ما كانت لنا مملكة .

قال أبو عمر : مات أبو أيوب سنة خمسين أو إحدى وخمسين من التاريخ ، وذلك في غزوة يزيد القسطنطينية .

الفصل الثالث : في ذكر حرّاس عسكره عليه السلام غزوة ذات الرقاع :

قال ابن إسحاق في «السير» وحدث جابر عن عبدالله قال : خرجنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ في غزوة ذات الرقاع فأصاب رجل امرأة من المشركين ، فلما انصرف رسول الله ـ ﷺ ـ قافلا أتى

زوجها وكان غائبا، فلما أخبر، حلف ألا ينتهي حتى يهريق في أصحاب محمد دما فخرج يتتبع أثر رسول الله ـ ﷺ ـ فنزل رسول الله ـ ﷺ ـ منزلا فقال : «من رجل يكلؤنا ليلتنا؟» فانتدب رجل من المهاجرين ورجل من الأنصار فقالا : نحن يا رسول الله، قال : وكنا بفهم الشّعب قال وكان رسول الله ـ ﷺ ـ وأصحابه قد نزلوا إلى شعب من الوادي وهما عمار بن ياسر وعبّاد بن بشر، فيما قال ابن هشام فلما خرج الرجلان إلى فم الشعب قال الأنصاري للمهاجري : أي الليل تحب أن أكفيكه أوله أم آخره؟ قال : بل اكفني أوله قال : فاضطجع المهاجر فنام وقام الأنصاري يصلي قال وأتى الرجل فلما رأى شخص الرجل عرف أنه ربيئة القوم، قال : فرمى بسهم فوضعه فيه قال : فنزعه ووضعه وثبت قائما، ثم رماه بسهم آخر فوضعه فيه .

قال فنزعه ووضعه وثبت قائماً ثم عاد بالثالث فوضعه فيه فنزعه فوضعه ثم ركع وسجد ثم هب صاحبه، فقال : اجلس فقد أتيت قال : فوثب فلما رآهما الرجل عرف أنه قد نذرا به فهرب .

قال : ولما رأى المهاجر ما بالانصاري من الدماء قال : سبحان الله أفلا آذنتني أول مارماك؟ قال : كنت في سورة أقرأها فلم أحب أن اقطعها حتى أنفذها .

قال فلما تابع علّي الرمي ركعت فآذنتك وأيم الله لولا أن أضيع ثغراً أمرني رسول الله ـ ﷺ ـ بحفظه لقطع نفسي قبل أن أقطعها أو أنفدها .

غزوة بني قريظة

قال ابن إسحاق : وخرج في تلك الليلة، يعني نزل في صبحتها بنو قريظة على حكم رسول الله ـ ﷺ ـ عمرو بن سعدي القرظي فمر بحرس رسول الله ـ ﷺ ـ وعليه محمد بن مسلمة تلك الليلة فلما رآه قال : من هذا ؟ قال: أنا عمرو بن سعدي. وكان عمرو قد أبي أن يدخل مع بني قريظة في غدرهم برسول الله ـ ﷺ ـ فقال : لا اغدر بمحمداً. فقال محمد بن مسلمة حين عرفه : اللهم لا تحرمني إقالة عثرات الكرام، فخل سبيله. فخرج على وجهه حتى بات في مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ بالمدينة في تلك الليلة ثم ذهب فلم يدر أين توجه من الأرض إلى يومه هذا. فذكر لرسول الله ـ ﷺ ـ فقال : «ذاك رجل نجاه الله بوفائه» .

غزوة الفتح

روى البخاري[١٢٠] عن هشام بن عروة عن أبيه : لما سار رسول الله ـ ﷺ ـ الفتح فبلغ ذلك قريشا .

---

١٢٠ ـ صحيح البخاري (كتاب بدء الخلق) باب أين ركز النبي ﷺ الراية يوم الفتح.

خرج أبو سفيان بن حرب وحكيم بن حزام وبديل بن ورقاء يلتمسون الخبر عن رسول الله - ﷺ - فأقبلوا يسيرون حتى أتوا مر الظهران فإذا هم بنيران كنيران عرفه. فقال أبو سفيان ما هذه؟ لكأنّها نيران عرفه. فقال بديل بن ورقاء: نيران بنى عمرو فقال أبو سفيان: عمرو أقل من ذلك. فرآهم ناس من حرس رسول الله - ﷺ - فأدركوهم. فأخذوهم فأتوا بهم رسول الله - ﷺ -.

الفصل الرابع: في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضي الله عنهم -

عمار بن ياسر - رضي الله عنه -

تقدم ذكره في باب المفتي فأغنى عن إعادته الان.

عباد بن بشر الأنصاري - رضي الله عنه -

في الاستيعاب: عباد بن بشر الأنصاري الأشهلي، يكنى: أبا بشر، لا يختلفون أنه أسلم بالمدينة على يد مصعب بن عمير وذلك قبل إسلام سعد بن معاذ وأسيد بن حضير، وشهد بدراً والمشاهد كلها. وكان من فضلاء الصحابة.

وروى أنس بن مالك أن عصاه كانت تضيء له اذا كان يخرج من عند النبي - ﷺ ليلا إلى بيته وعرض له ذلك مرة مع أسيد بن الحضير فلما افترقا أضاءت لكل واحد منهما عصاه.

وعن عائشة - رضي الله عنها - قالت: كان في بني عبد الأشهل ثلاثة، لم يكن بعد النبي - عليه السلام - من المسلمين أحد أفضل منهم: سعد بن معاذ، وأسيد بن حضير، وعباد بن بشر.

وعن عائشة أيضاً: تهجدُ رسول الله - ﷺ - في بيتي فسمع صوت عباد بن بشر فقال: «يا عائشة صوت عباد بن بشر هذا؟».

قلت: نعم قال: «اللهم اغفر له».

واستشهد عباد بن بشر يوم اليمامة وكان له يومئذ بلاء وغناء وهو ابن خمس وأربعين سنة.

محمد بن مسلمة - رضي الله عنه -

ثبت في باب المقيمين للحدود من الجزء الرابع من هذا الكتاب التعريف به فأغنى ذلك عن إعادته هنا.

الفصل الخامس: في ذكر حراسة الظهر[121] :

قال ابن إسحاق في «السير» : قدم رسول الله ـ ﷺ ـ المدينة من تبوك في رمضان ـ يعنى من سنة تسع ، قال : وقدم عليه في ذلك الشهر وفد ثقيف وهم : عبد ياليل بن عمر، والحكم بن عمرو بن وهب، وشرحبيل بن غيلان بن سلمة وعثمان بن أبي العاص بن بشر، وأوس بن عوف، ونمير بن خرشه .

فخرج بهم عبد ياليل وهو نائب القوم وصاحب أمرهم ، فلما دنوا من المدينة ونزلوا قناة الفوا بها المغيرة بن شعبة يرعى في نوبته ركاب أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ وكانت رعيتها نوبا على أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ فلما رآهم ترك الركاب عند الثّقفيينّ وطفر يشتد ليبشر رسول الله ـ ﷺ ـ بقدومهم عليه ، فلقيه أبو بكر الصديق قبل أن يدخل على رسول الله ـ ﷺ ـ فأخبره عن ركب ثقيف أن قدموا يريدون البيعة والإسلام. وسابق الحديث .

تنبيه :

قد تقدم ذكر نسب المغيرة بن شعبة وأخباره في باب الشهادة وكتب الشروط فأغنى ذلك عن إعادته .

---

١٢١ ـ الظهر: الركاب. وبنو فلان مظهرون إذا كان لهم ظهر ينقلون عليه.

الباب الثالث والثلاثون
في التجسس[122]

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ متجسسا .

روى مسلم عن ثابت عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : بعث رسول الله ـ ﷺ ـ بسبسة عينا[123] ينظر ما صنعت عير أبي سفيان، فجاء وما في البيت أحد غيري وغير رسول الله ـ ﷺ ـ قال : لا أدري . استثنى بعض نسائه، قال : فحدثه الحديث قال : فخرج رسول الله ـ ﷺ ـ فتكلم فقال : «إن لنا طلبة من كان ظهره حاضرا فليركب معنا» فجعل رجال يستأذنونه في ظهرانهم في علو المدينة، فقال: «لا : إلا من كان ظهره حاضرا» .

وقال ابن إسحاق في «السير» في غزوة بدر : وبعث رسول الله ـ ﷺ ـ بسبسة بن عمرو الجهني حليف بني ساعدة وعدي بن أبي الزّغباء الجهني حليف بني النجار إلى بدر يتحسسان له الأخبار عن أبي سفيان بن حرب وغيره .

وقال أبو عمر بن عبد البر في «الاستيعاب» في باب سعيد: قال الواقدي : كان رسول الله ـ ﷺ ـ قد بعث قبل أن يخرج من المدينة إلى بدر طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد إلى طريق الشام يتحسسان الأخبار، ثم رجعا إلى المدينة فقدماها يوم وقعة بدر، فضرب لهما رسول الله ـ ﷺ ـ بسهمهما وأجرهما .

وذكر ابن إسحاق في «السير» أيضا في غزو الخندق : أن رسول الله ـ ﷺ ـ بعث حذيفة بن اليمان ليلا لينظر ما فعل القوم يعني قريشا وغطفان . وسيأتي ذلك مكملا في باب المخذل عند ذكر نعيم بن مسعود الأشجعي ـ رحمه الله تعالى ـ .

وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : بسر بن سفيان الخزاعي، وقال : بعثه النبي ـ ﷺ ـ عينا إلى قريش الى مكة، وشهد الحديبية،

وقال ابن إسحاق في «السير» في أخبار غزوة حنين : ولما سمعت هوازن برسول الله ـ ﷺ ـ وما فتح الله عليه من مكة، جمعها مالك بن عوف النّصري فاجتمع إليه مع هوازن ثقيف كلها، واجتمعت نصر وجشم كلها، وسعد بن بكر وناس من بني هلال، وهم قليل، ولم يشهدها من

---

١٢٢ ـ التجسس والتحسس: وهما بمعنى متقارب وهو البحث عن بواطن الأمور.

١٢٣ ـ العين: الذي يبعث يتجسس الخبر.

قيس عيلان إلا هؤلاء. ولما سمع بهم رسول الله - ﷺ - بعث إليهم عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي وأمره أن يدخل في الناس فيقيم فيهم حتى يعلم علمهم ثم يأتيه بخبرهم. فانطلق ابن أبي حدرد حتى دخل فيهم، فأقام فيهم حتى سمع وعلم ما قد أجمعوا له من حرب رسول الله - ﷺ - وسمع من مالك وأمر هوازن ما هم عليه، ثم أقبل حتى أتى رسول الله - ﷺ - .

الفصل الثاني : في ذكر - أنسابهم وأخبارهم - رضى الله عنهم .

طلحة بن عبيد الله

في «الاستيعاب» : طلحة بن عبيد الله بن عثمان بن عمرو بن كعب بن سعد بن تيم بن مرة بن كعب بن لؤي بن غالب القرشي التيمى. يكنى أبا محمد، يعرف بطلحة الخير، وطلحة الفياض .

قال موسى بن عقبة وابن إسحاق عن ابن شهاب : لم يشهده طلحة بدراً وقدم من الشام بعد رجوع النبي - ﷺ - من بدر فكلم رسول الله - ﷺ - في سهمه فقال له رسول الله - ﷺ - : «لك سهمك» قال : وأجرى يا رسول الله؟ قال : «وأجرك» .

وقال الواقدي : بعث رسول الله - ﷺ - : قبل أن يخرج من المدينة إلى بدر طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد إلى طريق الشام يتحسسان الأخبار، ثم رجعا إلى المدينة فقدماها يوم وقعة بدر، فضرب لهما رسول الله - ﷺ - بسهميهما وأجرهما .

قال الزبير وغيره : وأبلى طلحة يوم أحد بلاء حسناً، ووقى رسول الله - ﷺ - بنفسه واتقى عنه النبل بيده حتى شلت أصبعه وضرب الضربة في رأسه .

وروى البخاري[١٢٤] عن قيس بن أبي حازم قال : رأيت يد طلحة التي وقى بها رسول الله - ﷺ - قد شلت .

قال أبو عمر: ويروى أن رسول الله - ﷺ - نهض يوم أحد ليصعد صخرة وكان ظاهر بين درعين فلم يستطع النهوض، فاحتمله طلحة بن عبيد الله فأنهضه حتى استوى عليها، فقال رسول الله - ﷺ - : «أوجب طلحة»، ثم شهد طلحة المشاهد كلها، وشهد الحديبية وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة .

وروى أن رسول الله - ﷺ - نظر إليه فقال : «من أحب أن ينظر إلى شهيد يمشي على وجه الأرض فلينظر إلى طلحة»، ثم شهد طلحة بن عبيد الله الجمل محارباً لعليّ فزعم بعض أهل العلم

---

١٢٤ - البخاري، كتاب بدء الخلق، باب «إذ همت طائفتان منكم أن تفشلا...».

أن عليا دعاه فذكره أشياء من سوابقه وفضله، فرجع طلحة عن قتاله على نحو ما صنع الزبير، فاعتزل في بعض الصفوف فرمى بسهم فقطع من رجله عرق النساء فظل دمه ينزف حتى مات. ويقال: إن السهم أصاب ثغرة نحره، ولا يختلف العلماء التقاة أن مروان ـ قتل طلحة يومئذ وكان في حزبه.

وعن ابن سيرين قال: رمى طلحة بسهم فأصاب ثغرة نحره. قال: فأقر مروان أنه رماه. وعن قيس بن أبي حازم قال: رمى مروان بن الحكم يوم الجمل طلحة بسهم في ركبته قال: فجعل الدم يسيل فإذا أمسكوه استمسك، وإذا أرسلوه سال قال: فقال: دعوه، قال: وجعلوا إذا أمسكوا فم الجرح انتفخت ركبته، فقال: دعوه فإنما هو سهم أرسله الله، قال: فمات فدفناه على شاطىء الكلّاء.

قال أبو علي الغساني: الكلّاء: محبس السفن، فرأى بعض أهله أنه رآه في المنام فقال: ألا تريحونني من هذا الماء فإني قد غرقت ثلاث مرات ـ يقولها ـ قال: فنبشوه فإذا هو أخضر كأنه الساق فنزفوا عنه الماء ثم استخرجوه، فإذا ما يلي الأرض من لحيته ووجهه قد أكلته فاشتروا له داراً من دور آل أبي بكر بعشرة الآف فدفنوه فيها.

وقتل رحمه الله تعالى يوم الجمل، وكانت وقعة الجمل لعشر خلون من جمادي الآخر سنة ست وثلاثين وهو ابن ستين سنة.

سعد بن زيد

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب»: سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بن لؤي القرشي العدوي ويكنى أبا الأعور، وهو ابن عم عمر بن الخطاب، كانت تحته فاطمة بنت الخطاب أخت عمر بن الخطاب، وكانت أخته عاتكة بنت زيد بن عمرو تحت عمر بن الخطاب. وكان سعيد من المهاجرين الأولين، وكان إسلامه قديماً قبل عمر، وهاجر هو وامرأته فاطمة بنت الخطاب، ولم يشهد بدراً لأنه كان غائبا بالشام قدم منها بعقب غزاة بدر، فضرب له رسول الله ـ ﷺ ـ بسهمه وأجره.

فقصته أشبه القصص بطلحة بن عبيد الله، وقد تقدم عند ذكر طلحة بن عبيد الله قول الواقدي: إن رسول الله ـ ﷺ ـ كان قد بعث قبل أن يخرج من المدينة إلى بدر طلحة بن عبيد الله وسعيد بن زيد إلى الشام يتحسسان الأخبار ثم رجعا إلى المدينة فقدماها يوم وقعة بدر فضرب لهما رسول الله ـ ﷺ ـ بسهميهما وأجرهما.

وقد قيل: إنه شهد بدراً وشهد ما بعدها من المشاهد، وهو أحد العشرة المشهود لهم

بالجّنة . قال أبوعمر بسنده عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم قال : جاءت أروى بنت أويس إلى محمد بن عمرو بن حزم فقالت له : يا أبا عبدالملك إن سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل بني ضفيرة في حقى! فاته فكلمه فلينزع عن حقى، فوالله لئن لم يفعل لأصيحن به في مسجد رسول الله ـ ﷺ ـ فقال لها : لا تؤذي صاحب رسول الله ـ ﷺ ـ فما كان ليظلمك ولا يأخذ ذلك حّقاً .

وبسنده عن العلاء بن عبدالرحمن عن أبيه : أن أروى بنت أويس استعدت مروان بن الحكم على سعيد بن زيد في أرضه بالشجرة، فقال سعيد : كيف أظلمها، وقد سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «من ظلم الأرض شبرا طوقه يوم القيامة من سبع أرضين»، فأوجب عليه مروان اليمين، فترك سعيد لها ما ادعت وقال : اللهم إن كانت كاذبة فلا تمتها حتى تذهب بصرها، وتجعل قبرها في بيرا فهدمت الضغيرة وبنيت بستانا فعميت أروى، وجاء سيل فأبدى ضفرتها، فرأوا حقها خارجا من حق سعيد، فجاء سعيد إلى مروان فقال : أقسمت عليك لتركبن معي وتنظرن إلى ضفيرتها فركب معه مروان ركب ناس معهما حتى نظروا إليها .

ثم إن أروى خرجت في بعض حاجتها بعد ما عميت فوقعت في البئر فماتت .

توفى سعد بن زيد بأرضه بالعقيق، ودفن بالمدينة في أيام معاوية سنة خمسين أو إحدى وخمسين وهو ابن بضع وسبعين .

بُسَيْسَة

قال القاضي أبو الفضل عياض رحمه الله تعالى في «المشارق» : بسيسة بضم الباء وفتح السين المهملة مصغر كذا في جميع النسخ . والمعروف في اسمه : بسبس بباءين بواحدة فيهما مفتوحتين، وسينين مهملتين الأولى ساكنة قال . وكذا ذكره ابن إسحاق وابن هشام وغيرهما، وكذا جاء عند بعض رواة مسلم لكن بزيادة هاء بسبسة .

بسبس بن عمرو الجهني حليف بني ساعدة، هكذا قال ابن إسحاق .

ويقال : بسيس بن بشر حليف للأنصار، شهد بدراً، وهو الذي بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ مع عدي بن أبي الزّعباء ليعلم عير علم أبي سفيان بن حرب .

عدي بن الزغباء

في «الاستيعاب» عدي بن الزغباء، ويقال : ابن أبي الزغباء، واسم أبي الزغباء : سنان بن سبيع بن ثعلبة الجهني من جهينة : حليف بني النجار من الأنصار .

قال موسى بن عقبة : عدي بن أبي الزغباء حليف لبني مالك بن النجار من جهينة شهد

بدراً وأحداً والخندق وسائر المشاهد مع رسول الله - ﷺ - وهو الذي بعثه رسول الله - ﷺ - عينا مع بسبس بن عمر الجهني يتجسسان له عير أبي سفيان بن حرب في قصة بدر.

حذيفة بن اليمان - رضي الله عنه - : تقدم ذكره في باب كاتب الجيش .

بسر بن سفيان الخزاعي - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» بسر بن سفيان بن عمرو بن عويمر الخزاعي أسلم سنة ست من الهجرة، وبعثه النبي - ﷺ - عينا إلى قريش إلى مكة وشهد الحديبية، وهو المذكور في حديث الحديبية من رواية الزهري عن عروة عن المسور ومروان وقوله فيه : حتى إذا بغدير الأشطاط لقيه عينه الخزاعي فأخبره خبر قريش وجموعهم قالوا هو بسر بن سفيان هذا .

وفي «السير» لابن إسحاق في قصة الحديبية قال : ثم خرج رسول الله - ﷺ - في ذي القعدة من سنة ست معتمرا لا يريد حربا حتى إذا كان بعسفان لقيه بسر بن سفيان الكعبي فقال : يا رسول الله هذه قريش قد سمعت بمسيرك معهم العوذ المطافيل[١٢٥]. قد لبسوا جلود النمور.[١٢٦] وقد نزلوا بذي طوى يعاهدون الله لا تدخلها عليهم أبداٍ وساق الحديث

عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» : عبدالله بن أبي حدرد الأسلمي ، يكنى : أبا محمد، واسم أبي حدرد: سلامة بن عمير بن أبي سلامة بن هوازن بن أسلم . وقيل : عبيد بن عمير بن أبي سلامة بن سعد من ولد هوازن بن أسلم .

أول مشاهد عبدالله هذا الحديبية ثم خيبر وما بعدها، وكان من وجوه أصحاب النبي - ﷺ - وممن كان يؤمّره على السرايا، وأنكر بعضهم أن تكون له صحبة لروايته عن أبيه قال أبو عمر : وذلك ليس بشيء .

وقد روى ابن عمر وغيره عن النبي - ﷺ - عن أبيه عن - النبي ﷺ - .

ويعد عبدالله بن أبي حدرد في أهل المدينة، وتوفى سنة إحدى وسبعين وهو ابن احدى وثمانين سنة في زمن مصعب بن الزبير .

---

١٢٥ - العوذ المطافيل: هي النوق.

١٢٦ - يقال قد لبسوا جلود النمور: كناية عن اظهار العداوة.

الباب الرابع والثلاثون

في الرجل يتخذ في بلد العدو عينا يكتب باخبارهم إلى الامام

في «الاستيعاب» في أخبار العباس بن عبدالمطلب عم النبي - ﷺ - قال أبو عمر : أسلم العباس قبل فتح خيبر، وكان يكتم إسلامه. ويقال : أن إسلامه كان قبل بدر وكان يكتب بأخبار المشركين إلى رسول الله - ﷺ -

وكان المسلمون يتقوون به بمكة، وكان يحب أن يقدم على رسول الله - ﷺ - فكتب إليه رسول الله - ﷺ - أن مقامك بمكة خير فلذلك قال رسول الله - ﷺ - : من لقى منكم العباس فلا يقتله فإنما أخرج كرها» وقد تقدم ذكر هذا في باب السقاية مع سائر أخباره - رضي الله عنه -

الباب الخامس والثلاثون
في المخذل[127]

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من بعثه رسول الله ـ ﷺ ـ لذلك وهو نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي ـ رضي الله عنه ـ وذكر نسبه وأخباره .

قال ابن حزم في «الجماهر» رحمه الله تعالى : هو نعيم بن مسعود بن عامر بن أنيف بن ثعلبة ابن قنفذبن خلاوة بن سبيع بن أشجع بن ريث بن غطفان بن سعد بن قيس عيلان . له صحبة وهو الذي شتت جموع الأحزاب ـ رضي الله عنه ـ وخالف ابن إسحاق ابن حزم في نسبه فقال : قنفذ بن هلال بن خلاوة، فزاد هلالا . وقال: خلاوة بن أشجع فنقص سبيعا .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في الاستيعاب : نعيم بن مسعود بن عامر الأشجعي . هاجر إلى رسول الله ـ ﷺ ـ وأسلم في الخندق وهو الذي خذل المشركين وبني قريظة حتى صرف الله كيدهم، ثم أرسل عليهم ريحاً وجنوداً لم تر وخبره في تخذيل بني قريظة والمشركين في السير عجيب .

سكن المدينة، ومات في خلافة عثمان .

الفصل الثاني : في ذكر خبره ـ رضي الله عنه ـ في تخذيل بني قريظة والمشركين .

قال ابن إسحاق ثم أن نعيم بن مسعود الأشجعي أتى رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : يا رسول الله إني قد أسلمت وإن قومي لم يعلموا بإسلامي فمرني بما شئت ؟ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : إنما أنت فينا رجل واحد فخذّل عنا إن استطعت فإن الحرب خدعة» فخرج نعيم بن مسعود حتى أتى بني قريظة وكان لهم نديماً في الجاهلية، فقال : يابني قريظة قد عرفتم ودي إياكم وخاصة ما بيني وبينكم، قالوا : صدقت لست عندنا بمتهم فقال لهم: إن قريشا وغطفان ليسوا كأنتم، البلد بلدكم به أموالكم وأبناؤكم ونساؤكم لا تقدرون على أن تحوّلوا منه، وإن قريشا وغطفان قد جاءوا لحرب محمد وأصحابه وقد ظاهرتموهم عليه، وبلدهم وأموالهم ونساؤهم بغيره فليسوا كأنتم فإن رأوا نهزة أصابوها، وإن كان غير ذلك لحقوا ببلادهم وخلّوا بينكم وبين الرجل ببلدكم، فلا طاقة

---

١٢٧ ـ خذّل عنه أصحابه تخذيلا: أي حملهم على خذلانه. والخذلان ضد النصر.

لكم به إن خلابكم، فلا تقاتلوا مع القوم حتى تأخذوا منهم رهنا من أشرافهم يكونون بأيديكم ثقة لكم على أن يقاتلوا معكم محمداً حتى تناجزوه، فقالوا: أشرت بالرأي، ثم خرج حتى أتى قريشا فقال لأبي سفيان ومن معه من رجالهم قد عرفتم ودّي لكم وكراهتي محمداً، وأنه قد بلغني أمر رأيت عليّ حقاً أن أبلغكموه نصحا لكم فاكتموا عني. قالوا : نفعل. قال : تعلمون أن معشر يهود قد ندموا على ما صنعوا فيما بينهم وبين محمد وقد أرسلو إليه : أنّا قد ندمنا على ما فعلنا فهل يرضيك أن نأخذ لك من القبيلتين من قريش وغطفان رجالا من أشرافهم فنعطيكهم فتضرب أعناقهم، ثم نكون معك على من بقي منهم حتى نستأصلهم؟ فأرسل إليهم: نعم، فإن بعثت إليكم يهود يلتمسون منكم رهناً من رجالكم فلا تدفعوا إليهم منكم رجلا واحداً. خرج حتى أتى غطفان فقال : يا معشر غطفان إنكم أصلي وعشيرتي، وأحبّ الناس إلي ولا أراكم تتهموني قالوا: صدقت ما أنت عندنا بمتهم، ـ قال: اكتموا عني؟ قالوا: نفعل، ثم قال لهم مثل ما قال لقريش وحذرهم ما حذرهم. فلما كانت ليلة السبت وكان ذلك من صنع الله لرسوله، أرسل أبو سفيان بن حرب ورؤوس غطفان إلى بني قريظة عكرمة بن أبي جهل في نفر من قريش وغطفان فقالوا لهم: إنا لسنا بدار مقام قد هلك الخف والحافر فاغدوا للقتال حتى نناجز محمداً، ونتفرغ مما بيننا وبينه، فأرسلوا إليهم : إن اليوم يوم سبت، وهو يوم لا نعمل فيه شيئا، وقد كان أحدث فيه بعضنا حدثاً فأصابه ما لم يخف عليكم، ولسنا مع ذلك بالذين نقاتل معكم محمداً حتى تعطونا رُهُنا من رجالكم يكونون بأيدينا ثقة لنا حتى نناجز محمداً فإنا نخشى إن ضرسّتكم الحرب(١٢٨) واشتد عليكم القتال أن تنشمروا(١٢٩) إلى بلادكم وتتركونا والرجل في بلدنا ولا طاقة لنا بذلك منه، فلما رجعت إليهم الرسل بما قالت بنو قريظة، قالت قريش وغطفان: والله إن الذي حدثكم به نعيم بن مسعود لحق، فأرسلوا إلى بني قريظة أنا والله لا ندفع إليكم رجلا واحداً من رجالنا، فإن كنتم تريدون القتال فاخرجوا فقاتلوا، فقالت بنو قريظة حين أنهت إليهم الرسل بهذا : إنّ الذي ذكر لكم نعيم بن مسعود لحق. ما يريد القوم إلا ان تقاتلوا، فإن رأوا فرصة انتهزوها وإنّ كان غير ذلك انشمروا إلى بلادهم وخلوا بينكم وبين الرجل في بلدكم فأرسلوا إلى قريش وغطفان إنّا والله لا نقاتل معكم حتى تعطونا رهنا فأبوا عليهم، وخذل الله عليهم، وبعث عليهم الريح في ليال شاتية شديدة البرد، فجعلت تكفأ قدورهم، وتطرح آنيتهم، فلما انتهى إلى رسول الله ـ ﷺ ـ ما اختلف من أمرهم، وما فرق من جماعتهم دعا حذيفة بن اليمان فبعثه ليلا لينظر ما فعل القوم .

فحدث حذيفة رحمه الله تعالى وقد قال له رجل من أهل الكوفة : يا أبا عبدالله أرأيتم رسول

---

١٢٨ ـ ضرستكم الحرب: أي نالت منكم ما يصيب ذا الأضراس بأضراسه.

١٢٩ ـ تنشمروا: تسرعوا إلى بلادكم.

وصحبتموه؟ قال : نعم يا ابن أخي ، قال : فكيف كنتم تصنعون؟ قال : والله لقد كنا نجهد ، قال الرجل : والله لو ادركناه ما تركناه يمشي على الأرض ولحملناه على أعناقنا. فقال حذيفة. يا ابن أخي لقد رأيتنا مع رسول الله - ﷺ - بالخندق، وصلّى هوّيا من الليل[١٣٠] ثم التفت إلينا فقال : «من رجل يقوم فلينظر لنا ما فعل القوم ثم يرجع - يشترط له رسول الله - ﷺ - الرجعة أسأل الله أن يكون رفيقي في الجنة» . فما قام رجل من القوم من شدة الخوف، وشدة الجوع ، وشدة البرد، فلما لم يقم أحد دعانى فلم يكن لي بد من القيام ، وحين دعاني فقال يا حذيفة اذهب فادخل في القوم. انظر ما يفعلون ولا تحدثن شيئا حتى تأتينا فذهبت فدخلت في القوم ، والريح وجنود الله تفعل لهم ما تفعل لا تقر لهم قدراً ولا ناراً ولا بناء، فقام أبو سفيان فقال : يا معشر قريش لينظر امرؤ من جليسه ؟

قال حذيفة : فأخذت بيد الرجل الذي إلى جانبي فقلت : من أنت؟ فقال : أنا فلان ابن فلان ، وذكر ابن عقبة : أنه فعل ذلك بمن يلي جانبيه يمينا وشمالا ، قال . ونذرهم بالمسألة خشية أن يفطنوا له .

قال حذيفة. ثم قال أبو سفيان : يا معشر قريش إنكم والله ما اصبحتم بدار مقامكم لقد هلك الكرام والخفا، واخلفتنا بنو قريظة وبلغنا عنهم الذي نكره، ولقينا من شدة الريح ما ترون، ماتطمئن لنا قدور ولا تقوم لنا نار، ولا تمسك لنا بناء، فارتحلوا فإني مرتحل، ثم قام إلى جمله وهو معقول فجلس عليه ثم ضرب فوثب به على ثلاث فما أطلق عقاله إلا وهو قائم، ولولا عهد رسول الله - ﷺ - إلّي أن لا تحدث شيئا حتى تأتيني، ثم شئت، لقتلته بسهم، فرجعت إلى رسول الله - ﷺ - وهو قائم يصلي في مرط لبعض نسائه، فلما رآني أدخلني إلى رجليه وطرح على طرف المرط ثم ركع وسجد وإني لفيه. فلما سلم أخبرته الخبر. وسمعت غطفان بما فعلت قريش فانشمروا راجعين إلى بلدهم.

ولما أصبح رسول الله - ﷺ - انصرف عن الخندق راجعاً الى المدينة والمسلمون معه .

---

١٣٠ - هويّا من الليل: أي ساعة منه .

الباب السادس والثلاثون
في صانع السفن وأول من صنع السفينة

قال القاضي محمد بن القضاعي في كتاب «الأنباء في أخبار نوح عليه السلام»: أوحى الله تعالى إلى نوح عليه السلام بعمل السفينة فكانت من الساجّ[131] طولها ثلثمائة ذراع، وعرضها خمسون ذراعاً، وارتفاعها ثلاثون ذرعا وبابها في عرضها ثلاث طبقات : طبقة فيها الدواب، وطبقة فيها الإنس، وطبقة فيها الطيور .

واختلف في عدد من ركب معه : فقال ابن عباس: ثمانون رجلا : يعني نفسه وبنيه ثلاثة : سام وحام ويافث، وكنائنة[132] وثلاثا وسبعين من ولد شيث آمنوا به .

وقال وهب: استقلت السفينة في عشر خلت من رجب، فكانت في الماء مائة وخمسين يوماً، ثم استقرت على الجودى ـ جبل بالجزيرة ـ شهراً، وخرج إلى الأرض في اليوم العاشر من المحرم، وابتنى قرية بأرض تسمى سوق ثمانين .

وفي كتاب «نفحة الحدائق»: قال أبو عمر بن عبدالبر : عن ابن عباس قال : كان جمع الناس حين خرجوا من السفينة ببابل فنزلوا سوق ثمانين من الجزيرة، وابتنى كل واحد منهم بناء، وكانوا ثمانين رجلا وبهم سمى سوق ثمانين .

---

١٣١ ـ الساج: ضرب من الخشب.

١٣٢ ـ الكنة: امرأة الابن أو الاخ.

الباب السابع والثلاثون
في استعمال السفن

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر ما استعمل منها في زمن رسول الله ـ ﷺ ـ سفينتا جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ

في «الاستيعاب» قال الواقدي بعث رسول الله ـ ﷺ ـ عمرو بن أمية الضمري ـ رضي الله عنه ـ في سنة ست إلى النجاشي يدعوه إلى الإسلام فأسلم النجاشي وشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله ، قال : وأرسل إليه رسول الله ـ ﷺ ـ ليزوجه أم حبيبة بنت أبي سفيان ، ويبعث بها إليه ، ويحمل من عنده من المسلمين ففعل .

وقال ابن إسحاق في «السير» : كان من أقام بأرض الحبشة من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ حتى بعث فيهم رسول الله ـ ﷺ ـ إلى النجاشي عمرو بن أمية الضّمري ، وحملهم في سفينتين فقدم بهم عليه وهو بخيبر بعد الحديبية ستة عشر رجلا ، منهم جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وسماهم ، وذكر معهم من أبنائهم ونسائهم عشرة .

قال : وقد كان حمل معهم النجاشي في السفينتين نساء من هلك هناك من المسلمين .

وقال ابن هشام عن الشعبي : إن جعفربن أبي طالب قدم على رسول الله ـ ﷺ ـ يوم فتح خيبر ، فقبل رسول الله ـ ﷺ ـ بين عينيه والتزمه وقال : «ما أدري بأيهما أنا أسر بفتح خيبر أم بقدوم جعفر» .

سفينة الأشعريين أبي موسى واخوانه/ وقومهم

روى البخاري[١٣٣] عن أبي موسى الأشعري ـ رضي الله عنه ـ قال : بلغنا مخرج النبّي ـ ﷺ ـ ونحن باليمن ، فخرجنا مهاجرين إليه أنا وأخوان لي ، أنا أصغرهم أحدهما أبو بردة والآخر أبو رهم في ثلاثة وخمسين أو أثنين وخمسين رجلا من قومي ، فركبنا سفينة ، فألقتنا سفينتنا إلى النجاشي بالحبشة ، ووافقنا جعفر بن أبي طالب وأصحابه عنده ، فقال جعفر : إن رسول الله ـ ﷺ ـ بعثنا ها هنا وأمرنا بالإقامة ، فأقيموا معنا فأقمنا معه حتى قدمنا جميعاً فوافقنا النبّي ـ ﷺ ـ حين افتتح خيبر

---

١٣٣ ـ صحيح البخاري ـ كتاب بدأ الخلق ـ باب غزوة خيبر .

فأسهم لنا. أو قال : فأعطانا منها . وما قسم لأحد غاب عن فتح خيبر منها شيئاً إلا لمن شهد معه إلا لأصحاب سفينتنا مع جعفر وأصحابه قسم له معهم .

سفن غير معينة

روى مالك في الموطأ عن أبي هريرة - رضي الله عنه - : جاء رجل إلى رسول الله - ﷺ - فقال : يا رسول الله إنا نركب البحر، ونحمل معنا القليل من الماء، فإن توضأنا به عطشنا، أفنتوضأ من ماء البحر، فقال رسول الله - ﷺ - : «هو الطهور ماؤه الحل ميته» .

الفصل لثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضى الله عنهم -

عمرو بن أمية الضمري - رضي الله عنه -

تقدم ذكره في باب الوكيل في الجزء الرابع من هذا الكتاب فأغنى عن إعادته .

جعفر بن أبي طالب - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» جعفر بن أبي طالب. يكنى : أبا عبد، الله ، واسم أبي طالب : عبدمناف ابن عبدالمطلب بن هاشم .

كان جعفر أشبه الناس خَلْقًا وخلقا برسول الله - ﷺ -

وعن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - : أن رسول الله - ﷺ - قال لجعفر: «اشبهت خَلْقي وخُلُقي يا جعفر» وكان جعفر أكبر من علي - رضي الله عنهما - بعشر سنين ، وكان عقيل أكبر من جعفر بعشر سنين ، وكان طالب أكبر من عقيل بعشر سنين، وكان جعفر من المهاجرين الأولين هاجر إلى أرض الحبشة، وقدم منها على رسول الله - ﷺ - حين فتح خيبر فتلقاه النبي - ﷺ - واعتنقه وقال : «ما أدري بأيهما أنا أشد فرحاً بقدم جعفر أم بفتح خيبر؟» .

وكان قدوم جعفر وأصحابه من أرض الحبشة في السنة السابعة من الهجرة، واختط له رسول الله - ﷺ - إلى جنب المسجد.

ثم غزا غزوة مؤته وذلك في سنة ثمان من الهجرة فقتل فيها، قاتل فيها - رضي الله عنه - حتى قطعت يداه جميعاً، ثم قتل فقال رسول الله - ﷺ - : إن الله أبدله بيديه جناحين يطير بهما في الجنة حيث يشاء» فمن هنالك قيل له : جعفر ذو الجناحين روينا عن ابن عمر أنه قال : وجدنا ما بين صدر جعفر بن أبي طالب ومنكبية وما أقبل منه تسعين جراحة ما بين ضربة بالسيف وطعنة بالرمح ، وقد روى أربع وخمسون جراحة، والأول أثبت .

ولما أتى النبي - ﷺ - نعيّ[134] جعفر أتى امرأته أسماء بنت عميس فعزاها في زوجها جعفر ودخلت فاطمة وهي تبكي وتقول : واعماه : فقال رسول الله - ﷺ - «على مثل جعفر فلتبك البواكي» .

وعن ابن المسيب قال : قال رسول الله - ﷺ - «مثل لي جعفر وزيد وابن رواحة في خيمة من در، كل واحد منهم على سرير، فرأيت زيدا وابن رواحة في أعناقهما صدود، ورأيت جعفر مستقيما ليس فيه صدود ! قال : فسألت، أو قيل لي : إنهما حين غشيهما الموت أعرضا أو كأنهما صدا بوجههما وأما جعفر فإنه لم يفعل» .

وعن أبي هريرة قال : ما احتذى النعال، ولا ركب المطايا، ولا وطىء التراب بعد رسول الله - ﷺ - أفضل من جعفر .

قال الزبير بن بكار : كانت سن جعفر بن أبي طالب يوم قتل إحدى وأربعين سنة

أبو موسى الأشعري - رضي الله عنه -

تقدم ذكره في باب المفتي في الجزء الثاني من هذا الكتاب فأغنى عن الاعادة هنا .

الفصل الثالث : في أخبار النبي - ﷺ - أن ناسا من أمته يركبون البحر غزاة في سبيل الله ملوكاً على الأسّرة أو مثل الملوك على الأسّرة، وفي ذكر أول من ركبه للغزو .

روى مالك[135] رحمه الله في الموطأ عن إسحاق بن عبدالله رحمه الله تعالى عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - ﷺ - إذا ذهب إلى قباء، يدخل على أمّ حرام بنت ملحان - رضي الله عنه - فتطعمه . وكانت أمّ حرام تحت عبادة بن الصامت - رضي الله عنه - قال : فدخل عليها رسول الله - ﷺ - يوماً فأطعمته وجعلت تفلي رأسه، فنام رسول الله - ﷺ - ثم استيقظ وهو يضحك، قالت : فقلت : ما يضحكك يا رسول الله؟ قال : «ناس من أمتي عرضوا علي غزاة في سبيل الله، يركبون ثبج[136] هذا البحر، ملوكا علّى الأسرة، أو مثل الملوك على الأسّرة قالت فقلت : يا رسول الله ! ادع الله ان يجعلني منهم ثم وضع رأسه فنام ثم استيقظ يضحك قالت : فقلت : يا رسول الله ما يضحكك؟ قال : «ناس من أمتي عرضوا عليّ غزاة في سبيل الله يركبون ثبج هذا البحر ملوكا على الأسرة، أو مثل الملوك على الأسرة» كما قال في الأول: فقلت يا رسول الله : ادع الله أن يجعلني منهم فقال : «أنت من الأولين» قال : فركبت البحر في زمن معاوية بن أبي

---

١٣٤ - النعي: خبر الموت، والناعي: الذي يجيء بخبر الموت .
١٣٥ - الموطأ (كتاب الجهاد) باب الترغيب في الجهاد.
١٣٦ ثبج البحر: وسطه. وثبج كل شيء وسطه .

سفيان فصرعت عن دابتها حين خرجت من البحر البحر فهلكت.

قال أبو عمر بن عبدالبر : خرجت مع زوجها عبادة بن الصامت غازية في البحر فلما وصلوا إلى جزيرة قبرص خرجت من البحر فقربت إليها دابة لتركبها فصرعتها فماتت ودفنت في موضعها ذلك في إمارة معاوية وخلافة عثمان، ويقال : إن معاوية غزا تلك الغزاة بنفسه ومعه امرأته فاختة بنت قرظة .

تنبيه :

أول من ركب البحر غازيا في سبيل الله أهل هذه السفينة التي ركبت فيها أم حرام لقول النبي - ﷺ - لها - رضى الله عنها - «أنت من الأولين» .

الباب الثامن والثلاثون
في صانع المنجنيق[137]

قال ابن إسحاق في كتب «السير» : حاصر رسول الله - ﷺ - أهل الطائف بضعا وعشرين ليلة .

قال ابن هشام: ويقال : سبع عشرة ليلة، ورماهم رسول الله - ﷺ - بالمنجنيق .

قال : وحدثني من أثق به: أن رسول الله - ﷺ - أول من رمى في الإسلام بالمنجنيق رمى أهل الطائف .

وقال ابن الأثير في كتابه «الكامل» : نصب رسول الله ﷺ، منجنيقا على أهل الطائف أشار به سلمان الفارسي .

الباب التاسع والثلاثون
في الرامي بالمنجنيق

قد تقدم في الباب قبل هذا قول ابن هشام - رحمه الله تعالى - أن رسول الله - ﷺ - : رمى أهل الطائف بالمنجنيق .

وفي كتاب «نفحة الحدائق والخمائل في الابتداء والاختراع للأوائل»: أول من رمى بالمنجنيق في الإسلام رسول الله - ﷺ - على أهل الطائف .

---

١٣٧ - المنجنيق: الذي يرمى به الحجارة، والجُنق: حجارة المنجنيق .

الباب الأربعون
في صانع الدبابات

في كتاب «نفحة الحدائق والخمائل في الابتداع والاختراع للأوائل: أول دبابة[١٣٨] صنعت في الإسلام دبابة صنعت على الطائف حين حاصرها رسول الله ـ ﷺ ـ :

وقال ابن إسحاق في «السير» في قصة حصار الطائف : حتى إذا كان يوم الشّدخة عند جدار الطائف دخل نفر من أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ دبّابة ثم زحفوا بها إلى جدار الطائف ليحرقوه، فأرسلت عليهم ثقيف سكك الحديد محماة بالنار، فخرجوا من تحتها فرمتهم ثقيف بالنبل فقتلوا منهم رجالا .

الباب الحادي والأربعون
في القوم يقطعون الأشجار ويحرقونها

روى مسلم[١٣٩] عن نافع عن عبدالله أن رسول الله ـ ﷺ ـ حرق نخل بني النضير وقطع وهي البويرة .

وزاد ابن قتيبة وابن رمح في حديثهما : فأنزل الله عز وجل ﴿ مَا قَطَعْتُم مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَآئِمَةً عَلَىٰٓ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلِيُخْزِيَ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴾[١٤٠] .

وقال ابن إسحاق في «السير» : أمر رسول الله ـ ﷺ ـ بقطع أعناب ثقيف، فوقع الناس يقطعون .

---

١٣٨ ـ الدبابة: آلة من آلات الحرب يدخل فيها الرجال فيدبون إلى الأسوار فينقبوها. والدبابة بيت صغير يعمل من جلود الابل والبقر تعمل للحصون، يدخلها لرجال فينقبون من داخلها، ويكون سقفها حرزا لهم من الرمي.

١٣٩ ـ صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب جواز قطع أشجار الكفار وتحريقها.

١٤٠ ـ سورة الحشر ـ ٥، واللينة: كل ضرب من النخل.

الباب الثاني والأربعون
في حفر الخندق

ذكر ابن إسحاق في «السير» خبر اليهود ـ لعنهم الله ـ الذين حزبوا الأحزاب على رسول الله ـ ﷺ ـ وأن رسول الله ـ ﷺ ـ لما سمع بهم، وما اجتمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة فعمل فيه رسول الله ـ ﷺ ـ ترغيبا للمسلمين في الأجر، وعمل معه المسلمون .

وذكر أبو الفرج الجوزي رحمه الله تعالى في كتابه «الصفوة» عن كثير بن عبدالله المدني عن أبيه عن جده: أن رسول الله ـ ﷺ ـ خط الخندق وقطع لكل عشرة أربعين ذراعاً فاجتنح المهاجرون والأنصار في سلمان، وكان رجلا قويا ، فقال ـ المهاجرون: سلمان منا، وقال الأنصار : سلمان منا، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ : «سلمان منا أهل البيت» .

وقال ابن إسحاق في «السير» : وحدّثت عن سلمان الفارسي قال : ضربت في ناحية من الخندق فغلظت عليّ ورسول الله ـ ﷺ ـ قريب مني ، فلما رآني أضرب ورأى شدة المكان عليّ ، نزل فأخذ المعول من يدي فضرب به ضربة لمعت تحت المعول برقة ، قال : ثم ضرب به الثانية فلمعت تحت برقة أخرى، ثم ضرب به الثالثة قال : فلمعت أخرى قال : فقلت : بأبي أنت وأمي يا رسول الله! ما هذا الذي رأيت لمع تحت المعول وأنت تضرب؟ قال : «أو قد رأيت ذلك يا سلمان؟» قال : قلت: نعم قال : «أما الأولى فإن الله فتح عليّ بها اليمن، وأما الثانية فإن الله فتح عليّ بها الشام والمغرب، وأما الثالثة فإن الله فتح عليّ بها المشرق».

وروى النسائي عن البراء بن عازب ـ رضي الله عنه ـ قال : أمرنا رسول الله ـ ﷺ ـ أن نحفر الخندق، عرض لنا فيه حجر لا يأخذ فيه المعول فاشتكينا ذلك إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فألقى ثوبه وأخذ المعول وقال : «باسم الله» فضرب ضربة فكسر ثلث الصخرة قال : «الله أكبر أعطيت مفتاح الشام ، والله إني لأبصر قصورها الحمر الآن مكاني هذا» قال : ثم ضرب أخرى وقال : «باسم الله» وكسر ثلثا آخر، وقال : «الله اكبر أعطيت مفتاح فارس والله إني لأبصر قصر المدائن الأبيض الآن» ثم ضرب الثالثة وقال : «بسم الله» فقطع الحجر قال : «الله أكبر أعطيت مفاتيح اليمن والله إني لأبصر باب صنعاء» .

قال ابن إسحاق : وأقبل فوارس من قريش تضيق بهم خيلهم حتى وقفوا على الخندق فلما رأوه قالوا : والله إن هذه مكيدة ما كانت العرب تكيدها .

قال ابن هشام : يقال : إن سلمان أشار به على رسول الله - ﷺ - وفي كتاب «نفحة الحدائق والخمائل في الأبتداع والأختراع للأوائل» : أول من ضرب الخندق في الإسلام رسول الله - ﷺ - علّي المدينة .

الباب الثالث والأربعون
في صاحب المغانم[141]

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر من ولي جمعها وحفظها حتى تقسم في يوم بدر .

قال ابن إسحاق في السير في أخبار بوم بدر : وجعل رسول الله - ﷺ - على النفل عبدالله بن كعب بن عمرو بن عوف بن مبذول بن عمرو بن غنم بن مازن بن النجار - رضي الله عنه - وقد ولاه رسول الله - ﷺ - الغنائم يوم بدر .

وفي يوم خيبر ذكر ابن إسحاق أيضاً في أخبار غزوة خيبر عمن لا يتهم عن عبدالله بن مغفّل المزنّي - رضي الله عنه - قال : أصبت من فيء خيبر جراب شحم . فاحتملته على عنقي إلى رحلي وأصحابي، قال : فلقيني صاحب المغانم الذي جعل عليها، فأخذ بناحيته وقال : هلم هذا حتى نقسمه بين المسلمين قال : قلت : لا والله لا أعطيكه، قال : فجعل يجاذبني الجراب، قال : فرآنا رسول الله - ﷺ - ونحن نصنع فتبسم ضاحكا ثم قال لصاحب المغانم : لا أبالك خل بينه وبينه قال : فأرسله فانطلقت به إلى رحلي وأصحابي فأكلناه .

وقال ابن فتحون في كتابه «ذيل الأستيعاب» .

ذكر ابن وهب بسند عن رجل من قريش قال : لما حاصر رسول الله - ﷺ - خيبر، جاع بعض الناس، فافتتحوا حصنا من حصونها فأخذ رجل من المسلمين جراب شحم فبصر به صاحب المغانم وهو كعب بن عمرو بن زيد الأنصاري فأخذه منه، فقال النبي - ﷺ - : «خل بينه وبين جرابه» فذهب به إلى أصحابه .

وفي يوم حنين قال القاضي محمد بن سلامة القضاعي في كتاب «الأنباء» : كان بها من السبايا ستة الأف، ومن الإبل والغنم مالا يدرى عدده .

وروى ابن فارس في كتابه مسند الزهري عن سعيد بن المسيب : أن النبي - ﷺ - سبى يومئذ ستة الآف بين امرأة وغلام فجعل رسول الله - ﷺ - عليهم أبا سفيان بن حرب .

وذكر ابن حزم في «الجماهر» : أن رسول الله - ﷺ - استعمل أبا الجهم بن حذيفة بن غانم

---

١٤١ - المغنم : الربح .

القرشي العدوي على النفل[142] يوم حنين .

وذكر ابن الأثير في كتابه «الكامل» في أخبار يوم حنين : وأمر رسول الله - ﷺ - بالسبايا والأموال فجعمت إلى الجعّرانة وجعل عليها بديل بن ورقاء الخزاعي .

وقال ابن إسحاق في «السير» كان على المغانم يوم حنين مسعود بن عمرو الفارسي .

وقال ابن عبدالبر : مسعود بن عمرو القاري من القارة، كان على المغانم يوم حنين، وأمره رسول الله - ﷺ - أن يحبس السبايا والأموال بالجعرانة .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضى الله عنهم - .

عبدالله بن كعب - رضي الله عنه -. تقدم نسبه عند ذكر اسمه في أول هذا الباب عن ابن إسحاق، وكذلك نسبه أبو عمر بن عبدالبر في الأستيعاب وقال : شهد بدراً، وكان على غنائم النبي - ﷺ - يوم بدر، وشهد المشاهد كلها مع رسول الله - ﷺ - وكان على خمس النبي - ﷺ - في غيرها .

يكنى أبا الحارث ، كانت وفاته بالمدينة سنة ثلاثين، وصلى عليه عثمان - رضي الله عنه - وهو أخو أبا ليلى المازني .

محمية بن جزء - رضي الله عنه - :

يأتي الكلام عليه في باب صاحب الخمس بعد هذا الباب - إن شاء الله تعالى -

كعب بن عمرو بن زيد :

لم يذكره أبو عمر بن عبدالبر في الإستيعاب، واستدركه ابن إسحاق في الذيل. وقد تقدم ما ذكره ابن فتحون في اسمه قبل هذا، وما ألحقته من قولى السهيلي وابن حزم في اختلافهم في نسبه ولم أقف من شأنه غير ذلك .

أبو سفيان بن حرب :

في «الأستيعاب» : أبو سفيان : صخر بن حرب بن أمية بن عبدشمس بن مناف الأموي القرشي وهو والد معاوية ويزيد وعتبة وإخوتهم .

ولد أبو سفيان قبل الفيل بعشر سنين، وكان من أشراف قريش في الجاهلية أسلم يوم الفتح .

---

١٤٢ - النفل: الغنيمة، وجمعها أنفال.

وفي حديث ابن عباس عن أبيه ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : لما أتى به العباس وقد أردفه خلفه يوم الفتح إلى رسول الله ـ ﷺ ـ وسأله أن يؤمنه. فلما رآه رسول الله ـ ﷺ ـ قال له : «ويحك يا أبا سفيان أما آن لك أن تعلم أن لا إله إلا الله؟» فقال : بأبي أنت وأمي ما أوصلك وأعلمك وأكرمك والله لقد ظننت أنه لو كان مع الله إله غيره لقد أغنى شيئاً! فقال : ويحك يا أبا سفيان ألم يأن لك أن تعلم أني رسول الله؟ فقال : بأبي أنت وأمي ما أوصلك وأحلمك وأكرمك أما هذه ففي نفسي منها شيء! فقال له العباس : ويلك : إشهد شهادة الحق قبل أن تضرب عنقك فشهد وأسلم .

وشهد مع رسول الله ـ ﷺ ـ حنينا مسلماً، وأعطاه من غنائمها بعيراً وأربعين أوقية، ووزنها له .

واختلف في حسن إسلامه: فطائفة تروي أنه لما أسلم حسن إسلامه .

وذكر عن سعيد بن المسيب عن أبيه قال : رأيت أبا سفيان يوم اليرموك وهو تحت راية ابنه يزيد يقاتل ويقول :

يا نصر الله اقترب: وطائفة تروي أنه كان كهفاً للمنافقين منذ أسلم، وكان في الجاهلية ينتسب إلى الزندقة .

وروى عن الحسن أن أبا سفيان دخل على عثمان حين صارت الخلافة إليه فقال : قد صارت إليكم بعد تيم وعدى فأدرها كالكرة ، واجعل أوتادها في بني أمية فإنما هو الملك وما أدرى ما جنة ولا نار فصاح به عثمان: قم عني فعل الله بك وفعل .

قال أبو عمر : وله أخبار من نحو هذا رديئة ذكرها أهل الأخبار، وحديث سعيد بن المسيب يدل على صحة إسلامه والله أعلم .

وفقئت عينه يوم الطائف فلم يزل أعور حتى فقئت الأخرى يوم اليرموك أصابها حجر فشدخها فعمى ومات سنة ثلاث وثلاثين في خلافة عثمان، ودفن بالبقيع وهو ابن ثمان وثمانين سنة .

أبو الجهم بن حذيفة ـ رضي الله عنه ـ

في «الأستيعاب» أبو الجهم بن حذيفة بن عدي بن كعب القرشي العدوي .

قيل اسمه عامر، أسلم عام الفتح ، وصحب النبي ـ ﷺ ـ وهو الذي أهدى إلى رسول الله ـ ﷺ ـ خميصة[١٤٣] لها أعلام فشغلته في الصلاة فردها عليه هذا معنى رواية أهل الحديث .

١٤٣ ـ الخميصة: ثياب خز أو صوف.

وذكر الزبير : سند أن رسول الله - ﷺ - أتي بخميصتين سوداوين فلبس أحداهما وبعث الأخرى إلى أبي جهم ثم أنه أرسل إلى أبي جهم في تلك الخميصة وبعث إليه التي لبسها، ولبس هو التي كانت عند أبي جهم بن حذيفة بعد أن لبسها أبو جهم لبسات .

وكان أبو جهم من مشيخة مقدما فيهم، معظما عالماً بالنسب، وكانت فيه وفي أبيه شدة وعرامة، وهو أحد الأربعة الذين دفنوا عثمان بن عفان وهم : حكيم بن حزام، وجبير بن مطعم، ونيار بن مكرم، وأبو جهم بن حذيفة .

وعن الزبير قال : قال عمر : كان أبو جهم من المعمرين من قريش . بنى الكعبة مرتين مرة في الجاهلية حين بنتها قريش، ومرة حين بناها الزبير .

قال أبو عمر : كذا ذكره الزبير عن عمه : أن أبا جهم شهد بنيان الكعبة في زمن ابن الزبير .

بديل بن ورقاء - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» : ابن عبدالعزى بن ربيعة الخزاعي من خزاعة . أسلم هو وابنه عبدالله بن بديل وحكيم بن حزام يوم فتح مكة بمر الظهران في قول ابن شهاب .

وذكر ابن إسحاق : أن أن قريشا يوم فتح مكة لجأوا إلى دار بديل بن ورقاء الخزاعي ودار مولاه رافع . وشهد بديل وابنه حنينا والطائف وتبوك .

وكان بديل من كبار مسلمة الفتح، وقيل : إنه أسلم يوم الفتح .

وروى عن ابنه مسلمة بن بديل : أن النبي - ﷺ - كتب له كتابا .

قال أبو عمر : وذكر البخاري بسنده عن بديل بن ورقاء : أن رسول الله - ﷺ - أمره أن يحبس السبايا والأموال بالجعرانة حتى يقدم عليه ففعل .

مسعود بن عمرو القارى - رضي الله عنه -

قال ابن عبدالبر في «الأستيعاب» : مسعود بن عمرو القارى من القارة[١٤٤] كان على المغانم يوم حنين، وأمره رسول الله - ﷺ - أن يحبس السبايا والأموال بالجعّرانة ولم يزل على هذا، وقد تقدم في أول الباب .

---

١٤٤ ـ القارَة: موضع من بلاد عبس.

الفصل الثالث: في ذكر من تولى بيع ما احتيج إلى بيعه من الغنائم .

ذكرِ أبو القاسم بن خلف بن بشكوال في كتابه الذي ألفه «في تفسير ما استعجم من غوامض الأسماء المبهمة الواقعة في متون الأحاديث المسندة» .

بسنده عن مالك أنه قال : أمر رسول الله ـ ﷺ ـ السعدين يوم خيبر أن يبيعا آنية من المغانم من ذهب أو فضة فباعا كل ثلاثة بأربعة عينا ، أو كل أربعة بثلاثة عينا ، فقال لهما رسول الله ـ ﷺ ـ أربيتما فردا .

قال أبو القاسم بن بشكوال : السعدان المذكوران اختلف فيهما كثير، وأولى ما قيل في ذلك ـ إن شاء الله تعالى ـ : سعد بن أبي وقاص ، وسعد بن عبادة . قال : سمعت حنشا السبائي عن فضالة يقول : كنا يوم خيبر فجعل رسول الله ـ ﷺ ـ على الغنائم سعد بن أبي وقاص وسعد بن عبادة ، فأرادوا أن يبيعوا الدينارين بالثلاثة والثلاثة بالخمسة ، فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: «لا : إلا مثلا بمثل» .

الباب الرابع والأربعون
في صاحب الخمس

وفيه فصلان:

الفصل الأول : في ذكر من ولى ذلك في زمن النبي - ﷺ - . عبدالله بن كعب بن عمرو الأنصاري - رضي الله عنه -

قال أبو عمر بن عبدالبر: كان على غنائم النبي - ﷺ - يوم بدر، وكان على خمس النبي - ﷺ - في غيرها .

محمية بن جزء - رضي الله عنه -

ذكر مسلم[145] في كتاب الزكاة في باب ترك استعمال آل النبي - ﷺ - على الصدقة فقال : محمية بن جزء، وهو رجل من بني أسد كان رسول الله - ﷺ - استعمله على الأخماس.

الفصل الثاني: في ذكر أنسابهم وأخبارهم:

عبدالله بن كعب بن عمرو بن عوف .

تقدم الكلام عليه في باب صاحب المغانم قبل هذا بما أغنى عن إعادته هنا.

محمية بن جزء الزبيدي .

قال أبو عبيد في «الجماهر»: محمية بن جزء حليف بني جمح من ولد زبيد الأصفر، وهو منبّة بن ربيعة . كان من مهاجرة الحبشة، وتأخر اقباله منها.

أول مشاهده المريسيع:

استعمله رسول الله - ﷺ - على الأخماس، وأمره أن يصدق عن قوم من بني هاشم في مهور نسائهم منهم الفضل بن عباس .

---

١٤٥ ـ صحيح مسلم (كتاب الزكاة) باب ترك استعمال آل النبي على الصدقة.

الباب الخامس والأربعون
في الرجل يبعثه الأمان مبشرا بالفتح وفيه يلقي القوم المبعوث اليهم بالبشارة الأمام في الطريق يهنئونه

وفيه فصلان:

الفصل الأول: في ذكر من بعثه رسول الله - ﷺ - مبشراً.

قال ابن إسحاق في أخبار يوم بدر: ثم بعث رسول الله - ﷺ - عند الفتح عبدالله بن رواحة بشيراً إلى أهل العالية بما فتح الله على رسوله وعلى المسلمين.

وبعث زين بن حارثة إلى أهل السافلة.

قال ابن إسحاق: ثم أقبل رسول الله - ﷺ - قافلا إلى المدينة حتى إذا كان بالروحاء لقيه المسلمون يهنئونه بما فتح الله عليه ومن معه من المسلمين.

الفصل الثاني: في ذكر أنسابهم وأخارهم رضي الله عنهم.

قال ابن هشام - رضي الله عنه - في «السير» زيد بن حارثة بن شراحيل.

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الأستيعاب»: زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي: أبو أسامة، مولى رسول الله - ﷺ - ونسبه كما نسبه ابن هشام وابن حزم، ووصل نسبه بقحطان.

وكان زيد - رضي الله عنه - أصابه سباء في الجاهلية فاشتراه حكيم بن حزام لخديجة بنت خويلد، فوهبته لرسول الله - ﷺ - فتبناه رسول الله - ﷺ - بمكة قبل النبوة وهو ابن ثمان سنين، وكان رسول الله - ﷺ - أكبر منه بعشر سنين، وقد قيل: بعشرين سنة، وطاف به رسول الله - ﷺ - حين تبناه على حلق قريش يقول: «هذا ابني وارثاً وموروثاً» يشهدهم على ذلك.

وقال عبدالله بن عمر - رضي الله عنه -: ما كنا ندعو زيد بن حارثة إلا زيد بن محمد حتى نزلت ﴿ ٱدۡعُوهُمۡ لِأٓبَآئِهِمۡ ﴾[146]

وعن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: خرجت سعدى بنت ثعلبة أم زيد بن حارثة، وهي امرأة من طيىء تزور قومها وزيد معها، فأغارت خيل لبني القين بن جسر في الجاهلية فمروا على

---

١٤٦ - سوة الأحزاب: ٥.

أبيات بني معن رهط أم زيد فاحتملوا زيدا وهو يومئذ غلام يفعه فوافوا به سوق عكاظ فعرضوه للبيع فاشتراه منهم حكيم بن حزام لعمته خديجة بنت خويلد بأربعمائة درهم، فلما تزوجها رسول الله - ﷺ - وهبته له.

وعن الزهري قال: ما علمنا أحداً أسلم قبل زيد بن حارثة.

قال أبو عمر رحمه الله تعالى: وقد روى عن الزهري من وجوه: أن أول من أسلم خديجة. وشهد زيد بن حارثة بدراً، وزوجه رسول الله - ﷺ - من مولاته: أم أيمن فولدت له أسامة بن زيد، وبه كان يكنى، وكان يقال لزيد بن حارثة: حِبُّ رسول الله - ﷺ -.

وروى عنه - ﷺ -: «إن أحب الناس إليَّ من أنعم الله عليه وأنعمت عليه» يعني زيد بن حارثة أنعم الله عليه بالإسلام وأنعم عليه رسول الله - ﷺ - بالعتق.

وقتل زيد بن حارثة بمؤتة بأرض الشام سنة ثمان من الهجرة وهو كان الأمير على - تلك الغزو.

وقال رسول الله - ﷺ -: «فإن قتل زيد فجعفر، فإن قتل جعفر فعبدالله بن رواحه» فقتلوا ثلاثتهم في تلك الغزوة.

ولما أتى رسول الله - ﷺ - نعى جعفر بن أبي طالب وزيد بن حارثة بكى، وقال: «أخواي ومؤنساي ومحدثاي».

وقال ابن قتيبة في «المعارف»: كان زيد ممن أمره رسول الله - ﷺ - على الجيش يوم مؤتة فاستشهد، وكان يوم مؤتة سنة ثمان، وقتل وهو ابن خمس وخمسين سنة.

وروى أبو عمر بن عبدالبر بسنده عن الليث بن سعد قال: بلغني أن زيد بن حارثة اكترى من رجل بغلا من الطائف اشترط عليه المكرى أن ينزله حيث شاء، قال: فمال به إلى خربة، فقال: انزل فنزل فإذا في الخربة قتلى كثيرة، فلما أراد أن يقتله، قال له: دعني أصلي ركعتين، قال: صل فقد صلى قبلك هؤلاء فلم تنفعهم صلاتهم شيئا، قال: فلما صليت أتاني ليقتلني قال: فقلت: يا أرحم الراحمين، قال: فسمع صوتاً: لا تقتله، قال: فهاب ذلك فخرج يطلب فلم ير شيئاً، فرجع إلي فناديت يا أرحم الراحمين، ففعل ذلك ثلاثاً فإذا بفارس على فرس بيده حربةٌ حديد في رأسها شعلة من نار فطعنه بها فأنفذه من ظهره فوقع ميتا ثم قال لي: لما دعوت المرة الأولى كنت في السماء السابعة فلما - دعوت في المرة الثانية يا أرحم الراحمين كنت في السماء الدنيا فلما دعوت في المرة الثالثة يا أرحم الراحمين أتيتك.

الجزء السادس
في العمالات الجبائية
وفيه اثنا عشر بابا

- الباب الأول : في صاحب الجزية .
- الباب الثاني : في صاحب الأعشار .
- الباب الثالث : في الترجمان .
- الباب الرابع : في متولى خراج الأرضين .
- الباب الخامس : في صاحب المساحة .
- الباب السادس : في العامل على الزكاة .
- الباب السابع : فيمن كان يكتب أموال الصدقة .
- الباب الثامن : في الخرص .
- الباب التاسع : في الأوقاف.
- الباب العاشر : في صاحب المواريث .
- الباب الحادي عشر : في المستوفى .
- الباب الثاني عشر : في المشرف .

الباب الأول
في صاحب الجزية[1]

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر أخذ النبي - ﷺ - الجزية وممن أخذها :

قال محمد بن المنذر في «الإشراف» قال الشافعي : صالح رسول الله - ﷺ - نصارى نجران على الجزية، وفيهم عرب وعجم، وصالح أهل اليمن على الجزية وفيهم عرب وعجم .

وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «التمهيد» قال : «أول من أعطى الجزية من أهل الكتاب أهل نجران في علمنا، وكانو نصاري ثم قبل رسول الله (ﷺ) الجزية من اهل البحرين وكانوا مجوسا .

وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «التمهيد» قال : أول من أعطى الجزية من أهل الكتاب أهل نجران في علمنا، وكانوا نصارى، ثم قبل رسول الله - ﷺ - الجزية من أهل البحرين وكانوا مجوسا .

الفصل الثاني : في ذكر من تولى الجزية في زمن رسول الله - ﷺ - فمنهم أبو عبيدة بن الجراح القرشي - رضي الله عنه :

روى «النسائي» عن عبدالله بن مسعود - رضي الله عنه - : أن العاقب والسيد صاحبا نجران أتيا رسول الله - ﷺ - فأرادا أن يلاعناه، فقال أحدهما : لا ألاعنه، والله لئن كان نبياً لعله لا نفلح ولا عقبنا من بعده، قالا له : نعطيك ما سألت فابعث معنا رجلا أميناً حقَّ أمين، فاستشرف لها أصحاب رسول الله - ﷺ - قال : قم يا أبا عبيدة بن الجراح، فلما مضى قال : هذا أمين هذه الأمة .

وذكر ابن عطية أنهم لما أبوا أن يباهلوه[2] ﷺ - قال لهم : اسلموا، فإن أبيتم فاعطوا الجزية عن يد وأنتم صاغرون، فإن أبيتم فإني أنبذ إليكم على سواء قالوا : لا طاقة لنا بحرب العرب،

---

١ - الجزية: مما يؤخذ من أهل الذمة، والجمع، الجزى، وسميت جزية: لأنها قضاء منهم لما عليهم ومنه قوله تعالى ﴿لا تجزي نفس عن نفس شيئا﴾ أي لا تقضي ولا تُغني .

٢ - المباهلة: الملاعنة، وذلك أن يجتهد الفريقان في الدعاء يسألون أن تجعل لعنة الله على الكاذبين، وقد جاءت الاشارة إلى مباهلة نجران في سورة آل عمران: ٦١ .

ولكنا نؤدي الجزية، قال : فجعل عليهم في كل سنة ألفى حلة : ألفا في رجب، وألفا في صفر، وطلبوا منه رجلا أميناً يحكم بينهم فبعث معهم أبا عبيدة بن الجراح - رضي الله عنه .

وروى البخاري[3] عن عمرو بن عوف الأنصاري - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - بعث أبا عبيدة بن الجراح إلى البحرين يأتي بجزيتها وكان رسول الله - ﷺ - هو صالح أهل البحرين وأمَّر عليهم العلاء بن الحضرمي فقدم أبو عبيدة بمال من البحرين، الحديث بكماله .

ومنهم معاذ بن جبل بن عمرو الأنصاري - رضي الله عنه -

روى أبو داود[4] عن معاذ - رضي الله عنه - : أن النبي - ﷺ - لما وجهه إلى اليمن أمره أن يأخذ من كل حالم يعني محتلماً ديناراً أو عدله من المعافر ثياباً تكون باليمن .

---

٣ - صحيح البخاري (كتاب الجهاد والسير) باب الجزية والموادعة.
٤ - سنن أبي داود (كتاب الخراج) باب في أخذ الجزية .

الباب الثاني
في صاحب الأعشار[5]

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : في ذكر ما جاء في ذلك عن رسول الله ـ ﷺ ـ روى الترمذي عن حرب بن عبدالله بن عمير الثقفي عن جده رجل من بني تغلب قال : أتيت النبي ـ ﷺ ـ فأسلمت، وعلمني الإسلام، وعلمني كيف آخذ الصدقة من قومي ممن أسلم، ثم رجعت إليه فقلت: يا رسول الله كل ما علمتني قد حفظت إلا الصدقة، أفأعْشُرهم؟ قال : «إنما العشر على اليهود والنصارى» .

الفصل الثاني : في ذكر من تولى ذلك في زمن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه :

روى الزهري في مسنده عن السائب بن يزيد ـ رضي الله عنه ـ قال: كنت غلاماً مع عبدالله بن عتبة على سوق المدينة في زمن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فكنا نأخذ من النبط العشر .

الفصل الثالث : في ذكر أنسابهم وأخبارهم ـ رضي الله عنهم :

السائب بن يزيد

في «الأستيعاب» السائب بن يزيد بن سعيد بن ثمامة بن الأسود أخت النمر، اختلف في نسبه حليف بني أمية أو بني عبدشمس .

ولد في السنة الثانية من الهجرة، وقيل : في الثالث. وكان يقول : ذهبت بي خالتي إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فقالت : يا رسول الله إن ابن أختي وجع؟ فدعا لي ومسح برأسي، ثم توضأ فشربت من وضوئه، ثم قمت خلف ظهره فنظرت إلى خاتمه بين كتفيه كأنه زرّ الحجلة، وكان عاملا لعمر على سوق المدينة مع عبدالله بن عتبة بن مسعود واختلف في وقت وفاته بين سنة ثمانين وواحد وتسعين .

عبدالله بن عتبة بن مسعود

قال أبو عمر : هو ابن أخي عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنهما ـ ذكره العقيلي في الصحابة فغلط، وإنما هو تابعي من كبار التابعين بالكوفة .

---

٥ ـ عشور أهل الذمة وتعشيرهم: هو ما يؤخذ منهم إذا نزلوا بنا تجارا على ذمة وعهد. وهو اسم لكل ما يؤخذ منهم .

استعمله عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ولكنه ولد في حياة رسول الله ـ ﷺ ـ وأتى به فمسحه بيده ودعا له .

روى عنه ابنه حمزة بن عبدالله بن عتبة أنه قال : ذكر أن رسول الله ـ ﷺ ـ وضع يده على رأسي .

وردت عنه أم ولده قالت :

قلت لسيدي عبدالله بن عتبة : أي شيء تذكر من رسول الله ـ ﷺ ـ؟ قال : أذكر أني كنت غلام خماسي أو سداسي أجلسني النبي ـ ﷺ ـ في حجره، ومسح على وجهي، ودعا لي ولذريتي بالبركة .

الفصل الرابع : في حكم ما يجلبه الحربيون إذا دخلوا بالأمان، وحكم ماتجر به أهل الذمة من الخمر والخنزير .

قال أبو عمر بن عبدالبر ـ في باب حكم أهل الحرب إذا دخلوا إلينا بأمان ـ في كتابه الكافي :

ولا يعرض لهم في بيع الخنزير والخمر من أهل الذمة، ويؤخذ منهم عشر ثمن ذلك كله .

وقال أبو محمد عبدالله بن نجم بن شاس في «الجواهر في كتاب عقد الذمة» منه : إذا تجر أهل الذمة بالخمر، وما يحرم علينا، فروى ابن نافع : أنهم يتركون حتى يبيعوه . فيؤخذ منهم عشر الثمن، وإن خيف من خيانتهم جعل منهم أمين .

قال ابن نافع : وذلك جلبوه الى أهل الذمة، لا إلى امصار المسلمين التي لا ذمة فيها.

قال ابن حبيب في الحربيين ومعهم خمر وخنزير : قالوا لي يريق الخمر، ويقتل الخنزير، ولا يجوز للإمام إنزالهم على إبقاء ذلك في أيديهم .

الباب الثالث
في الترجمان

أما الترجمان يترجم للامام باللسان وبالكتاب فقد تقدم ذكره في الجزء الثالث من هذا الكتاب، وأن المتولى لذلك لرسول الله - ﷺ - كاتبه زيد بن ثابت - رضي الله عنه - .

وإنما يذكر هنا الرجل يترجم عن أهل الذمة فيما يعرض لهم وعليهم من المعاملات، والحقوق، والمخاصمات .

قال ابن بطال : اختلف العلماء فيمن تجوز ترجمته بلسان الاعجميين اذا تخاصموا إلى حكام المسلمين: مذهب مالك :

قال ابن بطال: فروى أشهب عن مالك: أنه تجوز ترجمة رجل واحد ثقة، واثنان أحب إليّ في ذلك من الواحد، ولا تقبل ترجمة عبد ولا مسخوط .

وزاد ابن يونس : ولا كافر، وتقبل ترجمة امرأة واحدة، واثنتان أحب إليه .

وقال ابن يونس في كتاب «آداب القضاة» من تأليفه: قال مالك: ولا بأس أن تقبل ترجمة امرأة عدلة، قال مطرف وابن الماجشون: إذا لم يجد من الرجال من يترجم له .

قالوا: وكان مالك يقبل فيه شهادة النساء، وامرأتان ورجل أحب إلينا .

قال ابن يونس : وقال سحنون : ولا تقبل ترجمة النساء، ولا ترجمة رجل واحد، ولا ترجمة من لا تجوز شهادته: لأن من لا يفهم قوله كالغائب عنه .

وقال ابن رشد في «البيان والتحصيل» : قوله : ولا تقبل ترجمة كافر أو عبد أو مسخوط معناه مع وجود العدول المرضيين وإذا اضطر إلى ترجمة الكافر أو المسخوط أو العبد أعمل قوله، وحكم به كما يحكم بقول الطبيب النصراني، وغير العدل فيما يضطر به فيه إلى قوله من جهة معرفته بالطب .

مذهب أبي حنيفة

قال ابن بطال : وأجاز أبو حنيفة وأبو يوسف ترجمة رجل واحد وامرأة واحدة، ولا تقبل من عبد كقول مالك .

وقال ابن المنذر : قول النعمان ويعقوب : إن الرجل المسلم إذا ترجم عنهم قبل منه . قال : واثنان أحب إليّ : قال ولا تقبل ترجمة أهل الكفر ولا المكاتب ولا العبد، ولو قبل ترجمة امرأة بعد أن تكون حرة مسلمة عدلة فهو في سعة، ورجلان ورجل وامرأة أحب إلينا .

وقال ابن بطال وابن المنذر : قال محمد بن الحسن: لا تقبل إلا من رجلين أو رجل وامرأتين، وإنما هذا بمنزلة الشهادة، ولا يقوم بذلك إلا من تقبل شهادته، لأن القاضي إذا لم يعلم ما يتكلم به الخصم فكأنه لم يسمعه .

مذهب الشافعي

قال ابن بطال : وقال الشافعي : لا بد من اثنين :

قال ابن المنذر : وقالت طائفة : لا تقبل الترجمة إلا من شاهدين عدلين يعرفان ذلك اللسان لا يشكان فيه. قال : وهذا قول الشافعي، وأقام الشافعي ذلك مقام الشهادة .

قال ابن المنذر : لو كان الأمر إليّ النظر لكان الواجب ألا يقبل في الترجمة أقل من شاهدين قياساً على أن ما غاب عن القاضي لا يقبل فيه إلا شاهدان .

الباب الرابع
في متولي خراج الأرضين

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر أقسام الأرضين بالنظر إلى أحكامها، ومصرف فوائدها

الأرضون أربعة أقسام :

القسم الأول :

أرض أنجلى عنها أهلها من غير أن يوجف عليها بخيل ولا ركاب .

روى مسلم[٦] عن عمر - رضي الله عنه - قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله، مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب، فكانت للنبي - ﷺ - خاصة، فكان ينفق على أهله نفقة سنة، وما بقى جعله في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله عز وجل .

قال القاضي في «الإكمال» : قال الطبري : كان مما أفاء الله على رسوله طعمة من الله له، على أن يأكل منه هو وأهله ما احتاجوا، ويصرف ما فضل عن ذلك في تقوية المسلمين.

وعن عمر بن عبدالعزيز : أنه عليه السلام كان يعود منها على فقراء بني هاشم ، ويزوج أيمهم .

وقال الإمام المازري : ما أجلى عنه أهله من غير قتال، فعندنا أنه لا يخمس، ويصرف في مصالح المسلمين كما كان النبي - ﷺ - يصرف ما يؤخذ من بني النضير .

والقسم الثاني :

أرض أسلم عليها أهلها :

قال أبو عبيدة القاسم بن سلاّم في كتاب «الإموال» : فهي لهم ملك أيمانهم، وهي أرض عشر لا شيء عليهم فيها غيره .

والقسم الثالث :

أرض افتتحت صلحاً على خراج معلوم :

قال أبو عبيد القاسم بن سلاّم في كتاب «الأموال» أيضاً : فهم على ما صولحوا عليه لا

٦ - صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب حكم الفيء.

يلزمهم أكثر منه .

والقسم الرابع :

أرض أخذت قهراً وعنوة :

قال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» أيضا : فهي التي اختلف فيها المسلمون : فقال بعضهم: سبيلها سبيل الغنيمة تخمس وتقسم، فيكون أربعة أخماسها خططاً بين الذين افتتحوها خاصة، ويكون الخمس، الباقي لمن سمى الله تبارك وتعالى .

وقال بعضهم : بل حكمها والنظر فيها إلى الامام إن رأى أن يجعلها غنيمة فيخمسها ويقسمها كما فعل رسول الله - ﷺ - بخيبر فذلك له، وإن رأى أن يجعلها فيئاً فلا يخمسها ولا يقسمها، ولكن تكون موقوفة على المسلمين عامة ما بقوا كما صنع عمر - رضي الله عنه - بالسواد فعل ذلك .

الفصل الثاني : في ذكر رأي أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - في أرض العنوة روى أبو عبيد القاسم بن سلام عن إبراهيم التيمي قال : لما افتتح المسلمون السواد[7] قالوا لعمر: اقسمه بيننا فإنا فتحناه عنوة؟ فأبى! قال فما لمن جاء بعدكم من المسلمين؟ وأخاف إن قسمته أن تفاسدوا بينكم في الحياة .

قال : فأقر أهل السواد في أرضهم، وضرب على رؤوسهم الجزية، وعلى أرضهم الطسق[8] .

وعن الماجشون قال : قال بلال لعمر بن الخطاب في القرى التي افتتحوها بالشام : اقسمها بيننا وخذ خمسها، فقال عمر : لا! هذا عين المال، ولكنى أحبسه فيما يجرى عليهم وعلى المسلمين، فقال بلال وأصحابه : اقسمها بيننا؟

فقال عمر : اللهم اكفني بلالا وذويه: قال: فما حال الحول ومنهم عين تطرف .

وعن سفيان بن وهب الخولاني يقول : لما افتتحت مصر بغير عهد أقام الزبير فقال : يا عمرو بن العاص اقسمها فقال عمرو : لا أقسمها. فقال الزبير : لتقسمنها كما قسم رسول الله - ﷺ - خيبر؟ فقال عمرو : لا أقسمها حتى أكتب إلى أمير المؤمنين، وكتب إلى عمر، فكتب إليه عمر: أن دعها حتى يغزو منها حبل الحبلة يعنى ولد الولد . .

---

٧ ـ السواد: إذا اجتمع النخل والشجر سمى سوادا لاسوداده من بعيد.

٨ ـ الطسق: الخراج وهو فارسي معرب.

قال أبو عبيد : أراه : أراد أن يكون فيئا موقوفاً للمسلمين ما تناسلوا، يرثه قرن عن قرن ويكون قوة لهم على عدوهم .

وعن يزيد بن أبي حبيب : أن عمر كتب إلى سعد بن أبي وقاص يوم افتتح العراق : أما بعد. فقد بلغني كتابك: إن الناس قد سألوا أن تقسم بينهم غنائمهم وما أفاء الله عليهم، فانظر ما أجلبوا به عليك في العسكر من كراع أو مال فاقسمه بين من حضر من المسلمين، واترك الأرضين والانهار لعاملها ليكون ذلك في أعطيات المسلمين، فإنا لو قسمناها بين من حضر لم يكن لمن بعدهم شيء .

وعن جارية بن مضرّب عن عمر : أنه أراد أن يقسم السواد بين المسلمين فأمر أن يحصوا، فوجد الرجل نصيبه ثلاثة من الفلاحين فشاور في ذلك؟ فقال لهم علي بن أبي طالب: دعهم يكونوا مادة للمسلمين فتركهم .

وعن عبدالله بن أبي قيس أو عبدالله بن قيس قال : قدم عمر الجابية، فأراد أن يقسم الارض بين المسلمين، فقال معاذ : والله إذا ليكونن ما تكره! أنك إن قسمتها اليوم صار الريع العظيم في يد القوم، ثم يبيدون فيصير ذلك للرجل الواحد أو المرأة، ثم يأتي من بعدهم يسدون من الاسلام مسداً، وهم لا يجدون شيئاً، فانظر أمرا يسع أولهم وآخرهم؟ فصار عمر إلى قول معاذ .

قال أبو عبيد: فقد تواترت الاثار في افتتاح الأرضين عنوة بهذين الحكمين :

أما الأول منهما : فحكم رسول الله - ﷺ - في خيبر: وذلك أنه جعلها غنيمة : فخمسها، وقسمها، ولهذا الرأي أشار بلال على عمر في بلاد الشام، وأشار به الزبير بن العوام على عمرو بن العاص في أرض مصر، وبهذا كان يأخذ مالك بن أنس.

وأما الحكم الآخر: فحكم عمر في السواد وغيره: وذلك أنه جعله فيئاً موقوفاً على المسلمين ما تناسلوا، ولم يخمسه ولم يقسمه، وهو الرأي الذي أشار به علي بن أبي طالب، ومعاذ بن جبل، وبهذا كان يأخذ سفيان وهو معروف من قوله .

قال أبو عبيد : وليس فعل النبي - ﷺ - براد لفعل عمر، ولكنه - ﷺ - اتبع آية من كتاب الله فعمل بها، واتبع عمر آية فعمل بها، وهما آيتان محكمتان فيما ينال المسلمين من أموال المشركين فيصير غنيمة، أوفيئا، قال الله تعالى :

﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّمَا غَنِمْتُم مِّن شَىْءٍ فَأَنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُۥ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَـٰمَىٰ

وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾[9]. فهذه آية الغنيمة، وهي لأهلها دون الناس، وبها عمل النبي - ﷺ - .

وقال الله تعالى ﴿ مَّآ أَفَآءَ ٱللَّهُ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ مِنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾[10] إلى قوله ﴿للفقراء المهجرين﴾ ﴿ وَٱلَّذِينَ تَبَوَّءُو ٱلدَّارَ وَٱلْإِيمَٰنَ مِن قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ ﴾[11] فهذه آية الفيء، وبها عمل عمر، وإياها تأول حين ذكر الأموال وأصنافها قال: فاستوعبت هذه الآية الناس، وإلى هذه الآية ذهب علي ومعاذ حين أشارا عليه بما أشار فيها نرى والله أعلم .

الفصل الثالث: في ذكر من تولى النظر في خراج الأرض في زمن رسول الله - ﷺ - وذكر نسبه .

روى مالك رحمه الله تعالى في «الموطإ»[12] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - استعمل رجلا على خيبر، فجاءه بتمر جنيب[13]. فقال رسول الله - ﷺ - : «أكلّ تمر خيبر هكذا؟» فقال: لا والله يا رسول الله. إنا لنأخذ الصاع من هذا بالصاعين، والصاعين بالثلاثة. فقال رسول الله - ﷺ - : «لا تفعل ذلك بع الجميع بالدراهم، ثم ابتع بالدراهم جنيبا» .

وروى عن سعيد بن المسيب: أن أبا سعيد وأبا هريرة حدثاه: أن رسول الله - ﷺ - بعث سواد بن غزّية أخا بني عدي الأنصاري، وأمره على خيبر، فقدم عليه بتمر جنيب، فقال له رسول الله - ﷺ - : «أكل تمر خيبر هكذا؟» قال: لا والله يا رسول الله إنا لنشتري الصاع بالصاعين، والصاعين بالثلاثة آصع من الجميع ، فقال النبي - ﷺ - : «لا تفعل ولكن بع هذا واشتر بثمنه من هذا» . وكذلك الميزان .

وسواد بن غزية هو كان عامل رسول الله - ﷺ - على خيبر فأتاه بتمر جنيب قد أخذ منه صاعا بصاعين من الجمع .

---

٩ - سورة الانفال: ٤١ .
١٠ - سورة الحشر: ٧ .
١١ - سورة الحشر: ٩ .
١٢ - الموطأ (كتاب البيوع) باب ما يكره من بيع التمر.
١٣ - جنيب: طيب.

الباب الخامس

في صاحب المساحة[١٤]

روى أبو عبيد في كتاب «الأموال» عن أبي مجلز ـ لاحق بن حميد ـ : أن عمر بن الخطاب بعث عمار بن ياسر إلى أهل الكوفة على صلاتهم وجيوشهم، وعبدالله بن مسعود على قضائهم وبيت مالهم، وعثمان بن حنيف على مساحة الأرض، ثم فرض لهم في كل يوم شاة بينهم .

قال : فمسح عثمان بن حنيف الأرض، فجعل على جريب[١٥] الكرم : عشرة دراهم، وعلى جريب النخل: خمسة دراهم، وعلى جريب القضب: ستة دراهم، وعلى جريب البر : أربعة دراهم، وعلى جريب الشعير، درهمين، وجعل على أهل الذمة في أموالهم التي يختلفون بها في كل عشرين درهما، وجعل على رقابهم أربعة وعشرين كل سنة، وعطل الصبيان والنساء من ذلك، ثم كتب بذلك إلى عمر فأجازه، ورضي به .

وفي «الاستيعاب» : عثمان بن حنيف بن واهب بن العكيم الأنصاري، يكنى : أبا عمرو، عمل لعمر، ثم لعلي، ولاه عمر بن الخطاب مساحة الأرض وجبايتها، وضرب الخراج والجزية على أهلها، وولاه علي البصرة، فأخرجه طلحة والزبير حين قدما البصرة، ثم قدم عليّ فكانت وقعة الجمل، فلما خرج عليّ من البصرة ولاها عبدالله بن عباس .

ذكر العلماء بالخبر والأثر: أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ استشار الصحابة في رجل يوجهه إلى العراق، فأجمعوا جميعاً على عثمان بن حنيف وقالوا : إن تبعثه إلى أهم من ذلك فإن له بصراً وعقلا ومعرفة وتجربة، فأسرع عمر إليه فولاه مساحة أرض أهل العراق، فضرب عثمان على كل جريب من الأرض يناله الماء عامراً غامراً : درهما وقفيزاً، فبلغت جباية سواد الكوفة قبل أن يموت عمر : مائة ألف ألف ونيفا .

وقال عثمان بن حنيف حين نزل عسكر طلحة والزبير البصرة مازاد في فضله ـ ثم سكن عثمان بن حنيف الكوفة وبقى إلى زمن معاوية .

---

١٤ ـ المساحة: ويقصد بمسح الأرض، ذرعها.

١٥ ـ الجريب من الطعام ومن الأرض: مقدار معلوم، والجمع أجربه وجربان.

الباب السادس
في العامل على الزكاة[16]

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في فضل العمل على الصدقة بالحق، وإثم المتعدي فيها وإثم مانعها، وأن ما يكتمه العامل فهو غلول .

فضل العمل على الصدقة :

روى الترمذي[17] وأبو داود ـ عن رافع بن خديج ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «العامل على الصدقة بالحق كالغازي في سبيل الله، حتى يرجع إلى بيته» .

إثم المعتدى في الصدقة :

روى الترمذي[18] عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «المعتدي على الصدقة كمانعها» .

قال الترمذي ـ يقول : على المعتدي من الإثم ما على المانع إذا منع .

إثم مانع الصدقة :

روى البخاري[19] ـ عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «من أتاه الله مالاً فلم يؤدِّ زكاته مثّل له يوم القيامة شجاعا أقرع له زبيبتان، يطوقّه يوم القيامة، ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شدقيه ثم يقول : أنا مالك، أنا كنزك ثم تلا ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ﴾[20] الآية .

روى النسائي عن أبي ذر ـ رضي الله تعالى عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : ما من صاحب إبل ولا بقر ولا غنم لا يؤدي زكاتها إلا جاءت يوم القيامة أعظم ما كانت وأسمن،

---

١٦ ـ الزكاة : النماء، واذا قيل : كيف يستقيم هذا الاشتقاق ومعلوم انتقاص المال بالانفاق؟ قيل : وان كان نقصا في الحال فقد يفيد النمو في المال، ويزيد في صلاح الأعمال.

١٧ ـ جامع الترمذي (أبواب الزكاة) باب ما جاء في العامل على الصدقة بالحق.

١٨ ـ جامع الترمذي (أبواب الزكاة) باب المعتدي في الصدقة.

١٩ ـ البخاري (كتاب الجمعة) باب إثم مانع الزكاة.

٢٠ ـ سورة آل عمران: ١٨٠ .

فتنطحه بقرونها، وتطؤه بأخفافها كلما نفدت أخراها، عادت عليه أولاها حتى يقضى بين الناس» .

ما يكتمه العامل فهو غلول :

روى مسلم [٢١] عن عدي بن عميرة الكندي ـ رضي الله عنه ـ قال : سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «من استعملناه على عمل فكتمنا مخيطا فما فوقه كان غلولا يأتي به يوم القيامة» . قال : فقام إليه رجل أسود من الأنصار كأني أنظر إليه فقال : يا رسول الله أقبل عني عملك، قال : ومالك؟ قال : سمعتك تقول : كذا وكذا، قال : وأنا أقوله الآن : «من استعملناه منكم على عمل فليجيء بقليله وكثيره، فما أوتي منه أخذ وما نهى عنه انتهى» .

الفصل الثاني : في ذكر من ولي العمل على الصدقات في زمن رسول الله ـ ﷺ ـ كتب العهد بولاية الصدقة .

روى أبو داود [٢٢] عن سويد بن غفلة ـ رضي الله عنه ـ قال «أتانا مصدق النبي ـ ﷺ ـ فأخذت بيده، وقرأت في عهده قال : لا يجمع بين مفترق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة .

ذكر من وليها في زمن رسول الله ـ ﷺ ـ

ذكر ابن إسحاق ـ في «السيرة» أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان بعث أمراءه، وعماله على الصدقات كل ما أوطأ الإسلام من البلدان وعد منهم جملة .

وذكر أبو الربيع بن سالم في «الاكتفاء» أن رسول الله ـ ﷺ ـ لما صدر من الحج سنة عشر وقدم المدينة، فأقام حتى رأى هلال المحرم سنة إحدى عشرة، بعث المصدقين في العرب وذكر منهم جماعة .

قلت :

ولو ذهب إلى ذكر جميع من بعثه النبي ـ ﷺ ـ على الصدقات بأسمائهم وأخبارهم لطال ذلك، فاقتصرت على بعض من ولي ذلك من كبار الصحابة المشاهير ـ رضي الله عنهم ـ .

فمنهم من قريش عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ .

خرج مسلم [٢٣] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : بعث رسول الله ـ ﷺ ـ عمر على

---

٢١ ـ صحيح مسلم (كتاب الامارة) باب تحريم هدايا العمال.
٢٢ ـ سنن أبي داود (كتاب الزكاة).
٢٣ ـ صحيح مسلم (كتاب الزكاة) باب تقديم الزكاة ومنعها .

الصدقات. فقيل : منع بن جميل، وخالد بن الوليد، والعباس عم رسول الله - ﷺ، فقال رسول الله - ﷺ - : «ما ينقم ابن جميل إلا أنه كان فقيرا فأغناه الله، وأما خالد فإنكم تظلمون خالدا وقد احتبس أدراعه وأعتاده في سبيل الله .

وأما العباس فهو عَلَيَّ ومثلها معها، ثم قال يا عمر أما شعرت أن عمَّ الرجل صنو أبيه .

نسبه : لم أقف على ذكر ابن جميل ولا على اسمه في شيء من أخبار الصحابة رضوان الله تعالى عليهم - إلا في هذا الحديث .

وخالد بن سعيد بن العاص - رضي الله عنه - .

قال ابن إسحاق في «السير»: قدم فروة بن مسيك المرادي على رسول الله - ﷺ - مفارقا لملوك كندة، ومباعدا لهم، واستعمله رسول الله - ﷺ - على مراد وزبيد، ومذحج كلها، وبعث معه خالد بن سعيد بن العاص على الصدقة، فكان معه في بلاده حتى توفى رسول الله - ﷺ -

وقال ابن قتيبة في «المعارف» استعمل رسول الله - ﷺ - خالد بن سعيد بن العاص على صدقات بني زبيد، فصار إليه الصمصامة : سيف عمرو بن معد يكرب، فلم يزل عند آل سعيد بن العاص حتى اشتراه المهدي منهم بعشرين ألف درهم .

ومنهم من الأنصار : معاذ بن جبل - رضي الله عنه .

روى الترمذي عن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال : بعثني رسول الله - ﷺ - إلى اليمن، فأمره أن يأخذ من كل ثلاثين بقرة : تبيعا أو تبيعة، ومن كل أربعين : مسنةّ، ومن كل حالم : دينارا أو عدله .

وأبي بن كعب - رضي الله عنه - .

روى أبو داود[٢٤] عن أبي بن كعب - رضي الله عنه - قال : بعثني رسول الله - ﷺ - مصدقا

ومنهم من طيىء: عدي بن حاتم الطائي .

قال ابن إسحاق - رحمه الله تعالى - في «السير» بعث رسول الله - ﷺ - عدي بن حاتم على طيىء وصدقاتها وعلى بني أسد .

---

٢٤ - سنن أبي داود (كتاب الزكاة).

وروى مسلم[٢٥] عن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ قال : أتيت عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ فقال لي : إن أول صدقة بيضت[٢٦] وجه رسول الله ـ ﷺ ـ ووجوه أصحابه صدقة طيىء، جئت بها إلى رسول الله ـ ﷺ ـ .

ومنهم من بني تميم الزبرقان بن بدر، وقيس بن عاصم التميميان ـ رضي الله عنهما ـ قال ابن إسحاق في «السير» فرق رسول الله ـ ﷺ ـ صدقة بني سعد على رجلين منهم : فبعث الزبرقان بن بدر على ناحية منها، وقيس بن عاصم على ناحية .

وقال ابن قتيبة في «المعارف» استعمل رسول الله ـ ﷺ ـ الزبرقان بن بدر على صدقات قومه، وتوفي النبي ـ ﷺ ـ فذهب بالصدقة إلى أبي بكر، وهي سبعمائة بعير .

الفصل الثالث : في ذكر أنسابهم وأخبارهم ـ رضي الله عنهم .

عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ تقدم ذكره في باب الوزير، فأغنى ذلك عن إعادته هنا .

خالد بن سعيد بن العاص .

في «الإستيعاب» : هو خالد بن سعيد بن العاص بن أمية بن عبدشمس بن عبد مناف القرشي الأموي .

يكنى أبا سعيد. أسلم قديما، يقال : إنه أسلم بعد أبي بكر الصديق رضي الله عنه، وكان ثالثا أو رابعا، وقيل : كان خامسا .

وقال ابراهيم بن عقبة : سمعت أم خالد بنت خالد بن سعيد تقول : كان أبي خامسا في الإسلام، قلت : من تقدمه؟ قالت : علي بن أبي طالب، وابن أبي قحافة، وزيد بن حارثة، وسعد بن أبي وقاص .

وهاجر إلى الحبشة المرة الثانية، وأقام بها بضع عشرة سنة، ثم قدم على النبي ﷺ بخيبر .

وشهد أبي مع رسول الله ـ ﷺ ـ عمرة القضاء، وفتح مكة، وحنينا والطائف، وتبوك، وبعثه رسول الله ـ ﷺ ـ على صدقات اليمن، وفي رواية على صدقات مذحج، واستعمله على صنعاء اليمن، وتوفي رسول الله ـ ﷺ ـ وأبي باليمن .

---

٢٥ ـ صحيح مسلم (كتاب فضائل الصحابة) باب فضائل غفار وأسلم وجهينة... الخ.

٢٦ ـ أي أفرحتهم وسرتهم، وضده سواد الوجه عند الحزن.

قال أبو عمر : قتل خالد يوم «أجنادين» وكانت وقعة أجنادين في جمادى الأولى سنة ثلاث عشرة .

قدم عدي على رسول الله - ﷺ - في شعبان من سنة تسع .

وقال عدي : ما دخلت على النبي - ﷺ - قط ألا وسع لي أو تحرك ودخلت عليه يوما في بيته وقد امتلأ من أصحابه فوسع لي حتى جلست إلى جانبه .

قال عمر : ثم قدم على أبي بكر الصديق بصدقات قومه في حين الردة، ومنع قومه وطائفة معهم من الردة بثبوته على الإسلام وحسن رأيه، وكان سريا شريفا في قومه، حاضر الجواب، فاضلا كريما.

وفي حديث الشعبي : أن عدي بن حاتم قال لعمر بن الخطاب - رضي الله عنه - إذ قدم عليه: ما أظنك تعرفني؟ فقال : وكيف لا اعرفك وأول صدقة بيضت وجه رسول الله - ﷺ - صدقة طي، أعرفك آمنت إذ كفروا، وأقبلت إذ ادبروا وأوفيت إذ غدروا .

وذكر ابن السكيت في «شرح شعر حاتم» : أن عدي بن حاتم - رضي الله عنه - قدم على عثمان - رضي الله عنه - في خلافته فحجبه تايل مولى عثمان، فلما خرج عثمان عرض له عدي فرحب به عثمان فشكا إليه تائلا: فلامه عثمان وقال : لا تحجبه فإنا نعرف له فضله ورأى الخليفتين فيه وفي قومه .

قال أبو عمر : ثم نزل عدي بن حاتم الكوفة وسكنها، وشهد مع علي - رضي الله عنه - الجمل، وفقئت عينه يومئذ، وشهد معه النهروان .

ومات بالكوفة سنة سبع وستين، وهو ابن مائة وعشرين سنة .

الزبرقان بن بدر - رضي الله عنه -

قال أبو عمر بن عبدالبر : الزبرقان بن بدر بن امرىء القيس . . البهدلي السعدي التميمي .

يكنى : أبا عياش .

وقد وفد على النبي - ﷺ - سنة تسع، فولاه رسول الله - ﷺ - صدقات قومه، وأقره أبو بكر وعمر على ذلك .

قال أبو عمر : وانما سمى الزبرقان لحسنه، شبه بالقمر، لأن القمر يقال له : الزبرقان ، وقيل : سمى الزبرقان: لأنه لبس عمامة مزبرقة بالزعفران .

قيس بن عاصم - رضي الله عنه -

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» قيس بن عاصم بن سنان بن خالد . . المنقري التميمى، يكنى : أبا علي .

قدم في وفد تميم على رسول الله - ﷺ - فأسلم، وذلك في سنة تسع، فلما رآه رسول الله - ﷺ - قال : «هذا سيد الوبر»[27]، وكان عاقلا حليما مشهوراً بالحلم .

وكان قيس بن عاصم حرّم الخمر على نفسه في الجاهلية . . وقال فيها أشعارا منها :

رأيت الخمر صالحة وفيها ... خصال تفسد الرجل الحليما
فلا والله أشربها صحيحا ... ولا أشفي بها أبدا سقيما

---

٢٧ - الوبر: أصحاب الإبل.

الباب السابع
فيمن كان يكتب أموال الصدقة

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر من يكتبها في زمن رسول الله - ﷺ - قال القاضي محمد بن سلامة القضاعي في كتاب «الأنباء» كان الزبير بن العوام، وجهم بن الصلت يكتبان أموال الصدقات .

وقال أبو محمد بن حزم في كتابه «جوامع السيرة والعدل» : وكان كاتب رسول الله - ﷺ - في الصدقات الزبير بن العوام، فإن غاب واعتذر كتب جهم بن الصلت، وحذيفة بن اليمان .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضي الله عنهم -

الزبير بن العوام - رضي الله عنه -

قال أبو عمر بن عبدالبر الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبدالعزى بن قصيّ القرشي الاسدي يكنى أبا عبدالله، أمه صفية بنت عبدالمطلب عمة رسول الله - ﷺ - .

أسلم ابن ثمان سنين، وقيل : ابن اثنتي عشرة، وقيل : ابن خمس عشرة، وقيل : ابن ست عشرة .

وروى عن النبي - ﷺ - أنه قال : «الزبير ابن عمتي، وحواريّ من أمتي»، والحواريّ : الصاحب المستخلص، وقيل: الخليل، وقيل: الناصر .

وشهد - رضي الله عنه - بدراً وكانت عليه يومئذ عمامة صفراء كان متعجرا بها ، وشهد الحديبية والمشاهد كلها.

وروى شعبة قال سمعت أبا إسحاق السّبيعي قال : سألت مجلساً فيه أكثر من عشرين رجلا من أصحاب رسول الله - ﷺ - : من كان أكرم الناس على رسول الله - ﷺ -؟ فقالوا : الزبير وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنهما - وشهد - رضي الله عنه - الجمل فقاتل فيه ساعة ، فناداه علي - رضي الله عنه - وانفرد به فذكره : أن رسول الله - ﷺ - قال له : وقد وجدهما يضحكان بعضهما إلى بعض : أما إنك ستقاتل عليا وأنت له ظالم، فذكر الزبير ذلك فانصرف عن القتال، فاتبعه ابن جرموز السعدي : - لعنه الله - فقتله بموضع يعرف بوادي السباع ، وجاء برأسه وسيفه الى علي - رضي الله عنه - فلما استأذن عليه لم يأذن له، وقال للآذن : بشره بالنار .

قال أبو عمر : وكانت سن الزبير - رضي الله عنه - يوم قتل سبعا وستين سنة . وكان قتله يوم الخميس لعشر خلون من جمادي الاول سنة ست وثلاثين ، وفي ذلك اليوم كانت وقعة الجمل .

جهيم بن الصلت - رضي الله عنه -

قال أبو عمر بن عبدالبر جهيم بن الصلت بن مخرمة بن عبد المطلب بن عبدمناف القرشي المطلبي ، أسلم عام خيبر، وأعطاه رسول الله - ﷺ - من خيبر - ثلاثين وسقا .

وجهيم هذا هو الذي رأى الرؤيا بالجحفة حين نفرت قريش لتمنع عن عيرها ونزلوا بالجحفة ليتزودوا من الماء ليلا ، فغلبت جهيما عينه فرأى فارساً وقف عليه فنعى إليه أشرافاً من أشراف قريش .

الفصل الثالث : في ذكر من يكتبها في زمن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه -

قال ابن الأثير :

قال نافع العبسي : دخلت حير الصدقة مع عمر بن الخطاب ، وعثمان بن عفان ، وعلي بن أبي طالب - رضي الله عنهم - قال : فجلس عثمان في الظل يكتب ، وعلّي على رأسه يمل عليه ما يقول عمر ، وعمر قائم في الشمس في يوم شديد الحر عليه بردان أسودان ، قد اتزر بأحدهما ولف الآخر على رأسه ، يعد إبل الصدقة ويكتب ألوانها وأسنانها ، فقال علي لعثمان في كتاب الله : ﴿ يَٰٓأَبَتِ ٱسۡتَـٔۡجِرۡهُۖ إِنَّ خَيۡرَ مَنِ ٱسۡتَـٔۡجَرۡتَ ٱلۡقَوِيُّ ٱلۡأَمِينُ ﴾[٢٩] ثم أشار علي بيده إلى عمر فقال : هذا القوي الأمين .

---

٢٨ - الحَيْر: شبه الحظيرة أو الحمى.

٢٩ - سورة القصص: ٢٦.

الباب الثامن

في الخارص[٣٠]

وفيه أربعة فصول :

الفصل الأول : في خرص رسول الله - ﷺ - حديقة لامرأة مر عليها في طريقه لغزوة تبوك بوادي القرى .

روى مسلم [٣١] عن أبي حميد - رضي الله عنه - قال : خرجنا مع رسول الله - ﷺ - إلى غزوة تبوك، فأتينا وادي القرى على حديقة لامرأة، فقال رسول الله - ﷺ -: اخرصوا فخرصناها، وخرصها رسول الله - ﷺ - عشر أوسق[٣٢] وقال : اخرصها حتى نرجع إليك إن شاء الله تعالى، وانطلقنا حتى قدمنا تبوك، فقال رسول الله - ﷺ - : ستهب عليكم ريح شديدة، فلا يقم فيها أحد منكم، فمن كان له بعير فليشد عقاله، فهبت ريح شديدة، فقام رجل فحملته الريح حتى ألقته بجبل طيء، وجاء رسول ابن العلماء صاحب أيلة[٣٣] إلى رسول الله - ﷺ - وأهدى له بردا، ثم أقبلنا حتى قدمنا وادي القرى فسأل رسول الله - ﷺ - عن حديقتها : كم بلغ ثمرها؟ فقالت: عشرة أوسق .

الفصل الثاني : في ذكر من كان يخرص في زمن النبي - ﷺ -

خرص أرض الخراج

روى البخاري[٣٤] عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال عامل النبي - ﷺ - خيبر شطر ما يخرج منها من زرع أو تمر. فكان يعطي أزواجه مائة وسق: ثمانون وسق تمر، وعشرون وسق شعير .

وفي «الموطأ» [٣٥] عن سعيد بن المسيب قال : فكان رسول الله - ﷺ - يبعث عبدالله بن رواحة فيخرص بينه وبينهم، ثم يقول : إن شئتم فلكم، وإن شئتم فلي، فكانوا يأخذونه .

---

٣٠ - الخرص: حزر ما على النخل من الرطب تخلا .
٣١ - صحيح مسلم (كتاب الفضائل) باب في معجزات النبي (ﷺ).
٣٢ - الوسق: ستون صاعا .
٣٣ - أيلة: مدينة على شاطىء البحر ما بين مصر ومكة.
٣٤ - صحيح البخاري (باب غزوة خيبر» باب معاملة النبي (ﷺ) أهل خيبر .
٣٥ - المنتقى شرح الموطأ ٥ :١٨ .

وعن سليمان بن يسار قال : فجمعوا له حليا من حلى نسائهم ، فقالوا: هذا لك وخفف عنا وتجاوز في القسم ، فقال عبدالله بن رواحة : يا معشر يهود. والله إنكم لمن أبغض خلق الله إلي ، وما ذلك بحاملي على أن أحيف عليكم - - فأما ما عرضتم من الرشوة فإنها سحت - وإنا لا نأكلها ، فقالوا: بهذه قامت السموات والأرض .

خرص أرض الزكاة

في «عارضة الأحوذي» : روى سهل بن أبي حتمة : أن النبي - ﷺ - بعث أبا حتمة خارصاً ، فجاء رجل فقال لرسول الله - ﷺ - : إن أبا حتمة قد زاد علي ، فقال رسول الله - ﷺ - : «إن ابن عمك يزعم أنك زدت عليه؟» فقال : يا رسول الله : لقد تركت له قدر عريّة[٣٦] أهله وما يطعم المساكين ، وما سقطت الريح ، قال : فقال : فزادك ابن عمك وانصفك .

الفصل الثالث : في ذكر أنسابهم وأخبارهم - رضي الله عنهم - .

عبدالله بن رواحة

تقدم ذكره في باب الشاعر فأغنى ذلك عن الإعادة .

جبار بن صخر - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» جبار بن صخر بن أمية - السلمي الأنصاري . شهد بدراً وهو ابن اثنتين وثلاثين سنة ، وتوفى بالمدينة سنة ثلاثين .

أبو حثمة

في «الاستيعاب» أبو حثمة الانصاري والد سهل بن أبي حثمة ، اسمه : عبدالله بن ساعدة ، كان دليل رسول الله - ﷺ - إلى أحد وشهد معه المشاهد كلها ، وبعثه - ﷺ - خارصاً إلى خيبر ، وضرب له بخيبر بسهمه وسهم فرسه ، وكان أبو بكر وعمر وعثمان يبعثونه خارصاً . توفي في أول خلافة معاوية .

الفصل الرابع : في ذكر ما يخرص من الغلات .

النخـــل

قد تقدم الدليل على ذلك في خرص النبي - ﷺ - الحديقة ، وبعثه - ﷺ - عبدالله بن رواحة ، وجبار بن صخر ، وأبا حثمة خراصاً .

---

٣٦ - العرية: النخلة يعريها صاحبها رجلا محتاجا فيجعل له تمرها عاما فيعروها اي يأتيها.

العنـــب

روى ابن شهاب الزهري في مسنده عن عتاب بن أسيد - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - بعثه وأمره أن يخرص العنب كما يخرص النخل، وأن يأخذ زكاة العنب زبيباً كما يأخذ زكاة النخل تمرا .

الحبـــوب

قال مالك في «الموطأ»[٣٧] : الأمر المجتمع عليه عندنا أنّه لا يخرص من الثمار إلا النخل والاعناب، فإن ذلك يخرص حين يبدو صلاحه، ويحل بيعه، وذلك أن تمر النخيل والاعناب يؤكل رطبا وعنبا، فيخرص على أهله للتوسعة على الناس، لئلا يكون على أحد في ضيق فأمّا ما لا يؤكل بعد حصاده من الحبوب كلّها فإنه لا يخرص، إنما على أهلها فيها إذا حصدوها ودقوها وطيبوها وخلصت حباً فإنما على أهلها فيها الامانة، يؤدون زكاتها إذ بلغ ذلك ما تجيب فيه الزكاة. ولا يخرص شيء من الزيتون في شجره .

---

٣٧ ـ الموطأ (كتاب الزكاة) باب زكاة ما يخرص من ثمار النخيل والأعناب.

الباب التاسع
في الاوقاف

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الاول : في ذكر أوقاف النبي - ﷺ - .

من كتاب «الاحباس» من كتاب ابن يونس :

روى أن النبي - ﷺ - حبس سبع حوائط[٣٨] أوصى بها مخيريق[٣٩] لّما قتل يوم أحد بأن يضعها حيث أراه الله ، فحبسها ، وهي من أموال بني النضّير، وذلك لاثنين وثلاثين شهراً من الهجرة .

وفي «السير» لابن إسحاق : وكان ممن قتل يوم أحد مخيريق، وكان أحد بني ثعلبه قال : لما كان يوم أحد قال : يا معشر يهود والله لقد علمتم أن نصر محمد عليكم لحق، قالوا : إن اليوم يوم السبت، قال : لاسبت لكم فأخذ سيفه وعدته وقال : إن أصبت اليوم فمالي لمحمد يصنع فيه ما شاء، ثم غدا إلى رسول الله - ﷺ - فقاتل حتى قتل، فقال رسول الله - ﷺ - : فيما بلغنا - «مخيريق خير يهود» .

قال السهيلي في «الروض الأنف» : وهو أحد بني النضير، فجعل رسول الله - ﷺ - حين انصرف - ما له أو قافا وهو أول حبس في الإسلام .

قال الزهري : كانت سبع حوائط، وأسماؤها : الأعواف أو الاعراف، والصافية، والدلال، والميثب، وبرقة، وحسنى، ومشربة أم إبراهيم : لأنها كانت تسكنها .

تنبيه :

ذكر القاضي في «الإكمال» صدقات النبي - ﷺ - فقال : وذلك وصية مخيريق اليهودي له عند إسلامه يوم أحد، وكانت سبع حوائط في بني النضير، فهذا يدل على إسلام مخيريق .

وقال الماوردي في «الأحكام» : وحكى الواقدي : أن مخيريقا اليهودي كان حبراً من علماء بني النضير آمن برسول الله - ﷺ - يوم أحد .

---

٣٨ - الحائط: حديقة النخل.

٣٩ - مخيريق النضري الاسرائيلي من بني النضير.

الفصل الثاني : في ذكر أوقاف عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ .

روى البخاري [٤٠] عن ابن عمر رضي الله عنهما قال :

أصاب عمر بخيبر أرضا فأتى النبيّ ـ ﷺ ـ فقال : أصبت أرضاً لم أصب مالا قط أنفس منها ، فكيف تأمرني به؟ قال : «إن شئت حبّست أصلها وتصدّقت بها» فتصدق بها عمر: أنّه لا يباع أصلها ولا يوهب ولا يورث، في الفقراء والقربى والرقاب : وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل، لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف، أو يطعم صديقا غير متموّل فيه .

وأضاف إليها ـ رضي الله عنه ـ مواضع في خلافته أوقفها فيها، وقدم على النّظر في جميعها حفصه بنته: أم المؤمنين ـ رضي الله عنها ـ وكتب لها بذلك:

بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أوصى به عبدالله عمر، أمير المؤمنين .

إن حدث به حدث الموت ـ أنّ ثمغاً وصرمة بن الأكوع والعبد الذي فيه، والمائة سهم الذي بخيبر ورقيقة الذي فيه، والمائة التي أطعمه محمد عليه السلام بالوادي، تليه حفصة ما عاشت، ثم توليه ذا الرأي من أهلها، أن لا يباع ولا يشترى، ينفقه حيث يرى، من السائل والمحروم وذي القربى . ولا حرج عليه إن أكل، أو آكل واشترى رقيقاً منه .

فقلت : طعام لا أرضاه لأمير المؤمنين: قرع الصيعة صنعته باهالة[٤١] سنخة، فقال عليٌّ به، فقام إلى الربيع[٤٢] فغسل يده، ثم أصاب من ذلك شيئا، ثم رجع إلى الربيع، فغسل يديه بالرّمل حتى أنقاهما، ثم ضم يديه كل واحدةٍ منهما إلى أختها، وشرب حسا من الربيّع، ثم قال : يا أبا نيزر إن الاكف أنظف الآنية، ثم مسح كفيه على بطنه وقال : من أدخله بطنه النار فأبعده الله، ثم أخذ المعول وانحدر في العين، وجعل يضرب، وأبطأ عليه الماء، فخرج وقد تنضخ جبينه عرقا، فانتكث العرق عن جبينه، ثم أخذ المعول، وعاد إلى العين، فأقبل يضرب فيها وجعل يهمهم فانثالت كأنها عنق جزور، فخرج مسرعا فقال : أشهد الله أنها صدقة، علي بداوة وصحيفة، فجعلت بها إليه فكتب: بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما تصدق به عبدالله علي أمير المؤمنين، تصدق بالضيعتين المعروفتين بعين أبي نيزر، والبغيبغة[٤٣] على فقراء أهل المدينة وابن السبيل ليقى الله بها وجهه حر النار يوم القيامة، ولا تُباعا ولاتورثا حتىّ يرثها الله وهو خير الوارثين، إلا أن

---

٤٠ ـ صحيح البخاري (كتاب الوصايا) باب الوقف كيف يكتب.
٤١ ـ الإهالة: الودك.
٤٢ ـ الربيع: الجدول.
٤٣ ـ البغيبغة: ماء لعلي بن أبي طالب بينبع.

يحتاج إليهما الحسن والحسين، فهما طلق لهما، ليس لأحد غيرهما فركب الحسين دين فحمل إليه معاوية بعين أبي نيزر مائتي الف دينار، فأبى أن يبيع، وقال : إنما تصدق بهما أبي ليقي الله وجهه حر النار .

فائدة :

في التعريف بأبي نيزر، لم يذكره أبو عمر بن عبدالبر، وذكره ابن فتحون فقال : أبو نيزر كان من أبناء الملوك الأعاجم، قال له ابن هشام .

وقال المبّرد : صح عندي أنه من ولد النّجاشيّ، رغب في الإسلام صغيرا فأتى النبّي - ﷺ - وكان معه في بيوته، فلمّا توفاه الله - ﷺ، صار مع فاطمة وولدها، - رضي الله عنه .

الباب العاشر
في صاحب المواريث

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في صرف الميراث لبيت المال إذا عدمت العصبة[44] .

في «الجواهر» لابن شاس : إذا عدمت العصوبة من جهة القرابة، فالعصوبة لمعتق الميّت، فإن لم يكن حيّا فلعصبات معتق المعتق إلى حيث تنتهي ، فإن لم يكن واحد منهم فالمال لبيت المال، وهو أيضا عصوبة على المشهور، ويستغرق إذا لم يكن وارث، ويأخذ ما بقى من أصحاب القروض إذا لم يكن للميت إلا ذو فرض .

قال الشيخ أبو عمر : فإن لم يكن عصبة ولا ولاء فبيت مال المسلمين إذا كان موضوعا من وجهة، ولا يرث ذوو الأرحام ولا يردّ على أهل السّهام .

قال الأستاذ أبو بكر : قال أصحابنا : هذا في زمن يكون الامام فيه عدلا ، فإن كان غير عدل فنبغي أن يورث ذوو الارحام، وأن يرد ما فضل على ذوي السهام عليهم، وقال أيضاً : رأيت لابن القاسم في كتاب محمد، قال : من مات ولا وارث له، قال يتصدق بما ترك إلا أن يكون الوالي يخرجه في وجهه مثل عمر بن عبدالعزيز فيدفع إليه .

الفصل الثاني : في ذكر من قال بتوريث ذوي الأرحام، وذكر أول من أبطل ديوان المواريث.

روى الترمذي عن أبي أمامة بن سهل بن حنيف قال : كتب عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ إلى أبي عبيدة بن الجراح : أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «الله ورسوله مولى من لا مولى له، والخال وارث من لا وارث له» .

قال أبو عيسى : واختلف فيه أصحاب النبيّ ـ ﷺ ـ : فورّث بعضهم الخال والخالة والعمّة، وإلى هذا الحديث ذهب أكثر أهل العلم في توريث ذوي الأرحام، وأما زيد بن ثابت فلم يورثّهم وجعل الميراث في بيت المال .

وقال المظفرّ في كتابه المنسوب إليه: وفي سنة ثلاث وثمانين ومائتين عهد المعتضد بردّ الفاضل من سهام ذوي القربى على ذوي الأرحام، وأبطل ديوان المواريث .

---

٤٤ ـ عصبة الرجل: بنوه وقرابته لأبيه.

الباب الحادي عشر
في المستوفى

وهو الرجل يبعثه الإمام ليقبض المال من العمال، ويستخلصه منهم، ويقدم به عليه.

روى البخاري[٤٥] عن أبي بريدة ـ رضي الله عنه ـ قال: بعث النبيّ ـ ﷺ ـ علياً إلى خالدٍ لقبض الخمس، وكنت أبغض علياً ـ وقد اغتسل ـ فقلت لخالد: ألا ترى إلى هذا؟ فلّما قدمنا على النبيّ ـ ﷺ ـ ذكرت ذلك له، فقال: «يا بريدة أتبغض علّياً؟» فقلت: نعم، فقال: «لا تبغضه فإن له في الخمس أكثر من ذلك».

وقال ابن إسحاق في «السير»: وبعث رسول الله ـ ﷺ ـ علّي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ إلى أهل نجران ليجمع صدقتهم، ويقدم عليه بجزيتهم.

قال ابن الأثير: وذلك في سنة عشر، قال: ففعل وعاد، فلقى رسول الله ـ ﷺ ـ بمكّة في حجّة الوداع.

قلت: وكان الذّي أخذ صدقاتهم عمرو بن حزم، حسبما تقدّم في باب المفقّه في الدين، والذي أخذ جزيتهم أبو عبيدة بن الجراح، حسبما ثبت في باب الجزية.

---

٤٥ ـ صحيح البخاري (باب غزوة الطائف) بعث علي بن أبي طالب وخالد بن الوليد الى اليمن قبل حجة الوداع.

الباب الثاني عشر
في المشرف

قال الهروي في «الغريبين»: بعث عمر - رضي الله عنه - بعامل، ثم عزله، فانصرف إلى منزله بلاشيء، فقالت له امرأته: أين مرافق العمال؟ فقال لها: كان معي ضيزنان[٤٦] يحفظان ويعلمان يعنى: الملكين.

وقال القزاز في «جامع اللغات» بعث عمر - رضي الله عنه - بعامل فعزله، فجاء بما كان معه من المال، وانصرف إلى منزله بغير شيء، فقالت له امرأته: أين التحّف وأين مرافق العمال، فقال لها: كان معي ضيزن، فتلفّعت[٤٧] وأتت عمر - رضي الله عنه - فقالت: يا أمير المؤمنين بعثت مع زوجي بضيزن فأتاني صفر اليدين، فقال: ما فعلت؟ علّي بزوجها فأتاه، فقال له: أنا بعثت معك بضيزن؟ فقال: كان معي ضيزنان يحفظان ويعلمان، وأشار إلى الملكين، فقال لها عمر - رضي الله عنه -: صدق، قد ذكرت. انصرف إلى منزلك، ثم قال لها: ما أمّلت فيه، قالت: كذا وكذا، فقال: يرفأ أعطها ثم أعطها، ثم قال لها: أرضيت؟ قالت نعم.

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتابه في الأموال عن سعيد بن المسيب - رضي الله عنه -

أنّ عمر بعث معاذاً - رضي الله عنهما - ساعياً على بني كلاب أو على بني سعد بن ذبيان، فقسم بينهم ولم يدع شيئا حتى جاء بحلسه الذيّ خرج به على رقبته، فقالت امرأته: أين ما جئت به مما يأتى به العمال من عراضة[٤٨] أهليهم، فقال: كان معي ضاغط، فقالت: كنت أمينا عند رسول الله - ﷺ - وعند أبي بكر فبعث معك عمر ضاغطا؟! فقامت بذلك في نسائها واشتكت عمر - رضي الله عنه - فبلغ ذلك عمر، فدعا معاذاً فقال: أنا بعثت معك ضاغطا؟ فقال: يا أمير المؤمنين لم أجد شيئا اعتذر به إليها إلاّ ذلك، قال: فضحك عمر وأعطاه شيئا، وقال: أرضها به.

قال أبو عبيد القاسم: قال ابن جريج: قوله: ضاغطا، يعني: ربّه جلّ ثناؤه.

---

٤٦ الضيزن: الحافظ الثقة، ويكون مع عامل الخراج.
٤٧ - تلفعت المرأة بمرطيها أي تلحفت.
٤٨ - العراضة: الهدية.

تنبيه :

قد ثبت مما تقدّم أنّ بعث من يحفظ مع العامل كان من عمل الناس قديما لم يثبت فيه عن النبي - ﷺ - شيء ولا عن الخلفاء - رضوان الله تعالى عليهم - لأمانة الناس حينئذ، وكونهم خير القرون، وقد استمر العمل عليه، ولا أعلم أول من عمله في الإسلام .

تنبيه ثان :

قد تقرر فيما تقدم في هذا الباب تسمية الثقة الذي : يجعل مع العامل ضيزنا في القديم، وتسميته عند أهل العراق : بندارا، وأما تسميته مشرفاً بالمغرب في هذا العصر فإنما سمى بذلك لاطلاعه وإشرافه على جميع أعمال العامل .

الجزء السابع
في العمالات الاختزانية وما أضيف إليها

وهي في أحد عشر بابا

- الباب الاول : في فضل الخازن الامين .
- الباب الثاني : في خازن النقدين وهو صاحب المال .
- الباب الثالث : في الوزان .
- الباب الرابع : في خازن الطعام .
- الباب الخامس : في الكيال .
- الباب السادس : في ذكر أسماء الأوزان والأكيال الشرعية المستعملة في عهد النبي ﷺ .
- الباب السابع : في صاحب السكة .
- الباب الثامن : في اتخاد الابل .
- الباب التاسع : في اتخاذ الغنم .
- الباب العاشر : في الوسام .
- الباب الحادي عشر : في الحمى يحميه الامام .

الباب الأول
في فضل الخازن الأمين

روى البخاري عن أبي موسى الأشعريّ ـ رضي الله عنه ـ قال : قال النبي ـ ﷺ ـ «الخازن الامين الذي يؤدي ما أمر به، طيبة نفسه، أحد المتصدّقين»

معنى الخزن :

ومعنى خزن الشيء : إحرازه وتغييبه .

وفي «المحكم»: خزن الشيء يخزنه خزنا، واختزنه : أحرزه .

وفي التنزيل ﴿وإن من شيء إلَّا عِندَنَا خَزَائِنُهُ﴾[1] .

والخزانة : عمل الخازن .

وقال القاضي في «المشارق»: الخزانة بالكسر : اسم المكان الّذي يخزن فيه الشيء، وهو أيضا عمل الخازن .

وقال الجوهري : المخزن ما يخزن فيه الشيء، والخزانة واحدة الخزائن، وخزنت السر واختزنته : كتمته .

قال الهرويّ : ويقال للسر من الحديث : مختزن .

١ ـ سورة الحجرات: ٢١.

الباب الثاني
في خازن النقدين
وهو صاحب بيت المال

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في تعجيل النبي ـ ﷺ ـ قسم ما أتاه من الفيء في يومه .

روى أبو عبيد القاسم بن سلّام في كتاب الأموال عن الحسن بن محمد : أن رسول الله ـ ﷺ ـ لم يكن يُقيل مالا عنده، ولا يبيته، قال أبو عبيد : يعني أن جاءه غُدوة لم ينتصف النهار حتّى يقسمه، وإن جاء عشّية لم يبت حتّى يقسمه .

وروى أبو داود[2] عن عوف بن مالك ـ رضي الله عنه ـ : أنّ رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه .

وروى البخاري[3] عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال : أتى النبّي ـ ﷺ ـ بمال من البحرين، فقال : «انثروه في المسجد» وكان أكثر مال أتى به رسول الله ـ ﷺ ـ فخرج رسول الله ـ ﷺ ـ إلى الصلاة ولم يلتفت إليه ، فلما قضى الصلاة جاءه وجلس إليه ، فما كان يرى أحدا إلاّ أعطاه إذ جاءه العبّاس فقال : يا رسول الله إعطني فإني فاديت نفسي وفاديت عقيلا ، فقال له رسول الله : «خذ» فحثا في ثوبه ثم ذهب يقله فلم يستطع ، فقال : يا رسول الله مر بعضهم أن يرفعه إلي؟ قال : «لا » ، قال : فارفعه أنت علي ، قال : «لا» فنثر منه ثم احتمله فألقاه على كاهله ، ثم انطلق فما زال رسول الله ـ ﷺ ـ يتبعه بصره حتى خفي علينا عجباً من حرصه ، فما قام رسول الله ـ ﷺ ـ وثم منها درهم .

الفصل الثاني : في اتخاد الخلفاء بعد النبي ـ ﷺ ـ رضي الله عنهم بيت المال وذكر من ولّوه النظر في ذلك .

أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ

في «العقد الفريد» لابن عبد ربه : أن أبا عبيدة بن الجراح كان على بيت المال في خلافة أبي

---

٢ ـ سنن أبي داود (كتاب الخراج والإمارة والفيء) باب في قسم الفيء.

٣ ـ صحيح البخاري (كتاب الوصايا) باب فضل الجهاد والسير .. الخ.

بكر - رضي الله عنهما - قال : ثم وجهه إلى الشام .

وفي «الاستيعاب» لابن عبدالبر - رحمه الله تعالى : معيقيب بن أبي فاطمة : استعمله أبو بكر وعمر على بيت المال .

وفي «العمدة» للتلمساني : بلال بن حمامة، قال : وحمامة : أمه، وإليها كان ينسب وأبوه : رباح كان لبعث بني جمح ، فاشتراه أبو بكر منهم ، ثم اعتقه وكان له خازنا عمر بن الخطاب - رضي الله عنه .

وفي الاستيعاب أيضاً : عبدالله بن الأرقم بن عبد يغوث، كتب للنبي - ﷺ - ثم لأبي بكر، واستكتبه أيضاً عمر، واستعمله على بيت المال وعثمان بعده.

وفي «كتاب الاموال» للداودي: كان عمر - رضي الله عنه - قد أخرج عبدالله بن مسعود إلى العراق على صلاتهم وبيت مالهم وأحكامهم، وعمّار بن ياسر على جيوشهم، وسهل بن حنيف على مساحة الأرض .

عثمان بن عفان - رضي الله عنه -

في «الاستيعاب» : كان زيد بن ثابت - رضي الله عنه - على بيت المال في خلافة عثمان - رضي الله عنه - وكان لزيد عبد اسمه : وهيب، فأبصره عثمان بعينه في بيت المال، فقال : من هذا؟ فقال : زيد مملوك لي، فقال : عثمان : أراه يعين المسلمين، وله حق وأنا أفرض له، ففرض له ألفين، فقال زيد : والله لا تفرض لعبد ألفين ففرض له ألفا. وقد تقدم من وليه لعمر بن الخطاب .

ذكر عبدالله بن الارقم، أنه وليه لعثمان أيضاً .

وفي «العقد» لابن عبدربه : كان على بيت المال في أيام عثمان - رضي الله عنه : عبدالله بن الأرقم، ثم استعفاه .

علي بن أبي طالب - رضي الله عنه -

في كتاب «معرفة علماء مصر»، ومن دخلها من أصحاب رسول الله - ﷺ - تأليف أبي سعيد عبدالرحمن بن أحمد بن يونس الصدفّي إبراهيم القبطيّ : مولى رسول الله - ﷺ - يكنى، أبا رافع، شهد الفتح بمصر، واختط بها، وصار أبو رافع بعد ذلك إلى علي بن أبي طالب فولّاه بيت مال الكوفة، وتوفى بها سنة أربعين.

وفي «الاستيعاب» عند ذكر أبي رافع : كان عبيدالله بن أبي رافع خازنا، وكاتبا لعلّي بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ وكان أبوه، أبورافع، مولى رسول الله ـ ﷺ ـ، وأمّه : سلمى مولاة رسول الله ـ ﷺ ـ وقابلة إبراهيم ابنه .

وفي «العقد» لابن عبد ربه: كان عليّ ـ رضي الله عنه ـ : يقسمّ بيت المال في كلّ جمعة حتىّ لا يبقى فيه شيئا، ثمّ يرشّ له ويقيل فيه .

الباب الثالث
في الوزان

روى مسلم(٤) عن محارب : سمع جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ يقول : اشترى مني النبي ـ ﷺ ـ بعيراً بأوقيتين وبدرهم ، أو درهمين قال : فلما قدم صراراً أمر ببقرة فذبحت، فأكلوا منها، فلما قدم المدينة أمرني أن آتي المسجد فأصلي ركعتين، فوزن لي، وزادني، وروى : ووزن لي ثمن البعير فأرجع لي .

وروى أبو داود(٥) عن سويد بن قيس ـ رضي الله عنه ـ قال : جلبت أنا ومخرمة العيدي بزّا من هجر، فأتينا به مكة ، فجاءنا رسول الله ـ ﷺ ـ يمشي فساومنا، بسراويل، فبعناه وثم رجل يزن بالأجر فقال له رسول الله ـ ﷺ ـ : زن وارجح .

وذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» في أخبار أبي سفيان بن حرب : أن رسول الله ـ ﷺ ـ أعطاه من غنائم حنين ـ وكان شهدها معه ـ مائة بعير وأربعين أوقية وزنها له بلال .

---

٤ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب بيع البعير واستثناء ركوبه .
٥ ـ سنن أبي داود (كتاب البيوع) باب في الرجحان في الوزن، والوزن بالأجر .
جامع الترمذي (أبواب فضائل الجهاد) باب ما جاء في الفيء.

الباب الرابع
في خازن الطعام

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر ما جاء في ذلك عن رسول الله - ﷺ - خرّج البخاري[٦] عن عمر - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ - كان يبيع نخل بني النضير ويحتبس لأهله قوت سنتهم .

وروى الترمذي[٧] عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف المسلمون عليه بخيل ولا ركاب، فكانت لرسول الله - ﷺ - خالصاً، وكان رسول الله - ﷺ - يعزل نفقة أهله سنة ثم يجعل ما بقى في الكراع والسلاح عدة في سبيل الله» .

وروى محمد بن حفص العطار الدوري عن أبي الجوزاء عن الحسن بن علي - رضي الله عنهما - قال : قلت له : ما تذكر من رسول الله - ﷺ - ؟ قال : أذكر أنه حملني على عاتقه فأدخلني في غرفة الصدقة فأخذت تمرة فجعلتها في فيَّ، فقال : «ألقها، أما علمت ان الصدقة لا تحل لمحمد ولا لآل محمد؟» قال : فأخرجتها من فيَّ .

الفصل الثاني : فيما جاء من ذلك عن عمر - رضي الله عنه - .

في تاريخ ابن الاثير قال أسلم : خرج عمر - رضي الله عنه - إلى حرة واقم[٨] وأنا معه، حتى إذا كنا بصرار إذا نار تسعر، فقال : انطلق بنا إليهم فهرولنا حتى دنونا منهم فإذا بامرأة معها صبيان لها، وقدر منصوبة على نار، وصبيانها يتضاغون، فقال عمر، السلام عليكم يا أصحاب الضوء، وكره أن يقول : يا أصحاب النار فقالت : وعليكم السلام، قال : ادنو؟ قالت : ادن بخير أودع، فدنا، فقال : ما بالكم؟ قالت : قصر بنا الليل والبرد[٩]، قال : فما بال هؤلاء الصبية يتضاغون[١٠]؟ قالت : الجوع، قال: وأي شيء في القدر؟ قالت : مالي ما أسكتهم به حتى يناموا، فأنا اعللهم واوهمهم أني أصلح لهم شيئا حتى يناموا، الله بيننا وبين عمر. قال : أي رحمك الله،

---

٦ - صحيح البخاري (كتاب التفسير) باب ما جاء في سورة الحشر .

٧ - جامع الترمذي (أبواب فضائل الجهاد) باب ما جاء في الفيء .

٨ - حرة واقم: مكان مرتفع بالمدينة.

٩ - بمعنى أدركهم الليل واشتد عليهم البرد فنزلوا هنالك وقصروا عن الوصول إلى المدينة.

١٠ - يتضاغون: يصوتون.

ما يدري بكم عمر؟ قالت : يتولى أمرنا ويغفل عنا، فأقبل علي وقال : انطلق بنا، فخرجنا نهرول حتى أتينا دار الدقيق فأخرج منها عدلا فيه كبة شحم وقال : احمله على ظهري. قال أسلم: فقلت : أنا أحمل عنك مرتين فقال : أخر ذلك، أنت تحمل عني وزري يوم القيامة لا أم لك، فحملته عليه فانطلق وانطلقت معه نهرول حتى انتهينا إليها، فألقى ذلك عندها. وأخرج من الدقيق شيئا، فجعل يقول لها : ذري علي وأنا أحرك لك، وجعل ينفخ تحت القدر وكان ذا لحية عظيمة فجعلت أنظر إلى الدخان من خلال لحيته حتى أنضج ثم أنزل القدر، فأتته بصحفة فأفرغها، ثم قال : أطعميهم وأنا أسطح لك، فلم يزل حتى شبعوا ثم خلى عندها فضل ذلك، وقام وقمت معه فجعلت تقول : جزاك الله بخير، أنت أولى بهذا الامر من أمير المؤمنين فيقول : قولي خيراً إنك إذا جئت أمير المؤمنين وجدتني هناك إن شاء الله تعالى، ثم تنحى ناحية واستقبلها وربض لا يكلمني حتى رأى الصبية يضحكون ويصطرعون ثم ناموا وهدءوا فقام وهو يحمد الله وقال : يا أسلم، الجوع أسهرهم وأبكاهم، فأحببت أن لا أنصرف حتى أرى ما رأيت .

الباب الخامس
في الكيال

روى البخاري[١١] عن المقدام بن معد يكرب عن النبي ـ ﷺ ـ قال : «كيلوا طعامكم يبارك لكم فيه».

وروى مسلم[١٢] عن ابن عمر قال : أعطى رسول الله ـ ﷺ ـ خيبر بشطر ما يخرج منها من ثمر أو زرع، فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق : ثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير .

وروى مسلم[١٣] عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله» .

وعن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «من اشترى طعاماً فلا يبعه حتى يكتاله» .

---

١١ ـ البخاري (كتاب البيوع) باب ما يستحب من البيع .
١٢ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب المساقاة والمعاملة بجزء من الثمر والزرع .
١٣ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب بطلان بيع المبيع قبل القبض .

الباب السادس
في ذكر أسماء الأوزان والأكيال الشرعية المستعملة في عهد النبي - ص -

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في قوله - ﷺ - : الوزن وزن أهل مكة، والمكيال مكيال أهل المدينة .

روى النسائي[14] عن ابن عمر، عن النبي - ﷺ - قال : المكيال مكيال أهل المدينة، والوزن وزن أهل مكة .

وقال الخطابي في كتابه «معالم الحديث» إنما جاء هذا الحديث في نوع ما يتعلق به أحكام الشريعة في حقوق الله سبحانه، دون ما يتعلق به الناس في بياعاتهم وأمور معايشهم وقوله - ﷺ - : «الوزن وزن أهل مكة، يريد وزن الذهب والفضة خصوصاً دون سائر الأوزان ، ومعناه : أن الوزن الذي يتعلق به حق الزكاة في النقد : وزن أهل مكة .

وأما قوله : والمكيال مكيال أهل المدينة، إنما هو الصاع الذي يتعلق به وجوب الكفارات، ويجب إخراج صدقة الفطر به، ويكون تقدير النفقات وما في معناها بعياره، والله أعلم .

وقال الطحاوي : المعنى في ذلك : لأن مكة لما كانت أرض متجر تباع فيها الأمتعة بالأثمان، ولم يكن بها حينئذ ثمرة ولا زرع ، وكذلك كانت قبل ذلك الزمان، ألا ترى إلى قول إبراهيم : ﴿ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع﴾ وكانت المدينة بخلاف ذلك لأنها : دار النخيل وفيها الزرع، فكان جل تجارتهم في المكيل دون الموزون .

جعل النبي - ﷺ - الأمصار كلها لهذين المصرين إتباعا فيما يحتاجون إليه من الكيل والوزن. قال: ولما كانت السّنة قد منعت من إسلام موزون في موزون، ومن إسلام مكيل في مكيل، وأجازت إسلام الموزون في المكيل، والمكيل في الموزون، ومنعت من بيع الموزون بالموزون إلا مثلا بمثل، ومن بيع المكيل بالمكيل إلا مثلا بمثل : كان الأصل في الموزون ما كان حين يوزن بمكة، وكان الأصل في المكيل ما كان حينئذ يكال بالمدينة لا يتغير عن ذلك وإن غيره الناس .

الفصل الثاني : في معرفة أسماء الأوزان المستعملة في عهد النبي - ﷺ - ومعرفة أقدارها وهي عشرة .

---

١٤ - النسائي (كتاب البيوع) الرجحان في الوزن.

الدرهم، الدينار، والمثقال، والدانق، والقيراط، والأوقية، والنش، والنواة، والرطل، والقنطار .

ذكر الدرهم وفيه ست مسائل :

الأولى :

في ذكر استعماله : روى النسائي[١٥] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : سبق درهم مائة ألف : قالوا : يا رسول الله وكيف ؟ قال : «رجل له درهمان فأخذ أحدهما فتصدق به، ورجل له مال كثير فأخذ من عرض ماله مائة ألف فتصدق بها» .

المسألة الثانية :

هل كان معلوم القدر أم لا ؟ في ذلك قولان :

القول الأول :

أن الدرهم لم يكن في زمن النبي ـ ﷺ ـ معلوما حتى ضربت الدراهم في زمن عبدالله بن مروان .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستذكار» قال أبو عبيد : كانت الدراهم غير معلومة إلى أيام عبدالملك بن مروان فجمعها وجعل كل عشرة من الدراهم وزن ستة مثاقيل، قال : وكانت الدراهم يومئذ درهما من ثمانية دوانق ودرهما من أربعة دوانق جيد .

قال : فاجتمع رأي علماء ذلك الوقت لعبدالملك على أن جمعوا الأربعة دوانق إلى الثمانية فصارت اثنى عشر دانقا وجعلوا الدرهم ستة دوانق وسموه كيلا .

وقال أبو محمد عبدالحق بن عطية في جواب سؤال سئله في سنة ست عشرة وستمائة : قال أبو عبيد القاسم بن سلام عن بعض شيوخه إن الدرهم كانت على عهد رسول الله ـ ﷺ ـ نوعان :

السوداء الوافية ووزن الدرهم منها ثمانية دوانق، والطبرية العتق وزن الدرهم منها أربعة دوانق . قال : وكان الناس يزكون بشطرين من الكبار والصغار فلما أراد عبدالملك بن مروان ضرب الدرهم خشى إن ضرب على الوزن الوافي أن يبخس الزكاة، وإن ضرب على الطبرية أن يبخس الناس فجمع الوزنين وأخذ نصفهما مراعاة لما كانت زكاة الناس عليه فجعل الدرهم من ستة دوانق .

---

١٥ ـ النسائي (كتاب الزكاة) جهد المقل.

والقول الثاني :

إن الدرهم كان معلوما في زمن النبي - ﷺ -.

قال أبو العباس العزفي، قال أبو جعفر الداودي : وذكر قول من قال : إن الدرهم لم يكن معلوما في زمن النبي - ﷺ - هذا قول فاسد لم يكن القوم ليجهلوا أصلا من أصول الدين فلا يعلمون فيه نصاً، وقد كان النبي - ﷺ - يخرج السعاة فلا يجوز أن يظن بهم جهل مثل هذا ولم يأت ما قاله من طريق صحيح .

قال : وقد قال : أبو عمر بن عبدالبر لا يجوز أن تكون الأوقية على عهد رسول الله - ﷺ - مجهولة المبلغ من الدراهم في الوزن ثم يوجب الزكاة عليها وهي لا يعلم مبلغ وزنها .

قال : وتلاهما على هذا القول القاضي الجليل أبو الفضل عياض قال : ولا يصح أن تكون الأوقية والدرهم مجهولة القدر في زمن النبي - ﷺ - وهو يوجب الزكاة في أعداد منها وتقع بها البياعات والأنكحة كما جاء في الأحاديث الصحيحة، وهذا يبين أن قول من قال : إن الدراهم لم تكن معلومة إلى زمن عبدالملك حتى جمعها برأي الفقهاء - وهم .

وإنما معنى ذلك أنها لم تكن من ضرب أهل الإسلام وعلى وصفة لا تختلف، وإنما كانت مجموعات من ضرب فارس والروم وصغاراً وكباراً وقطع فضة غير مضروبة ولا منقوشة ويمانية ومغربية فرأوا صرفها إلى ضرب الإسلام ونقشه وتصييرها وزناً واحداً لا يختلف، وأعيانا يستغنى بها عن الموازين فجمعوا أصغرها وأكبرها وضربوه على وزنهم الكيل ولعله كان الوزن الذي يتعاملون به حينئذ كيلا بالمجموع، ولهذا سمى كيلا وإن كانت قائمة مفردة غير مجموعة .

وقال أبو عمر بن عبدالبر في الاستذكار أيضاً : وما أظن عبدالملك وعلماء عصره نقضوا شيئا من الأصل، وإنما أنكروا وكرهوا الضرب الجاري عندهم من ضرب الروم فردوها إلى ضرب الإسلام .

وقوله : الوزن وزن أهل مكة، يريد من الذهب والفضة خصوصا دون سائر الأوزان، ومعناه أن الوزن الذي يتعلق به حقّ الزكاة في النقد وزن أهل مكة، وهي دراهم الإسلام المعدّلة منها العشرة بسبعة مثاقيل. والدرهم الوازن الذي هو من دراهم الإسلام الجائزة بينهم في عامة البلدان ستة دوانق وهو نقد أهل مكة ووزنهم الجائز بينهم، وكان أهل المدينة يتعاملون بالدراهم عدداً وقت مقدم رسول الله - ﷺ - إياها والدليل على صحة ذلك : أن عائشة - رضي الله عنها - قالت : فيما روى عنها من قصة بريرة : إن شاء أهلك أن أعدّها لهم عدّة واحدة فعلت. تريد الدراهم التي هي ثمنها .

فأرشدهم - ﷺ - إلى الوزن فيها وجعل العيار وزن أهل مكة دون - ما يتفاوت وزنه منها في سائر البلدان، وقد تكلم الناس في هذا الباب، وهل كانت هذه الدراهم لم تزل في الجاهلية على هذا العيار وإنما غيّروا السكك منها ونقشوا فيها اسم الله عز وجل، وقام الإسلام والأوقية وزنها أربعون درهما لذلك قال رسول الله - ﷺ - : «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة» وهي مائتا درهم .

وهذا بلغني عن أبي العباس بن سريج أنه كان يقوله ويذهب إليه .

تنبيه :

أقرب ما يتناول في هذا الاختلاف الواقع في الدرهم الشرعي هل كان معلوماً في عصر النبي - ﷺ - أو غير معلوم القدر وهو أن يكون معلوم القدر غير موجود العين مثل درهم الصّنجة عندنا الآن فإنه معلوم القدر غير موجود العين، وإنما توجد صنجته ومنه تتركب الأوزان التي فوقه بالدينار والأوقيةوالرطل وغيرها، ومن أبين الأدلة على ذلك الحديث المتقدم على هذا الباب الذي خرجه النسائي في شرائه - ﷺ - : رجل سراويل بثلاثة دراهم : وفيه «فوزن لي فأرجح لي» .

والحديث الذي خرجه مسلم[16] والبخاري[17] - رحمهما الله تعالى - عن جابر - رضي الله عنه - :

اشترى مني النبي - ﷺ - بعيراً بأوقيتين ودرهم أو درهمين، وفيه: ووزن لي ثمن البعير فأرجح لي. وقد تقدم في باب الوزان، فلو لم يكن الدرهم معلوماً في حين عقد هاتين الصفقتين المباركتين لما صح البيع ولما عرف الرجحان الذي أرجح لهما - ﷺ - بعد استيفائهما حقوقهما والله تعالى أعلم .

وبهذا تتفق الأقوال، يندفع التعارض عنهما، فيحمل قول من قال : إن درهم مكة كان معلوماً في زمن رسول الله - ﷺ - على أن المراد بذلك قدره ووزنه، لا عينه. ويحمل قول من قال : إن الدراهم كانت غير معلومة إلى أيام عبدالملك بن مروان : أن المراد بذلك أنها لم تكن معلومة بأعيانها، وإنما كانوا يتعاملون بتلك الدراهم المختلفة المتنوعة ويرجعون في أقدارها إلى قدر الدرهم المعلوم الذي تركبت منه الأوقية والنش والنواة .

المسألة الثالث :

في معرفة مقداره

---

١٦ - صحيح مسلم (باب الربا) بيع البعير واستثناء ركوبه.

١٧ - صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب شراء الدواب والحمير.

وفي ذلك قولان :

الأول :

قال : أبو محمد بن عطية في جوابه المشار إليه في أول الباب :

ذكر الخطابي عن أبي العباس بن سُريج : أن درهم مكة في زمن النبي - ﷺ - كان من ستة دوانق، وأن عدد حبوبه خمسون حبـة وخمسا حبة، وإنما غُيِّر في الإسلام نقشه .

قال أبو محمد : والحبة التي تركب منها الدرهم هي حبة الشعير المتوسطة الحسنة غير مقشورة بعد أن يقطع من طرفيها ما انتد وخرج عن خلقتها .

والقول الثاني :

ذكر ابن حزم في «المحلى» قال : بحثت أنا غاية البحث عن كل من وثقت بتمييزه - فكل اتفق إلى أن دينار الذهب بمكة وزنه اثنتان وثمانون حبة وثلاثة أعشار حبة بالحب من الشعير المطلق، والدرهم سبعة أعشار المثقال فوزن الدرهم المكي سبع وخمسون حبة وستة أعشار حبة وعشر عشر حبة .

المسألة الرابعة :

في الترجيح بين هذين القولين المختلفين في عدة حبوب الدرهم على مذهب من رجح أحدهما على الآخر والجمع بينهما على مذهب من رأى ذلك، فلذلك قولان :

القول الأول :

قال أبو العباس العزفي في «إثبات ماليس منه بد» ما قاله أبو محمد علي بن أحمد لا تحقيق وراءه، فإنه وإن كان اعتمد على نقل من وثق بتمييزه في وزنه الدينار والدرهم بمكة شرفها الله تعالى فلعل ذلك مخصوص بزمن بحثه وذلك لنحو من أربعمائة سنة من تاريخ الهجرة فبقى عليه البحث والتنقير، على أن الدينار والدرهم لا يزالا على ذلك من الوزن، بنقل الآحاد العدول، أو بنقل الجماء الغفير خلفا عن سلف من عهد رسول الله - ﷺ - إلى ذلك الزمان بمكة شرفها الله تعالى، كما اعتمد المحققون ذلك في صاعه ومده - عليه السلام - بالمدينة . وأما مع إمكان اختلافه في الأعصار وتباينه في الأمصار، وعند تعاقب الولاة مع ما عهد من اختلاف زنة الدنانير والدراهم والمكاييل عند تجدد الولاة، واختلاف الأزمنة، فلا اعتماد على ما قاله فهذا ترجيح لمن قال إن الدرهم خمسون حبة وخمسا حبة .

والقول الثاني :

قال الأستاذ أحمد بن عثمان بن البناء في مقالته في مقادير المكاييل الشرعية : وأما ما نقله صاحب الجواهر الثمينة عن أبي محمد عبدالله بن أحمد بن حنبل من أن دينار الذهب وزنه بمكة إثنتان وثمانون حبة وثلاثة أعشار حبة وذلك بالحب المطلق من الشعير فتكون زنة الدرهم بالحب المطلق سبعا وخمسين حبة كسرا لأن الدرهم سبعة أعشار الدينار، هذا أيضاً قول مشهور، فليس بين القولين اختلاف، لأن الوزن في القول الأول بالوسط من الشعير، وفي هذا القول بالحب المطلق ولا يبعد أن يكون بين المطلق والوسط ذلك القدر من التفاوت وهذا جمع بين القولين .

المسألة الخامسة :

في الدليل على استعمالهم حب الشعير في أوزانهم في الجاهلية والإسلام .

أنشد ابن إسحاق في «السير» لأبي طالب :

جزى الله عنا عبدشمس ونوفلا عقوبة شرّ عاجلاً غير آجل
بميزان صدق لا يخيس شعيرةً له شاهد من نفسه غير عائل

وذكر أبو محمد بن عطية في التفسير عند قوله عز وجل : ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا نَٰجَيۡتُمُ ٱلرَّسُولَ فَقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيۡ نَجۡوَىٰكُمۡ صَدَقَةٗۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ لَّكُمۡ وَأَطۡهَرُۚ فَإِن لَّمۡ تَجِدُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ﴾[18] .

صح عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - أنه قال : ما عمل بها أحد غيري وأنا كنت سبب الرخصة والتخفيف عن المسلمين وذلك إذا أردت مناجاة النبي - ﷺ - في أمر ضروري فصرفت ديناراً بعشرة دراهم ثم ناجيته عشر مرات أقدم في كل مرة درهما .

وروى عنه أنه تصدق في كل مرة بدينار .

قال علي - رضي الله عنه - : ثم فهم رسول الله - ﷺ - أن هذه العبادة قد شقت على الناس، فقال لي : «يا علي: كم ترى أن يكون حد هذه الصدقة؟ أتراه ديناراً» قلت : لا قال : «فنصف دينار» قلت: لا، قال فكم؟» قلت : حبة من شعير[19] قال : «إنك لزهيد» فأنزل الله عز وجل الرخصة .

قلت وإنما يريد - رضي الله عنه - وزن حبة من شعير لأنه يصح به الانتفاع ويكون قريباً من

---

١٨ - سورة المجادلة: ١٢.
١٩ - الشعيرة: حَليٌ يتخذ من الفضة مثل الشعير، والشعيرة هنا تصاغ من فضة أو حديد على شكل الشعيرة.

خمس العشر من الدرهم في قول من قال : إن الدرهم خمسون حبة وخمسا حبة أو قريبا من سبع ثمن الدرهم في قوله من قال : إن الدرهم سبع وخمسون حبة وثلاثة أعشار حبة، ولا يصح أن يريد ـ رضي الله عنه ـ حبة الشعير بعينها لتفاهتها وعدم الانتفاع بها .

المسألة السادسة :

في معنى تسمية هذا الدرهم بالشرعي :

قال أبو محمد بن عطية في جوابه : سمى بذلك لما تركب منه الرطل والمد والصاع فهو درهم كيل الشريعة وفي هذا الدرهم والرطل قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «الوزن وزن مكة» وفيما تركب منه كما ذكرنا، قال : «الكيل كيل المدينة» .

ذكر الدينار والمثقال وفيه ثلاث مسائل :

المسألة الأولى :

في ذكر استعمالها وأنهما بمعنى واحد :

روى مسلم[٢٠] عن أبي هريرة ـ رضي الله عنه ـ عنه قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ : «دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجرا : الذي أنفقته ـ على أهلك» .

وروى أبو عبيد في كتاب «الأموال» عن محمد بن عبدالرحمن الأنصاري أن في كتاب رسول الله ـ ﷺ ـ وفي كتاب عمر في الصدقة : أن الذهب لا يؤخذ فيه شيء حتي يبلغ عشرين ديناراً وقال : أيضاً في كتاب «الأموال» في الحديث المرفوع عن عمر بن شيبة عن أبيه عن جده عن النبي ـ ﷺ ـ قال : «ليس في أقل من عشرين مثقالا من الذهب ولا في أقل من مائتي درهم صدقة» .

المسألة الثانية :

في مقدارهما وفيه قولان :

القول الأول :

قال ابن عبدالبر في «التمهيد» : روى عن جابر بإسناد غير صحيح أن النبي ـ ﷺ ـ قال : «الدينار أربعة وعشرون قيراطا» قال أبو عمر هذا وإن لم يصح إسناداً ففي قول جماعة العلماء به وإجماع الناس على معناه ما يغني عن الإسناد فيه .

قال أبو العباس العزفي في «الإثبات» وزاد أبو الوليد بن رشد القاضي الجليل في هذا

---

٢٠ ـ صحيح مسلم (كتاب الزكاة) باب فضل النفقة على العيال.

الحديث : والقيراط ثلاث حبات شعير ذكر ذلك في كتابه الكبير. قال : والدينار إثنتان وسبعون حبة من الشعير : قال : ولم تختلف الأوزان في الدنانير كما اختلفت في الدراهم .

قول العزفى :

وقال أبو عبيد في كتاب الأموال: لم يزل المثقال في آباد الدهر موّقتا محدودا.

ذكر الدّانق:

قلت : لا أعلم أنه جاء في شيء من الحديث ولا الشعر ولكنه جاء في تحديد وزن الدرهم، فلذلك ذكرته ويتحصل المقصود من الكلام عليه في مسألتين :

المسألة الأولى :

في معرفة قدره، ولم يختلف أنه سدس الدرهم فيكون وزن الدانق على هذا على قول من قال : إن الدرهم خمسون حبة وخمسا حبة، فالوسط ثماني حبات وخمسا حبة من الشعير قال العزفى في الإثبات وزنه ثماني حبات من الشعير وخمسا حبة .

المسألة الثانية :

قال العزفى في الإثبات. دانق ودانق بفتح النون وكسرها وأصله أعجمي معرب .

قال الحسن البصري رحمه الله تعالى : لعن الله الدانق وأول من أخرج الدانق، ما كانت العرب تعرف الدانق ولا أبناء فارس، أنه لا دين لمن لا مروءة له .

ذكر القيراط :

وفيه ثلاث مسائل :

الأولى :

في استعماله :

روى مسلم[٢١] حديث شراء رسول الله - ﷺ - الجمل من جابر - رضي الله تعالى عنه - من طريق عثمان بن أبي شبية عن جابر وفيه :

ثم قال لي بعني جملك هذا قال : قلت : لا بل هو لك، قال : لا بل: بعنيه قال : قلت: لا بل هو لك يا سول الله : بل بعنيه. قلت : فإن لرجل عليّ أوقية من ذهب فهو لك بها، قال : قد أخذته فتبلغ عليه إلى المدينة. قال : فلما قدمت المدينة. قال : رسول الله - ﷺ - لبلال أعطه

---

٢١ - صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب بيع البعير واستثناء ركوبه.

أوقية من ذهب وزده، فأعطاني أوقية من ذهب وزادني قيراطا، قال : فقلت : لا تفارقني زيادة رسول الله ـ ﷺ ـ قال : فكان في كيس لي فأخذه أهل الشام يوم الحرة .

الثانية :

في مقداره :

قد تقدم عند ذكر الدينار : أن الدينار أربعة وعشرون قيراطا والقيراط جزء من أربعة وعشرين جزءا من الدينار وتقدم أيضاً هنالك أن القيراط ثلاث حبات من الشعير .

المسألة الثالثة :

قد تقدم قول الفارابي عند ذكر الدينار ـ أن مثقال القيراط فعّال أبدل من أحدى حرفي تضعيفه ياء فصار على فيعال .

وقال العزفي في «الإثبات» أصله قِّراط يدل على ذلك جمعه على قراريط ولو لم ذلك أصله لجمع قياريط أو قراريط وهو أعجمي عربته العرب ذكر الأوقية : وفيه ثلاث مسائل :

المسألة الأولى : في استعمالها :

روى مسلم[22] عن جابر رضي الله عنهما عن رسول الله ـ ﷺ ـ انه قال : ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة، وليس فيما دون خمس ذود من الإبل صدقة، وليس فيما دون خمسة أوسق من التمر صدقة .

وروى[23] ايضا عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه قال : كنا مع رسول الله ـ ﷺ ـ يوم خيبر فبايع اليهود الأوقية الذهب بالدينارين والثلاثة .

فقال رسول الله ـ ﷺ : لا تبيعوا الذهب بالذهب إلا وزنا بوزن.

المسألة الثانية: في قدرها :

قال ابن يونس، قال مالك أوقية الفضة أربعون درهما .

قال التلمساني في «التبصرة» يدل على ذلك قول رسول الله ـ ﷺ : «ليس فيما دون خمس أواق من الورق صدقة» وقوله ـ ﷺ ـ في حديث آخر: «ليس فيما دون مائتي درهم زكاة» فإذا بلغت مائتي درهم ففيها خمسة دراهم فصح بذلك أن الأوقية أربعون درهماً.

٢٢ ـ صحيح مسلم (كتاب الزكاة).

٢٣ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب بيع القلادة فيها خرز وذهب بذهب .

ومما يدل على ذلك أيضاً ما خرجه مسلم[٢٤] في صحيحه عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال : سألت عائشة رضي الله تعالى عنها كم كان صداق رسول الله - ﷺ؟ قالت : كان صداقة لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشًا، قالت أتدري ما النش؟ قال : قلت : لا - قالت : نصف أوقية .

فذلك خمسمائة درهم فهذا صداق رسول الله - ﷺ - لأزواجه .

المسألة الثالثة :

في ذكر فائدتين لغويتين .

الفائدة الأولى : في الصحاح : الأوقية في الحديث أربعون درهما والجمع الأواقي مثل أثفيه وأثافي .

الفائدة الثانية :

في الصحاح : الذود من الإبل ما بين الثلاث إلى العشر وهي مؤنثة لا واحد لها من لفظها والكثير أذواد .

وفي المشارق الذود من الإبل ما بين الاثنين إلى التسع وهو قول أبي عبيد وأن ذلك يختص بالإناث .

وقال الأصمعي : وهو ما بين الثلاث إلى العشر قال غير واحد ومقتضى لفظ الأحاديث انطلاقه على الواحد وليس فيه دليل على ما قالوه وإنما هو لفظ للجميع كما قالوا ثلاثة رهط ونفر ولم يقولوه لواحد ولا تكلموا بواحد منها .

ذكر النش وفيه ثلاث مسائل :

المسألة الأولى في استعماله :

روى مسلم[٢٥] عن أبي سلمة بن عبدالرحمن قال : «سألت عائشة زوج النبي - ﷺ .

كم كان صداق رسول الله - ﷺ؟ فقالت :

كان صداقه لأزواجه اثنتي عشرة أوقية ونشا . قالت : أتدري ما النش ؟ قال : قلت: لا :

---

٢٤ - صحيح مسلم (كتاب النكاح: باب الصداق.

٢٥ - صحيح مسلم (كتاب النكاح) باب الصداق.

قالت : نصف أوقية . فذلك خمسمائة درهم. فهذا صداق رسول الله - ﷺ - لأزواجه .

المسألة الثانية : في قدره .

قد تقدم في المسألة التي قبل هذه تعريف عائشة رضي الله عنها بقدر النش وأنه نصف أوقية وليس وراء ذلك غاية .

المسألة الثالثة : في ذكر فائدتين لغويتين :

الأولى : في المشارق:

في الصداق يقال بفتح الصاد وكسرها وفيه أيضا لغات : صَدْقة وصُدُقَة وصُدْقة وهو مهر المرأة التي تستباح به .

الثانية :

النَّشُّ بفتح النون مشدد الشين عشرون درهما نصف الأوقية عندهم؛ قاله غير واحد.

ذكر النواة وفيه ثلاث مسائل :

المسألة الأولى في استعمالها .

روى مسلم[٢٦] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - أن النبي - ﷺ، رأى على عبدالرحمن بن عوف أثر صفرة فقال : «ما هذا؟».

قال يا رسول الله إني تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب قال «فبارك الله لك أو لم ولو بشاة» .

وروى النسائي عن أنس أن عبدالرحمن بن عوف رضي الله تعالى عنهما جاء إلى رسول الله - ﷺ - فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار، فقال رسول الله - ﷺ - كم صدقت إليها؟ قال : زنة نواه، قال : رسول الله - ﷺ - : «أو لم ولو بشاة» .

المسألة الثانية في قدرها.

في المشارق قوله وزن نواة من ذهب قال أبو عبيد: هي خمسة دراهم، وقيل : هي اسم لمازنته خمسة دراهم، يقال له نواة، كما يقال للعشرين، نش، وللاربعين أوقية، وقيل : كانت قدر نواة من ذهب قيمتها خمسة دراهم .

---

٢٦ - المرجع السابق.

المسألة الثالثة : في ذكر فائدة لغوية :

وهي قوله ﷺ أو لم ولو بشاة .

في الصحاح : الوليمة طعام العرس وقد أولمت. وفي الحديث : «أولم ولو بشاة».

ذكر الرطل وفيه ثلاث مسائل :

المسألة الأولى : في استعماله.

في صحيح مسلم[٢٧] عن أنس - رضي الله عنه - قال : كان رسول الله - ﷺ - يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع إلى خمسة أمداد .

وروى «الترمذي»[٢٨] عن سفينة رضي الله عنه : أن النبي ﷺ كان يتوضأ بثلث المد ويغتسل بالصاع.

قال القاضي أبو الفضل عياض في «المشارق» المد رطل وثلث، والصاع خمسة أرطال وثلث. هذا قول أهل الحجاز وهو الصحيح :

وفي إثباته قال شيخ الفقهاء ببغداد أبو إسحاق الشيرازي في نكته .

روى عمر بن حبيب القاضي قال : حججت مع أبي جعفر فلما قدم المدينة قال : ايتونى بصاع رسول الله - ﷺ - فأتى به فعايره فوجده خمسة أرطال وثلثا برطل أهل العراق قال أبوعبيد: وهو الذي عليه العمل .

المسألة الثانية : في قدره :

وفيه مذهبان :

تقديره بدراهم الكيل، وفيه قولان :

القول الأول: انه مائة درهم وثمانية وعشرون درهما كيلا وفي الإثبات : قال أبو عبيد : صاع النبي - ﷺ - هو كما أعلمتك خمسة أرطال وثلث، في المد ربعه وذلك برطلنا الذي وزنه مائة درهم وثمانية وعشرون درهما، وزن سبعة .

وقال أبو محمد بن أبي زيد : وزنه بالدراهم يعني الرطل مائة درهم وثمانية وعشرون درهما .

---

٢٧ - صحيح مسلم (كتاب الحيض) باب القدر المستحب من الماء لغسل الجنابة.

٢٨ - جامع الترمذي (أبواب الطهارة) باب كراهية الاسراف في الوضوء.

قال أبو محمد بن القطان وهو مذهب جماهير العلماء .

قلت : قول أبي عبيد : برطلنا يعني الرطل العراقي .

وقوله : وزن سبعة . يعني كل عشرة دراهم منها وزن سبعة مثاقيل وهي دراهم الكيل حسبما تقدم ذكر ذلك .

والقول الثاني :

إنه مائة وثلاثون درهما كيلا .

وفي«الاستيعاب» : قال : قال أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي : الرطل في قول الجميع : نصف من والمن مائة درهم كيلا وستون درهما . ذكر ذلك في الاكتفاء في شرح الموطأ .

والمذهب الثاني :

تقديره بالأواقي وفيه ثلاثة أقوال :

القول الأول :

إنه اثنتا عشرة أوقية وزن الأوقية عشرة دراهم وثلثا درهم .

قال أبو العباس العزفي في الإثبات : الرطل في قول جميعهم هو العراقي البغدادي وهو اثنتا عشرة أوقية وهو الفلفلي وقال أبو الحسن علي بن محمد بن عبدالملك بن القطان في مقالته في الأوزان والأكيال .

الرطل العراقي : ثنتا عشرة أوقية عشرة دراهم وثلث درهم من دراهم الكيل قال : فذلك من دراهم الكيل مائة وثمانية وعشرون درهما .

والقول الثاني :

إنه اثنتا عشرة أوقية وأربعة أخماس الأوقية ، وزن الأوقية : عشرة دراهم حاصة ويخرج هذا القول من قول الداودي الذي حكاه أبو العباس العزفي في الإثبات . قال ـ رحمه الله تعالى ـ : وحكى عن أبي جعفر المذكور يعني الداودي : أنه سئل عن زنة مد النبي ـ ﷺ ـ فقال : سبع عشر أوقية وثلثا درهم فإذا قسمت ذلك على رطل وثلث وهو وزن المد الذي حكى هو الاجماع عليه خرج لنا واجب الرطل اثنتا عشرة أوقية وأربعة أخماس الأوقية فذلك مائة درهم وثمانية وعشرون درهماً من دراهم الكيل .

والقول الثالث :

أنه إحدى عشرة أوقية وثلث أوقية وثلثا ثلث أوقية والأوقية وزن عشرة دراهم كيلا أيضاً .

قال أبو محمد بن القطان وأبو العباس بن البنا .

وهذا قول الداودي فذلك مائة درهم وخمسة أسباع درهم .

قلت : وهذا القول نسب للداودي هنا خلاف الذي حكاه العزفي في الإثبات وحكاية العزفي أصح .

المسألة الثالثة :

في الراجح من هذه الأقوال المختلفة في مقدار الرطل :

قال أبو العباس بن البنا في مقالته : رجح من ذلك أن الرطل ثمانية وعشرون درهما ومائة درهم كيلا، وعليه الجمهور فيعتمد عليه .

ذكر القنطار وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : في استعماله .

قال الله عز وجل : ﴿ ۞ وَمِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ مَنْ إِن تَأْمَنْهُ بِقِنطَارٍ يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ وَمِنْهُم مَّنْ إِن تَأْمَنْهُ بِدِينَارٍ لَّا يُؤَدِّهِ إِلَيْكَ إِلَّا مَا دُمْتَ عَلَيْهِ قَائِمًا ﴾[29] وقال الله تعالى : ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمُ اسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا ﴾[30] .

وذكر القاضي منذر بن سعيد البلوطي في كتابه «في شرح غريب القرآن ومعانيه وأحكامه واختلاف العلماء في حلاله وحرامه» : أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قام خطيباً فقال : أيها الناس لا تغالوا مهور النساء فلو كانت مكرمة في الدنيا أو تقوى عند الله لكان أولاكم بها رسول الله ـ ﷺ ـ ما أصدق امرأة من نسائه أكثر من اثنتي عشرة أوقية ، فقامت إليه امرأة فقالت : يا أمير المؤمنين . لم تمنعنا حقاً جعله الله لنا؟ والله يقول: ﴿وآتَيْتُمْ إحْدَاهُنَّ قِنْطَاراً﴾ قال عمر : كل أحد أعلم من عمر. ثم قال لأصحابه : تسمعوني أقول مثل هذا فلاتنكرون حتى ترد علي امرأة ليست من ـ أعلم النساء .

---

٢٩ ـ سورة آل عمران: ٧٥.

٣٠ ـ سورة النساء: ٢٠.

المسألة الثانية : في مقداره .

اختلف العلماء في ذلك اختلافاً كبيراً :

فقال الهروى في «الغريبين» : القنطار عند العرب المال الكثير قال : وجاء في التفسير : ملء مسك ثور ذهبا. قلت : ومسك الثور : مفتوح الميم ساكن السين : جلده ، أصله في لسان العرب : الجملة الكثيرة من المال ، قيل : هو ثمانون ألفاً وقيل : مثل مسك ثور ذهبا ، وقيل : أربعون أوقية ، وقيل : ألف ومائتا دينار .

وفي «المحكم» : قال السدى : هو مائة رطل من ذهب أو فضة .

وفي تفسير ابن عطية : هو العقدة الكثيرة من المال .

واختلف الناس في تحرير حده كم هو؟

فروى أبي بن كعب عن النبي - ﷺ - أنه قال : «القنطار ألف ومائتا أوقية ، وقال بذلك معاذ بن جبل ، وعبدالله بن عمر ، وأبو هريرة وعاصم بن أبي النجود وجماعة من العلماء وهو أصح الاقوال .

الفصل الثالث : في معرفة أسماء الأكيال المستعملة في عهد النبي - ﷺ - ومعرفة أقدارها وهي المد والصاع والفرق والعرق والوسق .

ذكر المد وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : في استعماله :

ترجم البخاري[31] في صحيحه باب صاع المدينة ومد النبي - ﷺ - وبركته وما توارثه أهل المدينة من ذلك قرناً بعد قرن وخرج فيه عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : أن رسول الله - ﷺ - قال : «اللهم بارك لهم في مكيالهم وصاعهم ومدّهم» .

المسألة الثانية في مقداره :

في «الإثبات» : قال أبو محمد بن قتيبة : أما أهل الحجاز فلا اختلاف بينهم فيما أعلمه : أن المد رطل وثلث .

قال أبو جعفر أحمد بن نصر الداودي : أجمع أهل الحرمين على أن المد رطل وثلث ، وذكر نحوا منه أبو عمر بن عبدالبر ، والقاضي أبو الوليد بن رشد .

---

٣١ - صحيح البخاري (كتاب الايمان والنذور) باب صاع المدينة ومد النبي (ﷺ).

وفي «المشارق»: قيل سمى مدا لأنه ملء كفى الإنسان ـ إذا مدهما ـ طعاما .

وفي «الإثبات» أيضاً: قال الفقيه أبو العباس : جربنا هذا المد المعتمد بالحفنات والأكف المختلفات فوجدنا الحفنة بالكفين العريضتين تزيد عليه ، ووجدته بالكفين الدقيقتين تنقص عنه ، ووجدناها بالكفين المتوسطتين كفاء له ، نفع الله بذلك وقال أبو يحيى أبو بكر بن خلف الأنصاري شهر بالموّاق في مقالته في المكاييل والموازين . قال أبو حنيفة والنخعي ومن تابعهما: المد رطلان .

وإلى ما أجمع عليه أهل الحرمين أنه رطل وثلث رجع أبو يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة حين ناظر عليه مالكا بين يدي الرشيد.

ذكر الصاع وفيه مسألتان :

المسألة الأولى : في استعماله :

روى مسلم[٣٢] عن عبدالله بن زيد بن عاصم: أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «إن إبراهيم عليه السلام حرّم مكة ودعا لأهلها، وإنى حرمت المدينة كما حرم إبراهيم مكة، وإني دعوت في صاعها ومدها بمثلي ما دعا به إبراهيم لأهل مكة .

وروى مالك في «الموطأ»[٣٣] عن عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ : أن رسول الله ـ ﷺ ـ فرض زكاة الفطر على الناس في رمضان صاعا من تمر أو صاعا من شعير على كل حرب أو عبد ، ذكر أو أنثى من المسلمين .

المسألة الثانية: في قدره:

في «الإثبات» : قال أبو عبيد القاسم بن سلام : أما أهل الحجاز فلا اختلاف بينهم أعلمه أن الصاع خمسة أرطال وثلث يعرفه عالمهم وجاهلهم، ويباع في أسواقهم، ويحمل علمه قرن بعد قرن .

وقال أبو محمد محمد أبي زيد: قال أهل الحرمين : صاع النبي ـ ﷺ ـ خمسة أرطال وثلث .

وقال الشافعي وأتباعه في آخرين من العلماء : صاع النبي ـ ﷺ ـ أربعة أمداد من مده ـ ﷺ ـ وفيه رطل وثلث، فالصاع خمسة أرطال وثلث .

قال الفقيه أبو العباس: وقد ذهب أهل العراق إلى أن مده عليه السلام رطلان، وصاعه

٣٢ ـ صحيح مسلم (كتاب الحج) باب فضل المدينة ودعاء النبي ـ ﷺ ـ بالبركة.
٣٣ ـ الموطأ (كتاب الزكاة) باب مكيلة زكاة الفطر.

ثمانية أرطال، إذ قد اتفق أهل الحجاز وأهل العراق على أن مده ربع صاعه، وإن اختلفوا في مقداريهما .

وقال أبو يحيى بن المَوّاق في مقالته : قال أبو حنيفة والنخعي ومن تابعهما: الصاع ثمانية أرطال والمد رطلان .

قال الفقيه أبو العباس: وقد نقل الثقات الإثبات العلماء المحققون لما ينقلون كأبي عبيد القاسم بن سلام، وأبي الحسن علي بن خلف، وأبي جعفر أحمد بن نصر الداودي، وأبي عمر بن عبدالبر، وأبي الوليد الباجي، وأبي محمد علي بن أحمد، وأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، وغيرهم مناظرة القاضي أبي يوسف يعقوب بن إبراهيم إمام دار الهجرة مالك بن أنس حين حج مع الرشيد في الصاع والمد، فاستدعى مالك رحمه الله أبناء المهاجرين والأنصار من أهل المدينة فجاءوا بمكاييل آبائهم التي توارثوها عن أجدادهم أصحاب رسول الله - ﷺ - المتداولة من عهد النبي - ﷺ - فاتفقت كلها، وكل من أتى بمد زعم أنه أخذه عن أبيه أو جده، أو عن عمه، أو عن جاره مع إشارة - الجمهور إليه واتفاقهم عليه اتفاقاً يوجب العلم ويقطع العذر، قال علي بن خلف: بعد أن كان أخرج له مالك رحمه الله تعالى صاعا وقال له: هذا صاع النبي - ﷺ - فقدره أبو يوسف : فوجده خمسة أرطال وثلثا، زاد أحمد بن نصر الداودي : واجتمعت الامداد كلها على رطل وثلث : قالوا : فنزع أبو يوسف عن رأيه رأى أهل الكوفة في الصاع والمد ورجع إلى قول أهل المدينة لما تبين له الحق .

ذكر الفرق[34] وفيه مسألتان:

المسألة الأولى في استعماله :

قال ابن إسحاق في «السير» : كان أُبيّ بن خلف يلقى رسول الله - ﷺ - بمكة فيقول : يا محمد إن عندي العود[35] فرسا أعلفه كل يوم فرقا من ذرة أقتلك عليها.

فيقول رسول الله - ﷺ - : بل أنا اقتلك إن شاء الله تعالى، وذكر كيف طعنه النبي - ﷺ - يوم أحد طعنة مات منها، وقد تقدم ذكر ذلك في باب السلاح من هذا الكتاب .

المسألة الثانية: في قدره

في المشارق : هو قدر ثلاثة أصوع .

---

٣٤ - الفرق: مكيال معروف بالمدينة وهو ستة عشر رطلا، والجمع فرقان.

٣٥ - العود: اسم الفرس.

وفي كتاب الحج في الفدية : تصدق بفرق بين ستة مساكين .

وفي الحديث الآخر أطعم ثلاثة آصع، وهذا ما تقدم لأن في كل صاع أربعة أمداد، والمد على مذهب الحجازيين : رطل وثلث فيأتي الفرق على هذا ستة عشر رطلا، وفي «الإثبات» ذكر الحافظ أبو بكر البيهقي عن أبي داود سمعت أحمد بن حنبل يقول : الفرق ستة عشر رطلا والصاع خمسة أرطال وثلث .

ذكر العرق وفيه مسألتان:

المسألة الأولى في استعماله :

روى البخاري [٣٦] عن أبي هريرة - رضي الله عنه - جاء رجل إلى النبي - ﷺ - فقال : إن الآخر وقع على امرأته في رمضان، فقال : «أتجد ما تحرر رقبة؟» قال : لا. قال : «تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين؟» قال لا : قال : «أفتجد ما تطعم ستين مسكيناً؟» قال : لا .

فأتى النبي - ﷺ - بعرق فيه تمر وهو الزبيل، قال : «أطعم هذا عنك» قال : أعلى أحوج منا؟ ما بين لا بيتها أهل بيت أحوج منا. قال : «فأطعمه أهلك» وفي رواية أخرى: وأتى النبي - ﷺ - بعرق فيها تمر والعرق المكتل .

المسألة الثانية في قدره :

في «الموطأ» قال يحيى : قال مالك : قال عطاء: فسألت سعيد بن المسيب كم في ذلك العرق من التمر؟ فقال ما بين خمسة عشر صاعا إلى عشرين .

وفي «المشارق» : في العرق وقد فسر في الحديث بالمكتل وهو نحو منه. وقال العزفي في «الإثبات» في المكتل فسروه بالقفه والزبيل وهو نحو من العرق في مقداره.

ذكر الوسق وفيه مسألتان :

المسألة الأولى في استعماله :

روى مسلم [٣٧] عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - : «أن رسول الله - ﷺ - قال : ليس في حب ولا تمر صدقة حتى يبلغ خمسة أوسق، ولا فيما دون خمس ذود صدقة ولا فيما دون خمس أواق صدقة» .

---

٣٦ - صحيح البخاري (كتاب الصوم) باب المجامع في رمضان، هل يطعم أهله من الكفار إذا كانوا محاويج؟
٣٧ - صحيح مسلم (كتاب الزكاة).

وروى مسلم[٣٨] عن ابن عمر ـ رضي الله عنهما ـ قال : «أعطى رسول الله ـ ﷺ ـ خيبر بشطر ما يخرج منها من تمر او زرع فكان يعطي أزواجه كل سنة مائة وسق وثمانين وسقا من تمر وعشرين وسقا من شعير» .

المسألة الثانية :

في «المنتقى»: الوسق : ستون صاعا، والصاع أربعة أمداد، والمد رطل وثلث .

وفي «المشارق»: الوسق ستون صاعا بصاع النبي ـ ﷺ ـ وذلك ثلاثمائة رطل وعشرون رطلا عند الحجازيين وهو الصحيح .

---

٣٨ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب المساقاة.

الباب السابع

في صاحب السكة[39]

ويقال أيضاً صاحب الضرب .

هذه عمالة لم تكن في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ واختلف الناس في أول من ضرب الدرهم :

فحى أبو محمد حسن بن أبي الحسن علي بن محمد بن عبدالملك المعروف بابن القطان رحمه الله تعالى ـ في مقالته التي أملاها في الأكيال والأوزان سنة سبع وأربعين وستمائة : في ذلك ثلاثة أقوال .

القول الأول : أن أول من ضرب الدرهم عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه .

فحكى الماوردي : أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ لما رأى اختلاف الدراهم وأن منها البغلى وهو ثمانية دوانق ومنها الطبري وهو أربعة دوانق ومنها المغربي وهو ثلاثة دوانق ومنها اليمنى وهو دانق : قال : أنظر الأغلب مما يتعامل الناس به من أعلاها وأدناها فكان الدرهم البغلي والدرهم الطبري وجمع بينهما وكانا اثنتي عشرة فأخذ نصفهما فكان ستة دوانق قال ابن القطان : ففي هذا إشارة إلى أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ ضرب الدرهم لكنه لم يغير نقشة .

والقول الثاني :

أن أول من ضربه مصعب بن الزبير عن أمر أخيه عبدالله بن الزبير سنة سبعين على ضرب الأكاسرة وعليها بركة من جانب والله من جانب .

وقال الماوردي : حكى يحيى بن النعمان الغفاري عن أبيه : أن أول من ضرب الدرهم مصعب بن الزبير عن أمر أخيه عبدالله بن الزبير سنة سبعين ـ على ضرب الأكاسرة وعليها بركة من جانب والله من جانب، ثم غيرها الحجاج بعد سنة وكتب عليها باسم الله، الحجاج .

والقول الثالث :

أن أول من ضرب الدراهم المنقوشة عبدالملك بن مروان وأن الدراهم كانت سكتين

---

٣٩ ـ يراد بالسكة الدينار والدرهم المضروبين، سمى كل واحد منهما سكة لأنه طبع بالحديدة المعلمة، ويقال لها السّكّ، وكل مسمار عند العرب سكّ .

إحداهما عليها نقش فارس وهو البغلية وهي السود والدرهم منها من ثمانية دوانق، الثانية عليها نقش الروم وهي العتق وهي أيضاً الطبرية والدرهم منها أربعة دوانق فاجتمع علماء ذلك العصر على أن جمعوا بين درهم بغلي من ثمانية دوانق ودرهم طبري من أربعة دوانق فكانا اثني عشرة دانقاً. فقسموها نصفين وضربوا الدرهم من ستة دوانق.

قال أبو الزناد: أمر عبدالملك الحجاج أن يضرب الدراهم بالعراق فضربها سنة أربع وسبعين. وقال المدائني: ضربها الحجاج في آخر سنة خمس وسبعين ثم أمر بضربها في النواحي سنة ست وسبعين. وقيل: إن الحجاج كتب عليها: الله أحد، الله الصمد.

الباب الثامن
في اتخاذ الابل

وفيه فصلان :

الفصل الاول : في ذكر إبله ﷺ .

ذكر ابن جماعة في «مختصر السير» له : إنه كان لرسول الله ـ ﷺ ـ من النعم[٤٠] الناقة التي هاجر عليها من مكة إلى المدينة وتسمى بالعضباء ولم يكن يحمله إذا نزل عليه الوحي غيرها كما قال الحافظ محب الدين الطبري اشتراها رسول الله ـ ﷺ ـ من أبي بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ بأربعمائة درهم وهي القصواء والجذعاء[٤١] ولم يكن بها عضب ولا جذع وإنما سميت بذلك، وقيل كان بأذنها شيء فسميت به، وكانت شهباء ، وقيل هن ثلاث وهي التي سبقت فشق على المسلمين فقال رسول الله ـ ﷺ ـ :

«إن حقا على الله لا يرفع شيئا من هذه الدنيا إلا وضعه»[٤٢] .

وعن قدامة بن عبدالله قال : رأيت رسول الله ـ ﷺ ـ في حجته يرمي على ناقة صهباء. والصهباء: الشقراء. ووقف رسول الله ـ ﷺ ـ بعرفة في حجة الوداع على جمل أحمر وكان له ﷺ جمل يقال له الثعلب بعث عليه ﷺ خراش بن أمية إلى قريش بمكة يوم الحديبية ليبلغهم ما جاء له فعقروا الجمل وأرادوا قتل خراش فمنعه الأحابيش، وغنم رسول الله ـ ﷺ ـ يوم بدر جملا مهريا لأبي جهل لعنه الله في أنفه برة[٤٣] من فضة أهداه رسول الله ـ ﷺ ـ يوم الحديبية ليغيظ بذلك المشركين، وكانت له عشرون لقحة بالغابة، والغابة بريد من المدينة طريق الشام يراح إليه ﷺ كل ليلة بقربتين من ألبانها وكانت له لقحة تدعى بردة أهداها له الضحاك بن سفيان كانت تحلب كما تحلب لقحتان غزيرتان وكانت له خمس عشرة لقحة غزارا .

كان يرعاها يسار مولى النبي ـ ﷺ ـ بذي الجدر ناحية قباء قريبا من عين على ستة أميال من المدينة وأستاقها العرنيون وقتلوا يسارا وقطعوا يديه وغرزوا الشوك في لسانه وعينيه حتى مات وباقي قصتهم مشهور في الصحاح، وكانت له ﷺ بذي الجدر أيضاً سبع لقاح وكانت له لحقة

---

٤٠ ـ النِعَم: الابل خاصة.

٤١ ـ الجذعاء: المقطوعة الاذن.

٤٢ ـ رواه البخاري في كتاب الرقاق.

٤٣ ـ البرة: الحلقة من صفر أو غيره تجعل في لحم أنف البعير

أيضاً تسمى الجعدة، ومعنى الجعد: السرعة وكانت له لقحة أسمها مروة وكانت له مهرية أرسل بها سعد بن عبادة من نعم بني عقيل .

الفصل الثاني : في إبل الصدقة

روى مسلم[٤٤] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - «أن ناساً من عرينة قَدِمُوا على رسول الله - ﷺ - المدينة فاجتووها[٤٥]، فقال لهم - ﷺ : إن شئتم أن تخرجوا إلى إبل الصدقة فتشربوا من ألبانها وأبوالها ففعلوا فصحوا، ثم مالوا على الرعاة فقتلوهم وارتدوا عن الإسلام وساقوا ذود رسول الله - ﷺ - فبلغ ذلك النبي - ﷺ - فبعث في أثرهم فأتى بهم فقطع أيديهم وأرجلهم وسمل أعينهم وتركهم في الحرة حتى ماتوا» .

---

٤٤ ـ صحيح مسلم (كتاب القسامة المحاربين والقصاص والديات) باب حكم المحاربين والمرتدين.
٤٥ ـ اجتووا المدينة: كرهوها لمرض لحق بهم ونحوه.

الباب التاسع
في اتخاذ الغنم

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في غنم رسول الله ـ ﷺ .

في «مختصر السير» لابن جماعة كانت لرسول الله ـ ﷺ ـ شاة تدعى : غوثة وقيل : غيثة . وشاة: تدعى : قمر وعنز تسمى : اليمن .

وعن ابن عباس كانت لرسول الله ـ ﷺ ـ سبع أعنز ترعاهن أم أيمن، وفي كامل التاريخ كان له ـ ﷺ ـ سبع من الغنم: عجوة وزمزم وسقيا وبركة وورسه وإظلال وأطواف، وسبع أعنز ترعاهن أم أيمن .

وروى أبو داود[٤٦] عن لقيط بن صبرة قال : كنت وافد بني المنتفق أو في وفد بني المنتفق إلى رسول الله ـ ﷺ ـ فلم نصادفه في منزله وصادفنا عائشة أم المؤمنين قال فأمرت لنا بجزيرة فصنعت لنا. قال : وأتينا بقناع ولم يقم قتيبة القناع . والقناع طبق فيه تمر. ثم جاء رسول الله ـ ﷺ ـ فقال : «هل أصبتم شيئاً أو أمر لكم بشيء» قال فقلنا: نعم يا رسول الله . فبينما نحن مع رسول الله ـ ﷺ ـ جلوس إذ رفع الراعي غنمة إلى المراح ومعه سخلة تيعر فقال ما ولدت يا فلان ؟ قال : بهمة قال : فاذبح لنا مكانها شاة، ثم قال : لا تحسبن، ولم يقل لاتحسبن أنا من أجلك ذبحناها لنا غنم مائة لا نريد أن تزيد فإذا ولد الراعى بهمة ذبحنا مكانها شاة .

الفصل الثاني : في ذكر غنم الصدقة :

روى أبو داود[٤٧] قال حدثنا عمرو بن عون ومسدد بسنديهما عن أبي ذر ـ رضي الله عنه ـ قال : اجتمعت غنيمة عند رسول الله ـ ﷺ ـ قال مسدد : غنيمة من الصدقة . قال : يا أبا ذر أبدها[٤٨]، فبدوت إلى الرّبذة. وذكر الحديث بكماله في باب الجنب يتيمم .

الفصل الثالث : في ذكر أبي ذر ـ رضي الله تعالى عنه ـ وذكر نبذ من أخباره :

في بداية «الاستيعاب»: جندب بن جنادة: أبو ذر الغفاري. ويقال أبو الذر والأول أكثر وأشهر،

---

٤٦ ـ سنن أبي داود (كتاب الطهارة) باب في الاستنثار.

٤٧ سنن أبي داود (كتاب الطهارة) باب الجنب يتيمم.

٤٨ ـ أبْدِهَا: بمعنى خذها إلى البادية.

واختلف في اسمه اختلافاً كثيراً والمشهور الأكثر الأصح : جندب بن جنادة بن قيس بن عمرو بن مليل بن صغير بن حرام بن غفار. وكان من كبار الصحابة قديم الإسلام يقال أسلم بعد ثلاثة ويقال بعد أربعة ثم رجع إلى بلاد قومه فأقام بها حتى مضت بدر وأحد والخندق ثم قدم على النبي - ﷺ - فصحبه إلى أن مات ثم خرج بعد وفاة أبي بكر إلى الشام فلم يزل بها حتى ولي عثمان ثم استقدمه عثمان لشكوى معاوية وأسكنه الربذة وكانت وفاته بالربذة سنة ثنتين وثلاثين وصلى عليه ابن مسعود. صادفه وهو مقبل من الكوفة مع نفر فضلاء من أصحابه وقيل تولى سنة أربع وعشرين والأول أصح .

وروى أبو عمر بسنده عن أبي الدرداء : أن رسول الله - ﷺ - قال : «ما أظلت الخضراء ولا أقلت الغبراء أصدق لهجة من أبي ذر» وقال رسول الله - ﷺ - : «أبو ذر في أمتي على زهد عيسى بن مريم» وبعضهم يرويه : من سَّره أن ينظر إلى تواضع عيسى بن مريم فلينظر إلى أبي ذر، وقال علي - رضي الله عنه - : وعى أبو ذر علما عجز الناس عنه ثم أوكى[49] عليه فلم يخرج منه شيئاً، وقال : أبو ذر لقد تركنا رسول الله - ﷺ - وما يحرك طائر جناحيه إلا ذكرنا منه علما .

---

٤٩ - الوكاء: الذي يشد به رأس القربة.

الباب العاشر
في الوسّام

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر وسم الإبل :

ترجم البخاري في صحيحه باب وسم الإمام إبل الصدقة بيده وخرج فيه عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال : «غدوت إلى رسول الله ـ ﷺ ـ بعبد الله بن أبي طلحة ليحنكه[٥١] بيده فوافيته بيده الميسم يسم إبل الصدقة» .

وروى مسلم عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال : لما ولدت أم سليم قالت لي: يا أنس أنظر هذا الغلام فلا يصيبين شيئا حتى تغدو به إلى رسول الله يحنكه ، فغدوت فإذا هو في الحائط، وعليه خميصة[٥٢] جونيه وهو يسم الظهرة الذي قدم عليه في الفتح» .

الفصل الثاني : في ذكر وسم الغنم :

روى مسلم[٥٣] عن هشام بن زيد قال : سمعت أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ يحدث أن أمه حين ولدت انطلقوا بالصبي إلى النبي ـ ﷺ ـ يحنكه قال : فإذا النبي ـ ﷺ ـ في مربد[٥٤] يسم غنما قال : شعبة: وأكثر علمي أنه قال : في آذانها .

الفصل الثالث : في ذكر وسم الدواب :

روى مسلم[٥٥] عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال : نهى رسول الله ـ ﷺ ـ عن الضرب في الوجه وعن الوسم في الوجه .

وروى مسلم أيضاً عن جابر ـ رضي الله عنه ـ أن النبي ـ ﷺ ـ مر عليه حمار قد وسم في وجهه، فقال: «لعن الله الذي وسمه» .

---

٥٠ ـ وسمه وسما وسمة: إذا أثر فيه بسمة، . والميسم المكواة.
٥١ ـ حنكت الصبي وحنكته: إذا مضغت تمرا أو غيره ثم دلكته بحنكه.
٥٢ ـ خميصة: كساء رقيق أصفر أو أحمر أو أسود.
٥٣ ـ مسلم (كتاب اللباس والزينة) باب جواز وسم الحيوان غير الادمي في غير الوجه.
٥٤ ـ المربد: محبس الإبل .
٥٥ ـ مسلم، المرجع السابق.

وروى مسلم أيضاً أن ناعما أبا عبدالله مولى أم سلمة حدث أنه سمع ابن عباس يقول : ورأى رسول الله - ﷺ - حماراً موسوم الوجه فأنكر ذلك. قال : «فوالله لا أسمه إلا في أقصى شيء من الوجه» فأمر بحمار له فكوى في جاعرتيه[56] فهو أول من كوى الجاعرتين .

---

٥٦ - الجاعرتان: موضعين في إست الحمار.

الباب الحادي عشر
في الحمى يحميه الإمام[57]

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في حمى النبي - ﷺ - :

روى «البخاري»[58] - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال : لا حمى إلا الله ولرسوله، وقال : بلغنا أن النبي - ﷺ - حمى البقيع وأن عمر - رضي الله عنه - حمى السّرف والرّبذة .

وروى أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» عن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال : حمى رسول الله - ﷺ - البقيع لخيل المسلمين .

الفصل الثاني : في حمى عمر - رضي الله عنه :

قد تقدم في الفصل الذي قبل هذا في الحديث الذي أخرجه البخاري أن عمر رضي الله عنه حمى السّرف والرّبذة .

وفي الموطأ[59] عن زيد بن أسلم عن أبيه، أن عمر - رضي الله عنه - استعمل مولى له يدعى هنيّا على الحمى[60] يا هنيّ أضمم جناحك عن الناس، واتّق دعوة المظلوم، فإنّ دعوة المظلوم مجابة وأدخل ربّ الصّريمة والغنيمة[61]، وإياك ونعم ابن عفان وابن عوف، فإنهما إن تهلك ماشيتهما يرجعان إلى المدينة، إلى زرع ونخل، وإنّ ربّ الصّريمة والغنيمة إن تهلك ماشيته يأتيني ببنية

---

٥٧ - الحمى: مكان محظور لا يقرب، وهو أيضا المكان الممنوع من الرعي.
٥٨ - البخاري (كتاب الوكالة) باب لاحمى إلا لله ولرسوله (ﷺ).
٥٩ - الموطأ (كتاب دعوة المظلوم) باب ما يتقى من دعوة المظلوم .
٦٠ - يعني استعمله على حمايته لإبل الصدقة.
٦١ - يريد صاحب الإبل القليلة والغنم القليلة اي فقراء المسلمين.

فيقول : يا أمير المؤمنين : يا أمير المؤمنين : أفتاركهم أنا لا أبا لك[62]، فالماء والكلأ أيسر عليّ من الذهب والورق[63]. وايم الله إنهم ليرون أن قد ظلمتهم، إنها لبلادهم ومياههم، قاتلوا عليها في الجاهلية، وأسلموا عليها في الإسلام. والذي نفسي بيده لولا المال الذّي أحمل عليه في سبيل الله ما حميت عليهم من بلادهم شبراً .

---

٦٢ ـ وإياك ونعَم ابن عفان وابن عوف لكونهما من الاغنياء فلا يخاف عليهما الضياع، ولا الحاجة بذهاب ماشيتهما، لأن ما لهما من غير الماشية كثير، والفقير تلحقه الحاجة بذهاب ماشيته لأنها جميع ماله فيأتيه ببيته فيكرر مسالته له، ولا يمكن عمر بن الخطاب تركهم يموتون جوعا لما قلده الله من أمرهم .

٦٣ ـ قوله: فالماء والكلأ أيسر علي من الذهب والورق يريد والله أعلم ـ أنه لابد أن يقوم بهم ان احتاجوا اليه. فما دامت ماشيتهم باقية يستغنون عنه بالماء والكلأ. فتبقى ماشيتهم، فان ذهبت لم يفهم الا الذهب والورق (الفضة) والماء والكلأ أيسر عليه وأخف مؤنة .

الجزء الثامن
في سائر العمالات

وفيه عشرة ابواب :

- الباب الأول : في ذكر المنفق .
- الباب الثاني : في الوكيل يوكله الامام في الأمور المالية .
- الباب الثالث : في الرجل يبعثه الامام بالمال لينفذه فيما أمره به من وجوه مصارف المال في غير الحضرة .
- الباب الرابع : في انزال الوفد .
- الباب الخامس : في المارستان .
- الباب السادس : في الطبيب .
- الباب السابع : في الراقي .
- الباب الثامن : في القاطع للعروق .
- الباب التاسع : في ذكر الكواء .
- الباب العاشر : في المكان الذي اتخذ للفقراء الذين لا يأوون على أهل ولا مال، ويتخرج منه اتخاذ الزوايا التي تتخذ للفقراء .

الباب الأول
في ذكر المنفق

في مختصر السير لابن جماعة كان بلال المؤذن على نفقات النبي - ﷺ - .

وروى أبو داود[1] عن عبدالله الهوزني قال : لقيت بلالا مؤذن رسول الله - ﷺ - بحلب ، فقلت: يا بلال : حدثني كيف كانت نفقة رسول الله - ﷺ -؟ قال : ما كان له شيء، كنت أنا الذي ألي ذلك منه مذ بعثه الله عز وجل حتى توفّي ، وكان إذا أتاه الإنسان مسلماً فرآه عارياً يأمرني فأنطلق - فاستقرض فأشترى البردة فأكسوه وأطعمه وساق الحديث .

وروى البخاري[2] عن أبي سعيد الخدريّ قال : جاء بلال إلى النبي - ﷺ بتمر برني فقال له النبي - ﷺ - : «من أين هذا؟» قال بلال : كان عندنا تمر رديء فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي - ﷺ - فقال النبي - ﷺ - عند ذلك : أوّه أوّه عين الرّبا لا تفعل ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتري به» .

وروى ابن المنذر في الإشراف في كتاب «النفقات» بسنده عن مسروق عن عبدالله عن النبي - ﷺ - قال : «انفق بلالا ولا تخش من ذي العرش إقلالا» .

---

١ - أبو داود (كتاب الخراج والإمارة) باب الإمام يقبل هدايا المشركين.

٢ - صحيح البخاري (كتاب الوكالة) باب إذا باع الوكيل شيئا فاسدا فبيعه مردود .

الباب الثاني
في الوكيل يوكله الإمام في الأمور المالية

روى أبو داود[3] عن جابر بن عبدالله ـ رضي الله عنه ـ قال : أردت الخروج إلى خيبر فأتيت رسول الله ـ ﷺ ـ فسلمت عليه وقلت له : إني أريد الخروج إلى خيبر فقال : «إذا أتيت وكيلي فخذ منه خمسة عشر وسقا ، فإن ابتغى منك آية فضع يدك على ترقوته[4]».

وقال ابن فتحون في كتاب الذيل له : مروان بن الجذع بن زيد بن حرام بن كعب بن غنم الأنصاري . قال : أسلم وهو شيخ كبير وأسلم ابنه مرداس وشهد الحديبية وكان أمين رسول الله ـ ﷺ ـ على سهمان خيبر، قاله الكلبي .

---

٣ ـ أبو داود (كتاب الاقضية) باب في الوكالة.

٤ ـ الترقوة: العظمان المشرفان في أعلا الصدر.

الباب الثالث

في الرجل يبعثه الامام بالمال لينفذه فيما ياسره به من وجوه مصارف المال في غير الحضرة

في «السير» لابن إسحاق عن أبي جعفر قال بعث رسول الله - ﷺ - خالد بن الوليد حين افتتح مكة داعياً ولم يبعثه مقاتلا ومعه قبائل من العرب سليم بن منصور ومدلج بن مرة فوطئوا بني جذيمة بن عامر بن عبدمناة بن كنانة فلما رآه القوم أخذوا السلاح فقال خالد ضعوا السلاح فان الناس قد أسلموا قال : فلما وضعوا أمر بهم خالد فكتفوا ثم عرضهم على السيف فقتل من قتل منهم فلما انتهى الخبر إلى رسول الله - ﷺ - رفع يديه إلى السماء ثم قال : «اللهم إني أبرأ إليك مما صنع خالد بن الوليد» ثم دعا رسول الله - ﷺ - علي بن أبي طالب فقال يا علي أخرج إلى هؤلاء القوم فانظر في أمرهم واجعل أمر الجاهلية تحت قدميك فخرج علي حتى جاءهم ومعه مال قد بعث به رسول الله - ﷺ - فودى لهم الدماء وما أصيب لهم من الأموال حتى أنه ليدى لهم ميلغة[5] الكلب حتى إذا لم يبق شيء من دم ولا مال إلا وداه بقيت معه بقية من المال فقال لهم علي بن أبي طالب حين فرغ منهم : هل بقى لكم دم أو مال لم يؤد لكم؟ قالوا لا قال فإني أعطيكم هذه البقية من هذا المال احتياطاً لرسول الله - ﷺ - مما لا نعلم ولا تعلمون ففعل، ثم رجع إلى رسول الله - ﷺ - فأخبره الخبر فقال : أحسنت وأصبت .

وروى أبو داود[6]. بسنده عن عبدالله بن عمرو بن الفغواء الخزاعي رحمه الله عن أبيه رضي الله عنه قال : دعاني رسول الله - ﷺ - وقد أراد أن يبعثني بمال إلى أبي سفيان يقسّمه في قريش بمكة بعد الفتح ، فقال ألتمس صاحباً فجاءني عمرو بن أمية الضّمري فقال لي بلغني أنك تريد الخروج وتلتمس صاحباً قال فقلت: أجل قال : فأنا لك صاحب فجئت رسول الله - ﷺ - فقلت : قد وجدت صاحباً قال : فقال : من؟ قلت عمرو بن أمية الضّمري قال : إذا هبطت بلاد قومه فاحذره، فانه قد قال القائل :

أخوك البكريّ ولا تأمنه .

---

٥ - ميلغة الكلب: الاناء الذي يلغ فيه الكلب.

٦ - سنن أبي داود (كتاب الادب) باب في الحذر.

فخرجنا، حتى إذا كنت بالأبواء قال إني أريد حاجة إلى قومي بودّان فتلبّث لي، قلت : راشداً، فلما ولى ذكرت قول رسول الله - ﷺ - فشددت على بعيري حتى خرجت أوضعه[٧] حتى إذا كنت بالأصافر، إذا هو يعارضني في رهط، قال : وأوضعت فسبقته فلما رآني قد فتّه انصرفوا . . وجاءني فقال كانت لي إلى قومي حاجة قال : قلت : أجل ومضينا حتى قدمنا مكة فدفعت المال إلى أبي سفيان .

٧ - بمعنى أسرع في السير.

الباب الرابع
في انزال الوفد

وفيه خمسة فصول:

الفصل الأول: في اتخاذ الدار لنزول الوفد في زمن رسول الله - ﷺ - :

ذكر أبو الربيع بن سالم في كتاب «الاكتفاء» عن الواقدي أن حبيب بن عمرو السلماني - رضي الله عنه - قال: كان يحدث قال قدمنا وفد سلامان على رسول الله - ﷺ - خارجاً منه إلى جنازة دعى إليها فلما رأيناه قلنا يا رسول الله السلام عليك. فقال رسول الله - ﷺ - : وعليكم السلام من أنتم؟» قالوا قوم من سلامان قدمنا عليك لنبايعك على الإسلام ونحن على من ورائنا من قومنا فالتفت إلى ثوبان غلامه «أنزل هؤلاء حتى ينزل الوفد» فخرج بنا ثوبان حتى انتهى بنا الوفد إلى دار واسعة فيها نخل وفيها وفود من العرب وإذا هي دار رملة بنت الحارث البخارية .

الفصل الثاني : في إنزال الوفد في قبة ضربت لهم في زمن رسول الله - ﷺ - قال ابن إسحاق في السير قدم رسول الله - ﷺ - المدينة من تبوك في رمضان وقدم عليه في ذلك الشهر وفد ثقيف.

وذكر حديث قدومهم وفيه ولما قدموا على رسول الله - ﷺ - وسلم ضرب عليهم قبة في ناحية مسجده كما يزعمون فكان خالد بن سعيد بن العاص هو الذي يمشي بينهم وبين رسول الله - ﷺ - حتى كتبوا كتابهم وكان خالد هو الذي كتب كتابهم بيده وكانوا لا يطعمون طعاماً يأتيهم من رسول الله - ﷺ - حتى يأكل منه خالد حتى أسلموا وفرغوا من كتابهم .

قال ابن إسحاق وحدثني عيسى بن عبدالله عن بعض وفدهم قال : كان بلال يأتينا حين أسلمنا، وصمنا مع رسول الله - ﷺ - ما بقي من رمضان بفطرنا وسحورنا من عند رسول الله - ﷺ - فيأتينا بالسحور وإنا لنقول إنا نرى الفجر قد طلع فيقول قد تركت رسول الله - ﷺ - يتسحّر لتأخير السحور ويأتينا بفطرنا وإنا لنقول ما نرى الشمس ذهبت كلها بعد فيقول ما جئتكم حتى أكل رسول الله - ﷺ - ثم يضع يده في الجفنة يلتقم منها .

فائدة لغوية :

في معنى القبة وذكر أبنية العرب :

في «المخصص» عن ابن الكلبي : بيوت العرب ستة: قبة من آدم .

وفي المحكم قبّ الشيء وقّبه: جمع أطرافه، والقّبة: البناء من الأدم مشتقق من ذلك.

ومظلّة من شعر.

وفي «الصحاح» المظلة بالكسر: البيت الكبير. وقال:

وسكن ترقد في مظلة.

وخباء من صوف.

وفي «الصحاح» الخباء واحد الأخبية وهو من وبر أو صوف ولا يكون من شعر، واستخبينا الخباء أي نصبناه، وأخبيت الخباء وتخبّيته: إذا عملته وكذلك التخبية وبجاد من وبر.

وخيمة من شجر.

وفي «المحكم» الخيمة بيت من بيوت الأعراب مستدير، وقيل هي ثلاثة أعواد أو أربعة يلقى عليها الثمام ويستظل بها في الحر، والجمع:

خيمات وخيام وخيم وخيم.

وفي «الصحاح» الأقنة: بيت يبنى من حجر، والجمع: أقن مثل ركبة.

وفي المخصص أيضاً عن أبي حاتم: المضرب الفسطاط العظيم.

الفصل الثالث: في إنزال الوفد عند بعض أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ روى قاسم في «الدلائل» عن أوس بن حذيفة رضي الله عنه قال: قدمنا على رسول الله ـ ﷺ ـ في وفد ثقيف فنزل الأخلاف[8] على المغيرة بن شعبة، وأنزل رسول الله ـ ﷺ ـ بني مالك في قبة، فكان يأتينا كل ليلة.

الفصل الرابع: في ذكر من ولى النظر في أمر الوفد في زمن رسول الله ـ ﷺ ـ.

قد تقدم في الفصول التي تقدمت قبل هذا أن خالد بن سعيد بن العاص كان يمشي بين وفد ثقيف وبين رسول الله ـ ﷺ ـ حتى اكتتبوا كتابهم وبلال ـ رضي الله عنه ـ كان يجيء إليهم بفطورهم وسحورهم في الايام التي صاموها مع رسول الله ـ ﷺ ـ من رمضان وأن النبي ـ ﷺ ـ أمر ثوبان غلامه بإنزال وفد بنى سلامان في الدار التي ينزلها الوفد.

الفصل الخامس: في ذكر أنسابهم وأخبارهم:

خالد بن سعيد العاصي تقدم ذكره في باب العامل على الزكاة وبلال ـ رضي الله عنه ـ تقدم

٨ ـ الأخلاف: فخذ من ثقيف.

ذكره في باب الأذان بما أغنى عن إعادته الآن .

ثوبان مولى رسول الله - ﷺ - في «الاستيعاب» : ثوبان مولى رسول الله - ﷺ - أبو عبدالله ، وهو ثوبان بن يجدد من أهل السّراة - والسراة موضع بين مكة واليمن وقيل إنه من حمير أصابه سباء واشتراه رسول الله - ﷺ - فأعتقه ولم يزل يكون مع رسول الله - ﷺ - في السفر والحضر إلى أن توفى رسول الله - ﷺ - فخرج إلى الشام فنزل الرملة ثم انتقل إلى حمص فابتنى بها داراً وتوفى سنة أربع وخمسين وكان ثوبان ممن حفظ عن رسول الله - ﷺ - وأدى ما وعي .

الباب الخامس
في المارستان

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في معناه واتخاذه وما جاء عن رسول الله ـ ﷺ ـ في ذلك :

قال الجوهري في «الصحاح» قال يعقوب : المارستان بفتح الراء دار المرضى وهو معرب .

وروى البخاري[9] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ أنها قالت: أصيب سعد يوم الخندق رماه رجل من قريش: ابن العرقة، رماه في الأكحل فضرب عليه رسول الله ـ ﷺ ـ خيمة في المسجد يعوده من قريب .

وقال ابن إسحاق في السير: كان رسول الله ـ ﷺ ـ قد جعل سعد بن معاذ في خيمة لامرأة من أسلم يقال لها : رفيدة في مسجده، كانت تداوي الجرحى وتحتسب بنفسها على خدمة من كانت به ضيعة من المسلمين، وكان رسول الله ـ ﷺ ـ قد قال لقومه حين أصابه السهم بالخندق : اجعلوه في بيت رفيدة حتى أعود من قريب» .

وفي «الكتاب المظفري» وفي سنة ثمان وثمانين أمر الوليد بن عبدالملك بعمل المارستان لعلاج المرضى وهو أول من فعل ذلك وجعل فيها الأطباء وأجرى فيها الإنفاق وأمر بحبس المجذومين لئلا يخرجوا وأجرى عليهم الإنفاق وعلى العميان.

الفصل الثاني : في الأمر بالمداواة :

روى البخاري[10] عن أبي هريرة عن النبي ـ ﷺ ـ قال : «ما أنزل الله داء إلا أنزل له شفاء» .

وروى مسلم[11] عن جابر بن عبدالله عن النبي ـ ﷺ ـ قال : «لكل داء دواء، فإذا أصاب دواء الداء برأ بإذن الله» .

وروى أبو داود[12] عن أبي الدرداء قال : قال رسول الله ـ ﷺ ـ إن الله أنزل الداء والدواء

---

٩ ـ البخاري (كتاب الصلاة) باب الخيمة في المسجد.

١٠ ـ صحيح البخاري (كتاب الطب).

١١ ـ صحيح مسلم (كتاب السلام) باب لكل داء دواء واستحباب التداوي.

١٢ ـ أبو داود (كتاب الطب) باب الادوية المكروهة.

وجعل لكل داء دواء فتتداووا ولا تداووا بحرام» .

الفصل الثالث : في طرق المداواة :

قال أبو بكر بن العربي رحمه الله تعالى في «سراج المريدين» : التطبب أربعة : الرقية، وشرط محجم، وشربة عسل، ولذعة نار .

وروى الترمذي[١٣] عن أبي خزامة بن يعمر عن أبيه قال : سألت رسول الله - ﷺ ، فقلت يا رسول الله أرأيت رقى نستوقيها، ودواء نتداوى به ، وتقاة نتقيها هل ترد من قدر الله شيئا؟ قال : «هي من قدر الله» .

وروى مسلم[١٤] عن عوف بن مالك رضي الله عنه .

قال : «كنا نرقى في الجاهلية فقلنا يا رسول الله كيف ترى في ذلك ؟ فقال اعرضوا علي رقاكم ، لا بأس بالرقى ما لم يكن فيه شرك» .

وروى البخاري[١٥] عن ابن عباس رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : «الشفاء في ثلاثة : في شرطة محجم أو شربة عسل أو كية نار وأنا أنهى أمتي عن الكي» .

---

١٣ ـ جامع الترمذي (أبواب الطب) باب ما جاء في الرقي والأدوية.
١٤ ـ صحيح مسلم (كتاب السلام) باب لا بأس بالرقي ما لم يكن فيه شرك.
١٥ ـ صحيح البخاري (كتاب الطب).

الباب السادس
في الطبيب

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان يعلم الطب في عهد رسول الله - ﷺ - .

ذكر الجوزي في «صفوة الصفوة» عن هشام بن عروة قال : كان عروة يقول لعائشة رضي الله عنها : يا أمتاه لا أعجب من فقهك : أقول : زوجة رسول الله - ﷺ - وابنة أبي بكر، ولا أعجب من علمك بالشعر وأيام الناس : أقول : ابنة أبي بكر وكان أعلم الناس أو من أعلم الناس ولكن أعجب من علمك بالطب، قال : فضربت على منكبه، قالت : أي عرية أن رسول الله - ﷺ - كان يسقم عند آخر عمره أو في آخر عمره، فكانت تقدم عليه وفود العرب من كل وجه فتنعت له الإنعات فكنت أعالجها فمن ثم .

وروى أبو داود[١٦] عن سعد[١٧] رضي الله عنه قال : مرضت مرضا فأتاني رسول الله - ﷺ - يعودني فوضع يده بين ثديي حتى وجدت بردها على فؤادي[١٨] فقال إنك رجل مفؤود، ائت الحارث بن كلدة أخا ثقيف فإنه رجل يتطّبب فليأخذ سبع ثمرات من عجوة المدينة فليجأهّن[١٩] بنوأهن ثم ليلدك[٢٠] بهن» .

وفي سراج المريدين لابن العربي رحمه الله تعالى :

روى عن أبي رمثة رفاعة بن يثربي أنه قال للنبي - ﷺ - إني رجل طبيب فقال له النبي - ﷺ : «لا طبيب لنا إلا الله بل أنت رفيق» وفي الطبقات لابن جلجل وذكر أبا رمثة فقال كان طبيبا على عهد رسول الله - ﷺ - عالما بصناعة اليد .

وفي الموطأ[٢١] عن زيد بن أسلم ؛ أن رجلا في زمان رسول الله - ﷺ - أصابه جرح، فاحتقن الجرح الدّم، وأنّ الرجل دعا رجلين من بني أنمار، فنظرا إليه، فزعما أنّ رسول الله - ﷺ - قال

---

١٦ - أبو داود (كتاب الأطعمة) باب ثمرة العجوة .

١٧ - هو سعد بن أبي وقاص.

١٨ - الفؤاد: القلب.

١٩ - الوجأ: الدق.

٢٠ - اللدود: الدواء الذي يصيب في أحد جانبي الفم للمريض.

٢١ - الموطأ (كتاب العين).

لهما : «أيكما أطبّ؟» فقالا : أو في الطّبّ خير يا رسول الله؟ فزعم زيد أن رسول الله - ﷺ - قال : «أنزل الدّواء الذي أنزل الادواء» .

وروى أبو داود[٢٢] عن جابر رضي الله عنه - قال : بعث النبي ﷺ إلى أبيّ طبيبا فقطع منه عرقا .

الفصل الثاني : في ذكر أخبارهم وأنسابهم :

الحارث بن كلدة في جماهر أبي عبيد القاسم بن سلام من بني غيرة بن عوف بن ثقيف : الحارث بن كلدة طبيب العرب وله كانت سمية أم زياد، وإليه يُنسب أبو بكرة، ونافع يعني ابنيهما أخوي زياد .

تنبيه :

ففي «الاستيعاب» لابن عبدالبر : الحارث بن الحارث بن كلدة الثقفي كان أبوه طبيبا في العرب حكيما وهو من المؤلفة قلوبهم معدود فيهم وكان من أشراف قومه . . وأما أبوه الحارث بن كلدة فمات في أول الإسلام ولم يصح إسلامه .

روى أن رسول الله - ﷺ - أمر سعد بن أبي وقاص أن يأتيه يستوصفه في مرض نزل به فدل ذلك على أنه جائز أن يشاور أهل الكفر في الطب إذا كانوا من أهله والله أعلم .

وفي المعارف لابن قتيبة كان الحارث بن كلدة طبيب العرب وكان عقيما لا يولد له وأسلم الحارث ومات في خلافة عمر بن الخطاب وكان كسرى وهب سمية وهي من أهل زندور لأبي الخير ملك من ملوك اليمن فلما رجع إلى اليمن مرض بالطائف فداواه الحارث فوهبها له فلما حاصر رسول الله - ﷺ - الطائف . قال أيما عبدنزل إلي فهو حر فنزل أبو بكرة وأسمه نقيع وأراد أخوه نافع أن يدلي نفسه فقال له الحارث أنت ابني فأقم فأقام ونسبا جميعاً اليه . وأمهما سمية وهي أم زياد بن أبي سفيان ولما أسلم أبو بكرة وحسن إسلامه ترك الانتساب إلى الحارث وكان يقول أنا مولى رسول الله - ﷺ - وتوفى الحارث فلم يقبض أبو بكرة ميراثه وكان زوج سمية يسمى مسروحا .

حسبما تقدم أنه مات في أول الإسلام .

وقال أبو الفرج الجوزي في مختصر الحلية عن ابن شهاب: أن أبا بكر رضي الله عنه والحارث بن كلدة كانا يأكلان خزيرة أهديت إلى أبي بكر رضي الله عنه فقال الحارث لأبي بكر

---

٢٢ - سنن أبي داود (كتاب الطب) باب في قطع العرق.

إرفع يدك يا خليفة رسول الله - ﷺ - والله إن فيها لسم سنة وأنا وأنت نموت في يوم واحد فرفع يده فما زالا عليلين حتى ماتا في يوم واحد عند انقضاء السنة .

وفي كتاب «طب العرب» لابن حبيب بسنده عن طريق مطرف بن الشخير عن سعد بن أبي هند قال : كان معيقيب بن أبي فاطمة الأزدي وكان خازنا لعمر بن الخطاب وكاتبا قد أصابه الجذام فدعا له عمر الحارث بن كلدة الثقفي وقال له عالجة قال يا أمير المؤمنين أما أن يبرأ فلا ولكني أدويه حتى يقف مرضه فلا يزيد قال عمر فذاك فكان يأمر بالحنظل الرطب فيدلك به قدميه ولا يزيده عن ذلك فوقف مرضه حتى مات .

وفي الطبقات لصاعد كان من الأطباء على عهد النبي - ﷺ - من العرب الحارث بن كلدة الثقفي تعلم الطب بفارس واليمن كان يضرب العود وبقى إلى أيام معاوية بن أبي سفيان .

وفي الطبقات لابن جلجل مثله ، وزاد أن معاوية قال له ما الطب يا حارث قال اللازم يا أمير المؤمنين يعني الجوع .

الباب السابع
في الراقي

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في ذكر رقية جبريل عليه السلام للنبي - ﷺ .

روى مسلم[٢٣] عن عائشة - رضي الله تعالى عنها - قالت : «كان إذا اشتكى رسول الله - ﷺ - رقاه جبريل عليه السلام : بسم الله يبريك، ومن كل داء يشفيك ومن شر حاسد إذا حسد وشر كل ذي عين» .

وروى مسلم[٢٤] أيضاً عن أبي سعيد - رضي الله عنه - أن جبريل عليه السلام أتى النبي - ﷺ فقال : يا محمد اشتكيت؟ قال : «نعم»، قال : بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك : من شر كل نفس أوعين حاسد، الله يشفيك، بسم الله أرقيك» .

الفصل الثاني : في ذكر ما كان يرقى به النبي - ﷺ - .

ما كان يرقى به نفسه - ﷺ - .

روى مسلم[٢٥] عن عائشه - رضي الله تعالى عنها - «أن النبي - ﷺ - كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت اقرأ عليه وأمسح عند بيده رجاء بركتها» .

ما كان يرقى به النّاس - ﷺ - .

روى مسلم[٢٦] عن عائشة - رضي الله عنها - : «كان رسول الله - ﷺ - إذا اشتكى منا إنسان مسحه بيمينه ثم قال : «أذهب الباس[٢٧] ربّ الناس، واشف أنت الشافي، لا شفاء إلا شفاؤك لا يغادر سقما» فلما مرض رسول الله - ﷺ - وثقل، أخذت بيده لأصنع به نحو ما كان يصنع ، فانتزع يده من يدي ثم قال : «اللهم اغفرلي، واجعلني مع الرفيق الاعلى» قالت : فذهبت أنظر فإذا هو قد قضى .

---

٢٣ - صحيح مسلم (كتاب السلام) باب الطب والمرض والرقي .
٢٤ - صحيح مسلم (كتاب السلام) باب الطب والمرض والرقي .
٢٥ - صحيح مسلم (كتاب السلام) باب رقية المريض بالمعوذات.
٢٦ - صحيح مسلم (كتاب السلام) بابا استحباب رقية المريض.
٢٧ - البأس: شدة المرض.

وروى مسلم[٢٨] أيضاً عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ : أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا اشتكى الإنسان الشيء منه، أو كانت به قرحة أو جرح، قال النبي ـ ﷺ ـ بأصبعه هكذا ووضع سفيان سبابته بالارض ثم رفعها «بسم الله تربة أرضنا بريقة بعضنا يشفى به سقمنا بإذن ربّنا» .

وروى أبو داود[٢٩] عن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال : «سمعت رسول الله ـ ﷺ ـ يقول : «من اشتكى منكم شيئاً أو اشتكاه أخ له فليقل : ربنا الله الذي في السماء تقدس اسمك، أمرك في السماء والأرض، أنزل رحمة من رحمتك وشفاء من شفائك على هذا الوجع، فيبرأ» .

الفصل الثالث : في ذكر من كان يرقى في زمانه ـ ﷺ ـ .

ذكر من رقى من الرجال :

روى البخاري[٣٠] عن أبي سعيد الخدري ـ رضي الله عنه ـ : «أن ناساً من أصحاب النبي ـ ﷺ ـ أتوا على حيٍّ من أحياء العرب فلمن يقروهم[٣١]، فبينما هم كذلك إذ لدغ سيّد أولئك، فقالوا : هل معكم دواء أو راق؟ فقالوا : إنكم لم تقرونا، ولا نفعل حتى تجعلوا لنا جعلا، فجعلوا له قطيعا من الشاء فجعل يقرأ بأمّ القرآن ويجمع بزاقه ويتفل، فبرأ. فأتوا بالشّاءِ فقالوا : لا نأخذه حتى نسأل النّبي ـ ﷺ ـ فسألوه فضحك، وقال : «وما أدراك أنها رقية خذوها واضربوا لي بسهم» .

وروى أبو داود[٣٢] عن خارجة بن الصلت عن عمه قال : أقبلنا من عند رسول الله ـ ﷺ ـ فأتينا على حي من العرب، فقالوا : إنا أنبئنا أنكم قد جئتم من عند هذا الرجل بخير، فهل عندكم من دواء أو رقية فإن عندنا معتوها[٣٣] في القيود : قال : فقلنا : نعم، قال : فجاءوا بالمعتوه في القيود، فقرأت عليه فاتحة الكتاب ثلاثة أيام غدوة وعشية، أجمع بزاقي ثم أتفل قال : فكأنما أنشط من عقاب فأعطوني جعلا، فقلت : لا حتى أسأل النبي ـ ﷺ ـ ؟ فقال : «كل فلعمري من أكل برقية باطل، لقد أكلت برقية حق» .

ذكر من رقي النساء :

روى أبو داود[٣٤] عن الشفاء بنت عبدالله ـ رضي الله عنها ـ قالت : دخل علّي النبي ـ ﷺ ـ وأنا عند حفصة ـ ـ رضي الله تعالى عنها ـ فقال : ألا تعلمين رقية النملة[٣٥] كما علمتها الكتابة .

---

٢٨ ـ صحيح مسلم (كتاب السلام) باب استحباب الرقية من العين والحمة والنظر.
٢٩ ـ ابو داود (كتاب الطب) باب ميف الرقي.
٣٠ ـ صحيح البخاري (كتاب الطب: باب الرقي بفاتحة الكتاب.
٣١ ـ قريت الضيف: إذا أحسنت إليه.
٣٢ ـ أبو داود (كتاب الطب) باب كيف الرقي .
٣٣ ـ المعتوه: ناقص العقل. ٣٤ ـ أبو داود (كتاب الطب). ٣٥ ـ النملة: نوع من القروح.

الباب الثامن
في القاطع للعروق

وقد تقدم في الباب من هذا الجزء الحديث الذي رواه أبو داود عن جابر - رضي الله عنه - قال : بعث النبي - ﷺ - إلى أبي طبيباً فقطع منه عرقاً وقول ابن جلجل في الطبقات وذكر أبا رمثة فقال : كان طبيباً على عهد رسول الله - ﷺ - عالماً بصناعة اليد وتقدم هناك التعريف بأبي رمثة .

الباب التاسع
في ذكر الكواء[٣٦]

روى مسلم[٣٧] بسنده عن الاعمش عن أبي سفيان عن جابر - رضي الله عنه - قال : «بعث رسول الله - ﷺ - إلى أُبيّ بن كعب طبيباً فقطع منه عرقاً كواه عليه .

وروى أبو داود[٣٨] عن جابر - رضي الله عنه - : «أن النبي - ﷺ - كوى سعد بن معاذ من رميته .

وروى مسلم[٣٩] عن جابر - رضي الله عنه - قال : رمى سعد بن معاذ في أكحله قال فمسحه النبي - ﷺ - بيده بمشقص ثم ورمت فمسحه الثانية .

---

٣٦ - الكي : احراق الجلد بحديد.
٣٧ - صحيح مسلم (كتاب السلام) باب لكل داء دواء واستحباب التداوي.
٣٨ - أبو داود (كتاب الطب) باب في الكي.
٣٩ - صحيح مسلم (كتاب السلام) باب لكل داود دواء.

الباب العاشر

في المكان الذي اتخذ للفقراء الذين لا يأوون على أهل ولا مال، ويتخرج منه اتخاذ الزوايا التي تتخذ للفقراء

روى البخاري[٤٠] عن مجاهد أن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ كان يقول : والله الذي لا إله إلا هو إن كنت لاعتمد بكبدي على الأرض من الجوع ، وإن كنت لأشُدُّ الحجر على بطني من الجوع ، ولقد قَعَدْتُ يوماً على طريقهم الذي يخرجون منه ، فمر أبو بكر ، فسألته عن آية من كتاب الله ، ما سألته إلاَّ ليشبعني ، فمر ولم يفعل ، ثم مر بي عمر ، فسألته عن آية من كتاب الله ، ما سألته إلاَّ ليشبعنى ، فمرّ فلم يفعل ، ثم مر بي أبو القاسم ـ ﷺ ـ فتبسم حين رآني وعرف ما في نفسي وما في وجهي فقال : «أبا هر» قلت : لبيك يا رسول الله ، قال : «الْحَق» ومضى ، فاتبعته ، فدخل ، فاستأذن فأذن لي فدخل فوجد لبنا في قدح ، فقال : «من أين هذا اللبن»؟ فقالوا : أهداه لك فلان أو فلانة ، قال : «أبا هر» ، قلت : لبيك يا رسول الله قال : «الحق إلى أهل الصفة فادعهم لي» قال : وأهل الصفة أضياف الإسلام لا يأوون على أهل ولا مال ولا على أحد ، إذا أتته صدقة بعثها إليهم ولم يتناول منها شيئاً ، وإذا أتته هدية أرسل إليهم ، وأصاب منها وأشركهم فيها ، فساءني ذلك ، فقلت : وما هذا اللبن في أهل الصفة ، كنت أحقّ أنا أن أصيب من هذا اللبّن شربة أتقوى بها ، فإذا جاء أمرني ، فكنت أنا أعطيهم . وما عسى أن يبلغني من هذا اللبّن ، ولم يكن من طاعة الله وطاعة رسوله بدّ ، فأتيتهم فدعوتهم فأقبلوا فاستأذنوا فأذن لهم ، وأخذوا مجالسهم من البيت : قال : «أبا هر» ، قلت لبيك يا رسول الله . قال : «خذ فأعطهم» فأخذت القدح فجعلت أعطيه الرّجل فيشرب حتى يروى ، ثم يردّ عليّ القدح فأعطيه الرجل فيشرب حتى يروى ، ثم يرد علي القدح حتى انتهيت إلى النبي ـ ﷺ ـ .

وقد روى القوم كلّهم فأخذ القدح فوضعه على يده فنظر إليّ فتبسم فقال : «أبا هر» قلت : لبيك يا رسول الله . قال : «بقيت أنا وأنت» قلت : صدقت يا رسول الله . قال : «أقعد فاشرب» فقعدت وشربت ، فقال : «اشرب ، فشربت» فما زال يقول : «اشرب» حتى قلت : لا والذي بعثك بالحق ما أجد له مسلكا قال : فأرني فأعطيته القدح فحمد الله وسمى وشرب الفضلة .

---

٤٠ ـ صحيح البخاري (كتاب الدعوات) باب كيف كان عيش النبي (ﷺ) وأصحابه.

الجزء التاسع

في ذكر حرف وصناعات كانت في عهد النبي وذكر من عملها من الصحابة - رضى الله عنهم

وفيه أربعة وثلاثون بابا

دون ما مر منها فيما تقدم من الكتاب في مواضع هي أليق بها

- الباب العشرون : في الصياد في البر .
- الحادي والعشرون : في الصياد في البحر .
- الباب الثاني والعشرون : في العامل في الحوائط .
- الباب الثالث والعشرون : في السقاء الذي يحمل الماء على ظهره .
- الباب الرابع والعشرون : في الحمل على الظهر .
- الباب الخامس والعشرون : في الحجام .
- الباب السادس والعشرون : في اللحام وهو الجزار والقصاب أيضاً .
- الباب السابع والعشرون : في الطباخ .
- الباب الثامن والعشرون : في الشواء .
- الباب التاسع والعشرون : في الماشطة .
- الباب الثلاثون : في القابلة .
- الباب الحادي والثلاثون : في الخافضة .
- الباب الثاني والثلاثون : في المرضعة .
- الباب الثالث والثلاثون : في المغنين .
- الباب الرابع والثلاثون : في الحفار للقبور .

الباب الأول
في التجارة في الأسواق

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في معنى التجارة وتعريف الفعل منها :

في المحكم : تَجَر يَتْجُر تِجَارة باع وشرى .

وفي الصحاح أرض مَتْجَرة يُتَّجَرُ فيها .

الفصل الثاني : في احتراف قريش بالتجارة وشهرتهم بها في الجاهلية والإسلام :

ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «بهجة المجالس» أن عبدالملك بن مروان قال يوما لبنيه : يا بني : لو عداكم ما أنتم فيه ما كنتم تقولون عليه ؟

قال الوليد : أما أنا ففارس حرب، وقال سليمان : أما أنا فكاتب سلطان، فقال ليزيد فأنت؟ فقال : والله يا أمير المؤمنين ما تركا حظا لمختار، فقال عبدالملك فأين أنتم يا بني عن التجارة التي هي أصلكم ونسبكم، قالوا : تلك صناعة لا يفارقها ذل الرغبة والرهبة ولا ينجو صاحبها من الدخول في جملة الدهماء[1] والرعية . قال، فعليكم إذا بطلب الأدب فإن كنتم ملوكاً سدتم، وإن كنتم وسطا رأستم، وإن أعوزتكم المعيشة عشتم .

الفصل الثالث : في ذكر من كان يتجر في زمن النبي - ﷺ - من كبار الصحابة - رضوان الله عليهم -

فمنهم خليفة رسول الله - ﷺ - أبو بكر الصديق - رضي الله عنه - ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب»، وابن قتيبة في «المعارف» والنص لأبي عمر - روى - رحمه الله تعالى - بسنده من طريق الزهري، يبلغ به أم سلمة - رضي الله عنها - قالت : خرج أبو بكر رضي الله عنه - في تجارة إلى بصرى قبل موت النبي - ﷺ - ومعه نعيمان، وسويبط بن حرملة، وكانا قد شهدا بدراً، وكان النعيمان على الزاد، فقال له سويبط - وكان رجلا مزاحا - : أطعمني فقال : لا حتى يجيء أبو بكر، فقال : أما والله لأغيظنك، فمرّوا بقوم، فقال لهم سويبط : تشترون مني عبدا؟ قالوا : نعم، قال لهم : أنه عبد له كلام، وهو قائل لكم : إني حر، فإن كنتم إذا قال لكم هذه المقالة

---

١ - الدهماء: جماعات الناس وكثرتهم.

تركتموه، فــلا تفسدوا علي عبدي، قالوا: بلى نشتريه منك، فاشتروه منه بعشر قلائص[٢] قال: فجاءوا فوضعوا في عنقه عمامة أو حبلا، فقال النعيمان: إن هذا يستهزىء بكم، وإني حر لست بمملوك، قالوا: قد أخبرنا خبرك، فانطلقوا به، فجاء أبو بكر فأخبره سويبط فاتبعهم، فرد عليهم القلائص وأخذه، فلما قدموا على النبي - ﷺ - أخبروه. فضحك رسول الله - ﷺ - وأصحابه عليهما حولا، ومنهم أمير المؤمنين عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - .

روى البخاري[٣] عن عبيد بن عمير: أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب، فلم يؤذن له، وكأنه كان مشغولا، فرجع أبو موسى، ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبدالله بن قيس؟ ائذنوا له، قيل: قد رجع فدعاه فقال: كنا نؤمر بذلك، قال: تأتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم، فقالوا: لا يشهد لك على ذلك إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري، فذهب بأبي سعيد الخدري فقال عمر: أخفى عليّ من أمر رسول الله - ﷺ - ألهاني الصفق بالأسواق يعني الخروج إلى تجارة.

تنبيه:

الشيء الذي قاله أبو موسى: كنا نؤمر بذلك: يبينه حديثه الآخر الذي رواه البخاري رحمه الله تعالى أيضاً - عن أبي سعيد الخدري، قال: كنت في مجلس من مجالس الأنصار إذ جاء أبو موسى - كأنه مذعور - قال: استأذنت على عمر ثلاثاً، فلم يؤذن لي، فرجعت، قال: ما منعك؟ قلت: استأذنت ثلاثاً فلم يؤذن لي، وقال رسول الله - ﷺ -: «إذا استأذن أحدكم ثلاثاً فلم يؤذن له فليرجع» قال: فوالله لنقيمن عليه بينة، أمنكم أحد سمعه من النبي - ﷺ - ؟

قال أبي بن كعب؟ والله لا يقوم معك إلا أصغر القوم، فكنت أصغر القوم، فقمت معه، فأخبرت عمر: أن النبي - ﷺ - قال: ذلك، ومنهم الزبير بن العوام - رضي الله عنه.

قال أبو عمر بن عبدالبر «الاستيعاب».

كان الزبير بن العوام تاجرا مجدودا في التجارة، وقيل له يوماً: بم أدركت في التجارة ما أدركت؟ قال: لم أشتر معيبا، ولم أرد ربحا، والله يبارك لمن يشاء.

وذكر البخاري في حديث هجرة رسول الله - ﷺ - إلى المدينة شهاب قال: أخبرني عروة بن الزبير أن رسول الله - ﷺ - لقي الزبير في ركب من المسلمين كانوا تجارا قافلين من الشام، فكسا الزبير رسول الله - ﷺ - وأبا بكر ثياب بياض.

---

٢ - القلوص: الناقة الشابة.

٣ - صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب الخروج في التجارة.

ومنهم عبدالرحمن بن عوف .

روى البخاري[٤] عن عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - قال : لما قدمنا المدينة آخى رسول الله - ﷺ - بيني وبين سعد بن الربيع ، فقال سعد بن الربيع : إني أكثر الأنصار مالا فأقسم لك نصف مالي، وانظر أي زوجتي هويت نزلت لك عنها، فإذا حلت تزوجتها؟ فقال له عبدالرحمن : لا حاجة لي في ذلك، هل من سوق فيه تجارة؟ قال : سوق قينقاع : قال : فغدا إليه عبدالرحمن فأتى بأقطٍ وسمن، وفي رواية أخرى للبخاري : فما رجع حتى استفضل أقطا وسمنا، قال : ثم تابع الغدو، فما لبث أن جاء عبدالرحمن عليه صفرة، فقال رسول الله - ﷺ - «تزوجت؟» قال : نعم، قال : «ومن؟ قال : امرأة من الأنصار، قال : «كم سقت لها؟» قال : زنة نواة من ذهب، فقال له النبي - ﷺ : «أو لم ولو بشاة» .

وقال أبو عمر بن عبدالبر - كان عبدالرحمن بن عوف - رضي الله عنه - تاجرا مجدودا في التجارة، وكسب مالا كثيرا، وصولحت امرأته التي طلقها في مرضه من ثلث الثمن بثلاثة وثمانين الفا .

٤ - صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب ما جاء في قول الله تعالى، فإذا قضيت الصلاة.

الباب الثاني
في ذكر من كان بزازا في زمن النبي - من كبار الصحابة - رضوان الله عليهم

فمنهم أمير المؤمنين عثمان - رضي الله عنه - قال ابن قتيبة رحمه الله تعالى في «المعارف» في صنائع الأشراف : كان عثمان بن عفان - رضي الله عنه - بزازاً[٥] .

وقال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» جهز عثمان - رضي الله عنه - جيش العسرة بتسعمائة وخمسين بعيراً، وتم الألف بخمسين فرسا ، وكان جيش العسرة في غزاة تبوك، وعن قتادة قال :

حمل عثمان - رضي الله عنه - على ألف بعير وسبعين فرساً .

ومنهم طلحة بن عبيدالله - رضي الله عنه .

ذكر ابن قتيبة - رحمه الله تعالى - في «المعارف» في صنائع الأشراف :

كان طلحة بن عبيد الله - رضي الله عنه - بزازا .

وذكر ابن عبدالبر عن موسى بن عقبة، وأبي إسحاق عن ابن شهاب : لم يشهد طلحة بدراً، وقدم من الشام بعد رجوع رسول الله - ﷺ - من بدر، فكلم رسول الله - ﷺ - في سهمه، فقال له رسول الله - ﷺ : «لك سهمك»، قال : وأجري يا رسول الله، قال : وأجرك، قال أبو عمر : وقال الزبير بن بكار : كان طلحة بن عبيدالله بالشام في تجارة حيث كانت وقعة بدر، وكان من المهاجرين .

---

٥ - البز: الثياب، والبزاز: بائع البز.

الباب الثالث
في العطار

روى القاضي محمد بن سلامة القضاعي في «الشهاب» عن رسول الله - ﷺ - «مثل الجليس الصالح مثل الداري[٦] إن لم يحذك[٧] من عطره علقك من ريحه، ومثل الجليس السوء مثل صاحب الكير إن لم يحرقك من شرره علقك من نتنه» .

وترجم البخاري[٨] في صحيحه باب في العطار وبيع المسك، وخرج فيه عن أبي موسى الأشعري، قال : قال رسول الله - ﷺ : «مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحديد لا يعدمك من صاحب المسك إما أن تشتريه أو تجد ريحه، وكير الحديد يحرق بيتك أو ثوبك، أو تجد منه ريحا خبيثة» .

وذكر الثعالبي في كتاب «التمثيل والمحاضرة» عن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - أنه قال : لو كنت تاجرا ما اخترت على العطر شيئا، إن فاتني ربحه لم يفتني ريحه .

٦ ـ الداريّ: العطار، وهو منسوب الى دارين بالبحرين فيها سوق، وكان يحمل اليها من المسك من ناحية الهند .

٧ ـ أحذيت الرجل: أعطيته.

٨ ـ صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب في العطار وبيع المسك.

الباب الرابع
في الصراف[9]

وفيه فصلان :

الفصل الاول : فيمن كان يتجر في الصرف[10] في عهد رسول الله - ﷺ .

روى البخاري[11] عن أبي المنهال : قال : كنت أتجر في الصرف فسألت زيد بن أرقم؟ فقال : قال رسول الله - ﷺ :

وعن أبي المنهال أيضاً قال : سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فقال : كنا تاجرين على عهد رسول الله - ﷺ - فسألنا رسول الله - ﷺ - عن الصرف؟ فقال : «إن كان يدا بيد فلا بأس، وإن كان نسيئا[12] فلا يصلح» .

الفصل الثاني : في ذكر أنسابهم وأخبارهم .

زيد بن أرقم - رضي الله عنه

في «الاستيعاب» : .

زيد بن أرقم بن زيد الأنصاري الخزرجي من بني الحارث بن الخزرج .

ورويناه عنه من وجوه أنه قال : غزا رسول الله - ﷺ - تسع عشرة غزوة، غزوت منها معه سبعة عشرة غزوة، ويقال : إن أول مشاهده المريسيع ، ويعد في الكوفين، نزل الكوفة وسكنها. وابتنى بها دارا في كندة، وبالكوفة كانت وفاته سنة ثمان وستين، وهو الذي رفع إلى رسول الله - ﷺ - عن عبدالله بن أبي بن سلول قوله : لئن رجعنا إلى المدينة ليخرجن الأعز منها الأذل، فكذبه عبدالله بن أبي وحلف فأنزل الله تعالى تصديق زيد بن أرقم، فتبادر أبو بكر وعمر إلى زيد رضي الله عنه ليبشراه، فسبق أبو بكر، فأقسم عمر ألا يبادره بعدها إلى شيء، قيل : كان ذلك في غزوة بني المصطلق، وقيل : في تبوك.

---

٩ - الصرّاف والصيرّف والصيرّفي: صاحب النقد، والجمع: صيارف وصيارفة.

١٠ - الصرف: بيع الذهب بالفضة.

١١ - صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب التجار في البر.

١٢ - نسأ الشيء: أخرّه.

وشهد زيد بن أرقم مع علي - رضي الله عنه - صفين، وهو معدود في خاصة أصحابه .

البراء بن عازب - رضي الله عنه -

قال أبو عمر في «الاستيعاب» البراء بن عازب بن حارث بن الحارث بن الخزرج، وذكر لنا عدة كنى، وقال الأشهر: أبو عمارة .

وسمع البراء يقول : استصغرت أنا وابن عمر يوم بدر .

وذكر الدولابي عن الواقدي قال : أول غزوة شهدها ابن عمر والبراء بن عازب : الخندق .

وقال أبو عمرو الشيباني : افتتح البراء بن عازب الري سنة أربع وعشرين صلحا أو عنوة .

وشهد البراء بن عازب مع علي - رضي الله عنه - عنه الجمل وصفين والنهروان، ثم نزل الكوفة ومات بها أيام مصعب بن الزبير .

الباب الخامس
في بائع الرماح

في الاستيعاب :

نوفل بن الحارث بن عبدالمطّلب بن هاشم القرشي الهاشمي، يكنى : أبا الحارث، كان أسن من سائر من أسلم من بن هاشم، أسر يوم بدر، وفداه العباس، وهاجر أيام الخندق، وقيل : فدى نفسه برماحه، وآخى رسول الله ـ ﷺ ـ بينه وبين العباس بن عبدالمطلب وكانا شريكين في الجاهلية، متفاوضين في المال، متحابين .

وروى ولده عبدالله بن نوفل بن الحارث: قال لما أسر نوفل بن الحارث يوم بدر قال له رسول الله ـ ﷺ ـ : افد نفسك، قال : مالي شيء أفتدي به : قال : افد نفسك برماحك التي بجده. قال : والله ما علم أحد أن لي رماحا ما بجده غيري بعد الله، أشهد أنك رسول الله، ففدى نفسه بها وكانت ألف رمح .

قال أبو عمر : وشهد نوفل مع رسول الله ـ ﷺ ـ فتح مكة، وشهد حنينا والطائف، وكان ممن ثبت يوم حنين مع رسول الله ـ ﷺ، وأعان رسول الله ـ ﷺ ـ يوم حنين بثلاثة الآف رمح، فقال له رسول الله ـ ﷺ : كأني أنظر إلى رماحك يا أبا الحارث تقصف[13] أصلاب المشركين .

قال أبو عمر : توفى رحمه الله تعالى بالمدينة سنة خمس عشرة في خلافة عمر ـ رضي الله عنه ـ وصلى عليه عمر، وبعد أن مشى معه إلى البقيع، ووقف على قبره حتى دفن .

تنبيه :

قول النبي ـ ﷺ ـ لنوفل بن الحارث: كأني أنظر إلى رماحك يا أبا الحارث تقصف أصلاب المشركين، من معجزاته بإخباره بالغيب، فقد نصره الله تعالى يوم حنين وقتل المشركين، حتى قتل منهم أبو طلحة الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ عشرين رجلا وحده، وأخذ أسلابهم .

وروى أبو عمر بن عبدالبر رحمه الله تعالى في الاستيعاب عن أنس بن مالك : أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال يوم حنين «من قتل كافراً فله سلبه». فقتل أبو طلحة يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابهم .

---

١٣ ـ قصفت الشيء: كسرته.

الباب السادس
في بيع الطعام

روى مسلم[١٤] عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «من اشترى طعاما فلا يبيعه حتى يكتاله» .

وروى مسلم[١٥] عن سالم بن عبدالله ـ رضي الله عنهما ـ أن أباه قال : قد رأيت الناس في عهد رسول الله ـ ﷺ ـ إذا ابتاعوا الطعام جزافا يضربون في أن يبيعوه في مكانهم، وذلك حتى يؤووه إلى رحالهم .

---

١٤ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب بطلان البيع قبل القبض .
١٥ ـ المرجع السابق .

الباب السابع
في التمار

ذكر ابن فتحون في كتابه في الصحابة: نبهان التمار.

وقال: هو الذي جاءته امرأته تشتري منه تمرا فغمزها[16]، ثم جاء ثانيا فحضر الصلاة مع رسول الله - ﷺ - فنزل فيه: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾ الاية قال عطاء وكناه أبا عقيل وذكره: الثعالبي، وقاله :مقاتل بن سليمان.

وكنيته: أبو مقبل، آتته امرأة حسناء جميلة تبتاع تمرا فضرب على عجزها فقالت: والله ما حفظت غيبة أخيك، ولا نلت حاجتك، فأسقط في يده[17]، فذهب إلى أبي بكر الصديق - رضي الله عنه - فقال: إياك أن تكون امرأة غاز ثم ذهب إلى عمر رضي الله عنه. فقال: إياك أن تكون امرأة غاز، ثم ذهب إلى النبي - ﷺ - فقال: إياك أن تكون امرأة غاز، فولى وهو يبكي، فأقام ثلاثة أيام: النهار صائما، والليل قائما حزينا، فلما كان اليوم الرابع، أنزل الله تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ﴾[18] الآية. يريد مثل الذي فعل نبهان التمار، فأرسل رسول الله - ﷺ - إليه فأخبره بما نزل، فحمد الله تعالى وشكره، فقال يا رسول الله: هذه توبتي قد قبلها مني فكيف لي حتى يقبل الله شكوتي فأنزل الله تعالى: ﴿ وَأَقِمِ الصَّلَوٰةَ طَرَفَيِ النَّهَارِ وَزُلَفًا مِّنَ الَّيْلِ ﴾[19].

---

١٦ - الغمز: العصر باليد.

١٧ - أسقط في يده: زل وأخطأ.

١٨ - آل عمران: ١٣٥.

١٩ هود: ١١٤.

الباب الثامن
في بائع الدباغ

في «الاستيعاب» سعد بن عائذ المؤذن: مولى عمار بن ياسر - رضي الله عنهما - المعروف: بسعد القَرظ له صحبة، وإنما قيل له : سعد القرظ: لأنه كان كلما تجر في شيء وضع فيه، فتجر في القرظ فربح فيه، فلزم التجارة فيه .

وقد ذكر سعد القرظ في باب المؤذن من هذا الكتاب، وتقدم أيضا هنالك: أن القرظ شجر يدبغ به، وقول القاضي في المشارق : وإن سعدا سمى به لأنه كان يتجر به .

---

١٨ - صحيح البخاري (كتاب المساقاة).

١٩ - حلس البيت: ما يجلس عليه.

الباب التاسع
في الحطاب

روى البخاري[20] عن أبي عبيد مولى عبدالرحمن بن عوف أنه سمع أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ يقول : قال رسول الله ـ ﷺ : «لأن يحتطب أحدكم حزمة على ظهره خير له من أن يسأل أحدا فيعطيه أو يدعه» .

وقال ابن رشد في البيان والتحصيل : روى أن رجلا من الأنصار أتى النبي ـ ﷺ ـ فشكا إليه الفاقة ، ثم عاد فقال : يا رسول الله لقد جئت من عند أهل بيت ما أرى أن أرجع إليهم حتى يموت بعضهم قال : «انطلق هل تجد من شيء؟» فانطلق فجاء بحلس وقدح ، فقال : يا رسول الله هذا الحلس[21] كانوا يفترشون بعضه ، ويلتفون ببعضه ، وهذا القدح كانوا يشربون فيه فقال : «من يأخذهما مني بدرهم؟» فقال رجل : أنا ، فقال : «من يزيد على درهم؟» فقال رجل آخر : آخذهما بدرهمين ، فقال : «هما لك» فدعا بالرجل فقال : «اشتر بدرهم طعام لأهلك وبدرهم فأسا ثم ائتني» ففعل ثم جاء فقال : «انطلق إلى هذا الوادي فلا تدعن شوكا ولا حطبا ولا تأتني إلا بعد عشر» ففعل ، ثم أتاه فقال : بورك فيما أمرتني به ، فقال : «هذا خير لك من أن تأتيني يوم القيامة في وجهك نكتة[22] من المسألة» أو خموش[23] من المسألة» .

---

٢٠ ـ صحيح البخاري (كتاب المساقاة).
٢١ ـ حلس البيت: ما يجلس عليه.
٢٢ ـ النكتة : كالنقطة .
٢٣ ـ الخمش: الخدش في الوجه.

الباب العاشر
في الدلال وهو السمسار[24]

روى مسلم[25] بسنده عن طاوي عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال : «نهى رسول الله ـ ﷺ ـ أن يتلقى الركبان وأن يبيع ـ حاضر لباد ».

وروى البخاري قريباً منه ـ وقال : فقلت : يا ابن عباس مقولة: لا يبيع حاضر لباد؟ قال : لا يكون له سمساراً ـ في باب أجر السمسار .

الباب الحادي عشر
في النساج[26]

روى البخاري[27] عن سهيل بن سعد قال : جاءت امرأة ببردة[28] قال أتدرون ما البردة؟ فقيل له : نعم هي الشملة منسوج في حاشيتها، فقالت : يا رسول الله إني نسجت هذه بيدي أكسوكها، فأخذها النبي ـ ﷺ ـ محتاجا إليها، فخرج إلينا وإنها أزاره، فقال رجل من القوم: يا رسول الله أكسنيها، فقال : نعم، فجلس رسول الله ـ ﷺ ـ ما شاء الله في المجلس، ثم رجع فطواها، ثم أرسل بها إليه، فقال له القوم: ما أحسنت : سألته إياها لقد عرفت أنه لا يرد سائلا فقال الرجل : والله ما سألته إلا لتكون كفني يوم أموت، قال سهيل: فكانت كفنه .

---

٢٤ ـ السمسار: القيم بالأمر، الحافظ له، ثم استعمل في متولي البيع والشراء لغيره، وأصله فارس، وهي السمرة.

٢٥ ـ صحيح مسلم (كتاب البيوع) باب تحريم الحاضر للبادي.

٢٦ ـ أصل النسج: ضم الشيء الى الشيء، نسجت الريح التراب، سحبت بعضه على بعض.

٢٧ ـ صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب ذكر النساج.

٢٨ ـ البردة: كمساء مخطط.

الباب الثاني عشر
في الخياط

في المعارف لابن قتيبة : كان عثمان بن طلحة الذي دفع إليه رسول الله - ﷺ - مفتاح الكعبة خياطا؛ وذكره ابن دريد في الوشاح .

تنبيه :

قد تقدم ذكر عثمان بن طلحة في باب حاجب البيت بما أغنى عن إعادته هنا، وبالله تعالى التوفيق .

وروى البخاري[29] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - : أن خياطاً دعا رسول الله - ﷺ - لطعام صنعه، قال أنس : فذهبت مع رسول الله - ﷺ - إلى ذلك الطعام، فقرب إلى رسول الله - ﷺ - خبزا من شعير، ومرقاً فيه دبّاء[30]، فرأيت النبي - ﷺ - يتتبع الدباء من حولي الصحفة، فلم أزل أحب الدباء من يومئذ .

الباب الثالث عشر
في النجار[31]

قد تقدم في باب الإمام في صلاة الفريضة عند ذكر المنبر الخلاف في اسم من صنعه لرسول الله - ﷺ - فقيل : صنعه غلام امرأة من الأنصار، قال ابن بشكوال : اسمه مينا، قال : ويقال : صنعه مولى العاص بن أمية، قال : ويقال : صنعه ميمون النجار، قال : وقيل : صنعه صباح : غلام العباس بن عبدالمطلب .

وقد ثبت أن النبي - ﷺ - رمى أهل الطائف بالمنجنيق، وأن نفراً من أصحابه عليه السلام زحفوا إلى جدار الطائف ليحرقوه تحت دبابة، وأن ذلك المنجنيق أول منجنيق رمى به في الإسلام، وأن تلك الدبابة أول دبابة صنعت في الإسلام .

---

٢٩ - البخاري (كتاب البيوع) باب ذكر الخياط.

٣٠ - الدباء: القرع، والقديد: ما قطع من اللحم طوالا وييبس ويدخر.

٣١ - النّجر: نحت الخشبة، نجرها ينجرها نجرا، والنجار: صاحب النجر.

الباب الرابع عشر
في ناحت الأقداح

ذكر ابن إسحاق في «السير» عن أبي رافع مولى رسول الله - ﷺ - قال : كنت غلاماً للعباس بن عبدالمطلب، وكان الإسلام قد دخلنا أهل البيت، فأسلم العباس، وأسلمت أم الفضل، وأسلمت أنا، وكان العباس يهاب قومه، ويكره خلافهم، فكان يكتم إسلامه وكان ذا مال كثير متفرق في قومه، وكان أبو لهب قد تخلف عن بدر، فبعث مكانه العاصي بن هشام بن المغيرة، وكذلك صنعوا، لم يتخلف رجل إلا بعث مكانه، فلما جاء الخبر عن مصاب أصحاب بدر من قريش كبته[٣٢] الله وأخزاه، ووجدنا في أنفسنا قوة وعزا، قال : وكنت رجلاً ضعيفاً، وكنت أعمل الأقداح أنحتها في حجرة زمزم، فوالله إني لجالس فيها أنحت أقداحي وعندي أم الفضل جالسة، وقد سرنا ما جاءنا من الخبر إذ أقبل أبو لهب يجر رجليه حتى جلس على طنب الحجرة فكان ظهره إلى ظهري، فبينما هو جالس إذ قال الناس : هذا أبو سفيان بن الحارث بن عبدالمطلب قد قدم، قال : فقال أبو لهب : هلم إليّ فعندك لعمري الخبر، قال : فجلس إليه والناس قيام عليه، فقال : يا ابن أختي : اخبرني كيف كان أمر الناس ؟ قال : والله ما هو إلاّ أن لقينا القوم فمنحناهم أكتافنا يقتلوننا كيف شاؤوا، ويأسروننا كيف شاؤوا، وايم الله مع ذلك مالمت الناس، لقينا رجال بيض على خيل بلق بين السماء والأرض، والله ما تليق[٣٣] شيئاً ولا يقوم لها شيء. قال أبو رافع : فرفعت طنب الحجرة بيدي ثم قلت : تلك والله الملائكة، قال : فرفع أبو لهب يده فضرب بها وجهي ضربة شديدة، قال : وثاورته فاحتملني فضرب بي الأرض ثم برك علي فضربني وكنت رجلاً ضعيفاً. قال : فقامت أم الفضل إلى عمود من عمد الحجرة فضربته بها ضربة فلغت[٣٤] في رأسه شجة منكرة، وقالت : استضعفته أن غاب عنه سيده، فقام مولياً ذليلا، فوالله ما عاش إلا سبع ليال حتى رماه الله بالعدسة[٣٥] فقتلته .

---

٣٢ - كبت الله العدو: أي صرفه وأذله.

٣٣ - ما تليق: ما تبقى.

٣٤ - فلغ رأسه: شقه.

٣٥ - العدسة: بثرة تصيب الانسان.

الباب الخامس عشر
في الصواغ[٣٦]

ترجم البخاري[٣٧] في كتابه «الجامع الصحيح» : باب ما قيل في الصواغ، وخرج فيه عن علي ـ رضي الله عنه ـ أنه قال : كانت لي شارف من نصيبي من المغنم، وكان النبي ـ ﷺ ـ أعطاني شارفا من الخمس، فلما أردت أن ابتني بفاطمة بنت النبي ـ ﷺ ـ واعدت رجلاً صّواغا من بني قينقاع أن يرتحل معي فنأتي بإذخر أردت أن أبيعه من الصّواغين، واستعين به في ليمة عرسي .

خرج فيه أيضا عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «إن الله حرم مكة ولم تحلّ لأحد قبلي، ولا لأحد بعدي، وإنما حلّت لي ساعة من نهار، ولا يختلى خلالها، ولا يعضد شجرها، ولا ينفر صيدها، ولا تلتقط لقطتها الإ لمعرف» .

وقال العباس بن المطلب: الا الاذخر لصاغتنا ولسقف بيوتنا، فقال: إلا الإ ذخر.

---

٣٦ ـ صاغ الشيء: سبكه. والصوغ: ما صيغ.
٣٧ ـ صحيح البخاري (كتاب البيوع) باب ما قيل في .

الباب السادس عشر
في الحداد

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر من كان في عهد رسول الله - ﷺ - .

روى البخاري عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : دخلنا مع رسول الله - ﷺ - على أبي سيف القين[38]، وكان ظئراً، لإبراهيم، فأخذه رسول الله - ﷺ - فقبله وشمه .

وقال أبوعمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» قال أنس في حديث موت إبراهيم قال : «فانطلق رسول الله - ﷺ - وانطلقت معه، فصادفنا أبا سيف ينفخ في كيره[39]، وقد امتلأت البيت دخاناً، فأسرعت بالمشي بين يدي النبي - ﷺ - حتى أنتهيت إلى أبي سيف، فقلت : يا أبا سيف جاء رسول الله - ﷺ، فأمسك، فدعا رسول الله - ﷺ - بالصبي فضمه إليه وقال ما شاء الله أن يقول ، فلقد رأيته يكيد بنفسه، قال : فدمعت عينا النبي - ﷺ - فقال : «تدمع العين ويحزن القلب، ولا نقول إلا ما يرضي الرب وإنا بك يا إبراهيم لمحزونون»[40] .

---

٣٨ - القين: الحداد، والجمع: قيون.

٣٩ - كير الحداد: جلد غليظ ذو حافات.

٤٠ - ورد الحديث في البخاري (باب في الجنائز).

الباب السابع عشر
في البناء

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : فيما بناه رسول الله - ﷺ - .

مسجد قباء

قال ابن إسحاق - في «السير» : نزل رسول الله - ﷺ - حين قدم المدينة لثنتي عشرة ليلة خلت من شهر ربيع الأول على كلثوم بن هدم أخي بني عمرو بن عوف ثم أحد بنى عبيد ، وأقام بقباء في بني عمرو بن عوف يوم الاثنين ويوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ويوم الخميس ، وأسس مسجده ثم أخرجه الله تعالى من بين أظهرهم يوم الجمعة ، وبنو عمرو بن عوف يزعمون أنه مكث فيهم أكثر من ذلك ، فالله أعلم .

وقال أبو القاسم السهلي - في «الروض الأنف» ذكر ابن أبي خيثمة أن رسول الله - ﷺ - حين أسس مسجد قباء كان هو أول من وضع حجراً في قبلته ، ثم جاء أبو بكر بحجر فوضعه ، ثم جاء عمر بحجر فوضعه إلى حجر أبي بكر، ثم أخذ الناس في البنيان .

قلت : فيتخرج من هذا أن رسول الله - ﷺ - أول من بنى مسجداً في الإسلام .

مسجد النبي - ﷺ - ومساكنه بدار بني النجار

روى البخاري [41] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : لما قدم رسول الله - ﷺ - المدينة ، نزل في علو المدينة ، في حي يقال له بنو عمرو بن عوف ، قال : فأقام فيه أربع عشرة ليلة ، ثم أرسل إلى ملأ بني النَّجارِ فجاؤوا - متقلدّي سيوفهم ، وكأني أنظر إلى رسول الله - ﷺ - على راحلته ، وأبو بكر ردفه وملأ بني النجار حوله ، حتى ألقى بفناء أبي أيوب ، قال : فكان يصلي حيث أدركته الصلاة ، ويصلي في مرابض الغنم ، قال : ثم أمر ببناء المسجد ، فأرسل إلى ملإ بني النجار فجاءوا ، فقال : يا بني النجار ثامنوني حائطكم هذا ، فقالوا : لا والله لا تطلب ثمنه إلا إلى الله . قال : فكان فيه ما أقول لكم ، كانت فيه قبور المشركين ، وكانت فيه خرب ، وكان فيه نخل فأمر رسول الله - ﷺ - بقبور المشركين فنبشت ، وبالخرب فسوّيت ، وبالنخل فقطع ، قال :

---

٤١ - صحيح البخاري (كتاب بدء الخلق) باب هجرة النبي (ﷺ) وأصحابه الى المدينة.

فصفوا النخل قبلة المسجد، قال : وجعلوا عضادتيه[42] حجارة، قالوا : وجعلوا ينقلون ذلك الصخر وهم يرتجزون، ورسول الله - ﷺ - معهم، يقولون :

اللهم لا خير إلا خير الآخرة   فانصر الأنصار والمهاجرة

قال ابن إسحاق : فعمل فيه رسول الله - ﷺ - ليرغب المسلمين في العمل، فعمل فيه المهاجرون والأنصار قال : وأقام رسول الله - ﷺ - ببيت أبي أيوب، حتى بنى له مسجده ومساكنه، ثم انتقل إلى مساكنه من بيت أبي أيوب - رضي الله عنه - .

وذكر ابن جماعة ؛ أن رسول الله - ﷺ - أمر ببناء المسجد فبنى باللبن، وجعلت عضادتاه بالحجارة، وسواريه : جذوع النخل، وسقفه : الجريد، وجعل طوله مما يلي القبلة إلى مؤخره : مائة ذراع، وفي الجانبين الآخرين مثل ذلك، فهو مربع، ويقال : كان أقل من المائة، وجعل الأساس قريباً من ثلاثة أذرع على الأرض بالحجارة ثم بنوه باللبن[43]، ثم بنى النبي - ﷺ - مساكنه إلى جنب المسجد باللبن، وسقفها بجذوع النخل والجريد .

وقد تقدم في باب إمام صلاة الفريضة : قول السهيلي في «الروض الانف» أن بيوت النبي - ﷺ - كانت تسعة، بعضها من جريد مطين بالطين، وسقفها جريد وبعضها من حجارة موضوعة بعضها على بعض مسقفة بالجريد أيضاً، وكان لكل بيت حجرة، وكانت حجرته - ﷺ - أكسية من شعر مربوطة بخشب عرعر .

الدكان لجلوسه - ﷺ - .

ذكر أبو محمد بن حيان في كتاب «أخلاق النبي - ﷺ - عن أبي هريرة وأبي ذر - رضي الله عنهما - قالا : كان النبي - ﷺ - يجلس بين ظهراني أصحابه، فيجيء الغريب ولا يدري أيهم هو حتى يسأل، فطلبنا إليه أن يجعل له مجلساً يعرفه الغريب إذا أتاه، فبنينا له دكانا[44] من طين، فكان يجلس عليه، ونجلس بجانبيه .

الفصل الثاني :   في ذكر أول بناء كان في الإسلام .

في كتاب «نفحة الحدائق والخمائل في ذكر الابتداع والاختراع للأوائل» : أول بناء كان في الإسلام عمار بن ياسر - رضي الله تعالى عنه .

---

٤٢ - أعضاد كل شيء : ما يشد به جوانبه من البناء.
٤٣ - اللبن : مادة بناء تشبه الطابوق.
٤٤ - دكان : يعني دكه وهي المكان المرتفع.

٤٤ الفصل الثالث : في الرجل يحسن الشيء من أعمال البناء فيوكل بعمله .

قال أبو بكر بن فتحون في كتاب «ذيل الاستيعاب» وفد على رسول الله - ﷺ - قيس بن طلق الحنفي ، وهو - ﷺ يبني مسجده ، فشهده فوكله النبي - ﷺ - بعمل الطين لأنه رآه محسناً فيه .

الباب الثامن عشر
في الدباغ[٤٥]

ذكر أبو بكر بن دريد في كتاب «الوشاح» له في باب الصناعات ، ثم في باب من كان دباغا :

الحارث بن صبيرة :

وقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» أبو وداعة الحارث بن صبيرة بن سعيد بن سعد بن سهم، أسلم يوم الفتح هو وابنه .

الباب التاسع عشر
في الخواص[٤٦]

في «الاستيعاب» لابن عبدالبر :

ذكر ابن وهب وابن نافع عن مالك قال : كان سلمان يعمل الخوص بيده فيعيش منه ، ولا يقبل من أحد شيئا .

وذكر معمر عن رجل من أصحابه قال : دخل قوم على سلمان وهو أمير على المدائن وهو يعمل هذا الخوص، فقيل له : لم تعمل هذا وأنت أمير، ويجري عليك رزق؟ فقال : إني أحب أن آكل من عمل يدي .

---

٤٥ - الدباغ: ما يدبغ به الجلد.
٤٦ - الخوص: ورق النخل، الواحدة: خوصة، وقد أخوصت النخل.

الباب العشرون
في الصياد في البر

وفيه سبعة فصول:

الفصل الأول : في ذكر من كان يتصيد بالكلاب .

روى البخاري [47] ومسلم ـ رضي الله عنهما ـ والنص للبخاري ـ عن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ سألت رسول الله ـ ﷺ ـ فقلت : إنا قوم نتصيد بهذه ـ الكلاب ـ فقال : «إذا أرسلت كلابك المعلّمة، وذكرت اسم الله فكل مما أمسكن عليك إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل، فإني أخاف إنما يكون أمسك على نفسه، وإن خالطها كلب من غيرها فلا تأكل» .

الفصل الثاني : في ذكر من كان يتصيد بالبزاة .

روى الترمذي [48] رحمه الله تعالى عن عدي بن حاتم ـ رضي الله عنه ـ قال : «سألت رسول الله ـ ﷺ ـ عن صيد البازى؟ فقال : «ما أمسك عليك فكل» .

قال : أبو عيسى هذا حديث لا أعرفه إلا من حديث مجاهد عن الشعّبي، والعمل على هذا عند أهل العلم، لا يرون بصيد البزاة والصقور بأسا.

الفصل الثالث : في ذكر من صاد بالرمح .

روى مسلم [49] عن نافع مولى رسول الله ـ ﷺ ـ عن أبي قتادة ـ رضي الله عنه : «أنه كان مع رسول الله ـ ﷺ، حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف عن أصحابه، له محرمين وهو غير محرم، فرأى حمارا وحشيا فاستوى على فرسه .

فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا عليه، فأخذه، ثم شد على الحمار فقتله فأكل منه بعض أصحاب النبي ﷺ، وأبى بعضهم، فأدركوا رسول الله ـ ﷺ، فسألوه عن ذلك، فقال : «إنما هي طعمة أطعمكوها الله» .

---

٤٧ ـ صحيح البخاري (كتاب الذبائح والصيد) باب إذا أكل الكلب .
٤٨ جامع الترمذي (أبواب الصيد) باب في صيد البزاة.
٤٩ ـ صحيح مسلم (كتاب الحج) باب تحريم الصيد للمحرم.

نسب أبي قتادة وأخباره

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» :

الحارث بن ربعّي بن بلدمه أبو قتادة الأنصاري السلمي بن الخزرج .

يقال لأبي قتادة : فارس رسول الله - ﷺ .

وروينا عن النبي ﷺ أنه قال : «خير فرساننا: أبو قتادة وخير رجّالتنا : سلمة بن الأكوع» [٥٠].

وقال الشعبي : كان بدريا ولم يذكره ابن عقبة ابن إسحاق في البدرين وشهد أحد وما بعدها من المشاهد كلها.

واختلف في وقت وفاته .

تنبيه :

قول رسول الله - ﷺ : «خير فرساننا أبو قتادة وخير رجّالتنا سلمة بن الأكوع» كان ذلك يوم غزوة ذي قرد وهو يوم أغارت فيه بنو فزارة على صرح رسول الله - ﷺ . ويقال يوم الغابة أيضاً .

وفي صحيح مسلم[٥١] أن الذي أغار عبدالرحمن الفزاري ، فغنتموا ما وجدوه من لقاح وظهر فذهبوا وتبعهم المسلمون ، وأبلى يومئذ قتادة وسلمة بن الأكوع بلاء حسنا. فقتل أبو قتادة فارسا منهم اسمه على ما ذكره أبو عمر بن عبدالبر في مسنده وعلى ما ثبت في صحيح مسلم : عبدالرحمن .

رماهم سلمة بالنبل وتبعهم حتى لحقت به فوارس رسول الله - ﷺ - وتدخلوا ببنه وبين ما غنموا ، وألقوا أكثر من ثلاثين رمحا يستخفون ، فلذلك قال رسول الله - ﷺ : «خير فرساننا أبو قتادة وخير رجّالتنا سلمة بن الأكوع» .

الفصل الرابع : في الصيد بالسهم .

روى مسلم[٥٢] عن عدي بن حاتم رحمه الله عنه: قال : سألت رسول الله - ﷺ - عن الصيد .

---

٥٠ - صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب غزوة ذي قرد وغيرها.
٥١ - المرجع السابق .
٥٢ - صحيح مسلم (كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان).

قال : «إذا رميت سهمك فاذكر اسم الله تعالى فان وجدته قد قتل فكل، إلا أن تجده قد وقع في ماء فإنك لا تدري الماء قتله أم سهمك؟»

الفصل الخامس : في الصيد بالمعراض[٥٣] .

روى مسلم رحمه الله تعالى عن عدي بن حاتم رضي الله تعالى عنه قال:

سألت رسول الله - ﷺ - عن المعراض فقال : إذا أصاب بحده فكل، وإذا أصاب بقرضه فقتل فإنه وقيذ[٥٤] فلا تأكل» .

الفصل السادس : في الصيد باليد

روى مسلم[٥٥] عن أنس بن مالك - رضي الله عنه :

«مررنا فاستنفجنا أرنبا[٥٦] بمر الظهران فسعواعليه فلغبوا[٥٧]، قال: فسعيت حتى أدركتها، فأتيت بها أبا طلحة، فذبحها، فبعث بوركها وفخذيها إلى رسول الله - ﷺ - فقبلها .

وروى القاضي أبو الفضل عياض رحمه الله تعالى في «الشفا» بسند بلغ فيه عائشة رضي الله عنها قالت : كان عندنا داجن فإذا كان عندنا رسول الله - ﷺ - قرّ وثبت مكانه ولم يجيء ولم يذهب فإذا خرج رسول الله (ﷺ) جاء وذهب.

الفصل السابع : في الصيد بالآلات

قال أبو محمد بن عطية رحمه الله تعالى في قول الله عزوجل .

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبۡلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيۡءٖ مِّنَ ٱلصَّيۡدِ تَنَالُهُۥٓ أَيۡدِيكُمۡ وَرِمَاحُكُمۡ ﴾[٥٨]

الظاهر أن الله عز وجل خص الأيدي بالذكر لأنها معظم التصرف في الاصطياد، وفيها تدخل الحبالات[٥٩] وما عمل باليد من فخاخ وشباك .

---

٥٣ - المعراض: سلاح من خشب او حديد يستخدم في الصيد.
٥٤ - الوقيذ: الميتة دون ذكاة.
٥٥ - مسلم: المرجع السابق.
٥٦ - بمعنى أثرناها فوثبت.
٥٧ - اللغب: التعب.
٥٨ - سورة المائدة: ٩٤.
٥٩ - الحبالات: المصايد.

وقال أبو الفتح كشاجم في كتابه «المصايد والطرائد» في باب المكائد التي يتوصل بها إلى الصيد .

والآلات المتخذة لذلك الصيد على ضروب من الحيل وبالآت متخلفات فمنها الشباك الظاهرة والأشراك المستورة والفخاخ، ومنها ما يدس في أماكن مفترقة تحت التراب من الحديد للبقر والحمير فإذا انحطت فيه خطت فيها أرجلها ولذعها فرمحت فينقطع عصبها حتى لا يكون حراك وإياه عنى الشاعر بقوله .

فإن كنت لا أرمي الظباء فإنني أدس لها تحت التراب الدواهيا

ومنها الزبى والأكر : وهي الحفر .

الباب الحادي والعشرون
في الصياد في البحر

وفيه فصلان :

الفصل الأول : فيما جاء في صيد البحر في كتاب الله تعالى .

قال الله عز وجل : ﴿ أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَٰعًا لَّكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ ﴾ [٦٠] .

وقال عز وجل ﴿ وَمَا يَسْتَوِى ٱلْبَحْرَانِ هَٰذَا عَذْبٌ فُرَاتٌ سَآئِغٌ شَرَابُهُۥ وَهَٰذَا مِلْحٌ أُجَاجٌ وَمِن كُلٍّ تَأْكُلُونَ لَحْمًا طَرِيًّا وَتَسْتَخْرِجُونَ حِلْيَةً تَلْبَسُونَهَا ﴾ [٦١] .

قال أبو محمد بن عطية ـ هذا حكم بتحليل صيد البحر، وهو كل ماصيد، من حيائه، ولصيد هنا يراد به المصيد، والبحر : الماء الكثير مالحاً كان أو عذبا وطعامه .

قال أبو بكر الصديق وعمر بن الخطاب ـ رضي الله عنهما ـ وجماعة من الصحابة والتابعين من بعدهم : هو ما قذف به وطفا عليه لأن ذلك طعام لا صيد، وهذا التأويل ينظر إلى قول رسول الله ـ ﷺ : «هو الطهور ماؤه الحل ميتته» .

والماء الفرات : الشديد العذوبة، والأجاج : الشديد الملوحة الذي يميل إلى الحرارة من ملوحته .

قال الزجاجي : هو من أججت النار، كأنه يحرق من حرارته .

الفصل الثاني : فيما صيد من البحر في زمن رسول الله ـ ﷺ .

روى مسلم[٦٢] عن جابر ـ رضي الله عنه ـ قال : بعثنا رسول الله ـ ﷺ ـ وأمر علينا أبا عبيدة نتلقى عيرا [٦٣] لقريش وزودّنا جراباً [٦٤] من تمر لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيد يعطينا تمرة تمرة، قال فقلت : كيف كنتم تصنعون بها؟

---

٦٠ ـ سورة المائدة: ٩٦.
٦١ ـ سورة فاطر: ١٢.
٦٢ ـ صحيح مسلم (كتاب الصيد والذبائح وما يؤكل من الحيوان) باب إباحة ميتة البحر.
٦٣ ـ العير: القافلة والابل والدواب التي تحمل الأحمال والطعام والتجارة.
٦٤ ـ الجراب: وعاء من جلد.

قال : نمصها كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء، فتفينا يومنا إلى الليل، وكنا ضرب بعصينا الخبط[65] ثم نبله بالماء فنأكله .

قال : وانطلقنا على ساحل البحر فرفع لنا على ساحل البحر كالكثيب الضخم فأتيناه، فاذا هي دابة تدعى العنبر.

قال : قال أبو عبيدة : ميتة، ثم قال : لا : بل نحن رسل رسول الله - ﷺ - وفي سبيل الله وقد اضطررتم فكلوا .

فأقمنا عليها شهراً ونحن ثلثمائة حتى سمنا، ولقد رأيتنا نغترف من وقب[66] عينه بالقلال الدهن ونقتطع منه الفدر[67] كالثور أو قدر الثور، فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلا فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعاً من أضلاعه فأقامها ثم رحل أعظم بعير معنا فمر تحتها وتزودنا من لحمه وشائق[68] .

فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله - ﷺ - فذكرنا ذلك له، فقال: هو رزق أخرجه الله لكم فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا، فأرسلنا إلى رسول الله - ﷺ - منه فأكله .

---

٦٥ ـ الخبط: ضرب الشجر بالعصي ليتناثر ورقها.
٦٦ ـ وقب العين: حفرة العين في عظم الوجه.
٦٧ ـ الغدر: القطعة من اللحم.
٦٨ ـ وشائق: شرائح ميبسة كالقديد.

الباب الثاني والعشرون
في العامل في الحوائط

في صحيح مسلم[٦٩] قال ابن المسيب إن أبا هريرة ـ رضي الله عنه ـ قال : يقولون : إن أبا هريرة قد أكثر، والله الموعد، ويقولون: ما بال المهاجرين والأنصار لا يتحدثون مثل أحاديثه وسأخبركم عن ذلك إن إخواني من الأنصار كان يشغلهم عمل أرضهم، وإن إخواني من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق، وكنت ألزم رسول الله ـ ﷺ ـ على ملء بطني فأشهد إذا غابوا وأحفظ إذا نسوا، ولقد قال رسول الله ـ ﷺ : «أيكم يبسط ثوبه فيأخذ من حديثي هذا ثم يجمعه إلى صدره فإنه لن ينسى شيئا سمعه فبسطت بردة علي حتى فرغ من حديثه، ثم جمعتها إلى صدري فما نسيت بعد ذلك اليوم شيئا حدثني به، ولولا آيتان أنزلهما الله عز وجل في كتابه ما حدثت شيئا أبدا . ﴿إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى﴾ إلى آخر الآيتين .

---

٦٩ ـ صحيح مسلم (كتاب فضائل الصحابة رضي الله عنهم).

الباب الثالث والعشرون
في السقاء الذي يحمل الماء على ظهره

قال أبو عمر في «الاستيعاب» : أبو عقيل صاحب الصاع الذي لمزه المنافقون اسمه : جثجات .

وروى عن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ في قوله تعالى : ﴿الذين يلمزون المطّوعين﴾[70] الآية : إن رسول الله ـ ﷺ ـ حصن على الصدقة يوما فجاء عبدالرحمن بن عوف بنصف ماله أربعة الآف درهم وأربعمائة دينار .

وأتى عاصم بن عدي بمائة وسق تمر فلمزها المنافقون، فقالوا : رياء فنزلت ﴿الذين يلمزون المطوعين من المؤمنين في الصدقات والذين لا يجدون إلا جهدهم﴾ .

أبو عقيل جاء بصاع من تمر فقال مالي غير صاعين نقلت فيهما الحاء على ظهري حبست أحدهما لعيالي وجئت بالآخر .

فقال المنافقون : إن الله لغني عن صاع هذا .

الباب الرابع والعشرون
في الحمل على الظهر

روى النسائي[71] عن أبي مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال : «كان رسول الله ـ ﷺ ـ يأمرنا بالصدقة، فما يجد أحدنا شيئا يتصدق به حتى ينطلق إلى السوق فيحمل على ظهره فيجيء بالمد فيعطيه رسول الله ـ ﷺ، إني لأعرف اليوم رجلا له مائة ألف لم يكن له يومئذ درهم» .

---

٧٠ ـ سورة التوبة: ٧٩.

٧١ ـ النسائي (كتاب الزكاة) جهد المقل.

الباب الخامس والعشرون
في الحجام[72]

أبو هند :

في «السير» ولقى رسول الله - ﷺ - حين قفل من غزوة بدر أبو هند مولى فروة بن عمرو البياضي بحميت[73] مملوء حيساً[74] وقد كان تخلف عن بدر وشهد المشاهد كلها وهو كان حجام رسول الله - ﷺ - فقال رسول الله - ﷺ .

«إنما أبو هند أمرؤ من الأنصار فانكحوه وانكحوا إليه ففعلوا» .

أبو طيبة :

روى مالك رحمه الله تعالى في الموطأ .

عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : «احتجم رسول الله - ﷺ - حجمة أبو طيبة ، فأمر له بصاع من تمر وأمر أهله أن يخففوا عنه من خراجه» .

---

٧٢ - الحجم: المصّ، والحّجام: المصّاص.
٧٣ - الحميت: إناء لا شعر عليه وهو السمن.
٧٤ - الحيس: تمر ينزع نواه ويخلط بالقمح وأحيانا مع السمن.

الباب السادس والعشرون
في اللحام وهو الجزار[٧٥] والقصاب

من صحيح البخاري[٧٦] .

باب ما قيل في اللحام والجزار :

بسنده عن أبي مسعود قال : «جاء رجل من الأنصار يكنى أبا شعيب، فقال : لغلام له قصاب : اجعل لي طعاما يكفي خمسة فإني أريد أن أدعو النبي ﷺ خامس خمسة فإني قد عرفت في وجهه الجوع فدعاهم فجاء معهم رجل فقال النبي ﷺ .

إن هذا قد تبعنا فإن شئت أن تأذن له وإن شئت أن يرجع رجع فقال : لا بل أذنت له» .

وروى البخاري بسنده عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن عليا ـ رضي الله عنه ـ أخبره «أن النبي ﷺ أمره أن يقوم على بدنه وأن يقسم بدنه[٧٧] كلها لحومها وجلودها وجلالها[٧٨] ولا يعطي في جزارتها شيئا .

وروى : النسائي بسنده عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن علي ـ رضي الله عنه ـ قال أمرني رسول الله ـ ﷺ ـ أن أقوم على بدنة وأن أتصدق بلحومها وجلودها وأجلتها وألا أعطي أجر الجازر منها» .

وقال : «نحن نعطيه من عندنا» .

---

٧٥ ـ جزر الناقة: نحرها وقطعها، والجزّار: الذي يجزر.

٧٦ ـ صحيح البخاري (كتاب الأطعمة: باب الرجل يتكلف الطعام لأخوانه.

٧٧ ـ البُدْن جمع بَدنة: وهي ما جُعل في الأضحى للنذر.

٧٨ ـ جلال البدن: غطاء للحماية.

الباب السابع والعشرون
في الطباخ

في «الشمائل» للترمذي عن أبي عبيد - رضي الله عنه - قال طبخت للنبي ﷺ قدراً وكان يعجبه الذراع، فناولته الذراع، ثم قال: ناولني الذراع، فقلت: يا رسول الله وكم للشاة من ذراع ؟ فقال: «والذي نفسي بيده لو سكت لناولتني الذراع ما دعوت».

وخرج النسائي - في كتاب الوليمة منن سننه عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: ذبحت لرسول الله ﷺ شاة، قال: «ناولني الذراع» فناولته الذراع قال: «ناولني الذراع فناولته، قال: «ناولني الذراع» قلت: يا رسول الله: انما للشاة ذراعان؟ قال: «لو التمسته وجدته»

تنبيه :

يحتمل أن يكون ما رواه هذان الامامان قصتين وقعتا في وقعتين مختلفتين، أو يكون من وهم الرواة فنسبها أحدهم لأبي عبيد، ونسبها الآخر لأبي هريرة.

وفي «الاستيعاب» لأبي عمر بن عبدالبر :

أبو عبيد مولى رسول الله - ﷺ -، ويقال: خادم رسول الله - ﷺ - لا أقف على اسمه.

من حديثه: إنه كان يطبخ لرسول الله ﷺ يوماً، فقال له: ناولني الذراع - وكان يعجبه لحم الذراع الحديث -.

الباب الثامن والعشرون
في الشواء

روى النسائي عن أبي رافع - رضي الله عنه - قال :

كنت أشوي لرسول الله - ﷺ - بطن الشاه وقد توضأ للصلاة، فيأكل منه، ثم يخرج إلى الصلاة ولا يتوضأ.

الباب التاسع والعشرون
في الماشطة

قال ابن فتحون في «الذيل» أم زفر : ماشطة خديجة أم المؤأمنين، وسيدة نساء العالمين ـ رضي الله عنها، كانت تأتي النبي ﷺ ـ بعد ذلك فيكرمها ويقول : «إنها كانت تأتينا أيام خديجة» وقال ابن إسحاق في «السير» لما أعرس رسول الله ـ ﷺ ـ بصفية بنت حيي بن أخطب بخيبر أو ببعض الطريق، كانت التي جملتها لرسول الله ـ ﷺ ـ ومشطتها وأصلحت من أمرها أم سليم بنت ملحان أم أنس بن مالك فيأت بها رسول الله ـ ﷺ ـ في قبة له .

وفي «الاستيعاب» أن أم سليم بنت ملحان بن خالد بن زيد بن حرام كانت تحت مالك بن النضر أبي أنس بن مالك في الجاهلية فولدت له أنس بن مالك فلما جاء الله بالإسلام أسلمت مع قومها وعرضت الإسلام على زوجها فغعضب عليها وخرج إلى الشام فهلك مالك ثم خلف عليها بعده أبو طلحة الأنصاري خطبها مشركاً فلما علم أنه لا سبيل إليها إلا بالإسلام أسلم وتزوجها وحسن إسلامه فولد له منها غلام كان قد أعجب به فمات صغيراً فأسف عليه ويقال إنه أبو عمير صاحب النغير[٧٨] .

---

٧٩ ـ النغير: طائر يشبه العصفور.

الباب الثلاثون
في القابلة

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» عند ذكر إبراهيم بن النبي ﷺ .

ذكر الزبير عن أشياخه : أن أم إبراهيم مارية ولدته بالعالية في الماء الذي يقال له اليوم مشربة إبراهيم بالقف وكانت قابلتها سلمى مولاة النبي ﷺ امرأة أبي رافع فبشر أبو رافع به النبي ﷺ فوهب له عبداً .

قال أبو عمر ولدته مارية القبطيةفي ذي الحجة سنة ثمان من الهجرة .

وقال : أبو عمر أيضا في «الاستيعاب» في كتاب النساء في باب سلمى خادم رسول الله - ﷺ : وهي مولاة صفية بنت عبدالمطلب يقال لها مولاة رسول الله - ﷺ .

وهي امرأة أبي رافع مولى رسول الله - ﷺ، وأم بنيه وسلمى هذه هي التي قبلت إبراهيم بن رسول الله - ﷺ - وكانت قبلة فاطمة ابنة رسول الله - ﷺ - وهي التي غسلت فاطمة - رضي الله عنها - مع زوجها علي ومع أسماء بنت عميس .

وشهدت سلمى هذه خيبر مع رسول الله - ﷺ .

الباب الحادي والثلاثون
في الخافضة[80]

وفيه فصلان :

الفصل الأول : في ذكر الخاتنة في عهد النبي ﷺ :

في «المنتقى» لأبي الوليد الباجي روى أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال لأم عطية وكانت تخفض : «إشمىّ ولا تنهكى [81] فإنه أسرى للوجه وأحظى عند الزوج» .

قال الشيخ أبو محمد في «مختصره» أكثر لماء الوجه ودمه، وأحسن في جماعها.

وفي «الروض الأنف» أول من ثقبت أذناها وأول من خفضت من النساء هاجر أم إسماعيل ـ عليه السلام ـ وذلك أن سارة غضبت فحلفت أن تقطع ثلاثة أعضاء من أعضائها فأمرها إبراهيم عليه السلام أن تبر قسمها : بثقب أذنيها وخفاضها، فصارت سنة في النساء .

الفصل الثاني : في ذكر أم عطية .

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : أم عطية الأنصارية إسمها : نسيبة بنت الحارث وقيل نسيبة بنت كعب .

قال أبو عمر تعد أم عطية في أهل البصرة وكانت من كبار نساء الصحابة وكانت تغزو كثيراً مع رسول الله ـ ﷺ ـ تمرض المرضى وتداوى الجرحى وشهدت غسل بنت رسول الله ـ ﷺ ـ وأحكمت ذلك واتقنت وحديثها أصل في غسل الميت ولها عن النبي ﷺ أحاديث .

الباب الثاني والثلاثون
في المرضعة

قال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : أم بردة بنت المنذر هي التي أرضعت إبراهيم ابن النبي ﷺ .

دفعه رسول الله ـ ﷺ ـ إليها ساعة وضعته أمه فلم تزل ترضعه حتى مات عندها .

---

٨٠ ـ الخافضة: الخاتنة، والختان: القطع من ذكر الغلام ونواة الفتاة.

٨١ ـ بمعنى عدم المبالغة في استئصال النواة.

قال وهي زوج البراء بن أوس بن خالد بن الجعد . وقال وهو أبو إبراهيم بن النبي ﷺ من الرضاع لأن زوجته أم بردة أرضعته بلبنه .

قال أبو عمر عند ذكره إبراهيم بن النبي ﷺ : قال الزبير : رفعه رسول الله - ﷺ - إلى أم سيف امرأة قين بالمدينة يقال له أبو يوسف .

وروى البخاري رحمه الله تعالى عن أنس بن مالك رضي الله تعالى عنه قال : دخلنا مع رسول الله - ﷺ - على أبي سيف القين وكان ظئرا لإبراهيم فأخذ رسول الله - ﷺ - إبراهيم فقبله وشمه .

وقال ابن فتحون أبو سيف القين : ظئر[٨٢] إبراهيم بن النبي - ﷺ - واسمه : البراء بن أوس، وقد، ذكره أبو عمر وهو بكنيته أشهر .

قال : وأم سيف ظئر إبراهيم بن النبي ﷺ يقال لها أم بردة وبه كناها أبو عمر في كتابه وقال الطبري : هي خولة بنت المنذر بن زيد بن لبيد بن خراش بن غنم بن عدي بن النجار .

---

٨٢ - الظئر: التي ترضع الصبي لغيرها وتربيه.

الباب الثالث والثلاثون
في المغنين

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : في المغنين في الأعياد :

روى مسلم [٨٣] عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : جاء حبش يزفنون [٨٤] في يوم عيد في المسجد فدعاني النبي ﷺ فوضعت رأسي على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا التي أنصرف عن النظر إليهم .

وروى «مسلم» أيضاً ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ : أن أبا بكر دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تغنيان وتضربان بالدف ورسول الله ـ ﷺ ـ مسجّى بثوبه فانتهرهما أبو بكر فكشف رسول الله ـ ﷺ ـ عنه فقال : «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد» .

وروى أيضاً ـ عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت : دخل علي أبو بكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث [٨٥] قالت : وليستا بمغنيتين ـ فقال أبو بكر : أمزمور الشيطان في بيت رسول الله ـ ﷺ ؟ـ وذلك في يوم عيد ـ فقال رسول الله ـ ﷺ ـ: يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا» .

الفصل الثاني : في ذكر من غنى في وليمة النكاح .

روى البخاري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها أنها زفت إمرأة إلى رجل من الأنصار قال نبي الله ﷺ : يا عائشة ما كان معكم لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو» .

وروى النسائي رحمه الله تعالى عن جابر قال : أنكحت عائشة رضى الله عنها ذات قرابة لها رجلا من الأنصار فقال رسول الله ـ ﷺ : «أهديتم الفتاة؟ ألا بعثتم معها من يقول :

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم

---

٨٣ ـ صحيح مسلم (كتاب صلاة العيدين) باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد.

٨٤ يزفنون: يرقصون.

٨٥ ـ يوم بُعاث : يوم قتال كبير بين الأوس والخزرج وكانت الغلبة للأوس.

وروى النسائي[86] أيضاً عن محمد بن حاطب رضي الله عنه قال: قال رسول الله - ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف في النكاح».

ورد في النسائي (كتاب النكاح) اللهو والغناء عند العرس في النسائي: عن عامر بن سعد قال: دخلت على قرظة بن كعب وإذا جوار يغنين فقلت أنتما صاحبا رسول الله - ﷺ - ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم فقالا اجلس إن شئت فاسمع منا وإن شئت إذهب قد رخص لنا في اللهو عند العرس.

وروى النسائي أيضاً عن عامر بن سعد قال:

دخلت على قرظة بن كعب وابن مسعود الأنصاري في عرس وإذا جوار يتغنين، فقلت: أنتم أصحاب رسول الله - ﷺ - ومن أهل بدر يفعل هذا عندكم قالا: إجلس فإن شئت فاستمع

الفصل الثالث: في ذكر من غنى عند تلقي النبي ﷺ حين قدومه من السفر.

ذكر أبو حامد الغزالي في كتاب آداب السماع من الاحياء قول الذين أباحوا الغناء وحججهم قال:

ويدل على هذا من النقل إنشادهم بالدف والالحان عند قدوم رسول الله - ﷺ.

طلع البدر علينا من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ما دعا لله داعي

وذكر المطرز في «اليواقيت» عن ابن عباس - رضي الله عنه - قال: لما قدم المصطفى ﷺ - المدينة استقبلته فتيات الأنصار بأيديهن الدفوف يضربن بها ويقلن:

نحن جوار من بني النجار يا حبذا محمد من جار

وروى الترمذي[87] عن عبدالله بن بريدة قال سمعت بريدة يقول: خرج رسول الله - ﷺ - في بعض مغازية فلما انصرف جاءته جارية[88] سوداء فقالت يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله صالحاًأن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى فقال رسول الله - ﷺ: «إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا؟» فجعلت تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب ثم دخل عمر فألقت الدف تحت استها ثم قعدت عليه فقال رسول الله - ﷺ -

---

٨٦ - النسائي (كتاب النكاح) اعلان النكاح بالصوت وضرب الدف.
٨٧ - جامع الترمذي (أبواب المناقب) مناقب أبي حفص عمر بن الخطاب.
٨٨ - الجارية: حديثة السن من الفتيات.

«إن الشيطان ليخاف منك يا عمر إني كنت جالساً وهي تضرب فدخل أبو بكر وهي تضرب ثم دخل علي وهي تضرب ثم دخل عثمان وهي تضرب فلما دخلت أنت يا عمر ألقت الدف» .

الفصل الرابع : في ذكر من غنى قوما اجتمعوا عند صاحب لهم وسمع النبي ﷺ ذلك فأقرهم عليه ولم ينكره عليهم .

ذكر أبو عمر بن عبد ربه في «العقد»، حديث عبدالله بن أبي أويس بن عم مالك رحمه الله تعالى قال: مر رسول الله - ﷺ - بجارية في ظل قارع وهي - تغني وتقول:

هل علي ويحكما إن لهوت من حرج

فقال - ﷺ - لا حرج إن شاء الله. قال أبو عمر كان عبدالله من أفضل رجال الزهري.

روى أبو الفرج الأصبهاني : هذا الخبر بأتم من هذا في كتاب آداب السماع فقال : عن عكرمة عن ابن عباس قال : مر رسول الله - ﷺ - بحسان بن ثابت وهو بفناع أطم[89] فارع ومعه سماطان من أصحابه وجاريته تغنيهم فانتهى إليها رسول الله - ﷺ - وهي تقول :

هل علي ويحكما إن لهوت من حرج

فتبسم رسول الله - ﷺ - وقال لا حرج .

وذكر الامام أبو القاسم عبدالكريم بن هوازن القشيري رحمه الله تعالى هذا البيت في رسالته. وزاد معه بيتين، وقال : إن رجلا أنشد - بين يدي رسول الله - ﷺ - :

أقبلت فلاح لها عارضان كالسّبج
أدبرت فقلت لها والفؤاد في رهج
هل علي ويحكما إن لهوت من حرج

فقال رسول الله - ﷺ -: «لا» .

الفصل الخامس : في ذكر قينة غنت بين يدي رسول الله - ﷺ - عن إذنه لتسمع عائشة أم المؤمنين - رضي الله عنها - غناءها .

روى النسائي عن السائب بن يزيد : أن امرأة جاءت إلى رسول الله - ﷺ - فقال : «يا عائشة تعرفين هذه؟» فقالت : لا يا نبي الله، قال : «هذه قينة[90] بني فلان تحبين أن تغنيك؟ فغنتها .

---

٨٩ - الأطم: المكان المرتفع.
٩٠ - القينة: المغنية: والقينة، الأقة أيضاً.

الباب الرابع والثلاثون
في الحفار للقبور

ذكر ابن اسحاق في «السير» عن ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ قال : لما أرادوا أن يحفروا لرسول الله ـ ﷺ ـ وكان أبو عبيدة بن الجراح يضرح[٩١] كحفر أهل مكة، وكان أبو طلحة زيد بن سهل هو الذي كان يحفر لأهل المدينة فكان يلحد[٩٢]، فدعا العباس رجلين فقال لأحدهما : إذهب إلى أبي عبيدة بن الجراح ، وقال للآخر : ذهب إلى أبي طلحة، اللهم اختر، لرسول الله ـ ﷺ ـ فوجد صاحب أبي طلحة أبا طلحة فجاء به، فلحد لرسول الله ـ ﷺ ـ .

تنبيه :

قد تقدم التعريف بأبي عبيدة بن الجراح ، وأما أبو طلحة هذا فقال أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» : زيد بن سهل بن الأسود بن حرام بن عمر بن زيد مناة بن عدي بن عمرو بن مالك بن النجار : أبو طلحة البخاري، وهو مشهور بكنيته، شهد العقبة ثم شهد بدراً وما بعدها من المشاهد. وهو القائل :

أنـا أبـو طـلـحـة واسـمـي زيـد وكـل يـوم في سـلاحـي صـيـد

وأبو طلحة هذا هو ربيب أنس بن مالك، خلف بعد أبيه مالك بن النضر على أمه أم سليم بنت ملحان .

وعن أنس أن أبا طلحة قرأ سورة براءة فأتى على قوله عز وجل : ﴿انفروا خفافاً وثقالا﴾ قال : لا أرى ربنا ألا يستنفرنا شباباً وشيوخاً، يا بني جهزوني : فقالوا له : يرحمك الله قد غزوت مع رسول الله ـ ﷺ ـ حتى مات، ومع أبي بكر ـ حتى مات، ومع عمر حتى مات، فقال : ـ لا جهزوني، فغزا في البحر فمات في البحر فلم يجدوا جزيرة يدفنونه فيها إلا بعد سبعة أيام فدفنوه بها، وهو لم يتغير، وكان من الرماة المذكورين من الصحابة .

وعن أنس بن مالك قال : كان أبو طلحة يجثو بين يدي رسول الله ـ ﷺ ـ ويقول :

نفس لنفسك الفداء، ووجهي لوجهك الوفا، ثم ينثر كنانته بين يديه، فقال النبي ﷺ : «صوت أبي طلحة في الجيش خير من مائة» .

---

٩١ ـ الضرح: الشث وسط القبر.

٩٢ ـ اللحد: الشق في جانب القبر.

وعـن أنس أيضاً أن رسول الله ـ ﷺ ـ قال يوم حنين : «من قتل كافراً فله سلبه» فقتل أبو طلحة» يومئذ عشرين رجلا وأخذ أسلابهم .

واختلف في وقت وفاته، فقيل : سنة إحدى وثلاثين، وقيل سنة أربع وثلاثين ، وهو ابن سعين سنة .

الجزء العاشر
وبه كمال التأليف
في معنى الحرفة والعمالة والصناعة والنهي عن استعمال غير المسلمين من الكفار من أهل الكتاب وغيرهم، وعن الاستعانة بهم، وفيما جاء في أرزاق العمال .

وفيه أربعة أبواب

- الباب الأول : في معنى الحرفة والصناعة والعمالة وفيه ثلاثة فصول :
- الباب الثاني : في النهي عن استعمال غير المسلمين من الكفار وغيرهم وعن الاستعانة بهم .
- الباب الثالث : فيما جاء من أرزاق الخلفاء والأمراء والعمال .

الباب الأول
في معنى الحرفة والصناعة والعمالة

وفيه ثلاثة فصول :

الفصل الأول : في الحرفة .

في «المحكم» حرف لأهله يحرف، كسب وطلب واحتال، والاسم : الحرفة، وفي «الصحاح» والحرفة بالكسر، وقال الأصمعي : وهو يحرف لعياله : يكسب من ههنا وههنا مثل يغرف، وفي «المحكم» الاحتراف : الاكتساب أين كان، وفي «الصحاح» المحترف : الصانع، وفي «المحكم» حرفة الرجل: صنعته، وفي «الصحاح» أحرف الرجل فهو محرف إذا نما ماله وصلح، يقال : جاء بالحلق والاحراف: إذا جاء بالمال الكثير، وفلان حريفي أي معاملي، وفي «جامع القزاز» حارفت فلاناً : إذا بايعته ـ وفلان حريف فلان : إذا كان لا يبايع ـ غيره .

الفصل الثاني : في الصناعة .

الجوهري: الصناعة: الحرفة الصانع، وعمله: الصنعة، والصانع: عامل الشيء، والصناعة حرفته، وجمع صانع : صناع، ورجل صنيع اليدين وصنع اليدين أيضاً : أي صانع حاذق، وامرأة صناع اليدين اي حاذقة ماهرة .

الفصل الثالث : في العمالة وفي معناها وفيه أربع مسائل :

المسألة الأولى : في العمالة :

العمالة ـ بفتح العين ـ والعمل مصدران من عمل الشيء من المصادر الشاذة عن القياس، وهما بمعنى الولاية والإمارة والخطة. وقد قال القاضي أبو الفضل عياض في «المشارق» وقوله يقدر عمالته، انه هنا العمل وبالضم إنما هي ما يأخذ العامل على عمله .

المسألة الثانية: في «المحكم» ولى الشيء وولى عليه ولاية، وقيل : الولاية: الخطة كالإمارة، والولاية : المصدر، وقد أوليته ووليته إياه .

وفي «الصحاح» أوليته الشيء فوليه ، وكذلك ولى الوالي البلد ولاية، وتولى العمل أي تقلّده .

قال سيبويه : الولاية بالفتح : المصدر، والولاية بالكسر : الاسم مثل الامارة والنقابة لأنه اسم لما توليت وقمت به، فاذا أرادوا المصدر فتحوا .

المسألة الثالثة :

في «المحكم» الأمر نقيض النهي، أمره به وأمره ـ الأخيرة عن كراع ـ يأمر أمراً وإماراً، والأمير : الآمر، والأمير : الملك لنفاذ أمره بين الامارة والامارة والجمع أمراءُ ، وأَمَّرَ علينا يأمُر أمْراً وأمْر وأمِر كولى .

وفي «الصحاح» والتَّأمِيرُ تولية الامارة، يقال : هو أمير مُؤَمَّرُ وتأمر عليهم، وفي «المحكم» أمير مؤمر: مملَّك، وأولو الأمر : الرؤساء وأهل العلم .

المسألة الرابعة :

في «المثلث» لابن سيد: الخُطَّةُ بضم الخاء : المنزلة والمرتبة ينزلها الرجل .

الباب الثاني
في النهي عن استعمال غير المسلمين من الكفار وغيرهم وعن الاستعانة بهم

وفيه فصلان :

الفصل الأول : فيما جاء عن ذلك في كتاب الله عز وجل :

فمن ذلك قول الله عز وجل: ﴿لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين ومن يفعل ذلك فليس من الله في شيء﴾[1] .

قال إبن العربي في «الأحكام» : هذا عموم في أن المؤمن لا يتخذ الكافر وليا في نصرة على عدوه في امانته، وقد نهى عمر بن الخطاب أبا موسى الأشعري عن ذمي كان استكتبه وأمر بعزله .

وقوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم لا يألونكم خبالا﴾[2] .

قال ابن العربي في «الأحكام» أيضاً لا خلاف بين علمائنا أن المراد بها النهي عن مصاحبة أهل الكتاب حتى نهى عن التشبه بهم .

قال أنس : قال رسول الله - ﷺ - «لا تستضيئوا بنار أهل الشرك، ولا تنقشوا في خواتيمكم عربياً» فلم ندر ما قال حتى جاء الحسن فقال : معنى لا تستضيئوا: لا تشاوروهم في شيء من أموركم، ومعنى: لا تنقشوا محمد رسول الله - ﷺ .

قال الحسن : وتصديق ذلك في كتاب الله : ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا بطانة من دونكم.﴾ الآية قال ابن عطية في - التفسير : نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية أن يتخذوا من الكفار واليهود أخلاء يأنسون بهم في الباطن من أمرهم، ويفاوضونهم في الآراء ، ويستنيمون إليهم، وقوله من دونكم: يعني دون المؤمنين، ويدخل في هذه الآية الكريمة استكتاب أهل الكتاب وتصريفهم في البيع والشراء والاستنامة إليهم[3] .

وروى أن أبا موسى الأشعري استكتب ذمياً، فكتب إليه عمر يعنفه وتلا عليه هذه الآية .

---

١ - سورة آل عمران: ٢٨.

٢ - سورة آل عمران: ١١٨.

٣ - الاستنامة: السكون والاطمئنان.

وقيل لعمر : إن ها هنا رجلا من نصارى الحيرة لا أحد أكتب منه ولا أخطّ بقلم ، أفلا يكتب عنك؟ فقال : إذا اتخذ بطانة من دون المؤمنين .

وقال الزمخشري في الكشاف : هذا تغليظ من الله تعالى وتشديد في وجوب مجانبة المخالف في الدين واعتزاله بما قال رسول الله - ﷺ -

ومنه قول عمر - رضي الله عنه - لأبي موسى لكاتبه النصراني : لا تكرموهم إذا أهانهم الله ، ولا تأمنوهم إذ خونهم الله ، ولا تدنوهم إذا أقصاهم الله .

وروى أنه قال له موسى : لاقوام للبصرة إلا به ، فقال : مات النصراني والسلام ، يعني أنه مات فما كنت صانعاً حينئذ فاصنعه الساعة واستغن عنه بغيره .

وقال ابن شاس في «الجواهر» قال عمر بن عبدالعزيز : كان المسلمون إذا افتتحوا البلاد لم يكن لهم علم بأمر الخراج حتى استعانوا عليه بالعجم ، ثم أن المسلمين عرفوا من ذلك ما يحتاجون إليه وكثروا فلا ينبغي أن يستعملوا في شيء من أمور المسلمين .

ومنه قوله عز وجل : ﴿يأيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض . . الى قوله : الظالمين﴾ قال ابن عطية في التفسير، نهى الله تعالى المؤمنين بهذه الآية عن اتخاذ اليهود والنصارى في النصرة والخلطة المؤدية الى الامتزاج والتعاضد ، وحكم هذه الآية باق ، وكل من أكثر مخالطة هذين الصنفين فله حظ من هذا المقت الذي تضمنه قوله تعالى : ﴿فإنه منهم﴾ وأما معاملة اليهود والنصارى في غير مخالطة وملابسة فلا يدخل في النهي ، وقد عامل رسول الله - ﷺ - يهوديا ورهن عنده درعه .

وقال ابن العربي قد «الأحكام» : بلغ عمر بن الخطاب أن أبا موسى الأشعري اتخذ باليمن كاتبا ذميا ، فكتب إليه هذه الآية وأمره بعزله ، وذلك أنه لا ينبغي لأحد من المسلمين ولي ولاية أن يتخذ من أهل الذمة وليا لنهي الله تعالى عن ذلك ، وهو لأنهم لا يخلصون النصيحة ولا يؤدون الأمانة ، بعضهم أولياء بعض .

الفصل الثاني : فيما جاء في ذلك عن رسول الله - ﷺ -

روى مسلم[4] عن عائشة زوج النبي ﷺ : أنها قالت : خرج رسول الله - ﷺ - قبل بدر فلما كان بحرة الوبرة أدركه رجل قد كان يذكر منه جرأة ونجدة . .

ففرح أصحاب رسول الله - ﷺ - حين رأوه ، فلما أدركه قال لرسول الله - ﷺ - جئت

---

٤ - صحيح مسلم (كتاب الجهاد والسير) باب كراهية الاستعانة في الغزو بكافر.

لأتبعك وأصيب معك، فقال له رسول الله - ﷺ - «تؤمن بالله ورسوله» قال : لا ، قال: «إرجع فلن أستعين بمشرك» قالت : ثم مضى حتى إذا كنا بالشجرة أدركه الرجل فقال له كما قال أول مرة، فقال له ﷺ - كما قال أول مرة، قال : لا، قال : «إرجع فلن أستعين بمشرك»، قالت : ثم رجع فأدركه بالبيداء، فقال له كما قال أول مرة «تؤمن بالله ورسوله»؟ قال : نعم، فقال له رسول الله - ﷺ - فانطلق .

قال مالك وأصحابه : لا بأس أن يكونوا نواتية أو خداماً .

قال ابن حبيب : ويستعملون في رمى المجانيق وكره رميهم المجانيق غيرة من أصحابنا، وأجاز ابن حبيب أن يستعمل من ساله منهم في قتال من حاربه منهم، ويكون ناحية من عسكره لا في داخله .

وقال بعض علمائنا: إنما قال النبي ﷺ هذا في وقت مخصوص لا على العموم، واختلف بعد إذ استعين بهم ما يكون لهم فذهب الكافة مالك والشافعي وأبو حنيفة وأبو ثور : إلى أنه لا يسهم لهم، وذهب الزهري والأوزاعي إلى أن لهم كساهم المسلمين، وهو قول سحنون إذا كان جيش المسلمين إنما قوى بهم وإلا فلا شيء لهم .

وقال الشافعي مرة لا يعطون من الفيء شيئا ويعطون من سهم النبي ﷺ وقال قتادة: لهم ما صولحوا عليه في ذلك .

الباب الثالث
فيما جاء في أرزاق الخلفاء والأمراء والعمال

وفيه خمسة فصول :

الفصل الأول : في أن لكل من شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذ الرزق على مشغله ذلك .

روى البخاري[٥] عن عبدالله بن السعدي : أنه قدم على عمر في خلافته ، فقال : ألم أحدّث أنك تلى من أعمال الناس أعمالا ، فإذا أعطيت العمالة كرهتها؟ فقلت : بلى .

فقال عمر : فما تريد إلى ذلك؟ فقلت : إن لي أفراساً وأعبداً وأنا بخير وأريد أن تكون عمالتي صدقة على المسلمين، قال عمر : لا تفعل فإني كنت أردت الذي أردت فكان رسول الله ـ ﷺ ـ يعطيني العطاء منه، فأقول : أعطه أفقر إليه منيّ، حتى أعطاني مرّة ثانية ، فقلت: اعطه أفقر إليه مني، فقال النبي ﷺ «خذه فتموّله وتصدق به» فما جاءك من هذا المال وأنت غير مشرف ولا سائل فخذه وإلا فلا تتبعه نفسك.

قال ابن بطال : قال الطبري : في هذا الحديث الدليل الواضح على أن لمن شغل بشيء من أعمال المسلمين أخذ الرزق على عمله ذلك وذلك كالولاة والقضاة وجباة الفيء وعمال الصدقة وشبههم لإعطاء رسول الله ـ ﷺ ـ عمر العمالة على عمله الذي استعمله عليه .

فكذلك سبيل كل مشغول بشيء من أعمالهم له من الرزق[٦] على قدر استحقاقه عليه سبيل عمر في ذلك .

وفي «التهذيب» ولا بأس بأرزاق القضاة والعمال إذا عملوا على حق، وكل عامل للمسلمين على حق، وما بعث فيه الإمام من أمور المسلمين فالرزق فيه من بيت المال، وأكره ارتزاق القاضي والمغنم ان يأخذوا على عملهم أجرا لأنه إنما يعرض لهم من أموال اليتامى وسائر الناس، كما أكره ارتزاق صاحب السوق من أموال الناس فإن كانت أرزاق القسام في بيت المال جاز .

---

٥ ـ صحيح البخاري (كتاب الأحكام) باب رزق الحكام والعاملين عليها.

٦ ـ الرزق: ما يعطاه العامل من أجرة على عمله.

الفصل الثاني : في أن ما يأخذه العامل زيادة على ما يرزقه الإمام فهو غلول .

روى أبو داود[7] عن رسول الله ـ ﷺ ـ قال : «من استعملناه على عمل فرزقناه رزقاً في أخذه بعد ذلك فهو غلول» .

الفصل الثالث : كيف كان رسول الله ـ ﷺ ـ يفعل في نفقته ونفقة أهله .

قال البخاري[8] ويذكر عن ابن عمر عن النبي ﷺ : «جعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الذلة والصغار على من خالف أمري» .

وروى مسلم عن عمر ـ رضي الله عنه ـ قال : كانت أموال بني النضير مما أفاء الله على رسوله مما لم يوجف عليه المسلمون بخيل ولا ركاب فكانت للنبي ﷺ خاصة فكان ينفق على أهله نفقة سنة وما بقي جعله في الكراع والسلاح عدّة في سبيل الله عز وجل .

وقال القاضي عياض في «الإكمال» قال الطبري : كان مما أفاء الله على رسوله طعمة من الله له ﷺ ، على أن يأكل منه أهله ما احتاجوا ، ويصرف ما فضل عن ذلك في تقوية المسلمين .

الفصل الرابع : في أرزاق الخلفاء من بعده ﷺ ورضى عنهم .

أبو بكر الصديق

اختلف في ذلك : فذكر أبو الفرج الجوزي في «صفوة الصفوة» عن عطاء بن السائب قال : لما استخلف أبو بكر أصبح غاديا إلى السوق ، وعلى رقبته أثواب يتجر بها فلقيه عمر وأبو عبيدة بن الجراح فقالا : أنّا تريد يا خليفة رسول الله ـ ؟ قال : السوق ، قالا : أتصنع ماذا؟ وقد وليت أمر المسلمين؟ قال : فمن أين أطعم عيالي؟ قالا : انطلق حتى نفرض لك شيئا ، فانطلق معهما ، ففرضا له كل يوم شطر شاه وما كسوه في الرأس والبطن .

وذكر حميد بن هلال قال : لما ولى أبو بكر ، قال أصحاب رسول الله ـ ﷺ ـ افرضوا لخليفة رسول الله ـ ﷺ ـ ما يغنيه ، قالوا : نعم ، بردان : إذا أخلقهما وضعهما وأخذ مثلهما ، وظهران ، إذا سافر ، ونفقته على أهله كما كان ينفق قبل أن يستخلف ، قال أبو بكر : رضيت وذكر ابن هشام في «البهجة» وابن الأثير في تاريخه : إن الذي فرض له ـ رضي الله عنه ـ ستة آلاف درهم في السنة ، قال ابن هشام ولما حضرته الوفاة قال : ردوا ما عندنا من مال المسلمين ، فرفع إلى عمر بن الخطاب لقوح وعبد وقطيفة ما تساوي خمسة دراهم ، فقال عمر ـ رضي الله عنه ـ : لقد أتعبت من بعدك .

---

٧ ـ سنن أبي داود (كتاب الخراج والإمارة والفيء) باب في أرزاق العمال.

٨ ـ صحيح البخاري (كتاب الجهاد والسير) باب ما قيل في الرماح.

وقال ابن الأثير : ولما حضرته الوفاة أوصى أن تباع أرض له ـ ويعرف ثمنها عوض ما أخذه من مال المسلمين .

عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ

ذكر ابن الأثير في تاريخه : أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ قال للمسلمين : إني كنت امرءاً تاجراً يغني الله عيالي بتجارتي ، وقد شغلتموني بأمركم هذا ، فما ترون أنه يحل لي في هذا المال وعلي ـ رضي الله عنه ـ ساكت ، فأكثر القوم ، فقال : ما تقول يا علي؟ قال : ما أصلحك وأصلح عيالك بالمعروف ليس لك غيره ، فقال القوم : القول ما قاله علي ، يأخذ قوته .

معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ

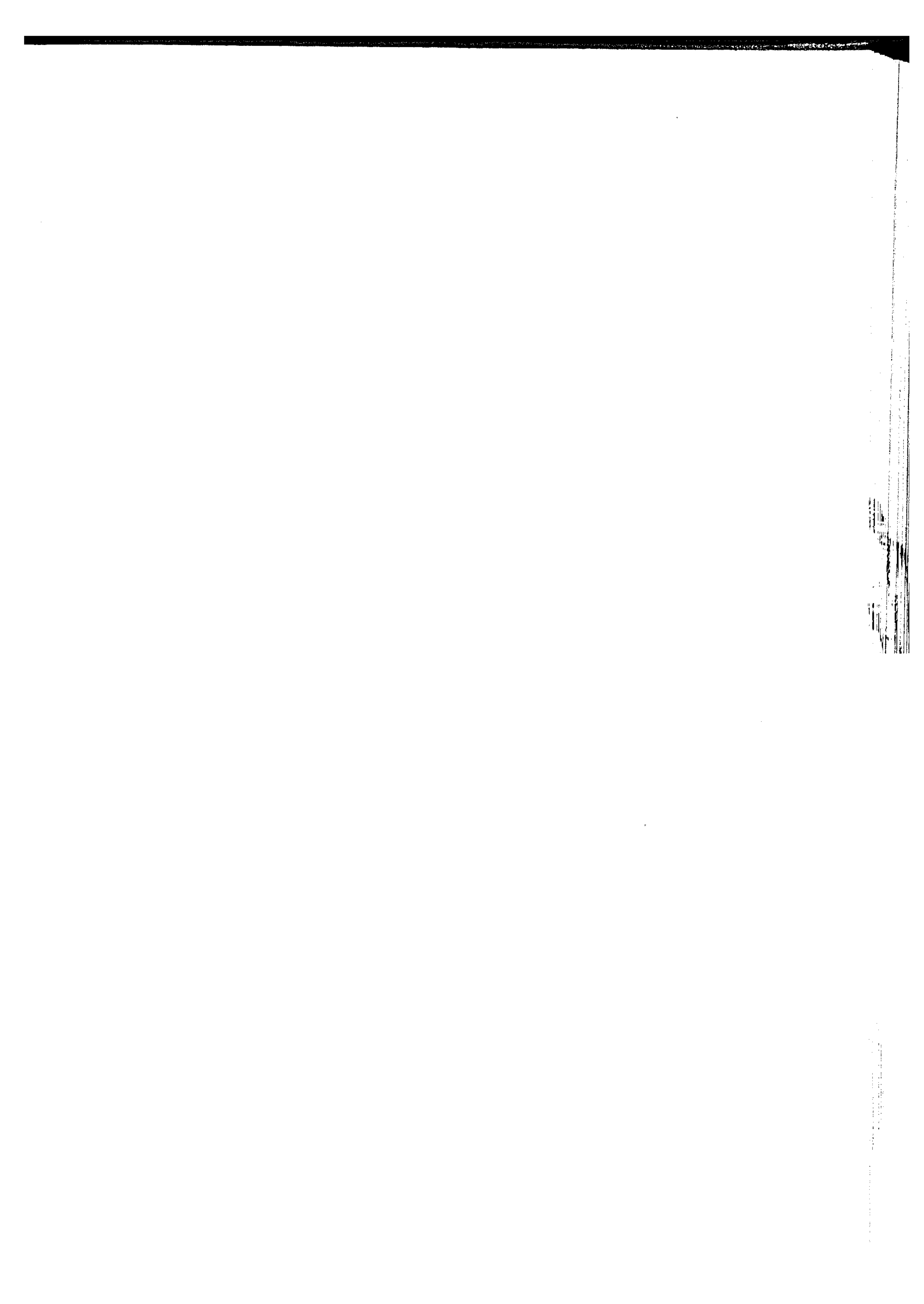
ذكر أبو عمر بن عبدالبر في «الاستيعاب» أن عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ رزق معاوية على عمله بالشام عشرة الآف دينار في كل سنة وذكر أيضاً في الكتاب المذكور عن صالح بن الوجيه قال : في سنة تسع عشرة كتب عمر ـ رضي الله عنه ـ إلى يزيد بن أبي سفيان يأمره بغزو قيسارية فغزاها وبها بطارقة الروم فحاصرهم أياماً ، وكان بها معاوية أخوه فخلفه عليها ، وسار يزيد يريد دمشق فأقام معاوية على قيسارية حتى فتحها في شوال سنة تسع عشرة ، وتوفى يزيد في ذي الحجة من ذلك العام في دمشق ، واستخلف أخاه معاوية على ما كان يزيد يلي من عمل الشام ، ورزقه ألف دينار في كل شهر ، كذا قال صالح بن الوجيه .

الفصل الخامس : في الأموال التي يرزق منها ولاة الناس .

روى أبو داود ـ عن عوف بن مالك ـ رضي الله عنه ـ : أن رسول الله ـ ﷺ ـ كان إذا أتاه الفيء قسمه في يومه فأعطى الآهل حظين ، وأعطى الأعزب حظاً ، وكنت أدعى قبل عمار ، فدعيت فأعطاني حظين وكان لي أهل ، ثم دعى بعدي عمار بن ياسر فأعطى حظاً واحداً . قال القاضي أبو الفضل عياض في «المشارق» في المسلمين : ما أفاء الله عليهم ، أي رد عليهم ، من مال عدوهم ، وفي «الخواص» لابن شاس : الفيء : هو كل مال فاء للمسلمين من الكفار من خمس ، وجزية أهل العنوة وأهل الصلح ، وخراج أرضتهم ، وما صولح عليه الحربيون من هدنة ، وما يؤخذ من تجار الحربيين وتجار أهل الذمة وخمس الركاز وخمس الغنائم .

وقال أبو عبيد القاسم بن سلام في كتاب «الأموال» : وهو الذي ـ يعم المسلمين غنيهم وفقيرهم ، فيكون في أعطية المقاتلة وأرزاق الذرية وما ينوب الإمام من أمور بحسن النظر للاسلام .

تم بحمد الله



فهرس الفهارس



فهرس الآيات

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأشعار

فهرس الأعلام

(ب)

(ت)

(ث)

(ح)

(خ)

(د)

(ذ)

(س)

(ص)

(ض)

(ن)

(هـ)

فهرس القبائل والطوائف ونحوها

فهرس البلدان والأماكن

فهرس المؤلفات

فهرس الغزوات والمشاهدات

بسم الله الرحمن الرحيم

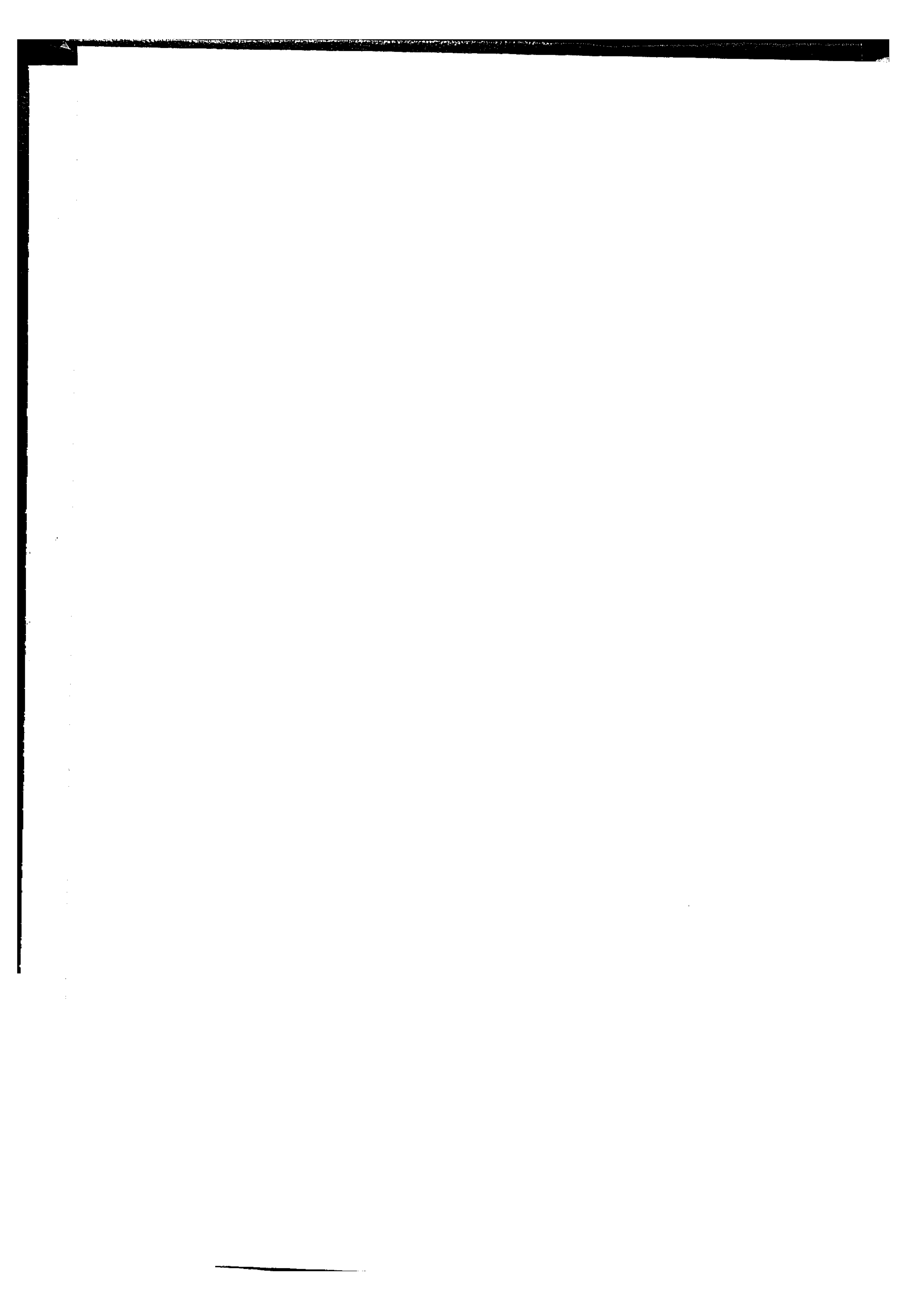
قائمة منشورات



للطباعة والنشر والتوزيع

الكتاب	المؤلـف	الثمن د.ك
١ ــ المرأة في الإسلام	الشيخ أحمد القطان	٥٠٠
٢ ــ واجبات الآباء نحو الأبناء	الشيخ أحمد القطان	٤٠٠
٣ ــ في رحاب سورة العنكبوت	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
٤ ــ طرق كسب الثواب «الأول»	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	٦٠٠
٥ ــ طرق كسب الثواب «الثاني»	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
٦ ــ شيخ الإسلام ابن تيمية	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
٧ ــ إمام التوحيد محمد بن عبدالوهاب	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
٨ ــ الطاغوت	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
٩ ــ التذكرة للدعاة	الشيخ أحمد القطان	٦٠٠
١٠ ــ للعبرة والتاريخ	الشيخ أحمد القطان	٦٠٠
١١ ــ خواطر داعية	الشيخ أحمد القطان	١٠٠٠
١٢ ــ موعظة المتقين	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
١٣ ــ طرق كسب الثواب «الثالث»	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١٠٠٠
١٤ ــ ديوان شعر «على السفود»	الشاعر : علي الزناتي	٤٠٠
١٥ ــ بهجة قلوب الأبرار وقرة عيون الأخيار	الشيخ عبدالرحمن الناصر السعدي النجدي	١٢٠٠
١٦ ــ سري وللنساء فقط	الشيخ أحمد القطان	٤٠٠
١٧ ــ هارون الرشيد الخليفة المظلوم	الشيخ أحمد القطان ـ الاستاذ محمد الزين	١١٠٠
١٨ ــ صحيح الدعاء المستجاب	محمد طاهر الزين	٥٠٠
١٩ ــ صحيح المأثور من أذكار الرسول	محمد طاهر الزين	٥٠٠

الكتاب	المؤلف	الثمن
٢٠ ـ الدليل والبرهان على صرع الجن للإنسان	شيخ الاسلام ابن تيمية	٤٠٠ ف.ك
٢١ ـ رسالة إلى حواء جـ٢	محمد رشيد عويد	٥٠٠ ف.ك
٢٢ ـ رسالة إلى حواء جـ٣	محمد رشيد عويد	٥٠٠ ف.ك
٢٣ ـ رسالة إلى حواء جـ٤	محمد رشيد عويد	٥٠٠ ف.ك
٢٤ ـ طرق كسب الثواب «الرابع»	محمد طاهر الزين	١٢٠٠ ف.ك
٢٥ ـ المشكلات الكبرى الثلاث في عالمنا الإسلامي المعاصر	سعيد رمضان	٢٠٠ ف.ك
٢٦ ـ إعراب سورة يوسف	عبدالقادر أحمد عبدالقادر	١١٠٠ ف.ك
٢٧ ـ سيدات نساء العالمين	موسى الأسود	١٠٠٠ ف.ك
٢٨ ـ البهائية	الشيخ حسين ناجي	٦٠٠ ف.ك
٢٩ ـ رسائل إلى المرأة المسلمة	خالد الحمادي	٨٠٠ ف.ك
٣٠ ـ الشرطة في العصر الأموي	د. أحمد البغدادي	١١٠٠ ف.ك
٣١ ـ رسالة إلى حواء جـ٥	محمد رشيد عويد	٥٠٠ ف.ك
٣٢ ـ إعراب سورتي السجدة والفتح	عبدالقادر أحمد عبدالقادر	٨٠٠ ف.ك
٣٣ ـ كواكب حول الرسول	عبدالحليم خفاجي	٧٥٠ ف.ك
٣٤ ـ انعكاسات لحم الخنزير على الصحة	د. هانيس هاينرش ركفاق	٥٠٠ ف.ك
٣٥ ـ مختصر الدلالات السمعية على ماكان في عهد رسول الله من الحرف والصنائع والعمالات الشرعية	لأبي حسن علي بن محمد المعروف بالخزاعي التلمساني تحقيق د. أحمد البغدادي	٢٥٠٠ ف.ك
٣٦ ـ فضل الجلد عند فقد الولد	جلال الدين السيوطي	٦٠٠ ف.ك
٣٧ ـ التميز الإسلامي	عبد المنعم أبوزنط	١٢٠٠ ف.ك
٣٨ ـ انهم يبحثون عن الإسلام	محمد رشيد العويد	٦٠٠٠ ف.ك
٣٩ ـ محاكم التفتيش وأساليبهم الغاشمة	د. عبد الرحمن الحجي	٦٠٠ ف.ك
٤٠ ـ خاص وللنساء فقط	محمد الزين	٥٠٠ ف.ك
٤١ ـ بوستر: أسماء الله الحسنى		٢٥٠ ف.ك
٤٢ ـ بوستر: شجرة الأنبياء		٢٥٠ ف.ك
٤٣ ـ بوستر: الأذكار		٢٥٠ ف.ك
٤٤ ـ لذة المناجاة	الشيخ طايس الجميلي	٤٥٠ ف.ك





للطباعة والنشر والتوزيع
الكويت ص.ب ٥٩١٨٩ الدسمة [illegible]
تلفون ٤٨٧٢٤٦٠

